



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه  
صباح  
الرمضان

www.

www.

www.

www.

Ghaemiyeh

.com

.org

.net

.ir

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# وَسَيَأْتِيكَ السَّيِّئَاتُ

الَّتِي كُنْتَ تَتَّقِيهَا

الَّتِي

كُنْتَ تَتَّقِيهَا

الَّتِي كُنْتَ تَتَّقِيهَا

لِلَّذِينَ هُمْ

الَّذِينَ هُمْ

تَكْتُمُونَ

وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الَّذِينَ هُمْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة

كاتب:

محمد بن حسن حر عاملي

نشرت في الطباعة:

موسسه آل البيت ( عليهم السلام ) لاحياء التراث

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

## الفهرس

٥	الفهرس
٧١	تفصیل وسائل الشیعه الی تحصیل مسائل الشریعه المجلد ٢
٧١	اشاره
٧٢	أنتمه کتاب الطهاره
٧٢	أبواب السواک
٧٢	اشاره
٧٦	١ باب تأکد استیجابیه و عدم وجوبه و استیجاب مداومتیه و ذکر جملة من الخصال الفندوبیه
٧٦	اشاره
٧٦	رقم الحدیث الکلی: ١٣٠٠ - رقم الحدیث الباب: ١
٧٦	رقم الحدیث الکلی: ١٣٠١ - رقم الحدیث الباب: ٢
٧٦	رقم الحدیث الکلی: ١٣٠٢ - رقم الحدیث الباب: ٣
٧٧	رقم الحدیث الکلی: ١٣٠٣ - رقم الحدیث الباب: ٤
٧٧	رقم الحدیث الکلی: ١٣٠٤ - رقم الحدیث الباب: ٥
٧٧	رقم الحدیث الکلی: ١٣٠٥ - رقم الحدیث الباب: ٦
٧٧	رقم الحدیث الکلی: ١٣٠٦ - رقم الحدیث الباب: ٧
٧٨	رقم الحدیث الکلی: ١٣٠٧ - رقم الحدیث الباب: ٨
٧٨	رقم الحدیث الکلی: ١٣٠٨ - رقم الحدیث الباب: ٩
٧٨	رقم الحدیث الکلی: ١٣٠٩ - رقم الحدیث الباب: ١٠
٧٨	رقم الحدیث الکلی: ١٣١٠ - رقم الحدیث الباب: ١١
٧٨	رقم الحدیث الکلی: ١٣١١ - رقم الحدیث الباب: ١٢
٨٠	رقم الحدیث الکلی: ١٣١٢ - رقم الحدیث الباب: ١٣
٨١	رقم الحدیث الکلی: ١٣١٣ - رقم الحدیث الباب: ١٤
٨١	رقم الحدیث الکلی: ١٣١٤ - رقم الحدیث الباب: ١٥
٨١	رقم الحدیث الکلی: ١٣١٥ - رقم الحدیث الباب: ١٦
٨١	رقم الحدیث الکلی: ١٣١٦ - رقم الحدیث الباب: ١٧
٨٢	رقم الحدیث الکلی: ١٣١٧ - رقم الحدیث الباب: ١٨
٨٢	رقم الحدیث الکلی: ١٣١٨ - رقم الحدیث الباب: ١٩
٨٢	رقم الحدیث الکلی: ١٣١٩ - رقم الحدیث الباب: ٢٠
٨٢	رقم الحدیث الکلی: ١٣٢٠ - رقم الحدیث الباب: ٢١
٨٣	رقم الحدیث الکلی: ١٣٢١ - رقم الحدیث الباب: ٢٢
٨٣	رقم الحدیث الکلی: ١٣٢٢ - رقم الحدیث الباب: ٢٣
٨٣	رقم الحدیث الکلی: ١٣٢٣ - رقم الحدیث الباب: ٢٤
٨٤	١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠

- ٨٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢٤]
- ٨٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢٧]
- ٨٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢٨]
- ٨٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢٩]
- ٨٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣٠]
- ٨٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣١]
- ٨٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٣٢]
- ٨٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٣٢ - رقم الحديث الباب: ٣٣]
- ٨٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣٤]
- ٨٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣٥]
- ٨٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٣٥ - رقم الحديث الباب: ٣٦]
- ٨٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣٧]
- ٨٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣٨]
- ٨٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣٩]
- ٨٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤٠]
- ٨٩ ..... ٢ باب كراهه تزويج الشواك وتأكد استخفافه بغد ثلثه أيام -
- ٨٩ ..... اشاره
- ٨٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٨٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٩١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٩١ ..... ٣ باب استخفاف الشواك عند الوضوء
- ٩١ ..... اشاره
- ٩١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٩٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٩٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٩٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٩٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ٩٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ٩]
- ٩٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]
- ٩٥ ..... ٤ باب أن من نسي أن يشنك قبل الوضوء استحب له فغله بغده واستخفاف المضمضه بغد الشواك ثلثاً
- ٩٥ ..... اشاره
- ٩٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٥٠ - رقم الحديث الباب: ١١]
- ٩٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٣٥١ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٥ باب استخفاف التواك قبل كل صلوة ..... ٩٥

اشاره ..... ٩٥

[رقم الحديث الكلي: ١٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٩٥

[رقم الحديث الكلي: ١٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٩٧

[رقم الحديث الكلي: ١٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٩٧

[رقم الحديث الكلي: ١٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٩٧

[رقم الحديث الكلي: ١٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٩٧

[رقم الحديث الكلي: ١٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٩٨

[رقم الحديث الكلي: ١٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٩٨

[رقم الحديث الكلي: ١٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٩٨

٦ باب استخفاف التواك في الشجر وعند القيام من النوم مطلقاً ..... ٩٨

اشاره ..... ٩٨

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٩٨

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٠٠

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٠٠

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٠٠

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٠٠

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٠١

٧ باب استخفاف التواك عند قراءة القرآن ..... ١٠١

اشاره ..... ١٠١

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠١

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٠١

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٠٢

٨ باب استخفاف التواك عرضاً وكونه بقضبان الشجر ..... ١٠٢

اشاره ..... ١٠٢

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٢

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٠٢

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٠٢

٩ باب إجزاء التواك مائة ولو بالأصابع ..... ١٠٤

اشاره ..... ١٠٤

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٤

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٠٤

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٠٤

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٠٤

- ١٠٠ - باب سُقُوطِ اسْتِخْبَابِ السُّوَاجِ عِنْدَ ضَعْفِ الْأَسْنَانِ مِنَ الْكَبِيرِ ..... ١٠٥
- اشاره ..... ١٠٥
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٥
- ١١ - باب كِرَاهِيَةِ السُّوَاجِ فِي الْحَمَامِ وَ فِي الْخَلَاءِ ..... ١٠٥
- اشاره ..... ١٠٥
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٥
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٠٥
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٠٥
- ١٢ - باب جَوَازِ السُّوَاجِ لِلضَّامِمِ وَ لَوْ بِالزُّطْبِ عَلَى كِرَاهِيَةِ فِي الزُّطْبِ خَاصَّةً ..... ١٠٧
- اشاره ..... ١٠٧
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٧
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٨١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٠٧
- ١٣ - باب اسْتِخْبَابِ الْبَشْتِيَاكِ بِمَسَاوِيكِ مَتَعَدِّدَةٍ ..... ١٠٧
- اشاره ..... ١٠٧
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٧
- أَبْوَابُ آدَابِ الْحَمَامِ وَ التَّنْظِيفِ وَ الزُّيْنَةِ وَ هِيَ مَقَدِّمَةُ الْأَعْسَالِ ..... ١١١
- ١ - باب اسْتِخْبَابِ دُخُولِ الْحَمَامِ وَ تَذْكَرِ النَّارِ وَ اسْتِخْبَابِ بَنَائِهِ وَ اتِّخَاذِهِ ..... ١١١
- اشاره ..... ١١١
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١١
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١١١
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١١٢
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١١٢
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١١٢
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١١٢
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١١٢
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١١٤
- ٢ - باب اسْتِخْبَابِ دُخُولِ الْحَمَامِ يَوْمًا وَ تَرْكِهِ يَوْمًا وَ كِرَاهِيَةِ إِذْمَانِهِ كُلِّ يَوْمٍ إِلَّا لِمَنْ كَانَ كَثِيرَ اللَّحْمِ وَ أَرَادَ أَنْ يَخْفَفَهُ ..... ١١٤
- اشاره ..... ١١٤
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٩١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١٤
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١١٤
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١١٦
- [رقم الحديث الكلي: ١٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١١٦
- ٣ - باب وَجُوبِ سِتْرِ الْعُورَةِ فِي الْحَمَامِ وَ غَيْرِهِ عَنْ كُلِّ نَاطِرٍ مَخْتَرَمٍ وَ تَحْرِيمِ التَّنَظُّرِ إِلَى عُورَةِ الْمُسْلِمِ غَيْرِ الْمُحَلَّلِ ..... ١١٦
- اشاره ..... ١١٦



رقم الحديث الكلي: ١٣٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١٦

رقم الحديث الكلي: ١٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١١٧

رقم الحديث الكلي: ١٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١١٧

رقم الحديث الكلي: ١٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١١٧

رقم الحديث الكلي: ١٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١١٧

٤ بَابُ خَدِّ الْعُزْرَةِ الَّتِي يَجِبُ سِتْرُهَا ..... ١١٨

اشاره ..... ١١٨

رقم الحديث الكلي: ١٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١٨

رقم الحديث الكلي: ١٤٠١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١١٨

رقم الحديث الكلي: ١٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١١٨

رقم الحديث الكلي: ١٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١١٩

٥ بَابُ اسْتِخْتِابِ نِسْرِ الرُّكْبَةِ وَالشَّوْهِ وَمَا بَيْنَهُمَا ..... ١١٩

اشاره ..... ١١٩

رقم الحديث الكلي: ١٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١٩

٦ بَابُ حُجُوزِ التَّنْظِيرِ إِلَى عُزْرَةِ النِّهَائِمِ وَمَنْ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ يَغْتَبِرُ شَهْوَهُ ..... ١١٩

اشاره ..... ١١٩

رقم الحديث الكلي: ١٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١٩

رقم الحديث الكلي: ١٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٢١

٧ بَابُ حُكْمِ الْغُسْلِ عَارِياً مَعَ خُضُورِ مَمْلُوكِهِ الْوَالِدِ أَوْ الْوَالِدِ أَوْ الزَّوْجَةِ أَوْ الْقَرَابَةِ ..... ١٢١

اشاره ..... ١٢١

رقم الحديث الكلي: ١٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٢١

رقم الحديث الكلي: ١٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٢١

٨ بَابُ تَحْرِيمِ تَنْتِجِ زَلَّاتِ الْمُؤْمِنِ وَمَعَايِبِهِ ..... ١٢٢

اشاره ..... ١٢٢

رقم الحديث الكلي: ١٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٢٢

رقم الحديث الكلي: ١٤١٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٢٢

رقم الحديث الكلي: ١٤١١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٢٢

٩ بَابُ اسْتِخْتِابِ دُخُولِ الْحَمَامِ بِمِئْزَرٍ وَكَرَاهَةِ تَرْكِهِ ..... ١٢٣

اشاره ..... ١٢٣

رقم الحديث الكلي: ١٤١٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٢٣

رقم الحديث الكلي: ١٤١٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٢٣

رقم الحديث الكلي: ١٤١٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٢٤

رقم الحديث الكلي: ١٤١٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٢٤

رقم الحديث الكلي: ١٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٢٤

- رقم الحديث الكلي: ١٤١٧ - رقم الحديث الباب: ٦ - ..... ١٢٥
- رقم الحديث الكلي: ١٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٧ - ..... ١٢٥
- رقم الحديث الكلي: ١٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٨ - ..... ١٢٥
- رقم الحديث الكلي: ١٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ٩ - ..... ١٢٥
- رقم الحديث الكلي: ١٤٢١ - رقم الحديث الباب: ١٠ - ..... ١٢٥
- ١٠ باب كراهه دُخُول الْمَاءِ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ ..... ١٢٦
- اشاره ..... ١٢٦
- رقم الحديث الكلي: ١٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ١ - ..... ١٢٦
- رقم الحديث الكلي: ١٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢ - ..... ١٢٦
- رقم الحديث الكلي: ١٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣ - ..... ١٢٦
- رقم الحديث الكلي: ١٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ٤ - ..... ١٢٧
- ١١ باب جَوَازِ الْإِغْتِسَالِ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ مَعَ غَدَمٍ نَاطِقٍ عَلَى كِرَاهِيَتِهِ وَخُصُوصاً تَحْتَ السَّمَاءِ ..... ١٢٧
- اشاره ..... ١٢٧
- رقم الحديث الكلي: ١٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ١ - ..... ١٢٧
- رقم الحديث الكلي: ١٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢ - ..... ١٢٨
- ١٢ باب جَوَازِ دُخُولِ الرَّجُلِ مَعَ جَوَابِيهِ الْحَقَامِ بِإِزَارٍ وَكِرَاهِهِ كَوْنِهِمْ عُرَاةً وَجَوَازِ دُخُولِ النِّسَاءِ الْحَقَامِ ..... ١٢٨
- اشاره ..... ١٢٨
- رقم الحديث الكلي: ١٤٢٨ - رقم الحديث الباب: ١ - ..... ١٢٨
- ١٣ بابِ اسْتِخْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ فِي الْحَقَامِ وَجَمَلُهُ مِنْ أَحْكَامِهِ وَآدَابِهِ ..... ١٢٩
- اشاره ..... ١٢٩
- رقم الحديث الكلي: ١٤٢٩ - رقم الحديث الباب: ١ - ..... ١٢٩
- رقم الحديث الكلي: ١٤٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢ - ..... ١٣٠
- رقم الحديث الكلي: ١٤٣١ - رقم الحديث الباب: ٣ - ..... ١٣٠
- رقم الحديث الكلي: ١٤٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤ - ..... ١٣٠
- ١٤ بابِ اسْتِخْبَابِ التَّسْلِيمِ فِي الْحَقَامِ لِمَنْ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَكِرَاهِهِ تَسْلِيمِ مَنْ لَأ إِزَارَ عَلَيْهِ ..... ١٣١
- اشاره ..... ١٣١
- رقم الحديث الكلي: ١٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ١ - ..... ١٣١
- رقم الحديث الكلي: ١٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢ - ..... ١٣١
- ١٥ بابِ جَوَازِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ كُلِّهِ فِي الْحَقَامِ لِمَنْ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَكِرَاهِهِ قِرَاءَةَ الْعَارِي وَجَوَازِ التَّكَاحِ فِي الْحَقَامِ وَفِي الْمَاءِ ..... ١٣٢
- اشاره ..... ١٣٢
- رقم الحديث الكلي: ١٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ١ - ..... ١٣٢
- رقم الحديث الكلي: ١٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢ - ..... ١٣٢
- رقم الحديث الكلي: ١٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣ - ..... ١٣٢
- رقم الحديث الكلي: ١٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤ - ..... ١٣٢

رقم الحديث الكلي: ١٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلي: ١٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلي: ١٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلي: ١٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١٣٤

١٦ باب كراهه الإذن للتحليله في غير الفزوره في الذهاب إلى الخفام والغرس والمائم ونيس الثياب الرفاعي و تحريم ذلك مع الزبييه والتهمه والمفسده ..... ١٣٦

اشاره ..... ١٣٦

رقم الحديث الكلي: ١٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٣٦

رقم الحديث الكلي: ١٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٣٦

رقم الحديث الكلي: ١٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٣٦

رقم الحديث الكلي: ١٤٤٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٣٦

رقم الحديث الكلي: ١٤٤٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٣٦

رقم الحديث الكلي: ١٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلي: ١٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلي: ١٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلي: ١٤٥١ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ١٣٩

١٧ باب كراهه دخول الخفام على الزبيق و مع الجوع و على البطنه - ..... ١٤٠

اشاره ..... ١٤٠

رقم الحديث الكلي: ١٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٠

رقم الحديث الكلي: ١٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٠

رقم الحديث الكلي: ١٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٤٠

رقم الحديث الكلي: ١٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٤٠

رقم الحديث الكلي: ١٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٤٢

١٨ باب أجزاء ستر العوره بالثوره واستخفاف الجفيع ..... ١٤٢

اشاره ..... ١٤٢

رقم الحديث الكلي: ١٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٢

رقم الحديث الكلي: ١٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٢

رقم الحديث الكلي: ١٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٤٤

١٩ باب استخفاف التعمم عند الخروج من الخفام في الشتاء و الصيف ..... ١٤٤

اشاره ..... ١٤٤

رقم الحديث الكلي: ١٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٤

٢٠ باب كراهه الاستلقاء في الخفام و الاضطجاع و الاتكاء و التدلك بالخزف و جواره بالجرق ..... ١٤٤

اشاره ..... ١٤٤

رقم الحديث الكلي: ١٤٦١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٤

رقم الحديث الكلي: ١٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٦

- رقم الحديث الكلي: ١٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٤٦
- رقم الحديث الكلي: ١٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٤٦
- رقم الحديث الكلي: ١٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٤٦
- ٢١ باب كراهه دخول الولد الحفام مع أبيه و بالعكس و تخريم التطر إلى غوزه الوالدين و الولد ..... ١٤٧
- اشاره ..... ١٤٧
- رقم الحديث الكلي: ١٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٧
- رقم الحديث الكلي: ١٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٧
- رقم الحديث الكلي: ١٤٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٤٧
- رقم الحديث الكلي: ١٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٤٨
- ٢٢ باب جواز إخلاء الحفام لإيجاد على كراهيه ..... ١٤٨
- اشاره ..... ١٤٨
- رقم الحديث الكلي: ١٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٨
- رقم الحديث الكلي: ١٤٧١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٨
- رقم الحديث الكلي: ١٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٤٨
- ٢٣ باب كراهه غسل الرأس بطين مضر و التدلك بخزف الشام ..... ١٤٩
- اشاره ..... ١٤٩
- رقم الحديث الكلي: ١٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٩
- رقم الحديث الكلي: ١٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٩
- رقم الحديث الكلي: ١٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٥٠
- رقم الحديث الكلي: ١٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٥٠
- ٢٤ باب استحباب التجه عند الخروج من الحفام و إجاتها و كيفيتها ..... ١٥٠
- اشاره ..... ١٥٠
- رقم الحديث الكلي: ١٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٥٠
- رقم الحديث الكلي: ١٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٥٠
- رقم الحديث الكلي: ١٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٥٢
- ٢٥ باب استحباب غسل الرأس بالخطمي ..... ١٥٢
- اشاره ..... ١٥٢
- رقم الحديث الكلي: ١٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٥٢
- رقم الحديث الكلي: ١٤٨١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٥٢
- رقم الحديث الكلي: ١٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٥٤
- رقم الحديث الكلي: ١٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٥٤
- رقم الحديث الكلي: ١٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٥٤
- رقم الحديث الكلي: ١٤٨٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٥٥
- رقم الحديث الكلي: ١٤٨٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٥٥

- ٢٦ بابِ اسْتِخْبَابِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِوَرَقِ الشَّدْرِ ..... ١٥٥
- اشاره ..... ١٥٥
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٥٥
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٥٥
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٥٧
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٥٧
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٩١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٥٧
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٥٧
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٥٨
- ٢٧ بابِ جِوَارِ دُخُولِ الْحَقَامِ الْحَارِّ الْمَفْرُطِ الْخِرَازِهِ وَ طَرَحِ اللَّبْدِ فِيهِ ..... ١٥٨
- اشاره ..... ١٥٨
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٥٨
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٥٨
- ٢٨ بابِ اسْتِخْبَابِ التَّوَرَةِ ..... ١٥٨
- اشاره ..... ١٥٨
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٥٨
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦٠
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٦٠
- [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٦٠
- ٢٩ بابِ اسْتِخْبَابِ الْأَخْذِ مِنَ التَّوَرَةِ عِنْدَ الْإِطْلَاءِ وَ شَمِّهِ وَ جَعْلِهِ عَلَى طَرَفِ الْأَنْفِ وَ الضَّمَاءِ عَلَى سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ ع ..... ١٦١
- اشاره ..... ١٦١
- [رقم الحديث الكلي: ١٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦١
- [رقم الحديث الكلي: ١٥٠١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦١
- ٣٠ بابِ اسْتِخْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ الْإِطْلَاءِ بِالتَّوَرَةِ ..... ١٦٢
- اشاره ..... ١٦٢
- [رقم الحديث الكلي: ١٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٢
- ٣١ بابِ اسْتِخْبَابِ طَلْيِ الْعُزْرِ وَ تَوَلِيهِ الْغَيْرِ طَلْيَ التَّنْدِ وَ التَّخْيِيرِ فِي التَّقْدِيمِ وَ التَّأْخِيرِ ..... ١٦٢
- اشاره ..... ١٦٢
- [رقم الحديث الكلي: ١٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٢
- [رقم الحديث الكلي: ١٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦٣
- [رقم الحديث الكلي: ١٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٦٣
- ٣٢ بابِ اسْتِخْبَابِ الْإِطْلَاءِ وَ إِنْ قَرَبَ الْعَهْدُ بِهِ وَ لَوْ بَعْدَ يَوْمَيْنِ ..... ١٦٣
- اشاره ..... ١٦٣
- [رقم الحديث الكلي: ١٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٣

رقم الحديث الكلي: ١٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦٣

رقم الحديث الكلي: ١٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٦٥

رقم الحديث الكلي: ١٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٦٥

رقم الحديث الكلي: ١٥١٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٦٥

رقم الحديث الكلي: ١٥١١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٦٦

رقم الحديث الكلي: ١٥١٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٦٦

٣٣ باب استِخْتِبابِ الْإِطْلَاءِ فِي كُلِّ خُمْسَةِ عَشْرٍ يَوْمًا وَ تَأْكِيدِهِ وَ لَوْ بِالْقَرَضِ بَعْدَ عَشْرِينَ يَوْمًا وَ أَكْثَرَهُ مِنْهُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ وَ كَذَا حَلَقَ الْعَانِيَةَ ..... ١٦٧

اشاره ..... ١٦٧

رقم الحديث الكلي: ١٥١٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٧

رقم الحديث الكلي: ١٥١٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦٧

رقم الحديث الكلي: ١٥١٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٦٧

رقم الحديث الكلي: ١٥١٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٦٨

رقم الحديث الكلي: ١٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٦٨

رقم الحديث الكلي: ١٥١٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٦٨

٣٤ باب استِخْتِبابِ إِكْتَارِ الْإِطْلَاءِ بِالتُّورَةِ فِي الصَّيْفِ ..... ١٦٨

اشاره ..... ١٦٨

رقم الحديث الكلي: ١٥١٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٨

٣٥ باب استِخْتِبابِ خِضَابِ جَمِيعِ التَّيْدِ بِالْجَنَاءِ بَعْدَ التُّورَةِ ..... ١٧٠

اشاره ..... ١٧٠

رقم الحديث الكلي: ١٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٧٠

رقم الحديث الكلي: ١٥٢١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٧٠

رقم الحديث الكلي: ١٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٧٠

رقم الحديث الكلي: ١٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٧٠

رقم الحديث الكلي: ١٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٧١

رقم الحديث الكلي: ١٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٧١

رقم الحديث الكلي: ١٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٧١

رقم الحديث الكلي: ١٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١٧١

رقم الحديث الكلي: ١٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ١٧١

٣٦ باب استِخْتِبابِ خِضَابِ التَّيْدِ بِالْجَنَاءِ وَ جَعْلِ الْجَنَاءِ عَلَى الْأَطْفَارِ بَعْدَ التُّورَةِ وَ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ شُكْرًا عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْخَمَامِ ..... ١٧٢

اشاره ..... ١٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٥٣١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٧٣

رقم الحديث الكلي: ١٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٧٣

- ١٧٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ١٧٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ١٧٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ١٧٤ ..... ٣٧ باب جَوَازِ بَوْلِ الْمُطَّلِيِّ قَائِماً وَ كَرَاهِهِ جُلُوسِهِ .....
- ١٧٤ ..... اشاره -
- ١٧٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٧٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٧٥ ..... ٣٨ باب جَوَازِ التَّدْبِكِ بِالثَّخَالِهِ وَ الدَّقِيقِ وَ الزَّيْتِ بَعْدَ التُّورِهِ مِنْ غَيْرِ كَرَاهِهِ وَ عَدَمِ كَوْنِهِ إِسْرَافاً .....
- ١٧٥ ..... اشاره -
- ١٧٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٣٨ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٧٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٧٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٧٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٤١ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ١٧٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ١٧٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ١٧٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ١٧٨ ..... ٣٩ باب عَدَمِ كَرَاهِهِ الإِزَارِ فَوْقَ التُّورِهِ .....
- ١٧٨ ..... اشاره -
- ١٧٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٧٨ ..... ٤٠ باب كَرَاهِهِ التُّورَهُ يَوْمَ الأَرْبَعَاءِ لَأَ دُخُولِ الخَمَامِ وَ عَدَمِ كَرَاهِهِ التُّورَهُ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَ سَائِرِ الأَيَّامِ .....
- ١٧٨ ..... اشاره -
- ١٧٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٨٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٨٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٨٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ١٨١ ..... ٤١ باب اسْتِخْبَابِ البُخْطَابِ لِلرَّجُلِ وَ المَرْأَةِ وَ عَدَمِ وَجُوبِهِ وَ جَوَازِ أَقْسَامِ البُخْطَابِ وَ اسْتِخْبَابِ خِصَابِ المَرْأَةِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الخَيْضِ .....
- ١٨١ ..... اشاره -
- ١٨١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٨١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٨١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٨١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ١٨٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ١٨٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ١٨٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

- ١٨٤ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ١٨٤ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ٩]
- ١٨٤ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]
- ١٨٥ - ..... ٤٢ بابِ اسْتِخْتِابِ الْإِنْفَاقِ فِي الْخِضَابِ .....
- ١٨٥ - ..... اشاره -
- ١٨٥ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٨٥ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٨٦ - ..... ٤٣ بابِ كِرَاهِهِ نُضُولِ الْخِضَابِ وَاسْتِخْتِابِ إِعَادَتِهِ .....
- ١٨٦ - ..... اشاره -
- ١٨٦ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٨٦ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٨٨ - ..... ٤٤ بابِ اسْتِخْتِابِ خِضَابِ الشَّيْبِ وَ عَدَمِ وَجُوبِهِ وَ عَدَمِ اسْتِخْتِابِهِ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ .....
- ١٨٨ - ..... اشاره -
- ١٨٨ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٨٨ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٨٩ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٨٩ - ..... ٤٥ بابِ اسْتِخْتِابِ خِضَابِ الرَّأْسِ وَ اللَّخْيَةِ .....
- ١٨٩ - ..... اشاره -
- ١٨٩ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٨٩ - ..... ٤٦ بابِ اسْتِخْتِابِ الْخِضَابِ بِالسَّوَادِ .....
- ١٨٩ - ..... اشاره -
- ١٨٩ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٩١ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٩١ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٩١ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٧١ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ١٩٢ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ١٩٢ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ١٩٢ - ..... ٤٧ بابِ اسْتِخْتِابِ الْخِضَابِ بِالضَّفَرَةِ وَ الْأُخْمَرَةِ وَ الْخَيْتَارِ الْأُخْمَرَةِ عَلَى الضَّفَرَةِ وَ الْخَيْتَارِ السَّوَادِ عَلَيْهِمَا .....
- ١٩٢ - ..... اشاره -
- ١٩٢ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٩٣ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٩٣ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٥٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٩٤ - ..... ٤٨ بابِ اسْتِخْتِابِ الْخِضَابِ بِاللَّكْمِ .....
- ١٩٤ - ..... اشاره -



رقم الحديث الكلي: ١٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٩٤

رقم الحديث الكلي: ١٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٩٤

٤٩ باب استِخْتِابِ الْجُضَابِ بِالْوَيْسَمِ - ..... ١٩٤

اشاره - ..... ١٩٤

رقم الحديث الكلي: ١٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٩٤

رقم الحديث الكلي: ١٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٩٦

رقم الحديث الكلي: ١٥٨١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٩٦

رقم الحديث الكلي: ١٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٩٦

رقم الحديث الكلي: ١٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٩٦

رقم الحديث الكلي: ١٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٩٧

رقم الحديث الكلي: ١٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٩٧

٥٠ باب استِخْتِابِ الْجُضَابِ بِالْحِجَاءِ - ..... ١٩٧

اشاره - ..... ١٩٧

رقم الحديث الكلي: ١٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٩٧

رقم الحديث الكلي: ١٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٩٧

رقم الحديث الكلي: ١٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٩٧

رقم الحديث الكلي: ١٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٩٧

رقم الحديث الكلي: ١٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٩٩

رقم الحديث الكلي: ١٥٩١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٩٩

رقم الحديث الكلي: ١٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٩٩

٥١ باب استِخْتِابِ الْجُضَابِ بِالْحِجَاءِ وَ الْكْتَمِ - ..... ٢٠٠

اشاره - ..... ٢٠٠

رقم الحديث الكلي: ١٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٠٠

رقم الحديث الكلي: ١٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٠٠

رقم الحديث الكلي: ١٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٠٠

رقم الحديث الكلي: ١٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٠٠

٥٢ باب كَرَاهِيهِ تَرْكِ الْمَرَأَةِ لِلْحَلِيِّ وَ جُضَابِ التِّبْدِ وَ إِنْ كَانَتْ مُسِنَّةً وَ إِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَاتِ الْبَغْلِ - ..... ٢٠٢

اشاره - ..... ٢٠٢

رقم الحديث الكلي: ١٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٠٢

رقم الحديث الكلي: ١٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٠٢

٥٣ باب استِخْتِابِ الْجُضَابِ عِنْدَ لِقَاءِ الْأَغْدَاءِ وَ عِنْدَ لِقَاءِ النِّسَاءِ - ..... ٢٠٣

اشاره - ..... ٢٠٣

٥٤ باب استِخْتِابِ الْكُحْلِ لِلزَّجْلِ وَ الْمَرَأَةِ - ..... ٢٠٣

اشاره - ..... ٢٠٣

رقم الحديث الكلي: ١٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٠٣

رقم الحديث الكلي: ١٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٠٣

رقم الحديث الكلي: ١٦٠١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٠٣

رقم الحديث الكلي: ١٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٠٥

رقم الحديث الكلي: ١٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٠٥

٥٥ باب استِخْتَابِ الْإِكْتِخَالِ بِالْإِيمِدِ وَخُصُوصاً بِغَيْرِ مَشْكٍ ..... ٢٠٥

اشاره ..... ٢٠٥

رقم الحديث الكلي: ١٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٠٥

رقم الحديث الكلي: ١٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٠٧

رقم الحديث الكلي: ١٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٠٧

رقم الحديث الكلي: ١٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٠٧

رقم الحديث الكلي: ١٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٠٧

٥٦ باب استِخْتَابِ الْإِكْتِخَالِ وَتَرَأً وَغَدَمٌ وَجُوبِهِ ..... ٢٠٨

اشاره ..... ٢٠٨

رقم الحديث الكلي: ١٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٠٨

رقم الحديث الكلي: ١٦١٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٠٨

٥٧ باب استِخْتَابِ الْإِكْتِخَالِ بِاللَّيْلِ وَغَدَمِ التَّوَمِ أَرْبَعاً فِي الْيَمْنَى وَثَلَاثاً فِي الشِّمْرِ ..... ٢٠٨

اشاره ..... ٢٠٨

رقم الحديث الكلي: ١٦١١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٠٨

رقم الحديث الكلي: ١٦١٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢١٠

رقم الحديث الكلي: ١٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢١٠

رقم الحديث الكلي: ١٦١٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢١٠

رقم الحديث الكلي: ١٦١٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢١٠

رقم الحديث الكلي: ١٦١٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢١٠

رقم الحديث الكلي: ١٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢١٠

٥٨ باب استِخْتَابِ اتِّخَاذِ الْبَيْلِ مِنْ حَدِيدٍ وَالتَّكْخَلِ مِنْ عِظَامٍ ..... ٢١٢

اشاره ..... ٢١٢

رقم الحديث الكلي: ١٦١٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢١٢

٥٩ باب استِخْتَابِ جِزِّ الشَّعْرِ وَاسْتِنْصَالِهِ ..... ٢١٢

اشاره ..... ٢١٢

رقم الحديث الكلي: ١٦١٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢١٢

رقم الحديث الكلي: ١٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢١٤

رقم الحديث الكلي: ١٦٢١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢١٤

رقم الحديث الكلي: ١٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢١٤

- ٢١٦ ..... ٦٠ بابِ اسْتِخْبَابِ خَلْقِ الزَّأْسِ لِلزَّجْلِ وَ كَرَاهِهِ إِطَالَهُ شَعْرُهُ
- ٢١٦ ..... اشاره
- ٢١٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢١٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢١٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢١٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢١٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٢١٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٢١٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٢١٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ٢١٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٣١ - رقم الحديث الباب: ٩]
- ٢١٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]
- ٢١٩ ..... ٦١ بابِ كَرَاهِهِ خَلْقِ الزَّجْلِ الثَّقْرَةَ وَخَذَهَا وَ تَرَكَ بَقِيَّةَ الزَّأْسِ وَ اسْتِخْبَابِ خَلْقِ الْفَقَا
- ٢١٩ ..... اشاره
- ٢١٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢١٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢١٩ ..... ٦٢ بابِ اسْتِخْبَابِ فَرْقِي شَعْرِ الزَّأْسِ إِذَا طَالَ
- ٢١٩ ..... اشاره
- ٢١٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢١٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٢١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٢١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٢١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٢٢٢ ..... ٦٣ بابِ اسْتِخْبَابِ تَخْفِيفِ اللَّخِيَةِ وَ تَدْوِيرِهَا وَ الْأَخْذِ مِنَ الْعَارِضِينَ وَ تَبْطِينِ اللَّخِيَةِ
- ٢٢٢ ..... اشاره
- ٢٢٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٢٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٢٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٢٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٢٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٢٢٥ ..... ٦٤ بابِ كَرَاهِهِ كَثْرَةَ وَضْعِ الْيَدِ فِي اللَّخِيَةِ
- ٢٢٥ ..... اشاره
- ٢٢٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٢٥ ..... ٦٥ بابِ اسْتِخْبَابِ قَمِّي مَا زَادَ عَنْ قَبْضِهِ مِنَ اللَّخِيَةِ

- ٢٢٥ - ..... اشاره
- ٢٢٥ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٢٧ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٢٧ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٢٧ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٢٨ - ..... ٦٦ بابِ اسْتِخْتَابِ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ وَ حَذِّ ذَلِكَ وَ كِرَاهِهِ إِطَالِيَّتِهِ وَ كَذَا شِعْرُ الْعَانَةِ وَ الْإِنْبِطِ - .....
- ٢٢٨ - ..... اشاره
- ٢٢٨ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٢٨ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٢٨ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٢٨ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٣٠ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٥٤ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٢٣٠ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٥٥ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٢٣٠ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٢٣٠ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ٢٣١ - ..... ٦٧ بابِ غَدَمِ جَوَازِ خَلْقِ اللَّخْيَةِ وَ اسْتِخْتَابِ تَوْفِيرِهَا فَتَرَفُّهُ أَوْ نُحُومَهَا - .....
- ٢٣١ - ..... اشاره
- ٢٣١ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٣١ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٣١ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٣١ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٦١ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٣٣ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٦٢ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٢٣٤ - ..... ٦٨ بابِ اسْتِخْتَابِ أَخْذِ الشَّعْرِ مِنَ الْأَنْفِ - .....
- ٢٣٤ - ..... اشاره
- ٢٣٤ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٣٤ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٣٦ - ..... ٦٩ بابِ اسْتِخْتَابِ تَشْرِيحِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِذَا طَالَ - .....
- ٢٣٦ - ..... اشاره
- ٢٣٦ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٣٦ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٣٦ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٣٨ - ..... ٧٠ بابِ اسْتِخْتَابِ التَّمَشُّطِ - .....
- ٢٣٨ - ..... اشاره
- ٢٣٨ - ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٩ ..... ٧١ باب اشْتِخَابِ التَّمْشِطِ عِنْدَ الصَّلَاةِ فَرَضاً وَ نَفْلاً .....

٢٣٩ ..... اشارة -

٢٣٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٤١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٤١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٤١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٤١ ..... ٧٢ باب اشْتِخَابِ التَّمْشِطِ بِالنَّعَاجِ .....

٢٤١ ..... اشارة -

٢٤١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٨١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٤٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٤٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٤٤ ..... ٧٣ باب اشْتِخَابِ تَسْرِيجِ اللَّخِيَةِ وَ الْغَارِضِينَ وَ الدُّوَابِّينَ وَ الْحَاجَتِينَ وَ الزَّائِسَ .....

٢٤٤ ..... اشارة -

٢٤٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤٥ ..... ٧٤ باب كَرَاهَةِ التَّمْشِطِ مِنْ قِيَامِ .....

٢٤٥ ..... اشارة -

٢٤٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤٥ ..... ٧٥ باب اشْتِخَابِ إِمْزَارِ التَّمْشِطِ عَلَى الصَّدْرِ بَعْدَ تَسْرِيجِ الزَّائِسِ وَ اللَّخِيَةِ .....

٢٤٥ ..... اشارة -

٢٤٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٧ ..... ٧٦ باب اشْتِخَابِ تَسْرِيجِ اللَّخِيَةِ سَبْعِينَ مَرَّةً بَعْدَهَا مَرَّةً مَرَّةً أَوْ سَبْعاً وَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً وَ كَيْفِيَّتِهِ .....

٢٤٧ ..... اشارة -

٢٤٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٩١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٤٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٤٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٤٨ ..... ٧٧ بَابُ اسْتِخْتِابِ ذُنْفَنِ الشَّعْرِ وَ الطُّفْرِ وَ السِّنِّ وَ الدَّمِّ وَ الْمَشِيمَةِ وَ الْعَقْفَةِ .....

٢٤٨ ..... اشاره -

٢٤٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٠١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٥٢ ..... ٧٨ بَابُ اسْتِخْتِابِ إِكْرَامِ الشَّعْرِ .....

٢٥٢ ..... اشاره -

٢٥٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٣ ..... ٧٩ بَابُ جَوَازِ جَزِّ الشَّيْبِ وَ كَرَاهَةِ تَنْقِيهِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ .....

٢٥٣ ..... اشاره -

٢٥٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧١٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٥٥ ..... ٨٠ بَابُ اسْتِخْتِابِ تَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ .....

٢٥٥ ..... اشاره -

٢٥٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧١١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧١٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧١٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧١٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

رقم الحديث الكلي: ١٧١٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٥٨

رقم الحديث الكلي: ١٧١٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٥٨

رقم الحديث الكلي: ١٧١٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٥٨

٨١ باب استحباب قَصِّ الرِّجَالِ الْأَطْفَارِ وَ تَرْكِ التَّمَاءِ مِنْهَا شَيْئاً ..... ٢٦٠

اشاره ..... ٢٦٠

رقم الحديث الكلي: ١٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٦٠

٨٢ باب كراهه تَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ الْأَخْذِ بِهَا مِنَ اللَّحْيَةِ وَ الْجَمَامَةِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَ الْجُمُعَةِ ..... ٢٦٠

اشاره ..... ٢٦٠

رقم الحديث الكلي: ١٧٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٦٠

رقم الحديث الكلي: ١٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٦٠

٨٣ باب استحباب الْإِبْتِدَاءِ بِتَقْلِيمِ الْخُنْضِرِ السُّرَى وَ الْخَمِّ بِخُنْضِرِ الْيَمَنِ ..... ٢٦٢

اشاره ..... ٢٦٢

رقم الحديث الكلي: ١٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٦٢

رقم الحديث الكلي: ١٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٦٢

٨٤ باب استحباب إِزَالَةِ شَعْرِ الْإِبْطِ لِلرِّجْلِ وَ الْمَرْأَةِ وَ لَوْ بِالتُّنْفِ وَ كراهه إِطَالِيَتِهِ ..... ٢٦٢

اشاره ..... ٢٦٢

رقم الحديث الكلي: ١٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٦٢

رقم الحديث الكلي: ١٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٦٤

رقم الحديث الكلي: ١٧٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٦٤

رقم الحديث الكلي: ١٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٦٤

٨٥ باب استحباب الْخُتْبَارِ طَلْيِ الْإِبْطِ عَلَى خَلْقِهِ وَ خَلْقِهِ عَلَى نَثْفِهِ وَ كراهه نَثْفِهِ ..... ٢٦٤

اشاره ..... ٢٦٤

رقم الحديث الكلي: ١٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٦٤

رقم الحديث الكلي: ١٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٦٦

رقم الحديث الكلي: ١٧٣١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٦٦

رقم الحديث الكلي: ١٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٦٦

رقم الحديث الكلي: ١٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٦٧

رقم الحديث الكلي: ١٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٦٧

رقم الحديث الكلي: ١٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٦٧

رقم الحديث الكلي: ١٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٦٧

رقم الحديث الكلي: ١٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٦٧

رقم الحديث الكلي: ١٧٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٦٩

٨٦ باب تَأْكُذِ كَرَاهِهِ تَرْكِ الرِّجْلِ غَائِثَةً أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَ تَرْكِ الْمَرْأَةِ لَهَا أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِينَ يَوْمًا وَ لَوْ بِالْقَرْصِ ..... ٢٦٩

اشاره ..... ٢٦٩

رقم الحديث الكلي: ١٧٣٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٦٩

رقم الحديث الكلي: ١٧٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٧٠

رقم الحديث الكلي: ١٧٤١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٧٠

٨٧ باب كراهه إطالته شعر الشارب و الأبط و العائنه ..... ٢٧٠

اشاره ..... ٢٧٠

رقم الحديث الكلي: ١٧٤٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٧٠

٨٨ باب استخياب منج الأظفار و الرأس بالماء بغد أخذ الأظفار و الشعر بالحديد و عدم و جوب إعادته الصلاه لمن ترك ذلك حتى صلى ..... ٢٧٢

اشاره ..... ٢٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٧٤٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٧٢

٨٩ باب استخياب التطييب ..... ٢٧٢

اشاره ..... ٢٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٧٤٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٧٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٧٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٧٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٧٤٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٧٤٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٧٥٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٧٦

رقم الحديث الكلي: ١٧٥١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٧٦

رقم الحديث الكلي: ١٧٥٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٧٦

رقم الحديث الكلي: ١٧٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٧٦

رقم الحديث الكلي: ١٧٥٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٧٦

رقم الحديث الكلي: ١٧٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢٧٨

٩٠ باب استخياب الطيب في الشارب ..... ٢٧٨

اشاره ..... ٢٧٨

رقم الحديث الكلي: ١٧٥٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٧٨

رقم الحديث الكلي: ١٧٥٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٧٩

٩١ باب استخياب التطييب أول النهار و استخياب التطييب للصلاه و بغد الوضوء و لدخول المساجد ..... ٢٧٩

اشاره ..... ٢٧٩

رقم الحديث الكلي: ١٧٥٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٧٩

٩٢ باب استخياب كثوره الإنفاق في الطيب ..... ٢٨٠

اشاره ..... ٢٨٠

رقم الحديث الكلي: ١٧٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٨٠

رقم الحديث الكلي: ١٧٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٨٠



- ٢٨٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٦١ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٨١ ..... ٩٣ بابِ اسْتِخْبَابِ التَّطَيُّبِ التَّسَاءُ بِمَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَ خَفِيَ رِيحُهُ وَ الرِّجَالِ بِالْعَكْسِ -
- ٢٨١ ..... اشاره -
- ٢٨١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٨١ ..... ٩٤ بابِ كَرَاهَةِ رَدِّ الطَّيِّبِ وَ الْكِرَاهَةِ -
- ٢٨١ ..... اشاره -
- ٢٨١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٨١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٨١ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٦٥ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٨٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٦٦ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٨٣ ..... ٩٥ بابِ اسْتِخْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْمَسْكِ وَ شَمِّهِ وَ جَوَازِ الاَضْطِغَاغِ بِهِ فِي الطَّعَامِ -
- ٢٨٣ ..... اشاره -
- ٢٨٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٨٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٨٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٨٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٧٠ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٨٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٧١ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٢٨٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٧٢ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٢٨٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٧٣ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٢٨٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٧٤ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ٢٨٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٧٥ - رقم الحديث الباب: ٩]
- ٢٨٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]
- ٢٨٦ ..... ٩٦ بابِ اسْتِخْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْمَالِيَةِ -
- ٢٨٦ ..... اشاره -
- ٢٨٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٨٦ ..... ٩٧ بابِ اسْتِخْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْمَسْكِ وَ الْعَنْبَرِ وَ الرَّغْفَرَانِ وَ الْعُودِ وَ مَا يُتَّبَعِي كِتَابَتَهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَ جَعْلِهِ بَيْنَ الْعِلَافِ وَ الْقَارُورَةِ -
- ٢٨٦ ..... اشاره -
- ٢٨٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٨٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٨٧ ..... ٩٨ بابِ اسْتِخْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْخُلُوقِ وَ كَرَاهَةِ إِذْمَانِ الرَّجُلِ لَهُ وَ مَبِيئِهِ مُتَخَلِّقًا -
- ٢٨٧ ..... اشاره -
- ٢٨٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٨٠ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٨٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٨١ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٨٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ١٧٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

- رقم الحديث الكلي: ١٧٨٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٨٩
- رقم الحديث الكلي: ١٧٨٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٨٩
- رقم الحديث الكلي: ١٧٨٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٨٩
- رقم الحديث الكلي: ١٧٨٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٨٩
- رقم الحديث الكلي: ١٧٨٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٨٩
- ٩٩ باب حُكْمِ التَّضُوحِ الَّذِي فِيهِ الصَّنَائِحُ وَالتَّطَيُّبُ بِهِ وَجَعْلُهُ فِي الْمُسْطَهَةِ وَفِي الرَّأْسِ ..... ٢٩١
- اشاره ..... ٢٩١
- رقم الحديث الكلي: ١٧٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٩١
- ١٠٠ باب اسْتِخْتِبابِ الْبُخُورِ ..... ٢٩١
- اشاره ..... ٢٩١
- رقم الحديث الكلي: ١٧٨٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٩١
- رقم الحديث الكلي: ١٧٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٩٢
- رقم الحديث الكلي: ١٧٩١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٩٢
- ١٠١ باب اسْتِخْتِبابِ الْبُخُورِ بِالْقُسْطِ وَ الْمَرِّ وَ اللَّبْنِ وَ الْعُودِ الْهِنْدِيِّ وَ اسْتِغْمَالِ مَاءِ الْوَرْدِ وَ الْمِسْكِ بَعْدَهُ ..... ٢٩٢
- اشاره ..... ٢٩٢
- رقم الحديث الكلي: ١٧٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٩٢
- رقم الحديث الكلي: ١٧٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٩٤
- رقم الحديث الكلي: ١٧٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٩٤
- ١٠٢ باب اسْتِخْتِبابِ الْإِدْهَانِ وَ آدَابِهِ ..... ٢٩٤
- اشاره ..... ٢٩٤
- رقم الحديث الكلي: ١٧٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٩٤
- رقم الحديث الكلي: ١٧٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٩٤
- رقم الحديث الكلي: ١٧٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٩٥
- رقم الحديث الكلي: ١٧٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٩٥
- رقم الحديث الكلي: ١٧٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٩٥
- رقم الحديث الكلي: ١٨٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٩٥
- ١٠٣ باب اسْتِخْتِبابِ الْإِدْهَانِ بِاللَّبْنِ ..... ٢٩٦
- اشاره ..... ٢٩٦
- رقم الحديث الكلي: ١٨٠١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٩٦
- رقم الحديث الكلي: ١٨٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٩٦
- ١٠٤ باب اسْتِخْتِبابِ الدَّعَاءِ عِنْدَ الْإِدْهَانِ بِالْمَأْتُورِ وَ الْإِبْتِدَاءِ بِالنِّافُوحِ مُرْتَباً ..... ٢٩٦
- اشاره ..... ٢٩٦
- رقم الحديث الكلي: ١٨٠٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٩٦
- ١٠٥ باب اسْتِخْتِبابِ التَّبَيُّعِ بِالذَّهْنِ لِلْمُؤْمِنِ ..... ٢٩٨

اشاره - - - - - ٢٩٨

[رقم الحديث الكلى: ١٨٠٤ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٢٩٨

١٠٦ باب كراهه إيمان الرجل الذهن و إكثاره بل يذهب في الشهر مزة أو في الأسبوع مزة أو مؤتئين و جوار إيمان المرأه الذهن - - - - - ٢٩٨

اشاره - - - - - ٢٩٨

[رقم الحديث الكلى: ١٨٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٢٩٨

[رقم الحديث الكلى: ١٨٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ١٨٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٣٠٠

١٠٧ باب استخباب الأذهان بذهن البنفسج و اختياره على سائر الأذهان - - - - - ٣٠٠

اشاره - - - - - ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ١٨٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ١٨٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ١٨١٠ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٣٠٢

[رقم الحديث الكلى: ١٨١١ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ٣٠٢

[رقم الحديث الكلى: ١٨١٢ - رقم الحديث الباب: ٥] - - - - - ٣٠٢

[رقم الحديث الكلى: ١٨١٣ - رقم الحديث الباب: ٦] - - - - - ٣٠٢

[رقم الحديث الكلى: ١٨١٤ - رقم الحديث الباب: ٧] - - - - - ٣٠٣

[رقم الحديث الكلى: ١٨١٥ - رقم الحديث الباب: ٨] - - - - - ٣٠٣

[رقم الحديث الكلى: ١٨١٦ - رقم الحديث الباب: ٩] - - - - - ٣٠٣

[رقم الحديث الكلى: ١٨١٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] - - - - - ٣٠٣

[رقم الحديث الكلى: ١٨١٨ - رقم الحديث الباب: ١١] - - - - - ٣٠٣

[رقم الحديث الكلى: ١٨١٩ - رقم الحديث الباب: ١٢] - - - - - ٣٠٤

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٣] - - - - - ٣٠٤

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢١ - رقم الحديث الباب: ١٤] - - - - - ٣٠٤

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٥] - - - - - ٣٠٤

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٣ - رقم الحديث الباب: ١٦] - - - - - ٣٠٤

١٠٨ باب استخباب التداوى بالبنفسج ذهنأ و سغوطاً للجراح و الخمي و الصداع و غير ذلك - - - - - ٣٠٥

اشاره - - - - - ٣٠٥

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٣٠٥

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٣٠٥

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٣٠٥

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ٣٠٦

١٠٩ باب استخباب الأذهان بذهن الجيري - - - - - ٣٠٦

اشاره - - - - - ٣٠٦

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٨ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٣٠٦

رقم الحديث الكلي: ١٨٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٠٦

١١٠ باب استخباب الادهان بدهن البان و التناوى به ..... ٣٠٧

اشاره ..... ٣٠٧

رقم الحديث الكلي: ١٨٣٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٠٧

رقم الحديث الكلي: ١٨٣١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٠٧

رقم الحديث الكلي: ١٨٣٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٠٧

رقم الحديث الكلي: ١٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٠٧

رقم الحديث الكلي: ١٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٠٩

رقم الحديث الكلي: ١٨٣٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٠٩

١١١ باب استخباب الادهان بدهن الزنبيق و الشغوط به ..... ٣٠٩

اشاره ..... ٣٠٩

رقم الحديث الكلي: ١٨٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٠٩

رقم الحديث الكلي: ١٨٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣١٠

رقم الحديث الكلي: ١٨٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣١٠

رقم الحديث الكلي: ١٨٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣١٠

رقم الحديث الكلي: ١٨٤٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣١٠

رقم الحديث الكلي: ١٨٤١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣١٠

١١٢ باب استخباب الشغوط بدهن التمسيم ..... ٣١٢

اشاره ..... ٣١٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٤٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣١٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣١٢

١١٣ باب استخباب شم الزبخان و وضعه على الغنئين و كراهه رده ..... ٣١٢

اشاره ..... ٣١٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣١٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣١٣

رقم الحديث الكلي: ١٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣١٣

١١٤ باب استخباب تقبيل الورد و الزبخان و الفاكه الجديده و وضعها على الغنئين و الصلاه على النبي ص و الأبقه ع و الدعاء بالمأثور ..... ٣١٣

اشاره ..... ٣١٣

رقم الحديث الكلي: ١٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣١٣

رقم الحديث الكلي: ١٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣١٣

رقم الحديث الكلي: ١٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣١٤

١١٥ باب استخباب اخيار الاسب و الورد على أنواع الزبخان ..... ٣١٤

اشاره ..... ٣١٤

رقم الحديث الكلي: ١٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣١٤

رقم الحديث الكلي: ١٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣١٤

أَبْوَابُ الْجَنَائِبِ ..... ٣١٦

١ بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ الْجَنَائِبِ وَ عَدَمِ وَجُوبِ غَسْلِ غَيْرِ الْأَغْسَالِ الْمُنْضَوِّصَةِ ..... ٣١٦

اشاره ..... ٣١٦

رقم الحديث الكلي: ١٨٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣١٦

رقم الحديث الكلي: ١٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣١٦

رقم الحديث الكلي: ١٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣١٦

رقم الحديث الكلي: ١٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣١٧

رقم الحديث الكلي: ١٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣١٨

رقم الحديث الكلي: ١٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣١٨

رقم الحديث الكلي: ١٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣١٨

رقم الحديث الكلي: ١٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣١٨

رقم الحديث الكلي: ١٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣١٩

رقم الحديث الكلي: ١٨٦١ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣١٩

رقم الحديث الكلي: ١٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣١٩

رقم الحديث الكلي: ١٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٣١٩

رقم الحديث الكلي: ١٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٣٢٠

رقم الحديث الكلي: ١٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٣٢٠

٢ بَابُ وَجُوبِ الْغَسْلِ مِنَ الْجَنَائِبِ وَ عَدَمِ وَجُوبِهِ مِنَ التَّوَلُّوْلِ وَ الْعَائِطِ ..... ٣٢١

اشاره ..... ٣٢١

رقم الحديث الكلي: ١٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٢١

رقم الحديث الكلي: ١٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٢٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٢٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٢٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٢٣

٣ بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ الْغَسْلِ عَلَى مَنْ أَخَذَ مِنْ أَظْفَارِهِ وَ شَارِبِهِ وَ حَلَقَ رَأْسَهُ ..... ٣٢٤

اشاره ..... ٣٢٤

رقم الحديث الكلي: ١٨٧١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٢٤

٤ بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ الْغَسْلِ بِحُرُوجِ الْمُدَى وَ نَحْوِهِ ..... ٣٢٤

اشاره ..... ٣٢٤

رقم الحديث الكلي: ١٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٢٤

٥ بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ الْغَسْلِ بِمَلَأَقَاهِ الْمَيْتِ لِلْبَدَنِ ..... ٣٢٥

اشاره ..... ٣٢٥

رقم الحديث الكلي: ١٨٧٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٢٥

رقم الحديث الكلي: ١٨٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٢٥

٦ بات وَجُوبُ التَّمْسِيلِ عَلَى الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ بِالْجَمَاعِ فِي الْفَرْجِ حَتَّى تَغِيْبَ الْحَشْفَةُ أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنَزَلْ .....

اشاره - ..... ٣٢٥

رقم الحديث الكلي: ١٨٧٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٢٥

رقم الحديث الكلي: ١٨٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٢٧

رقم الحديث الكلي: ١٨٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٢٧

رقم الحديث الكلي: ١٨٧٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٢٧

رقم الحديث الكلي: ١٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٢٨

رقم الحديث الكلي: ١٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٢٨

رقم الحديث الكلي: ١٨٨١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٢٩

رقم الحديث الكلي: ١٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٢٩

رقم الحديث الكلي: ١٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٢٩

٧ بات وَجُوبُ التَّمْسِيلِ بِإِنْزَالِ الْعِنِيِّ نَقْطَةً أَوْ نَوْمًا رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً بِجَمَاعٍ أَوْ غَيْرِهِ وَ عَدَمُ وَجُوبِ غَسْلِ الْجَنَائِبِ بِغَيْرِ الْجَمَاعِ وَ الْإِنْزَالِ .....

اشاره - ..... ٣٣٠

رقم الحديث الكلي: ١٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٣٠

رقم الحديث الكلي: ١٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٣٠

رقم الحديث الكلي: ١٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٣٠

رقم الحديث الكلي: ١٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٣١

رقم الحديث الكلي: ١٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٣١

رقم الحديث الكلي: ١٨٨٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٣١

رقم الحديث الكلي: ١٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٣٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٩١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٣٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٣٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٣٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٣٢

رقم الحديث الكلي: ١٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٣٣٣

رقم الحديث الكلي: ١٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٣٣٣

رقم الحديث الكلي: ١٨٩٧ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٣٣٣

رقم الحديث الكلي: ١٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ١٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ١٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ١٩٠١ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٣٣٤

رقم الحديث الكلي: ١٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٣٣٥

رقم الحديث الكلي: ١٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٣٣٥

رقم الحديث الكلي: ١٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٣٣٥

رقم الحديث الكلي: ١٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ٣٣٦

رقم الحديث الكلي: ١٩٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ٣٣٧

رقم الحديث الكلي: ١٩٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ..... ٣٣٧

٨ باب اغتبار المني بالدفق وقصور الجسد عند الاغتياه فان كان كذلك وجب الغسل وإلا فلا إلا أن يكون مريضاً فتكفي الشهوة من غير دق

اشاره ..... ٣٣٨

رقم الحديث الكلي: ١٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٣٨

رقم الحديث الكلي: ١٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٣٨

رقم الحديث الكلي: ١٩١٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٣٩

رقم الحديث الكلي: ١٩١١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٣٩

رقم الحديث الكلي: ١٩١٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٤١

٩ باب عدم وجوب الغسل بمخزذ الاختلام مع عدم وجود المني بعد الاغتياه

اشاره ..... ٣٤١

رقم الحديث الكلي: ١٩١٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٤١

رقم الحديث الكلي: ١٩١٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٤٢

رقم الحديث الكلي: ١٩١٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٤٢

١٠ باب وجوب الغسل على من وجد المني على جسده أو ثوبه الذي ينقرد به خاصة

اشاره ..... ٣٤٣

رقم الحديث الكلي: ١٩١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٤٣

رقم الحديث الكلي: ١٩١٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٤٣

رقم الحديث الكلي: ١٩١٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٤٣

رقم الحديث الكلي: ١٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٤٤

١١ باب عدم وجوب الغسل بالجماع فيما دون الفرج من غير إنزال

اشاره ..... ٣٤٤

رقم الحديث الكلي: ١٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٤٤

١٢ باب حكم الوطء في الدبر من غير إنزال

اشاره ..... ٣٤٥

رقم الحديث الكلي: ١٩٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٤٥

رقم الحديث الكلي: ١٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٤٥

رقم الحديث الكلي: ١٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٤٥

١٣ باب عدم وجوب الغسل على المرأة بمخزذ دخول مني الرجل فرجها أو خروجه منه أو خروج مني يخلل كونه منه

اشاره ..... ٣٤٦

رقم الحديث الكلي: ١٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٤٦

رقم الحديث الكلي: ١٩٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٤٦

رقم الحديث الكلي: ١٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٤٧

رقم الحديث الكلي: ١٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٤٧

١٤ باب أَنْ غَسَلَ الْجَنَابَةَ إِنَّمَا يَجِبُ لِلضَّلَاةِ وَ نَحْوَهَا لَا لِنَفْسِهِ ..... ٣٤٨

اشاره - ..... ٣٤٨

رقم الحديث الكلي: ١٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٤٨

رقم الحديث الكلي: ١٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٤٨

رقم الحديث الكلي: ١٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٤٨

١٥ باب جَوَازُ مُزُورِ الْجَنَابَةِ وَالْخَائِضِ فِي الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَ مَسْجِدَ الرَّسُولِ ص فَإِنِ احْتَلَمَ أَوْ خَاضَتْ فِيهِمَا نَيْقَمَا لِحُزُوجِهِمَا وَ عَدَمَ جَوَازِ اللَّبْتِ لِهَمَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ وَ تَحْرِيمِ الْإِنْزَالِ وَ الْجَمَاعِ فِي الْجَمِيعِ ..... ٣٥١

اشاره - ..... ٣٥١

رقم الحديث الكلي: ١٩٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٥١

رقم الحديث الكلي: ١٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٥١

رقم الحديث الكلي: ١٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٥١

رقم الحديث الكلي: ١٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٥٢

رقم الحديث الكلي: ١٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٥٢

رقم الحديث الكلي: ١٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٥٢

رقم الحديث الكلي: ١٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٥٢

رقم الحديث الكلي: ١٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٥٢

رقم الحديث الكلي: ١٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٥٣

رقم الحديث الكلي: ١٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٥٣

رقم الحديث الكلي: ١٩٤١ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٥٣

رقم الحديث الكلي: ١٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٣٥٣

رقم الحديث الكلي: ١٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٣٥٥

رقم الحديث الكلي: ١٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٣٥٥

رقم الحديث الكلي: ١٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٣٥٦

رقم الحديث الكلي: ١٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٣٥٦

رقم الحديث الكلي: ١٩٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٣٥٦

رقم الحديث الكلي: ١٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٣٥٧

رقم الحديث الكلي: ١٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٣٥٧

رقم الحديث الكلي: ١٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٣٥٧

١٦ باب كَرَاهِيَةِ دُخُولِ الْجَنَابَةِ نِيَّوَاتِ النَّبِيِّ ص وَ الْأَقْبَةِ ع ..... ٣٥٨

اشاره - ..... ٣٥٨

رقم الحديث الكلي: ١٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٥٨

رقم الحديث الكلي: ١٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٥٨

رقم الحديث الكلي: ١٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٥٨



- رقم الحديث الكلي: ١٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٥٩
- رقم الحديث الكلي: ١٩٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٥٩
- ١٧ باب عَذْمِ جَوَازِ وَضْعِ الْجُنْبِ وَالْحَائِضِ شَيْئاً فِي الْمَسْجِدِ وَ جَوَازِ أَخْذِهِمَا مِنْهُ ..... ٣٦٠
- اشاره ..... ٣٦٠
- رقم الحديث الكلي: ١٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٦٠
- رقم الحديث الكلي: ١٩٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٦٠
- رقم الحديث الكلي: ١٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٦٠
- ١٨ باب حَكْمِ تَمْسِ الْجُنْبِ شَيْئاً عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ وَ الدَّرَاهِمِ الْبَيْضِ وَ لَمْسِهِ لِكِتَابِهِ الْقُرْآنِ وَ مَا غَدَاها مِنْ الْمُضْخَفِ ..... ٣٦١
- اشاره ..... ٣٦١
- رقم الحديث الكلي: ١٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٦١
- رقم الحديث الكلي: ١٩٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٦١
- رقم الحديث الكلي: ١٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٦١
- رقم الحديث الكلي: ١٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٦٢
- ١٩ باب جَوَازِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَ الْحَائِضِ وَ التَّمَسُّؤِ الْقُرْآنِ مَا غَدَا الْعَزَائِمِ الْأَرْبَعِ وَ كَرَاهِيهِ مَا زَادَ عَلَى سَبْعِ آيَاتِ لِلْجُنْبِ وَ تَأْكِيدِهَا فِيمَا زَادَ عَلَى سَبْعِينَ آتَهُ ..... ٣٦٢
- اشاره ..... ٣٦٢
- رقم الحديث الكلي: ١٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٦٢
- رقم الحديث الكلي: ١٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٦٢
- رقم الحديث الكلي: ١٩٦٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٦٤
- رقم الحديث الكلي: ١٩٦٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٦٤
- رقم الحديث الكلي: ١٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٦٥
- رقم الحديث الكلي: ١٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٦٥
- رقم الحديث الكلي: ١٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٦٥
- رقم الحديث الكلي: ١٩٧١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٦٥
- رقم الحديث الكلي: ١٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٦٦
- رقم الحديث الكلي: ١٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٦٦
- رقم الحديث الكلي: ١٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٦٦
- ٢٠ باب كَرَاهِيهِ الْأَكْلِ وَ الشَّرْبِ لِلْجُنْبِ إِلَّا بَعْدَ الْوُضُوءِ أَوْ الْمُضْمَضَةِ وَ غَسْلِ الْوُجْهِ وَ التَّيْدِ ..... ٣٦٧
- اشاره ..... ٣٦٧
- رقم الحديث الكلي: ١٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٦٧
- رقم الحديث الكلي: ١٩٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٦٧
- رقم الحديث الكلي: ١٩٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٦٧
- رقم الحديث الكلي: ١٩٧٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٦٧
- رقم الحديث الكلي: ١٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٦٧
- رقم الحديث الكلي: ١٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٦٩

رقم الحديث الكلي: ١٩٨١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٦٩

٢١ باب كراهه بالذَّهَانِ لِلْجُنُبِ قَبْلَ الْغُسْلِ ..... ٣٦٩

اشاره ..... ٣٦٩

رقم الحديث الكلي: ١٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٦٩

٢٢ باب جَوَازِ خِصَابِ الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ وَالتَّمَسُّاءِ وَجَنَابِهِ الْمُخْتَصِبِ عَلَى كِرَاهِيَّتِهِ فِي غَيْرِ التَّمَسُّاءِ إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ الْجِصَابَ وَ يَنْتَلِعَ ..... ٣٧١

اشاره ..... ٣٧١

رقم الحديث الكلي: ١٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٧١

رقم الحديث الكلي: ١٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٧١

رقم الحديث الكلي: ١٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٧١

رقم الحديث الكلي: ١٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٧١

رقم الحديث الكلي: ١٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٧٢

رقم الحديث الكلي: ١٩٩٢ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٣٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٣٧٤

٢٣ باب جَوَازِ اطَّلَاءِ الْجُنُبِ بِالنُّورِ وَ جِغَامَتِيهِ وَ تَدْكِيَّتِيهِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ..... ٣٧٤

اشاره ..... ٣٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٧٤

رقم الحديث الكلي: ١٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٧٤

٢٤ باب اسْتِحْبَابِ الْمُعْطَمَةِ وَ السَّيْنَتَيْنِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَ عَدَمِ وَجُوبِهِمَا وَ عَدَمِ وَجُوبِ غَسْلِ شَيْءٍ مِنْ الْبُؤَاطِنِ ..... ٣٧٧

اشاره ..... ٣٧٧

رقم الحديث الكلي: ١٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٧٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٧٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٠١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٧٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٧٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٧٨

رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٧٨

رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٧٨

رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٧٨

٢٥ باب كراهه التَّوَمُّ لِلْجُنْبِ إِنْ لَمْ يَغْتَسِلْ أَوْ الْغُسْلُ أَوْ التَّيَمُّمُ أَوْ إِزَادَهُ الْعُودَ إِلَى الْوُطْءِ وَعَدَمَ تَحْرِيمِ نَوْمِ الْجُنْبِ رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ غَسَلٍ وَ لَا وُضوءٍ وَ لَا تَيَمُّمٍ ..... ٣٧٩

اشاره ..... ٣٧٩

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٧٩

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٧٩

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٧٩

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٨٠

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٨٠

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٨٠

٢٦ باب كَيْفِيَّةِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ تَرْتِيبًا وَ اِزْتِمَاسًا وَ جُمْلَةً مِنْ أَحْكَامِهِ ..... ٣٨١

اشاره ..... ٣٨١

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨١

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٨١

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٨١

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٨٣

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٨٣

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٨٣

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٣٨٣

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٨٤

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢١ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٨٤

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٨٤

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٣ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٣٨٥

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٣٨٥

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٥ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٣٨٥

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٦ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٣٨٥

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٣٨٧

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٣٨٧

٢٧ باب حُكْمِ غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ يَغْدُ الْغُسْلُ ..... ٣٨٧

اشاره ..... ٣٨٧

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨٧

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٨٩

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٣١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٨٩

٢٨ باب وَجوب التَّرتِيبِ فِي الْغُسْلِ بِغَيْرِ الْاِزْتِمَاسِ وَ وَجوب الْإِعَادَةِ مَعَ الْمُخَالَفَةِ ..... ٣٩٠

اشاره ..... ٣٩٠

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٩٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٩١

٣٩٢ باب عَدَمِ وُجُوبِ الْمَوْلَاهِ وَ الْمُتَابَعَةِ بَيْنِ الْأَغْضَاءِ فِي الْغُسْلِ وَ جَوَازِ التَّرَاجِي بَيْنَهَا وَ وُجُوبِ إِعَادَتِهِ لَوْ أَخَذَتْ خَدَّتَا أَصْغَرَ أَوْ أَكْبَرَ فِي أَثْنَائِهِ وَ جَوَازِ أَمْرِ الْغَيْرِ بِاخْتِصَارِ مَاءِ الْغُسْلِ وَ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْغُسْلِ وَ بَعْضِهِ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ ٣٩٢

اشاره ..... ٣٩٢

رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٢

رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٢

رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٩٢

رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٩٣

٣٠ باب جَوَازِ بَقَاءِ أَثَرِ الطَّيِّبِ وَ الْخُلُوقِ وَ الرَّغْرَانِ وَ الْعَلْبِكِ وَ نَحْوِهَا عَلَى الْيَدَيْنِ وَقْتُ الْغُسْلِ ..... ٣٩٤

اشاره ..... ٣٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٠٤١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٩٥

٣١ باب أَنَّهُ يُجْزَى فِي الْغُسْلِ مَسْمَاءَهُ وَ لَوْ كَالدَّهْنِ وَ يُسْتَحَبُّ الْغُسْلُ بِضَاعٍ ..... ٣٩٥

اشاره ..... ٣٩٥

رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٥

رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٥

رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٩٥

رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٩٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٩٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٩٧

٣٢ باب جَوَازِ غَسْلِ الرَّجْلِ وَ الْمِرْأَةِ مِنْ إِثْنَيْ وَاحِدٍ وَ اسْتِحْبَابِ ابْتِدَاءِ الرَّجْلِ وَ كَوْنِ الْمَاءِ ضَاعِفِينَ أَوْ ضَاعِعًا وَ مَدًّا ..... ٣٩٨

اشاره ..... ٣٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٠٥١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٠٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٠٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٠٠

٣٣ باب أَنَّ كُلَّ غَسْلٍ يُجْزَى غِنِ الْوُضُوءِ ..... ٤٠١

اشاره ..... ٤٠١

رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠١

رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠١

رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٠١

رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٠٢

رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٠٢

رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٠٦١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٠٥

٣٤ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الوُضوءِ مَعَ غُسلِ الجَنَابَةِ قَبْلَهُ وَ لَا بَعْدَهُ ..... ٤٠٥

اشاره ..... ٤٠٥

رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠٥

رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠٥

رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٠٧١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٠٧

٣٥ بَابُ اسْتِخْتِابِ الوُضوءِ قَبْلَ الغُسلِ فِي غَيْرِ الجَنَابَةِ ..... ٤٠٧

اشاره ..... ٤٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٠٧

٣٦ بَابُ حُكْمِ التَّلْبِطِ المَشْتَبِهِ بَعْدَ الغُسلِ ..... ٤١٠

اشاره ..... ٤١٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤١٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤١٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤١٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤١٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤١٠

رقم الحديث الكلي: ٢٠٨٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤١٢

رقم الحديث الكلي: ٢٠٨١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤١٢

رقم الحديث الكلي: ٢٠٨٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤١٢

رقم الحديث الكلي: ٢٠٨٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤١٣

رقم الحديث الكلي: ٢٠٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤١٣

رقم الحديث الكلي: ٢٠٨٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤١٣

رقم الحديث الكلي: ٢٠٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤١٣

رقم الحديث الكلي: ٢٠٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤١٣

رقم الحديث الكلي: ٢٠٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٤١٥

٣٧ بابُ اسْتِخْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ الْغُسْلِ ..... ٤١٥

اشاره ..... ٤١٥

رقم الحديث الكلي: ٢٠٨٩ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤١٥

رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤١٦

رقم الحديث الكلي: ٢٠٩١ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤١٦

٣٨ بابُ وَجُوبِ إِضَالِ الْمَاءِ إِلَى أَضْوَالِ الشَّعْرِ وَ جَمِيعِ الْبَدَنِ فِي الْغُسْلِ وَ عَدَمِ وَجُوبِ غَسْلِ الشَّعْرِ وَ لَا نَقْضِهِ ..... ٤١٧

اشاره ..... ٤١٧

رقم الحديث الكلي: ٥ - رقم الحديث الباب: ٢٠٩٢] ..... ٤١٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤١٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٤ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤١٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٤١٧

رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٤١٨

رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٧ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٤١٩

رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٨ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٤١٩

٣٩ بابُ حُكْمِ مَنْ نَسِيَ غَسْلَ الْجَنَائِبِ أَوْ لَمْ يَغْلَمْ بِهَا حَتَّى ضَلَّى وَ صَامَ ..... ٤١٩

اشاره ..... ٤١٩

رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٩ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤١٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤٢١

رقم الحديث الكلي: ٢١٠١ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤٢١

٤٠ بابُ اسْتِخْبَابِ الصَّبِّ عَلَى الرَّأْسِ ثَلَاثًا وَ عَلَى كُلِّ جَانِبٍ مَرَّتَيْنِ ..... ٤٢٢

اشاره ..... ٤٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢١٠٢ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٢٢

٤١ بابُ عَدَمِ وَجُوبِ إِغْلَامِ الْفُئْرِ بِخَلْفٍ فِي الْغُسْلِ وَ حُكْمِ مَنْ نَسِيَ بَغْضَ الْغُضُوِّ أَوْ شَكَّ فِيهِ ..... ٤٢٢

اشاره ..... ٤٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢١٠٣ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢١٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤٢٣

رقم الحديث الكلي: ٢١٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤٢٣

٤٢ بابُ حُكْمِ الْخَاتَمِ وَ السَّوَارِ وَ الدَّمْلَجِ وَ الْجَنَائِبِ وَ الْجَرْحِ وَ نَحْوِهِ فِي الْغُسْلِ ..... ٤٢٤

اشاره ..... ٤٢٤

رقم الحديث الكلي: ٢١٠٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٢٤

٤٣ بابُ إِجْزَاءِ الْغُسْلِ الْوَاجِدِ عَنِ الْأَسْبَابِ الْمُتَعَدِّدَةِ وَ حُكْمِ اجْتِمَاعِ الْجُنْبِ وَ الْمَيِّتِ وَ الْمُخْدَبِ وَ هُنَاكَ مَاءٌ يَكْفِي أَحَدَهُمْ ..... ٤٢٤

اشاره - ..... ٤٢٤

[رقم الحديث الكلي: ٢١٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٢٤

[رقم الحديث الكلي: ٢١٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٢٧

[رقم الحديث الكلي: ٢١٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٢٧

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٢٧

[رقم الحديث الكلي: ٢١١١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٢٧

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٢٨

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٢٨

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٢٨

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٢٩

٤٤ بابُ اسْتِخْبَابِ غَسْلِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْجَنَابَةِ ثَلَاثًا قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا الْإِنَاءَ ..... ٤٢٩

اشاره - ..... ٤٢٩

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٢٩

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٢٩

٤٥ بابُ جَوَازِ إِدْخَالِ الْجُنْبِ يَدَهُ فِي الْمَاءِ قَبْلَ الْغُسْلِ الْمُسْتَحَبِّ ..... ٤٣٠

اشاره - ..... ٤٣٠

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٠

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٠

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣١

٤٦ بابُ غَدَمِ وَجُوبِ التَّمْشِيلِ بِلَيْسِ ثَوْبٍ فِيهِ جَنَابَةٌ وَ إِنْ عَرِقَ فِيهِ أَوْ بَلَّهَ الْمَطَرُ وَ طَهَّرَهُ عَرَقِ الْجُنْبِ وَ الْخَائِضِ ..... ٤٣١

اشاره - ..... ٤٣١

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣١

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣١

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣٢

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٣٢

٤٧ بابُ جَوَازِ الْإِغْتِسَالِ بِغَيْرِ إِزَارٍ خَيْثُ لَمْ يَرَاهُ أَحَدٌ عَلَى كَرَاهِيئِهِ وَ جَوَازِ اغْتِسَالِ الرَّجُلِ غَارِبًا مَعَ حَضُورِ زَوْجَتِهِ ..... ٤٣٢

اشاره - ..... ٤٣٢

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٢

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٣

أَبْوَابُ الْخَيْضِ ..... ٤٣٥

١ بابُ وَجُوبِ غَسْلِ الْخَيْضِ عِنْدَ انْقِطَاعِهِ لِلصَّلَاةِ وَ الصُّومِ وَ نَحْوِهِمَا ..... ٤٣٥

اشاره - ..... ٤٣٥

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٥

رقم الحديث الكلي: ٢١٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٥

٢ باب ما يُعْرَفُ بِهِ دَمُ الْخَيْضِ مِنْ دَمِ الْعُذْرَةِ وَحُكْمُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ..... ٤٣٦

اشاره ..... ٤٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢١٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢١٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٧

رقم الحديث الكلي: ٢١٣١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣٨

٣ باب ما يُعْرَفُ بِهِ دَمُ الْخَيْضِ مِنْ دَمِ اللَّسِيخَاضَةِ وَوُجُوبُ رُجُوعِ الْمُضْطَّرِبَةِ الْعَاذِهِ إِلَى التَّمْيِيزِ وَمَعَ غَدْمِهِ إِلَى الزَّوَانِتِ ..... ٤٣٩

اشاره ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٣٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٣٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٤١

٤ باب أَنَّ السُّفْرَةَ وَالْكُدْرَةَ فِي أَيَّامِ الْخَيْضِ خَيْضٌ وَفِي أَيَّامِ الطُّهُرِ طُهْرٌ وَتَرْجِيحُ الْعَاذِهِ عَلَى التَّمْيِيزِ ..... ٤٤٣

اشاره ..... ٤٤٣

رقم الحديث الكلي: ٢١٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٤٣

رقم الحديث الكلي: ٢١٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٤٤

رقم الحديث الكلي: ٢١٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٤٤

رقم الحديث الكلي: ٢١٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢١٤٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢١٤١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢١٤٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢١٤٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢١٤٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٤٦

٥ باب وَوُجُوبُ رُجُوعِ ذَاتِ الْعَاذَةِ الْمُسْتَقْبِرَةِ إِلَيْهَا مَعَ تَجَاوُزِ الْعَشْرِ مِنْ غَيْرِ النَّقَابِ إِلَى التَّمْيِيزِ ..... ٤٤٦

اشاره ..... ٤٤٦

رقم الحديث الكلي: ٢١٤٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٤٦

رقم الحديث الكلي: ٢١٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٤٨

رقم الحديث الكلي: ٢١٤٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٤٨

رقم الحديث الكلي: ٢١٤٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٤٨

رقم الحديث الكلي: ٢١٤٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٤٨

رقم الحديث الكلي: ٢١٥٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٤٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٥١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٤٩

٦ باب حُكْمِ انْقِطَاعِ الدَّمِ فِي أَثْنَاءِ الْعَاذَةِ وَعَوْدِهِ وَحُكْمِ اشْتِبَاهِ أَيَّامِ الْعَاذَةِ ..... ٤٥٠

اشاره ..... ٤٥٠



- ٤٥٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٤٥٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٤٥١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٤٥١ ..... ٧ باب ثُبُوتِ عِدَّةِ الْخَيْضِ بِاسْتِوَاءِ شَهْرَيْنِ وَوُجُوبِ رُجُوعِهَا إِلَيْهَا فِي الثَّلَاثِ وَ عَدَمِ ثُبُوتِهَا بِشَهْرٍ وَاحِدٍ .....
- ٤٥١ ..... اشاره -
- ٤٥١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٥ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٤٥٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٤٥٣ ..... ٨ باب وَجُوبِ رُجُوعِ الْمُبْتَدِئَةِ إِلَى التَّمْيِيزِ مَعَ تَجَاوُزِ الْعَشْرِ وَ مَعَ عَدَمِ التَّمْيِيزِ إِلَى غَايَةِ نِسَائِهَا وَ مَعَ الْإِخْتِلَافِ إِلَى الرُّوَابَاتِ وَ هِيَ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ أَوْ عَشْرَةٌ مِنْ شَهْرٍ وَ ثَلَاثَةٌ مِنْ آخَرٍ وَ كَذَا الْمُضْطَرِبَةُ .....
- ٤٥٣ ..... اشاره -
- ٤٥٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٤٥٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٤٥٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٤٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٤٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٦١ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٤٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٦٢ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٤٥٨ ..... ٩ باب ثُبُوتِ الرَّيْبَةِ بِتَجَاوُزِ الطُّهْرِ الشُّهُرِ وَ أَنَّ الْخَيْضَ فِي حُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً .....
- ٤٥٨ ..... اشاره -
- ٤٥٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٤٥٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٤٥٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٦٥ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٤٥٩ ..... ١٠ باب أَنَّ أَقَلَّ الْخَيْضِ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ وَ أَكْثَرُهُ عَشْرَةٌ أَيَّامٍ .....
- ٤٥٩ ..... اشاره -
- ٤٥٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٤٦٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٤٦٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٤٦٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٤٦١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٠ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٤٦١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٧١ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٤٦١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٢ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٤٦١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٣ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ٤٦١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٤ - رقم الحديث الباب: ٩]
- ٤٦٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]
- ٤٦٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٦ - رقم الحديث الباب: ١١]
- ٤٦٣ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

رقم الحديث الكلي: ٢١٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤٦٣

رقم الحديث الكلي: ٢١٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٤٦٤

١١ باب أَنْ أَقَلَّ الطُّهُرُ بَيْنَ الْخَيْضَتَيْنِ عَشْرَةَ أَيَّامٍ ..... ٤٦٤

اشاره ..... ٤٦٤

رقم الحديث الكلي: ٢١٨٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٦٤

رقم الحديث الكلي: ٢١٨١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٦٥

رقم الحديث الكلي: ٢١٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٦٥

رقم الحديث الكلي: ٢١٨٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٦٥

رقم الحديث الكلي: ٢١٨٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٦٥

١٢ باب السَّائِبِ فِي أَقَلِّ الْخَيْضِ هَلْ هُوَ شَرْطٌ أَمْ يَجُوزُ كَوْنُهُ ثَلَاثَةَ فِي جُمْلَةِ عَشْرِهِ ..... ٤٦٦

اشاره ..... ٤٦٦

رقم الحديث الكلي: ٢١٨٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٦٦

رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٦٦

١٣ باب اسْتِخْتِابِ اسْتِظْهَالِ ذَاتِ الْعَادَةِ مَعَ اسْتِغْرَابِ الدَّمِ بِنَوْمٍ فَمَا زَادَ إِلَى تَمَامِ الْعَشْرِهِ ..... ٤٦٧

اشاره ..... ٤٦٧

رقم الحديث الكلي: ٢١٨٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٦٧

رقم الحديث الكلي: ٢١٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٦٨

رقم الحديث الكلي: ٢١٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٦٨

رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٦٨

رقم الحديث الكلي: ٢١٩١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٦٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٩٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٦٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٦٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٩٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٦٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٩٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٦٩

رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٧٠

رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٧٠

رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤٧٠

رقم الحديث الكلي: ٢١٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤٧١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٤٧١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٤٧١

١٤ باب وَجُوبِ تَرْكِ ذَاتِ الْعَادَةِ الْفَلَاةِ مِنْ أَوَّلِ زُوَيْهِ الدَّمِ وَأَنَّ الْمُبْتَدِئَةَ وَالْمُضْطَّرِبَةَ لِهَمَّا التَّرَكُ مَعَ الشَّرَايِطِ إِلَى أَنْ يَنْبَغِينَ الْخَالَ ..... ٤٧١

اشاره ..... ٤٧١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٧٣

١٥ باب جَوَازِ تَقَدُّمِ الْغَاذَةِ قَلِيلًا ..... ٤٧٣

اشاره - ..... ٤٧٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٧٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٧٥

١٦ باب مَا يَغْرِفُ بِهِ دَمَ الْخَيْضِ مِنْ دَمِ الْقَرْحِ وَ حَكْمُ دَمِ الْقَرْحِ ..... ٤٧٦

اشاره - ..... ٤٧٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢١٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢١١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٧٨

١٧ باب وَجُوبِ اسْتِئْذَانِ الْخَائِضِ عِنْدَ الْإِنْقِطَاعِ قَبْلَ الْعَشْرِه وَ كَيْفِيَّتِهِ ..... ٤٧٨

اشاره - ..... ٤٧٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢١٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢١٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢١٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٧٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢١٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٧٩

١٨ باب مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ تَعْمَلَ الْبُيُوتُ تَرَى الْقَطْرَاتِ بَعْدَ الْغُسْلِ مِنَ الْخَيْضِ ..... ٤٨٠

اشاره - ..... ٤٨٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٠

١٩ باب كِرَاهِهِ نَظَرِ الْمَرْأَةِ إِلَى نَفْسِهَا لَيْلًا فِي الْمَجِيضِ ..... ٤٨٠

اشاره - ..... ٤٨٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢١٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢١٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨١

٢٠ باب اسْتِئْذَانِ اغْتِسَالِ الْخَائِضِ بِضَاعٍ مِنْ مَاءٍ أَوْ زَيْتٍ وَأَنَّهُ يُجْزِيهَا مَسْقَى الْغُسْلِ ..... ٤٨١

اشاره - ..... ٤٨١

رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٨٢

٢١ باب جَوَازِ وَطْءِ الْخَائِضِ عِنْدَ الْإِنْقِطَاعِ وَ تَعَدُّرِ الْغُسْلِ بَعْدَ التَّبَتُّمِ وَ وَجُوبِ التَّبَتُّمِ بَدَلًا مِنْ غُسْلِ الْخَيْضِ مَعَ التَّعَدُّرِ «٩» ..... ٤٨٢

اشاره - ..... ٤٨٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٨٣

٢٢ باب أَنْ الْخَائِضَ لَا يَزْتَفِعُ لَهَا حَدُّ ..... ٤٨٤

اشاره - ..... ٤٨٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٨٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٨٤

٢٣ باب أَنْ غُسْلَ الْخَيْضِ كَمُغْسِلِ الْجَنَابَةِ وَ أَنَّهِنَّ يَتَنَاخَلْنَ ..... ٤٨٤

اشاره - ..... ٤٨٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٨٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٨٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٨٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٨٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٨٧

٢٤ باب تَحْرِيمِ وَطْءِ الْخَائِضِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُغَ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ وَطْءِ الْمُسْتَحَاضَةِ ..... ٤٨٩

اشاره - ..... ٤٨٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٨٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٩٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٩٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٩٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٩٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٩١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٩١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٩١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٩٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤٩٢

٢٥ باب جَوَازِ وَطْءِ الْخَائِضِ فِيمَا عَدَا الْقَبْلَ وَ الْإِسْتِمْتَاعَ مِنْهَا بِمَا دُونَهُ ..... ٤٩٣

اشاره - ..... ٤٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٩٤

٢٦ باب استحبابِ اجْتِنَابِ مَا بَيْنَ الشَّرِّ وَالرُّكْبَةِ مِنَ الْخَائِضِ وَالنَّفْسَاءِ ..... ٤٩٦

اشاره ..... ٤٩٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٩٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٩٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٩٧

٢٧ باب جَوَازِ الوُطْءِ بَعْدَ انْقِطَاعِ الخَيْضِ قَبْلَ العُشْبِلِ عَلَى كَرَاهِيهِ وَاسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ بَعْدَ غَسْلِ الفَرْجِ ..... ٤٩٧

اشاره ..... ٤٩٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٩٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٩٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٩٩

٢٨ باب اسْتِحْبَابِ الكَفَّارَةِ لِمَنْ وُطِئَ فِي الخَيْضِ بِدِينَارٍ فِي أَوَّلِهِ وَنُظِفَ فِي وَسْطِهِ وَزُبِعَ فِي آخِرِهِ أَوْ نُظِفَ فَعُنْ لَمْ يَجِدْ نَضَقَ عَلَى عَشْرَةِ مَسَاكِينَ وَإِلَّا فَعَلَى مَشِيكِينَ وَإِلَّا اسْتَنْفَرَ ..... ٥٠٠

اشاره ..... ٥٠٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٠٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٠٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٠٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٠٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٠٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٠٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٠٢

٢٩ باب عَدَمِ وُجُوبِ كَفَّارَةِ الوُطْءِ فِي الخَيْضِ ..... ٥٠٣

اشاره ..... ٥٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٠٣

٣٠ باب جَوَازِ اجْتِمَاعِ الْخَيْضِ مَعَ الْخُفْلِ ..... ٥٠٣

اشاره - ..... ٥٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٠٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٠٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٨١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥٠٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٥٠٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٥٠٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩١ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٥٠٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٢ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٥٠٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٥٠٩

٣١ باب حَدِّ الْيَأْسِ مِنَ الْمَحِيضِ ..... ٥١٠

اشاره - ..... ٥١٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥١٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥١٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥١٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥١٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥١٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥١٢

رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥١٢

رقم الحديث الكلي: ٢٣٠١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥١٤

رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥١٤

٣٢ باب حَكْمِ ذَهَابِ خَيْضِ الْمَرْأَةِ بَيْنَيْنِ وَ عَوْدِهِ وَ ارْتِفَاعِهِ وَ أَنَّهُ عَيْبٌ تُرَدُّ بِهِ الْجَارِيَةُ قَبْلَ الْيَأْسِ مَعَ عَدَمِ الْخُفْلِ ..... ٥١٤

اشاره - ..... ٥١٤

رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥١٤

- ٥١٥ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢] .....
- ٥١٥ - ٣٣ باب عَدَمِ جُؤَارِ سَفِيِّ الدَّوَاءِ امْتِرَآةً ارْتَفَعَ خَيْضُهَا شَهْرًا مَعَ اخْتِمَالِ الْخَمَلِ .....
- ٥١٥ - اشاره - .....
- ٥١٥ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٥١٦ - ٣٤ باب حُكْمِ وَطْءِ الْمُسْتَرَى الْجَارِيَةِ الَّتِي يَرْتَفِعُ خَيْضُهَا قَبْلَ الْيَأْسِ مِنْ خَبْلِ أَوْ غَيْرِهِ .....
- ٥١٦ - اشاره - .....
- ٥١٦ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٦ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٥١٧ - ٣٥ باب جُؤَارِ أَخْذِ الْخَائِضِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَ عَدَمِ جُؤَارِ وَضْعِهَا شَيْئًا فِيهِ .....
- ٥١٧ - اشاره - .....
- ٥١٧ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٥١٧ - ٣٦ باب وَجُوبِ سُجُودِ الْخَائِضِ إِذَا سَمِعَتْ تِلَاوَةَ الْعَزِيمَةِ - .....
- ٥١٧ - اشاره - .....
- ٥١٧ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٥١٨ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] .....
- ٥١٨ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٠ - رقم الحديث الباب: ٣] .....
- ٥١٨ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢١١ - رقم الحديث الباب: ٤] .....
- ٥١٩ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٢ - رقم الحديث الباب: ٥] .....
- ٥١٩ - ٣٧ باب جُؤَارِ تَغْلِيْقِ التَّغْوِيْذِ عَلَى الْخَائِضِ وَ قِرَاءَتِهَا لَهُ وَ كِتَابَتِهَا إِثَاءَهُ عَلَى كِرَاهِيَةٍ وَ عَدَمِ جُؤَارِ مَسْهَا لَهُ .....
- ٥١٩ - اشاره - .....
- ٥١٩ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٣ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٥١٩ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٤ - رقم الحديث الباب: ٢] .....
- ٥١٩ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٥ - رقم الحديث الباب: ٣] .....
- ٥٢٠ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٦ - رقم الحديث الباب: ٤] .....
- ٥٢٠ - ٣٨ باب حُكْمِ الْخَائِضِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَ مَسِّهِ وَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ .....
- ٥٢٠ - اشاره - .....
- ٥٢٠ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٧ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٥٢٠ - ٣٩ باب تَحْرِيمِ الصَّلَاةِ وَ السَّيَّامِ وَ نَحْوِهِمَا عَلَى الْخَائِضِ .....
- ٥٢٠ - اشاره - .....
- ٥٢٠ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٨ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٥٢٢ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩ - رقم الحديث الباب: ٢] .....
- ٥٢٢ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣] .....
- ٥٢٢ - [رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١ - رقم الحديث الباب: ٤] .....
- ٥٢٣ - ٤٠ باب تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ وَضُوءِ الْخَائِضِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَ اسْتِحْتِمَالِ الْقَبْلَةِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ بِمَقْدَارِ صَلَاتِهَا وَ اسْتِحْبَابِ وَضُوءِهَا إِذَا أَرَادَتْ الْأَكْلَ .....
- ٥٢٣ - اشاره - .....

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٢٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٢٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٢٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٢٤

٤١ بابٌ وَجُوبِ قَضَاءِ الْخَائِضِ وَالتَّفْسَاءِ الصَّوْمِ دُونَ الصَّلَاةِ إِذَا طَهَّرْتُ ..... ٥٢٤

اشاره ..... ٥٢٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٢٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٢٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٢٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٢٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٥٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٥٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤١ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٥٣٠

٤٢ بابٌ جَوَازِ الْخُضَابِ لِلْخَائِضِ عَلَى كَرَاهِيَتِهِ ..... ٥٣٠

اشاره ..... ٥٣٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٣٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٣٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٣٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٣٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٣٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٣٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٣٣

رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٣٣

٤٣ بابٌ اسْتِخْبَابِ خُضَابِ الْمَرْأَةِ رَأْسَهَا بِالْجَنَاءِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الْخَيْضِ ..... ٥٣٤

اشاره ..... ٥٣٤



رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٣٤

٤٤ باب أَنَّهُ لَا حَكْمَ يَطْرُقُ الْخَيْضَ وَ لَا الشَّكَّ فِيهِ وَ لَوْ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ حَتَّى يَخْضَلَ الْعِلْمُ بِهِ وَ اسْتِخْتَابَ تَحْقِيقَ الْحَالِ ..... ٥٣٤

اشاره ..... ٥٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٣٥

٤٥ بابُ جَوَازِ مُتَاوَلِهِ الْخَائِضَ الزُّجْلُ الْمَاءِ وَ الْخُمْرَةِ ..... ٥٣٥

اشاره ..... ٥٣٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٣٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٣٦

٤٦ بابُ جَوَازِ تَفْرِيطِ الْخَائِضِ الْمَرِيضِ وَ كَرَاهِهِ حَضُورَهَا عِنْدَ الْمَوْتِ ..... ٥٣٦

اشاره ..... ٥٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٣٦

٤٧ بابُ وَجُوبِ الرُّجُوعِ فِي الْعِدَّةِ وَ الْخَيْضِ إِلَى الْمَرْأَةِ وَ تَصْدِيقِهَا فِيهِمَا إِلَّا أَنْ تَدْعِيَ خِلَافَ عَادَاتِ النَّسَاءِ ..... ٥٣٧

اشاره ..... ٥٣٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٣٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٣٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٣٧

٤٨ بابُ حَكْمِ قَضَاءِ الْخَائِضِ الصَّلَاةِ الَّتِي تَجِبُ فِي وَقْتِهَا وَ حَكْمِ حُضُورِ الْخَيْضِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ ..... ٥٣٨

اشاره ..... ٥٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٣٩

٤٩ بابُ وَجُوبِ قَضَاءِ الْخَائِضِ الصَّلَاةِ الَّتِي تَطَلَّعَ قَبْلَ خُرُوجِ وَقْتِهَا بِمِقْدَارِ الطَّهَارَةِ وَ أَذَائِهَا أَوْ آدَاءِ رُكْعِهِ مِنْهَا ..... ٥٤٠

اشاره ..... ٥٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٤١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٤١

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٤٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٧١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٤٢

رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٤٢

رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٤٣

رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٤٣

رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٤٣

رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٤٣

رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥٤٣

رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٥٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٥٤٥

٥٠ باب عَدَمِ جَوَازِ صَوْمِ الْخَائِضِ وَ تَطْلَائِهِ مَتَى صَادَفَ حَزْءًا مِنَ النَّهَارِ وَ اسْتِخْتِابِ إِسْمَاكِهَا إِذَا طَهَّرَتْ فِي أَثْنَائِهِ وَ وَجُوبِ قَضَائِهِ..... ٥٤٦

اشاره ..... ٥٤٦

رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٤٦

رقم الحديث الكلي: ٢٣٨١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٤٦

رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٤٦

رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٤٧

رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٤٧

رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٤٧

رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٤٧

٥١ باب حُكْمِ الْخَيْضِ فِي أَثْنَاءِ الْإِغْتِكَافِ وَ حُكْمِ الطَّلَاقِ فِي الْخَيْضِ..... ٥٤٨

اشاره ..... ٥٤٨

رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٤٨

رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٤٨

٥٢ باب اسْتِخْتِابِ صَنِيعِ الْخَائِضِ تَوْبَهُهَا بِمَشْقِي إِذَا لَمْ يَنْدَهتْ عَنْهُ أَنْزَ الدَّمُ..... ٥٤٩

اشاره ..... ٥٤٩

رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٤٩

أَبْوَابُ الْبِشْتِخَاضِ..... ٥٥١

١ باب أَقْسَامِهَا وَ جَمَلُهُ مِنْ أَحْكَامِهَا..... ٥٥١

اشاره ..... ٥٥١

رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٥١

رقم الحديث الكلي: ٢٣٩١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٥٢

رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٥٢

رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٥٢

رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٥٣

رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٥٤

رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٥٤

رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٥٥

رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٥٥

رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٥٥

رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٥٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٠١ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥٥٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٥٥٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٥٥٧

رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٥٥٧

٢ بَابُ غَدَمِ تَخْرِيمِ الصَّلَاةِ وَالصُّؤْمِ وَالطَّوَافِ وَدُخُولِ الْمَسَاجِدِ وَاللَّبْثِ فِيهَا عَلَى الْمُسْتَحَاضِهِ ..... ٥٥٨

اشاره ..... ٥٥٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٥٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٥٨

٣ بَابُ حَكْمِ وَطْءِ الْمُسْتَحَاضِهِ قَبْلَ الْغُسْلِ ..... ٥٥٩

اشاره ..... ٥٥٩

رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٥٩

أَبْوَابُ التَّنَافُسِ ..... ٥٦١

١ بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ التَّنَافُسِ لِلصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا بَعْدَ الْإِنْقِطَاعِ ..... ٥٦١

اشاره ..... ٥٦١

رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٦١

رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٦١

رقم الحديث الكلي: ٢٤١٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٦١

٢ بَابُ أَنَّهُ لَا حَدَّ بِأَقَلِّ التَّنَافُسِ ..... ٥٦٢

اشاره ..... ٥٦٢

رقم الحديث الكلي: ٢٤١١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٦٢

٣ بَابُ أَنَّ أَكْثَرَ التَّنَافُسِ عَشْرَةُ أَيَّامٍ وَأَنَّهُ يَجِبُ رُجُوعُ التَّنَافُسِ إِلَى عَادَتِهَا فِي الْحَيْضِ أَوْ التَّنَافُسِ وَإِلَّا فَإِلَى غَايَةِ نِسَائِهَا وَبُسْتَحَبُّ لَهَا الْإِسْطِطْهَا كَالْحَائِضِ ثُمَّ تُعْمَلُ عَمَلُ الْمُسْتَحَاضِهِ ..... ٥٦٢

اشاره ..... ٥٦٢

رقم الحديث الكلي: ٢٤١٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٦٢

رقم الحديث الكلي: ٢٤١٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٦٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤١٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٦٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤١٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٦٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٦٥

رقم الحديث الكلي: ٢٤١٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٦٥

رقم الحديث الكلي: ٢٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٦٥

رقم الحديث الكلي: ٢٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٦٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ٩ - ٥٦٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٢١ - رقم الحديث الباب: ١٠ - ٥٦٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ١١ - ٥٦٧

رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ١٢ - ٥٦٧

رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٣ - ٥٦٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ١٤ - ٥٦٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ١٥ - ٥٦٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٦ - ٥٦٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٧ - ٥٧٠

رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٩ - رقم الحديث الباب: ١٨ - ٥٧٠

رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٠ - رقم الحديث الباب: ١٩ - ٥٧٠

رقم الحديث الكلي: ٢٤٣١ - رقم الحديث الباب: ٢٠ - ٥٧١

رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢١ - ٥٧١

رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢٢ - ٥٧١

رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢٣ - ٥٧٢

رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢٤ - ٥٧٢

رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢٥ - ٥٧٢

رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢٦ - ٥٧٢

رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ٢٧ - ٥٧٢

رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢٨ - ٥٧٤

٤ باب أَنْ النَّمَّ الَّذِي تَرَاهُ قَبْلَ الْوِلْدَانِ لَيْسَ بِنَفْسٍ بَلْ تَجِبُ مَعَهُ الصَّلَاةُ وَالْقَضَاءُ مَعَ الْقَوَاتِ وَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَى الصَّلَاةِ مِنَ الْوَجَعِ - ٥٧٤

اشاره - ٥٧٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ١ - ٥٧٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٢ - ٥٧٥

رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣ - ٥٧٥

٥ باب اغْتِيَابِ مُضَيِّ أَقْلِ الطُّبْرِ بَيْنَ آخِرِ النَّفَاسِ وَأَوَّلِ الْخَيْضِ - ٥٧٦

اشاره - ٥٧٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ١ - ٥٧٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢ - ٥٧٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣ - ٥٧٦

٦ باب حَكْمِ النَّفْسَاءِ فِي الصُّومِ وَالصَّلَاةِ وَالْمَكْرَاهَاتِ وَالْمَكْرُوهَاتِ - ٥٧٨

اشاره - ٥٧٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٦ - رقم الحديث الباب: ١ - ٥٧٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢ - ٥٧٨

٧ بابٌ تحريمٌ وطءِ التَّمَسُّاءِ قَبْلَ الْإِنْقِطَاعِ وَ جَوَازِهِ بَعْدَهُ عَلَى كَرَاهِيئِهِ قَبْلَ الْغُسْلِ ..... ٥٧٩

اشاره - ..... ٥٧٩

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٧٩

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٧٩

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٧٩

أَبْوَابُ الْإِخْتِصَارِ وَ مَا يُنَابِئُهُ ..... ٥٨١

١ بابٌ اسْتِخْتِابِ اجْتِنَابِ الْمَرَضِ وَالضُّبْرِ عَلَيْهِ ..... ٥٨١

اشاره - ..... ٥٨١

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨١

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٨٢

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٨٢

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٨٢

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٨٢

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٨٣

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٨٣

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٨٣

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٨٣

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٨٤

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦١ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٨٤

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥٨٤

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٥٨٤

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٥٨٥

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٥٨٥

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٥٨٥

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٥٨٥

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٥٨٦

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٥٨٦

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٥٨٧

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٧١ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٥٨٧

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ٥٨٧

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ٥٨٧

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ..... ٥٨٨

٢ بابٌ اسْتِخْتِابِ اجْتِنَابِ مَرَضِ الْوَالِدِ وَالْأُمِّ وَ نَحْوِهِ ..... ٥٨٨

اشاره - ..... ٥٨٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٨٨

رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٨٩

٣ بابِ اسْتِخْتِابِ كَثْمِ الْفَرْضِ وَ تَرْكِ الشُّكُوفِ مِنْهُ - ..... ٥٨٩

اشاره - ..... ٥٨٩

رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨٩

رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٨٩

رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٩٠

رقم الحديث الكلي: ٢٤٨١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٩٠

رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٩٠

رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٩١

رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٩١

رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٩١

رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٩١

رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٩١

رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥٩٣

٤ بابِ اسْتِخْتِابِ تَرْكِ الْمَذَاوَاهِ مَعَ إِتْكَانِ الصَّبْرِ وَ عَدَمِ الْخَطْرِ وَ خُصُوصاً مِنَ الرِّكَامِ وَ الدَّمَامِيلِ وَ الزَّمْدِ وَ الشَّعَالِ وَ مَا يَنْبَغِي التَّنَاوِي بِهِ وَ وَجُوبِهِ عِنْدَ الْخَطْرِ بِالتَّرْتِيبِ - ..... ٥٩٣

اشاره - ..... ٥٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٤٩١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٩٤

رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٩٦

٥ بابِ حَدِّ الشُّكُوفِ الَّتِي تُكْرَهُ لِلْمَرِيضِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهَا عَلَيْهِ - ..... ٥٩٦

اشاره - ..... ٥٩٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٩٦

رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٩٦

رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٩٨

٦ بابِ حُجُوزِ الشُّكُوفِ إِلَى الْمُؤْمِنِ دُونَ غَيْرِهِ - ..... ٥٩٨

اشاره - ..... ٥٩٨

- ٥٩٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠١ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٥٩٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٦٠٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٦٠٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٦٠١ ..... ٧ باب كراهيه مَشِي الْمَرِيضِ نَلْ يَخْمَلُ بِحَاجَتِهِ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٦٠١ ..... اشاره
- ٦٠١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٦٠١ ..... ٨ باب اسْتِخْتِابِ إِيْدَانِ الْمَرِيضِ إِخْوَانَهُ بِمَرَضِهِ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٦٠١ ..... اشاره
- ٦٠١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٦٠٢ ..... ٩ باب اسْتِخْتِابِ إِذْنِ الْمَرِيضِ فِي الدُّخُولِ عَلَيْهِ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٦٠٢ ..... اشاره
- ٦٠٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٦٠٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٦٠٢ ..... ١٠ باب اسْتِخْتِابِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ الْمُسْلِمِ وَ كَرَاهِيهِ تَوَكُّعِ عِيَادَتِهِ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٦٠٢ ..... اشاره
- ٦٠٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٦٠٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٦٠٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥١١ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٦٠٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥١٢ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٦٠٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥١٣ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٦٠٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥١٤ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٦٠٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥١٥ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٦٠٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥١٦ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ٦٠٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٩]
- ٦٠٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥١٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]
- ٦٠٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥١٩ - رقم الحديث الباب: ١١]
- ٦٠٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]
- ٦٠٧ ..... ١١ باب تَأْكُدُ اسْتِخْتِابِ الْعِيَادَةِ فِي الصَّبَاحِ وَ فِي الْمَسَاءِ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٢١ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٦٠٧ ..... اشاره
- ٦٠٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٢١ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٦٠٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٦٠٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٦٠٩ ..... ١٢ باب اسْتِخْتِابِ الْبِمَاسِ الْعَائِدِ دُعَاءَ الْمَرِيضِ وَ تَوَقُّفِي دُعَائِهِ عَلَيْهِ بِتَرَكَ عُنُقِهِ وَ إِصْحَارِهِ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

اشاره ----- ٦٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦١١

١٣ باب عَدَمِ تَأَكُّدِ اسْتِخْتِابِ الْعِيَادَةِ فِي وَجَعِ الْعَيْنِ وَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ نَعْدَ الْعِيَادَةِ أَوْ يُؤْمِنِينَ وَ عِنْدَ طَوْلِ الْعَيْلَةِ ----- ٦١١

اشاره ----- ٦١١

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦١١

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦١١

١٤ باب تَبَدُّدِ مِنَ الرُّقَى وَ الْعَوْدِ وَ الْأَدْعِيَةِ الْمَوْجِزَةِ لِلْمَأْرَاضِ وَ الْأَوْجَاعِ ----- ٦١٢

اشاره ----- ٦١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٦١٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٦١٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٦١٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٦١٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٤١ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٦١٥

١٥ باب اسْتِخْتِابِ الْجُلُوسِ عِنْدَ الْمَرِيضِ مِنْ غَيْرِ إِطَالِهِ إِلَّا أَنْ يُحِبَّ الْمَرِيضُ ذَلِكَ أَوْ يُسَأَلَهُ ----- ٦١٥

اشاره ----- ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦١٧

١٦ باب اسْتِخْتِابِ وَضْعِ الْعَائِدِ يَدَهُ عَلَى الْمَرِيضِ وَ وَضْعِ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى أَوْ عَلَى جَنْبَيْهِ ----- ٦١٧

اشاره ----- ٦١٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦١٧

١٧ باب اسْتِخْتِابِ اسْتِضْحَابِ الْعَائِدِ هَدْيَهُ إِلَى الْمَرِيضِ مِنْ فَاكِهِهِ أَوْ طَلِيبِ أَوْ بَحُورٍ أَوْ نَحْوِهِ ----- ٦١٨

اشاره ----- ٦١٨



رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦١٨

١٨ بابِ اسْتِخْبَابِ السَّعْيِ فِي فِضَاءِ حَاجِهِ الصَّرِيرِ وَ الْمَرِيضِ حَتَّى تَقْضَى وَ حُصُوصاً الْقِرَاءَةَ ..... ٦١٨

اشاره ..... ٦١٨

رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦١٨

١٩ بابِ عَدَمِ تَحْرِيمِ كِرَاهِيَةِ الْمَوْتِ ..... ٦١٩

اشاره ..... ٦١٩

رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦١٩

رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦١٩

رقم الحديث الكلي: ٢٥٥١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٢٠

٢٠ بابِ جَوَازِ الْفِرَارِ مِنْ مَكَانِ الْوَبَاءِ وَ الطَّاعُونَ إِلَّا مَعَ وَجُوبِ الْإِقَامَةِ فِيهِ كَالْمُجَاهِدِ وَ الْمُرَابِطِ ..... ٦٢٠

اشاره ..... ٦٢٠

رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٢٠

رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٢١

رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٢١

رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٢٢

٢١ بابِ كِرَاهِيَةِ التَّدْبِيرِ لِلْمُخْمُومِ وَ تَحْفَظِهِ مِنَ التَّبَرُّدِ وَ اسْتِخْبَابِ مُدَاوَاهِ الْخَفِيِّ بِالدُّعَاءِ وَ الشُّكْرِ وَ الْمَاءِ الْبَارِدِ ..... ٦٢٢

اشاره ..... ٦٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٢٤

رقم الحديث الكلي: ٢٥٦١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٢٤

رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٢٤

رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٢٤

٢٢ بابِ اسْتِخْبَابِ الصَّدَقَةِ لِلْمَرِيضِ وَ الصَّدَقَةِ عَنْهُ وَ زَفْعِ الصُّوْتِ بِالْأَذَانِ فِي الْمُنْبَرِ ..... ٦٢٥

اشاره ..... ٦٢٥

رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٢٥

رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٢٥

رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٢٥

رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٢٥

٢٣ بابِ اسْتِخْبَابِ كَثْرَةِ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَ مَا بَعْدَهُ وَ الْاسْتِغْدَادِ لِذَلِكَ ..... ٦٢٧

اشاره ..... ٦٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٥٧١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦٢٩

٢٤ بَابُ كَرَاهِيهِ طَوْلِ الْأَمَلِ وَ عَدْدِ مِدَّ مِنَ الْأَجَلِ - ..... ٦٣٠

اشاره ..... ٦٣٠

رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٣٠

رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٣٠

رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٣٠

رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٣١

رقم الحديث الكلي: ٢٥٨١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٣١

رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٣١

رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٣٢

رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٣٢

رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦٣٢

رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٦٣٢

٢٥ بَابُ كَرَاهِيهِ أَنْ يَقَالَ اسْتَأْذَنَ اللَّهُ بِقُلَانٍ وَ جَوَازُ أَنْ يَقَالَ قُلَانٌ يَجُودُ بِنَفْسِهِ - ..... ٦٣٢

اشاره ..... ٦٣٢

رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٣٣

٢٦ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ قَوْلِ الْإِنْسَانِ لِعَظِيمِهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَعَ إِيمَانِيهِمَا إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِمَا - ..... ٦٣٤

اشاره ..... ٦٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٣٤

٢٧ بَابُ اسْتِخْبَابِ وَضْعِ صَاحِبِ الْمُصِيبَةِ جَذَاهُ وَ رَدَاهُ وَ أَنْ يَكُونَ فِي قَمِيصٍ وَ كَرَاهِيهِ وَضْعِ الرِّدَاءِ فِي مُصِيبَةِ الْغَيْرِ - ..... ٦٣٥

اشاره ..... ٦٣٥

رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٣٥

رقم الحديث الكلي: ٢٥٩١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٣٥

رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٣٥

رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ٦] - - - - - ٦٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ٧] - - - - - ٦٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ٨] - - - - - ٦٣٧

٢٨ بابِ اسْتِخْتَابِ الصَّلَاةِ عَنِ الْمَيِّتِ وَالْمُؤْمِ وَالْخَيْجِ وَالصَّدَقَةِ وَالْبِرِّ وَالْعَيْتِقِ عَنْهُ وَالدَّعَاءِ لَهُ وَالتَّرْحُمِ عَلَيْهِ وَجَوَازِ التَّشْرِيكِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي رُكْعَتَيْنِ وَ فِي الْحُجِّ - - - - - ٦٣٧

اشاره - - - - - ٦٣٧

رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٦٣٧

رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٦٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٦٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٦٠١ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ٦٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ٥] - - - - - ٦٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ٦] - - - - - ٦٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ٧] - - - - - ٦٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ٨] - - - - - ٦٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ٩] - - - - - ٦٣٩

٢٩ بابُ وَجُوبِ الوُصِيَّةِ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ حَقٌّ أَوْ لَهُ وَ اسْتِخْتَابِهَا لِغَيْرِهِ .. - - - - - ٦٤٠

اشاره - - - - - ٦٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٦٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٦٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٦٤٠

٣٠ بابِ اسْتِخْتَابِ الوُصِيَّةِ بِشَيْءٍ مِنْ الْمَالِ فِي أَنْوَابِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ وَالْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ وَ اسْتِخْتَابِ فِعْلِ الْخَيْرِ بَعْدَ السَّمَاءِ .. - - - - - ٦٤٢

اشاره - - - - - ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٢٦١٠ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٢٦١١ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٢٦١٢ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٢٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ٦٤٢

٣١ بابِ اسْتِخْتَابِ حَسَنِ الْفُلِّ بِاللَّهِ عِنْدَ الْمَوْتِ - - - - - ٦٤٤

اشاره - - - - - ٦٤٤

رقم الحديث الكلي: ٢٦١٤ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٦٤٤

رقم الحديث الكلي: ٢٦١٥ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٦٤٤

٣٢ بابُ كَرَاهِيَةِ تَمَتُّي الْإِنْسَانِ الْمَوْتِ لِنَفْسِهِ وَ لَوْ لِمُرَّةِ نَزْلِ بِهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ تَمَتُّي مَوْتِ الْمُسْلِمِ وَ لَأَوْلَادِ حَتَّى الْبَنَاتِ .. - - - - - ٦٤٥

اشاره - - - - - ٦٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢٦١٦ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٦٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٦٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢٦١٨ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٦٤٥

- ٣٣ باب كراهه التَّمْرُضِ مِنْ غَيْرِ عَلْمِهِ وَالتَّشَعُّبِ مِنْ غَيْرِ مُصِيبِهِ ..... ٦٤٤ -
- اشاره ..... ٦٤٤ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦١٩ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٤٤ -
- ٣٤ باب اسْتِخْتِابِ الْإِشْرَاعِ إِلَى الْجِنَازَةِ وَ الْإِبْطَاءِ عَنِ الْغُرْسِ وَ الْوَلِيمَةِ وَ تَرْجِيحِ الْجِنَازَةِ عِنْدَ التَّعَارُضِ ..... ٦٤٧ -
- اشاره ..... ٦٤٧ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٤٧ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٢١ - رقم الحديث الباب: ٢] - ..... ٦٤٧ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣] - ..... ٦٤٧ -
- ٣٥ باب وَجُوبِ تَوْجِيهِ الْمُخْتَضِرِ إِلَى الْقَبْلَةِ بِأَنْ يُجْعَلَ وَجْهَهُ وَ يَاطُنَ قَدَمَيْهِ إِلَيْهَا ..... ٦٤٨ -
- اشاره ..... ٦٤٨ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٤٨ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢] - ..... ٦٤٨ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣] - ..... ٦٥٠ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤] - ..... ٦٥٠ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ٥] - ..... ٦٥٠ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٦] - ..... ٦٥٠ -
- ٣٦ باب اسْتِخْتِابِ تَلْقِيَنِ الْمُخْتَضِرِ الشَّهَادَتَيْنِ ..... ٦٥٢ -
- اشاره ..... ٦٥٢ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٥٢ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] - ..... ٦٥٢ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٣١ - رقم الحديث الباب: ٣] - ..... ٦٥٣ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤] - ..... ٦٥٣ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥] - ..... ٦٥٣ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٦] - ..... ٦٥٣ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ٧] - ..... ٦٥٥ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ٨] - ..... ٦٥٥ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ٩] - ..... ٦٥٥ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٠] - ..... ٦٥٥ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ١١] - ..... ٦٥٦ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٢] - ..... ٦٥٦ -
- ٣٧ باب اسْتِخْتِابِ تَلْقِيَنِ الْمُخْتَضِرِ الْإِفْرَازَ بِالْأَيْقَةِ ع وَ تَسْمِيَّتَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ ..... ٦٥٦ -
- اشاره ..... ٦٥٦ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٤١ - رقم الحديث الباب: ١] - ..... ٦٥٦ -
- [رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢] - ..... ٦٥٧ -

- رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٥٧
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٥٨
- ٣٨ باب اشْتِخَابِ تَلْقِينِ الْمُخْتَضِرِ كَلِمَاتِ الْفَرْجِ ..... ٦٥٨
- اشاره ..... ٦٥٨
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٥٨
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٥٨
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٥٩
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٥٩
- ٣٩ باب اشْتِخَابِ تَلْقِينِ الْمُخْتَضِرِ التَّوْبَةَ وَ الشُّغْفَارَ وَ الدَّعَاءَ الْمَأْتُورَ ..... ٦٦٠
- اشاره ..... ٦٦٠
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦٠
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٦٠
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٥١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٦١
- ٤٠ باب اشْتِخَابِ نَقْلِ مَنْ اشْتَدَّ عَلَيْهِ التَّزَعُّ إِلَى مَضَلَّةِ الَّذِي كَانَ يُضَلِّي فِيهِ أَوْ عَلَيْهِ ..... ٦٦٢
- اشاره ..... ٦٦٢
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦٢
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٦٢
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٦٢
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٦٣
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٦٣
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٦٣
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٦٤
- ٤١ باب اشْتِخَابِ قِرَاءَةِ الصَّافَاتِ وَ يسَ عِنْدَ الْمُخْتَضِرِ ..... ٦٦٤
- اشاره ..... ٦٦٤
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦٤
- ٤٢ باب كِرَاهِهِ تَزَاكِ الْمَيْتِ وَحَدَهُ ..... ٦٦٥
- اشاره ..... ٦٦٥
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦٥
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٦٥
- ٤٣ باب كِرَاهِهِ حُضُورِ الْخَائِضِ وَ الْجُنُبِ عِنْدَ الْمُخْتَضِرِ وَقَتَّ حُرُوجِ زَوْجِهِ وَ عِنْدَ تَلْقِينِهِ ..... ٦٦٧
- اشاره ..... ٦٦٧
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦٧
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٦٧
- رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٦٧

- ٤٤ باب كراهه مسّ المَيتِ عندَ خروجِ الرّوحِ واستِخْتابِ تَعميُضِهِ وِ شَدِّ لَحْيَيْهِ وَ تَغطِيَتِهِ بِتُؤُوبٍ بَعْدَ ذَلِكَ ..... ٦٦٨
- ..... اشاره ..... ٦٦٨
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦٨
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٦٨
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٦٨
- ٤٥ باب استِخْتابِ الأُسرَجِ عندَ المَيتِ لَيِّلاً وَ دَوَامِ الأُسرَجِ فِي ذَلِكَ النِّيتِ ..... ٦٦٩
- ..... اشاره ..... ٦٦٩
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦٩
- ٤٦ باب حُكْمِ مَوْتِ الخُفْلِ دُونَ أُمِّهِ وَ بِالعُكْسِ ..... ٦٦٩
- ..... اشاره ..... ٦٦٩
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦٩
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٧١
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٧١
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٧١
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٧٢
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٧٢
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٧٢
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٧٢
- ٤٧ باب استِخْتابِ تَعميُضِ المَيتِ وَ دَفْنِهِ لَيِّلاً مَاتَ أَوْ نَهَاراً مَعَ عَدَمِ اسْتِيبَاهِ المَوْتِ ..... ٦٧٢
- ..... اشاره ..... ٦٧٢
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٧٢
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٧٤
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٧٥
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٧٥
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٨١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٧٥
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٧٥
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٧٦
- ٤٨ باب وَجُوبِ تَأخِيرِ تَعميُضِ المَيتِ مَعَ اسْتِيبَاهِ المَوْتِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا أَنْ يَتَحَقَّقَ قَبْلُهَا أَوْ يَشْتَبِهَ بَعْدَهَا ..... ٦٧٦
- ..... اشاره ..... ٦٧٦
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٧٦
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٧٦
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٧٨
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٧٨
- ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٧٨

٤٩ بابٌ عَدَمُ جَوَازِ تَرَكَ الْمُضَلُّوبِ بِغَيْرِ تَجْهِيزٍ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ..... ٤٧٩

..... اشاره ..... ٤٧٩

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧٩

..... أَبْوَابُ غُسْلِ الْمَيِّتِ ..... ٤٨٠

..... ١ بابٌ وَجُوبُهُ ..... ٤٨٠

..... اشاره ..... ٤٨٠

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٠

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨٠

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٨١

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٨١

..... ٢ بابٌ كَيْفِيَّتُهُ غُسْلُ الْمَيِّتِ وَ جُمْلُهُ مِنْ أَحْكَامِهِ ..... ٤٨٢

..... اشاره ..... ٤٨٢

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٢

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٨٢

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٨٣

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٨٤

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٨٤

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٨٦

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٨٦

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٨٧

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٨٧

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٨٧

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٨٨

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤٨٨

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤٨٩

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٤٨٩

..... ٣ بابٌ أَنْ غُسَلَ الْمَيِّتَ كَغُسْلِ الْجَنَائِبِ ..... ٤٨٩

..... اشاره ..... ٤٨٩

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٨٩

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٩١

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧١٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٩١

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧١١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٩١

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٩٢

..... [رقم الحديث الكلي: ٢٧١٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٩٢

رقم الحديث الكلي: ٢٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٩٢

رقم الحديث الكلي: ٢٧١٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٩٢

٤ باب وَجُوبُ تَغْسِيلِ مَنْ مَاتَ فِي الْمَاءِ ..... ٦٩٣

اشاره ..... ٦٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧١٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧١٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٩٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧١٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٩٥

رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٩٥

رقم الحديث الكلي: ٢٧٢١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٩٥

٥ باب اسْتِخْبَابِ تَوْجِيهِ الْمَيِّتِ إِلَى الْقَبْلَةِ عِنْدَ الْغُسْلِ كَالْمُحْتَضِرِ وَعَدَمِ وَجُوبِهِ ..... ٦٩٦

اشاره ..... ٦٩٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٩٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٩٦

٦ باب اسْتِخْبَابِ وَضْعِ الْمَيِّتِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَعَدَمِ وَجُوبِهِ ..... ٦٩٦

اشاره ..... ٦٩٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٩٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٩٨

رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٩٩

رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٩٩

رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٩٩

٧ باب اسْتِخْبَابِ مَبَاشَرَةِ غُسْلِ الْمَيِّتِ عَيْنًا وَالدُّعَاءِ لَهُ بِالْمَأْتُورِ ..... ٧٠٠

اشاره ..... ٧٠٠

رقم الحديث الكلي: ٢٧٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٠٠

رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٠٠

رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٠١

٨ باب اسْتِخْبَابِ كَثْمِ الْغَابِلِ مَا بَرَى مِنَ الْمَيِّتِ إِلَى أَنْ يُدْفَنَ وَعَدَمِ جَوَازِ إِظْهَارِ مَا يَشِيئُهُ ..... ٧٠١

اشاره ..... ٧٠١

رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٠١

رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٠٢

رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٠٢

رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٠٢



رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٠٣

٩ باب استخباب رُفِي الغَابِلِ بِالْمَيِّتِ وَ كَرَاهِهِ الْعُنْفُ بِهِ ..... ٧٠٣

اشاره - ..... ٧٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٠٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧٤١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٠٤

رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٠٤

١٠ باب كَرَاهِهِ تَقْسِيمَ الْمَيِّتِ بِمَاءِ أُسْحِنَ بِالتَّارِ إِذَا لَمْ يُخَافَ الْغَابِلَ عَلَى نَفْسِهِ الْبُرْدِ ..... ٧٠٤

اشاره - ..... ٧٠٤

رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٠٤

رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٠٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٠٦

١١ باب عَدَمِ جَوَازِ إِزَالِهِ شَيْءٍ مِنْ شَعْرِ الْمَيِّتِ أَوْ طَفْرِهِ فَإِنْ فَعَلَ جَعَلَهُ مَعَهُ فِي الْكَفَنِ وَ كَرَاهِهِ غَفْرَ مَفَاصِلِهِ ..... ٧٠٧

اشاره - ..... ٧٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٧٥١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٠٧

رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٠٩

رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٧٠٩

١٢ باب أَنَّ السَّقَطَ إِذَا تَمَّ لَهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ عَشَلٌ وَ إِنْ تَمَّ لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ فَضَاعِدًا فَحَكْمُهُ حَكْمُ غَيْرِهِ مِنَ الْأَمْوَاتِ ..... ٧٠٩

اشاره - ..... ٧٠٩

رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٠٩

رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧١١

رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧١١

رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧١١

رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧١١

١٣ باب أَنَّ الْمَخْرَمَ إِذَا مَاتَ فَهُوَ كَالْمَجْلِيِّ إِذَا أَتَتْهُ لَمْ يَغْرَبْ كَافُورًا وَ لَا غَيْرَهُ مِنَ الطَّيِّبِ وَ لَا يَحْتَضُّ ..... ٧١٣

اشاره - ..... ٧١٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧١٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧١٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧٦١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧١٤

رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧١٤

رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧١٤

رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٧١٥

رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٧١٥

رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٧١٥

رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٧١٥

١٤ باب أحكام الشهيد ووجوب تفضيل كل ميت مسلم سواءه ..... ٧١٦

اشاره - ..... ٧١٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧١٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧١٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧١٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٧١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧١٧

رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧١٨

رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٧١٨

رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٧١٩

رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٧١٩

رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٧٢٠

رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٧٢٠

رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٨ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٧٢١

رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٧٢١

١٥ باب وجوب تفضيل من قتل في مفضيه و حكم جراحيه و قطع رأيه - ..... ٧٢١

اشاره - ..... ٧٢١

رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٢١

١٦ باب أنه إذا خيف تناثر جسد الميت أجزأ صب الماء عليه إن أمكن وإلا أجزأ تيممه ..... ٧٢٢

اشاره - ..... ٧٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢٧٨١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٢٢

رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٢٣

١٧ باب أن من وجب رجمه أو قتله قاصاً ينبغي له أن يغتسل و يتحفظ و يلبس كفته و يسقط ذلك بعد قتله ..... ٧٢٣

اشاره - ..... ٧٢٣

رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٢٣

١٨ باب عدم جواز تفضيل المسلم الميت الكافر و لا ذفيه و لا تكفيله و لو ذمياً و لو قرانه المسلم أو أباه و كذا البغاه ..... ٧٢٤

اشاره - ..... ٧٢٤

رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٢٤

رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٢٤

رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٢٥

١٩ باب حَكْمِ تَفْسِيلِ الدَّمْعِ الْمُسْلِمِ إِذَا لَمْ يَخْضُرْ مُسْلِمٌ وَلَا مُسْلِمَةٌ ذَاتُ رَحِمٍ وَ كَذَا الدَّمْعِ وَالْمُسْلِمَةِ - ..... ٧٢٥

اشاره - ..... ٧٢٥

رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٢٥

رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٢٦

٢٠ باب جَوَازِ تَفْسِيلِ الْمَرْأَةِ قِرَانَتِهَا مِنَ الرِّجَالِ الْمُخَارِمِ وَ كَذَا الرُّجُلِ وَ اسْتِخْتِابِ كَوْنِهِ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ - ..... ٧٢٦

اشاره - ..... ٧٢٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٢٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٩١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٢٦

رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٧٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٧٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٧٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٧٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٧٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٧٢٩

٢١ باب سُقُوطِ تَفْسِيلِ الْمَرْأَةِ مَعَ غَدَمٍ وَ جُودِ الْمَرْأَةِ وَ لَا رَجُلٍ ذِي مَخْرَمٍ وَ كَذَا الرُّجُلِ - ..... ٧٣٠

اشاره - ..... ٧٣٠

رقم الحديث الكلي: ٢٨٠١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٣٠

رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٣١

رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٣١

رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٣١

رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٣١

٢٢ باب اسْتِخْتِابِ تَفْسِيلِ الرُّجُلِ الْمَرْأَةَ الَّتِي لَا يُوجَدُ لَهَا الْمَرْأَةُ وَ لَا ذُو مَخْرَمٍ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ بِأَنْ نَضَبَ عَلَيْهَا الْمَاءَ أَوْ يَغْسِلَ وَجْهَهَا وَ كَفَّيَهَا أَوْ يَبْسُطَ عَلَيْهَا وَ كَذَا الرُّجُلِ - ..... ٧٣٣

اشاره - ..... ٧٣٣

رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٣٣

رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٣٥

رقم الحديث الكلي: ٢٨١٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٣٥

رقم الحديث الكلي: ٢٨١١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٧٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢٨١٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٧٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢٨١٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٧٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢٨١٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٧٣٦

رقم الحديث الكلي: ٢٨١٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٧٣٦

٢٣ باب جَوَازِ تَغْسِيلِ الْمَرْأَةِ ابْنِ ثَلَاثِ سِنِينَ أَوْ أَقَلَّ وَ تَغْسِيلِ الزَّجْلِ بِنْتِ ثَلَاثِ سِنِينَ أَوْ أَقَلَّ - ..... ٧٣٧

اشاره - ..... ٧٣٧

رقم الحديث الكلي: ٢٨١٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٧٣٧

رقم الحديث الكلي: ٢٨١٧ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٧٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٨١٨ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٧٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٨١٩ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٧٣٩

٢٤ باب جَوَازِ تَغْسِيلِ الزَّجْلِ زَوْجَتَهُ وَ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ مِنْ وَرَاءِ النَّوْبِ - ..... ٧٣٩

اشاره - ..... ٧٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٧٣٩

رقم الحديث الكلي: ٢٨٢١ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٧٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٧٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٣ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٧٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٧٤١

رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٧٤١

رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٧٤٢

رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ..... ٧٤٢

رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ..... ٧٤٢

رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ..... ٧٤٣

رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢٥] ..... ٧٤٣

رقم الحديث الكلي: ٢٨٣١ - رقم الحديث الباب: ٢٦] ..... ٧٤٣

رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢٧] ..... ٧٤٤

رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢٨] ..... ٧٤٤

رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢٩] ..... ٧٤٤

رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٥ - رقم الحديث الباب: ٣٠] ..... ٧٤٤

رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣١] ..... ٧٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣٢] ..... ٧٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣٣] ..... ٧٤٥

رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٩ - رقم الحديث الباب: ٣٤] ..... ٧٤٥

٢٥ باب جَوَازِ تَغْسِيلِ أُمِّ الْوَلَدِ سَيِّدَهَا - ..... ٧٤٥

اشاره - ..... ٧٤٥

- ٢٤٥ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٠ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٢٤٧ - ٢٦ بابَ أَنْ الْمَيِّتَ يُغَسَّلُهُ أَوْلَى الثَّلَاثِ بِهِ أَوْ مَنْ يَأْمُرُهُ أَوْلَى .....
- ٢٤٧ - اشاره - .....
- ٢٤٧ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤١ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٢٤٧ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢] .....
- ٢٤٨ - ٢٧ بابَ عَدَمِ وُجُوبِ قَدْرِ مَعْتَنٍ مِنَ الْمَاءِ لُغْسَلِ الْمَيِّتِ .....
- ٢٤٨ - اشاره - .....
- ٢٤٨ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٢٤٨ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢] .....
- ٢٤٨ - ٢٨ بابَ اسْتِخْبَابِ كَثْرَةِ الْمَاءِ فِي غُسْلِ الْمَيِّتِ إِلَى سَنَعِ قَرِيبٍ .....
- ٢٤٨ - اشاره - .....
- ٢٤٨ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٢٥٠ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢] .....
- ٢٥١ - ٢٩ بابَ كَرَاهِيَةِ إِزْسَالِ مَاءِ غُسْلِ الْمَيِّتِ فِي الْكَنْيْفِ وَجَوَازِ إِزْسَالِهِ فِي التَّالُوعَةِ .....
- ٢٥١ - اشاره - .....
- ٢٥١ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٢٥١ - ٣٠ بابَ جَوَازِ تَفْسِيلِ الْمَيِّتِ فِي الْفَضَاءِ وَاسْتِخْبَابِ الشَّرِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ .....
- ٢٥١ - اشاره - .....
- ٢٥١ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٢٥٢ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] .....
- ٢٥٢ - ٣١ بابَ إِجْزَاءِ الْغُسْلِ الْوَاحِدِ لِلْمَيِّتِ إِذَا كَانَ جُنُبًا أَوْ خَائِضًا أَوْ نَفْسَاءً .....
- ٢٥٢ - اشاره - .....
- ٢٥٣ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٢٥٤ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٢] .....
- ٢٥٤ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣] .....
- ٢٥٤ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤] .....
- ٢٥٤ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ٥] .....
- ٢٥٥ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ٦] .....
- ٢٥٥ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ٧] .....
- ٢٥٥ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ٨] .....
- ٢٥٦ - ٣٢ بابَ عَدَمِ وُجُوبِ إِعَادَةِ غُسْلِ الْمَيِّتِ بِخُرُوجِ شَيْءٍ مِنْهُ بَعْدَهُ وَوُجُوبِ غُسْلِ التَّخَاشِ بِحَاصَّةٍ .....
- ٢٥٦ - اشاره - .....
- ٢٥٦ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ١] .....
- ٢٥٦ - [رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢] .....

٧٥٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٧٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٨٦١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٧٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٧٥٧ ..... ٣٣ باب جَوَازِ جَفَلِ الْمَيْتِ بَيْنَ رِجْلَيْ الْغَاسِلِ إِذَا خَافَ سَقُوطَهُ.....

٧٥٧ ..... اشاره

٧٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٧٥٩ ..... ٣٤ باب أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْجُنُبِ وَالْحَائِضِ تَمْسِيلُ الْمَيْتِ وَ لِمَنْ غَسَلَهُ أَنْ يُجَامِعَ قَبْلَ غُسلِ الْمَسِّ وَ اسْتِخْتَابَ الوُضُوءِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَ إِجْزَاءُ غُسلِ وَاحِدٍ.....

٧٥٩ ..... اشاره

٧٥٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٧٦٠ ..... [رقم الحديث الكلي: ٢٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٧٦١ ..... تعريف مركز

## تفصیل وسائل الشیعه الی تحصیل مسائل الشریعه المجلد ۲

### اشاره

سرشناسه: حر عاملی، محمد بن حسن، ۱۰۳۳ - ۱۱۰۴ ق.

عنوان و نام پدیدآور: ... تفصیل وسائل الشیعه الی تحصیل مسائل الشریعه / تالیف: محمد بن الحسن الحر عاملی؛ تحقیق: محمدرضا الحسینی الجلالی

مشخصات نشر: قم: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحیاء التراث، ۱۴ ق. = ۱۳

مشخصات ظاهری: ۳۰ ج.

فروست: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحیاء التراث؛ ۱۱۰.

وضعیت فهرست نویسی: برون سپاری

یادداشت: عربی.

یادداشت: فهرست نویسی بر اساس جلد سی ام، ۱۴۱۲ ق. = ۱۳۷۰.

یادداشت: عنوان روی عطف: وسائل الشیعه

یادداشت: کتابنامه.

عنوان عطف: وسائل الشیعه

موضوع: احادیث شیعه -- قرن ۱۱ ق.

موضوع: احادیث احکام

شناسه افزوده: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحیاء التراث (قم)

رده بندی کنگره: BP۱۳۵/ح ۴ت ۷ ی ۱۳۰۰

رده بندی دیویی: ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی: ۱۳۲۱۶۹۰

[تمه كتاب الطهاره]

أَبْوَابُ السَّوَاكِ

اشاره



تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة

تأليف: محمد بن الحسن الحر العاملي

تحقيق: محمدرضا الحسيني الجلالى

ص: ٢

بسم الله الرحمن الرحيم

ص: ٣



(١) ١ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِهِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهِ وَ اسْتِحْبَابِ مَدَاوِمَتِهِ وَ ذِكْرِ جُمْلِهِ مِنَ الْخِصَالِ الْمُنْدُوبَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٠٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى مَا زَالَ جَبْرَيْلُ يُوصِينِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى خِفْتُ أَنْ أُحْفَى (٣) أَوْ أَدْرَدَ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٣٠١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٠١-٢- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي أُسَيْمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مِنْ شَنْنِ الْمُرْسَلِينَ السَّوَاكُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٠٢-٣- (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ

ص: ٥

١- أبواب السواك الباب ١ و فيه ٤٠ حديثا.

٢- الكافي ٣- ٢٣- ٣.

٣- في الحديث كدت أن أحفى فمى. أى استقصى على أسناني فاذهبها بالسواك و أن يدرد أن يذهب باسناني منه قده عن النهايه ١- ٤١٠.

٤- الدرر: ذهاب الأسنان، و فى الروايه: لزم السواك حتى خشيت أن يدردنى أى يذهب باسناني. لسان العرب ٣- ١٦٦.

٥- الكافي ٣- ٢٣- ٢.

٦- الكافي ٦- ٤٩٥- ١.

إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ السَّوَاكِ.

**[رقم الحديث الكلي: ١٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ٤]**

١٣٠٣-٤- (١) وَعَنْهُ عَيْنُ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ثَلَاثُ أُعْطِيَهُنَّ الْأَنْبِيَاءُ الْعِطْرُ وَالْأَزْوَاجُ وَالسَّوَاكُ.

**[رقم الحديث الكلي: ١٣٠٤ - رقم الحديث الباب: ٥]**

١٣٠٤-٥- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَالحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعاً عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَزْوَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ لِي: السَّوَاكُ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ.

**[رقم الحديث الكلي: ١٣٠٥ - رقم الحديث الباب: ٦]**

١٣٠٥-٦- (٣) وَعَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع نَزَلَ جَبْرِئِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص بِالسَّوَاكِ وَالْخِلَالِ وَالْحِجَامَةِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلاً (٤) وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ مِثْلَهُ (٥).

**[رقم الحديث الكلي: ١٣٠٦ - رقم الحديث الباب: ٧]**

١٣٠٦-٧- (٦) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا زَالَ جَبْرِئِيلُ ع يُوصِينِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ أَدْرَدَ وَأُخْفِيَ.

ص: ٦

١- الكافي ٦- ٥١١- ٩ وأورده في الحديث ٨ من الباب ٨٩ من أبواب آداب الحمام.

٢- الكافي ٦- ٤٩٥- ٢.

٣- الكافي ٦- ٣٧٦- ٢ وأورده في الحديث ٣ من الباب ١٠٤ من أبواب آداب المائدة.

٤- الفقيه ١- ٥٢- ١٠٩.

٥- المحاسن ٥٥٨- ٩٢٥.

٦- الكافي ٦- ٤٩٥- ٣ والمحاسن ٥٦٠- ٩٤٠.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٠٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٣٠٧-٨- (١) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسِلًا وَ زَادَ وَ مَا زَالَ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ وَ مَا زَالَ يُوصِيَنِي بِالْمَمْلُوكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَضْرِبُ لَهُ أَجَلًا يُعْتَقُ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٠٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٣٠٨-٩- (٢) ثُمَّ قَالَ وَ فِي خَيْرِ آخِرٍ وَ مَا زَالَ يُوصِيَنِي بِالْمَرْأَةِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَا يَتَّبِعِي طَلَاقَهَا.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٣٠٩-١٠- (٣) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع السَّوَاكُ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاهُ لِلرَّبِّ.  
وَ رَوَاهُمَا الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ رَوَى الثَّانِي أَيْضًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص (٤).

[رقم الحديث الكلى: ١٣١٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

١٣١٠-١١- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ (٦) بْنِ بَحْرِ عَنْ مِهْرَمِ الْأَسَدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ فِي السَّوَاكِ عَشْرُ خِصَالٍ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ وَ مَرْضَاهُ لِلرَّبِّ وَ مَفْرَحَةٌ لِلْمَلَائِكَةِ وَ هُوَ مِنَ السُّنَّةِ وَ يَشُدُّ اللُّثَّةَ وَ يَجْلُو الْبَصِيرَ وَ يَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَ يَذْهَبُ بِالْحَفْرِ.

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ١٣١١ - رقم الحديث الباب: ١٢]

١٣١١-١٢- (٨) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ

ص: ٧

١- الفقيه ١- ٥٢- ١٠٨.

٢- الفقيه ١- ٥٢- ١٠٨.

٣- الكافي ٦- ٤٩٥- ٤.

٤- المحاسن ٥٦٢- ٩٥١.

٥- الكافي ٦- ٤٩٥- ٥.

٦- في المصدر: الحسن.

٧- المحاسن ٥٦٢- ٩٥٤ وفيه ذكر تمام الخصال العشر و هي: و يبيض الأسنان و يشهى الطعام.



الدُّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتٍ عَنْ ابْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: فِي السَّوَاكِ اثْنَتَا عَشْرَةَ خَصِيْلَةً هُوَ مِنَ السُّنَنِ وَ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ وَ مَجْلَاءٌ لِلْبَصِيرِ وَ يُرْضَى الرَّبُّ وَ يَذْهَبُ بِالْغَمِ (١) وَ يَزِيدُ فِي الْحِفْظِ وَ يُبَيِّضُ الْأَسْنَانَ وَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ وَ يَذْهَبُ بِالْحَفْرِ وَ يَشُدُّ اللَّثَّةَ وَ يُشَهِّي الطَّعَامَ وَ تَفْرَحُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ.

وَ رَوَاهُ الْبَرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى (٢) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا مَعَ مُخَالَفَةٍ فِي التَّرْتِيبِ (٣) وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ (٤) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى مِثْلَهُ (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ١٣١٢ - رقم الحديث الباب: ١٣]

١٣١٢-١٣- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ حَنَانٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: شَكَتِ الْكُغْبَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا تَلَقَى مِنْ أَنْفَاسِ الْمُشْرِكِينَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهَا قَرِي كُغْبَةً- فَأِنِّي مُبْدِلُكَ بِهِمْ قَوْمًا يَنْتَظِفُونَ بِقُضْبَانِ الشَّجَرِ فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ص- أَوْحَى إِلَيْهِ مَعَ جِبْرِئِيلَ بِالسَّوَاكِ وَ الْحِلَالِ.

وَ رَوَاهُ الْبَرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ (٧) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ (عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ صَيْبَانَح) (٨) عَنْ حَنَانٍ مِثْلَهُ

ص: ٨

١- في المصدر: بالبلغم.

٢- المحاسن ٥٦٢-٩٥٣.

٣- الفقيه ١-٥٥-١٢٦.

٤- الخصال ٤٨١-٥٣.

٥- ثواب الأعمال ٣٤.

٦- الكافي ٤-٥٤٦-٣٢ و أورده في الحديث ٢ و ٣ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٧- المحاسن ٥٥٨-٩٢٤.

٨- ما بين القوسين ليس في المصدر.



وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ مُرْسَلًا (١) نَحْوَهُ وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٢).

[رقم الحديث الكلي: ١٣١٣ - رقم الحديث الباب: ١٤]

١٣١٣-١٤-(٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ السَّوَاكِ يَذْهَبُ بِالدَّمْعِ وَيَجْلُو الْبَصَرَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣١٤ - رقم الحديث الباب: ١٥]

١٣١٤-١٥-(٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَوْصَانِي جَبْرِئِيلُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خِفْتُ عَلَى أَسْنَانِي.

[رقم الحديث الكلي: ١٣١٥ - رقم الحديث الباب: ١٦]

١٣١٥-١٦-(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عِ فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَا زَالَ جَبْرِئِيلُ يُوصِينِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَجْعَلُهُ فَرِيضَةً.

[رقم الحديث الكلي: ١٣١٦ - رقم الحديث الباب: ١٧]

١٣١٦-١٧-(٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَآنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ عِ: فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ عِ قَالَ: يَا عَلِيُّ ثَلَاثَةٌ يَزِدْنَ فِي الْحِفْظِ وَيُذْهِبْنَ الْبُلْغَمَ اللَّيَانَ وَالسَّوَاكُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ - يَا عَلِيُّ السَّوَاكُ مِنَ السُّنَنِ وَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ وَيَجْلُو الْبَصَرَ وَيُرِضِي الرِّحْمَنَ وَيُيَبِّضُ الْأَسْنَانَ وَيَذْهَبُ بِالْحَفْرِ وَيَشُدُّ اللَّثَّةَ وَيُشْهِى الطَّعَامَ وَيَذْهَبُ بِالْبُلْغَمِ وَيَزِيدُ فِي الْحِفْظِ وَيُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ وَتَفْرُحُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ.

ص: ٩

١- تفسير القمّي ١- ٥٩.

٢- الفقيه ١- ٥٥- ١٢٥.

٣- الكافي ٦- ٤٩٦- ٧ والمحاسن ٥٦٣- ٩٥٨.

٤- الكافي ٦- ٤٩٦- ٨.

٥- الفقيه ٤- ١٣- ٤٩٦٨ وأورده في الحديث ٥ من الباب ٨٦ من أبواب أحكام العشرة.

٦- الفقيه ٤- ٣٦٥- ٥٧٦٢ ورواه في الخصال ١٢٦- ١٢٢ و القطعه الثانيه ٤٨١- ٥٤، بسند آخر.

[رقم الحديث الكلي: ١٣١٧ - رقم الحديث الباب: ١٨]

١٣١٧-١٨- (١) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ عَ أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ التَّعَطُّرُ وَالسَّوَاكُ وَالنِّسَاءُ وَالْحِنَاءُ.

وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَ وَالَّذِي قَبْلَهُ بِالسَّنَادِ الْآتِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ١٣١٨ - رقم الحديث الباب: ١٩]

١٣١٨-١٩- (٣) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ عَ لَمَّا دَخَلَ النَّاسُ فِي الدِّينِ أَفْوَاجًا أَتَتْهُمْ الْأَزْدُ- أَرْقُهَا قُلُوبًا وَأَعْيَدُهَا أَفْوَاهًا فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَرْقُهَا قُلُوبًا عَرَفْنَا فَلَِمَ صَارَتْ أَعْيَدُهَا أَفْوَاهًا قَالَ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَسْتَاكُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٣١٩ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

١٣١٩-٢٠- (٥) قَالَ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (٦) عَ لِكُلِّ شَيْءٍ طَهُورٌ وَطَهُورُ الْفَمِ السَّوَاكُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢١]

١٣٢٠-٢١- (٧) قَالَ وَرَوَى لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي السَّوَاكِ لَأَبَاتُوهُ مَعَهُمْ فِي لِحَافٍ.

ص: ١٠

١- الفقيه ١- ٥٢- ١١١.

٢- الخصال ٢٤٢- ٩٣.

٣- الفقيه ١- ٥٣- ١١٥.

٤- علل الشرائع ٢٩٤- ١.

٥- الفقيه ١- ٥٣- ١١٦، و في علل الشرائع ٢٩٥.

٦- قوله أبو جعفر لم يزد في العلل، و كتبه المصنّف في الهامش بعلامه صح و في الفقيه الصادق ع.

٧- الفقيه ١- ٥٥- ١٢٤.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٢١ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

١٣٢١-٢٢- (١) قَالَ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُكْثِرُ السَّوَاكَ وَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ فَلَا يَضُرُّكَ تَرْكُهُ فِي فَوْطِ الْأَيَّامِ.  
وَ رَوَاهُ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٢) وَ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ١٣٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

١٣٢٢-٢٣- (٤) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى ع خَمْسٌ مِنَ السُّنَنِ فِي الرَّأْسِ وَ خَمْسٌ فِي الْجَسَدِ فَأَمَّا الَّتِي فِي الرَّأْسِ فَالسَّوَاكُ وَ أَخَذُ الشَّارِبِ وَ فَرْقُ الشَّعْرِ وَ الْمَضْمَضَةُ وَ الْإِسْتِنْشَاقُ وَ أَمَّا الَّتِي فِي الْجَسَدِ فَالْحِثَانُ وَ حَلْقُ الْعَانَةِ وَ نَتْفُ الْإِبْطِينِ وَ تَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ وَ الْإِسْتِنْجَاءُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

١٣٢٣-٢٤- (٥) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: النَّشْرَةُ (٦) فِي عَشْرَةِ أَشْيَاءَ الْمَشْيِ وَ الرُّكُوبِ وَ الْإِرْتِمَاسِ فِي الْمَاءِ وَ النَّظَرِ إِلَى الْخَضِرَةِ وَ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ وَ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ الْحَشَنَاءِ وَ الْجِمَاعِ وَ السَّوَاكِ وَ مُحَادَثَةِ الرَّجَالِ.

وَ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ

ص: ١١

١- الفقيه ١- ٥٣- ١١٧.

٢- المحاسن ٥٦٣- ٩٦٠.

٣- المحاسن ٥٦٣- ٩٦٠.

٤- الخصال ٢٧١- ١١.

٥- الخصال ٤٤٣- ٣٧.

٦- في المصدر: النشوه.

الْعَدْوِيُّ عَنْ صُهَيْبِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عٍ مِثْلَهُ وَزَادَ وَغَسَلَ الرَّأْسَ بِالْخِطْمِيِّ (١)

[رقم الحديث الكلي: ١٣٢٤ – رقم الحديث الباب: ٢٥]

١٣٢٤-٢٥- (٢) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يُونُسَ عَنْ مُعَاذِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَمِيْعٍ بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: السُّوَاكُ فِيهِ عَشْرُ خِصَالٍ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاهُ لِلرَّبِّ يُضَاعَفُ الْحَسَنَاتِ سَبْعِينَ ضِعْفًا وَهُوَ مِنَ السُّنَنِ وَيَذْهَبُ بِالْحَفْرِ وَيَبْيِضُ الْأَسْنَانَ وَيَشُدُّ اللَّثَّةَ وَيَقْطَعُ الْبُلْغَمَ وَيَذْهَبُ بِغَسَاوَةِ الْبَصَرِ وَيُسَهِّى الطَّعَامَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٢٥ – رقم الحديث الباب: ٢٦]

١٣٢٥-٢٦- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ عٍ فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمَائِهِ قَالَ: وَالسُّوَاكُ مَرْضَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطِيْبَةٌ لِلْفَمِ. أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى السُّنَنِ الْمَذْكُورَةِ فِي أَحَادِيثِ عَدَمِ جَوَازِ حَلْقِ اللَّحْيَةِ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٣٢٦ – رقم الحديث الباب: ٢٧]

١٣٢٦-٢٧- (٥) وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى أَبِي الْبَلَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: السُّوَاكُ يَذْهَبُ بِالْبُلْغَمِ وَيَزِيدُ فِي الْعَقْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٢٧ – رقم الحديث الباب: ٢٨]

١٣٢٧-٢٨- (٦) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ

ص: ١٢

١- الخصال: ٤٤٣-٣٨.

٢- الخصال ٤٤٩-٥١، و أوردته في الحديث ٧ من الباب ٥ من أبواب السواك.

٣- الخصال: ٤١١-١٠.

٤- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٦٧ من أبواب آداب الحمام.

٥- ثواب الأعمال: ٣٤-٣.

٦- ثواب الأعمال ٣٤-٢.

عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي السُّوَائِكِ لَأَبَاتُوهُ مَعَهُمْ فِي لِحَافٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢٩]

١٣٢٨ - ٢٩ - (١) وَفِي الْمَحْرَاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ عَلَيْكُمْ بِالسُّوَائِكِ فَإِنَّهَا مَطْهَرَةٌ وَ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣٠]

١٣٢٩ - ٣٠ - (٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ السُّوَائِكِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣١]

١٣٣٠ - ٣١ - (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا زَالَ جَبْرَائِيلُ يُوصِينِي بِالسُّوَائِكِ حَتَّى خِفْتُ عَلَى سُنِّي.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٣٢]

١٣٣١ - ٣٢ - (٤) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَوْصَانِي جَبْرَائِيلُ بِالسُّوَائِكِ حَتَّى خِفْتُ عَلَى أَسْنَانِي.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٣٢ - رقم الحديث الباب: ٣٣]

١٣٣٢ - ٣٣ - (٥) وَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آيَائِهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ

ص: ١٣

١- أُمَالِي الشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ٢٩٤ - ١٠ وَ أورد قطعه منه في الحديث ١٠ من الباب ١١ من أبواب قراءة القرآن و يأتي تمامه في الحديث ٨ من الباب ٦ من أبواب جهاد النفس.

٢- المحاسن: ٥٦٠ - ٩٣٩.

٣- المحاسن: ٥٦٠ - ٩٤١.

٤- المحاسن: ٥٦٠-٩٤٢.

٥- المحاسن: ٥٦٢-٩٥٦.

ع السَّوَاكُ مَرْضَاهُ اللَّهُ وَ سُنَّةُ النَّبِيِّ ص وَ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣٤]

١٣٣٣-٣٤- (١) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ التَّوْفَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَ عَثِيمَةَ جَمِيعاً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: السَّوَاكُ يَجْلُو الْبَصِيرَ وَ هُوَ مَتَقَاءُ (٢) لِلْبَلْغَمِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣٥]

١٣٣٤-٣٥- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: النَّشْرُ فِي عَشْرَةِ أَشْيَاءَ وَ عَدَّ مِنْهَا السَّوَاكُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٣٥ - رقم الحديث الباب: ٣٦]

١٣٣٥-٣٦- (٤) وَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ وَ أَبِي يُوسُفَ عَنِ الْقَنْدِيِّ عَنِ ابْنِ سِتَّانٍ وَ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: السَّوَاكُ وَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ مَقْطَعَةٌ لِلْبَلْغَمِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣٧]

١٣٣٦-٣٧- (٥) وَ عَنِ التَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع السَّوَاكُ يَجْلُو الْبَصِيرَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣٨]

١٣٣٧-٣٨- (٦) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصِيرَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣٩]

١٣٣٨-٣٩- (٧) الْحُسَيْنُ بْنُ بَشِيرٍ وَ أَخُوهُ فِي طَبِّ الْأَيْمَةِ عَنْ حَرِيرِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي

ص: ١٤

١- المحاسن: ٥٦٣-٩٥٥.

٢- في المصدر: منفاه.

٣- المحاسن ١٤-٤٠.

٤- المحاسن ٥٦٣-٩٥٦.

٥- المحاسن ٥٦٣-٩٥٧.

٦- المحاسن ٥٦٣-٩٥٩.

٧- طب الأئمه ٦٦.



عَبْدُ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ عَلِيُّ ع قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَالسُّوَاكُ وَاللَّبَانُ مَنْقَاهُ لِلْبُلْغَمِ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤٠]

١٣٣٩ - ٤٠ - (١) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحْفِيفِ الْعُقُولِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: يَا عَلِيُّ عَلَيْكَ بِالسُّوَاكِ فَإِنَّ فِي السُّوَاكِ مَطَهْرَةً لِلنَّفْسِ وَمَرْضَاهٌ لِلرَّبِّ وَمَجْلَاءٌ لِلْعَيْنِ وَالْخِلَالُ يُحِبِّبُكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى بِرِيحِ (٢) مَنْ لَا يَتَحَلَّلُ بَعْدَ الطَّعَامِ. أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٣) وَفِي الْأَطْعِمَةِ (٤).

### ٢ بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ السُّوَاكِ وَتَأْكِدِ اسْتِحْبَابِهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

إشاره

(٥) ٢ بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ السُّوَاكِ وَتَأْكِدِ اسْتِحْبَابِهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

### [رقم الحديث الكلي: ١٣٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٤٠ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي السُّوَاكِ قَالَ لَا تَدْعُهُ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ وَ لَوْ أَنَّ تُمْرَهُ مَرَّةً. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧).

### [رقم الحديث الكلي: ١٣٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٤١ - ٢ - (٨) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْمُزُزْبَانِ بْنِ النُّعْمَانِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ١٥

١- تحف العقول ١١.

٢- في المصدر زياده: فم.

٣- يأتي في الأبواب. ٢- ١٣ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ٣ من الباب ١٠٤ من أبواب آداب المائدة و يأتي في الحديث ٥ من الباب ٦٧ من آداب الحمام، و في الحديث ٦ من الباب ٣٢ من أحكام الملابس، و في الحديث ٣ من الباب ١١ ممّا يسجد عليه، و في الحديث ١٤ من الباب ١ من الصوم المندوب.

٥- الباب ٢ فيه ٣ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٢٣- ٤ و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٧- الفقيه ١- ٥٤- ١١٩.

٨- الكافي ٦- ٤٩٦- ٩.

مَا لِي أَرَاكُمْ قُلُوحًا (١) مَا لَكُمْ لَا تَسْتَاكُونَ.

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ نَحْوَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ١٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٤٢-٣- (٣) وَعَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَ تَرَى هَذَا الْخَلْقَ كُلَّهُمْ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ أَلْقَى مِنْهُمْ التَّارِكَ لِلسَّوَاكِ الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ عُمُومًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٥).

٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّوَاكِ عِنْدَ الْوُضُوءِ

إشاره

(٦) ٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّوَاكِ عِنْدَ الْوُضُوءِ

[رقم الحديث الكلي: ١٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٤٣-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيٍّ ع أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ فَاحْفَظْهَا عَنِّي ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ أَعْنَهُ وَعَدَّ جُمْلَةً مِنَ الْخِصَالِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ عَلَيْكَ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ وَ الْبُرْقِيُّ وَ الشَّيْخُ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ كَمَا يَأْتِي فِي جِهَادِ النَّفْسِ إِلَّا أَنْ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ (٨)

ص: ١٦

١- القلح بفتحيتين: صفره في الأسنان [فهو قلح و أقلح] و الجمع قلح ... و منه الحديث: ما لي أراكم قلحا .... مجمع البحرين ٢: ٤٠٥.

٢- المحاسن: ٥٦١-٩٤٣.

٣- المحاسن ١١-٣٥ و أورده مع قطعه أخرى في الحديث ١ من الباب ٣٣ من أبواب الاحتضار.

٤- تقدم في الباب ١ من هذه الأبواب.

٥- يأتي ما يدل عليه عموما في الباب ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٣ فيه ٧ أحاديث.

٧- الكافي ٨- ٧٩-٣٣.

٨- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٤ من أبواب جهاد النفس.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٤٤-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ لِعَلِيٍّ ع يَا عَلِيُّ عَلَيْكَ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ وُضُوءِ كُلِّ صَلَاةٍ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٤٥-٣- (٢) قَالَ وَ قَالَ ع السَّوَاكُ شَطْرُ الْوُضُوءِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٣٤٦-٤- (٣) قَالَ وَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ لِعَلِيٍّ ع يَا عَلِيُّ عَلَيْكَ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ وُضُوءِ كُلِّ صَلَاةٍ. أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالْأَمْرِ هُنَا مَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الْوُجُوبِ لِأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ الْإِسْتِحْبَابُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٣٤٧-٥- (٤) وَ فِي كِتَابِ الْمُقْبِعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ لِعَلِيٍّ ع يَا عَلِيُّ عَلَيْكَ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ وُضُوءِ كُلِّ صَلَاةٍ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٣٤٨-٦- (٥) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ لِعَلِيٍّ ع يَا عَلِيُّ عَلَيْكَ بِالسَّوَاكِ لِكُلِّ وُضُوءٍ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٤٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٣٤٩-٧- (٦) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ النَّعْمَانِ عَنِ الصَّنْعِيَانِيِّ يَعْني إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَمْرِو بْنِ يَمِينٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ لِعَلِيٍّ ع يَا عَلِيُّ عَلَيْكَ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ.

وَ

قَالَ بَعْضُهُمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

ص: ١٧

٢- الفقيه ١- ٥٣- ١١٤.

٣- الفقيه ١- ٥٥- ١٢٣.

٤- المقنع: ٨.

٥- المحاسن ١٧- ٤٨ و أورد صدره في الحديث ٩ من الباب ١٠٨ من أبواب أحكام العشرة.

٦- المحاسن ٥٦١- ٩٤٤.

٧- يأتي في الحديث ١ من الباب ٤ و الحديث ١ و ٢ و ٥ من الباب ٦ من الحديث ٤ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

## ٤ بَابُ أَنْ مَنْ نَسِيَ أَنْ يَسْتَاكَ قَبْلَ الْوُضُوءِ اسْتَحَبَّ لَهُ فِعْلُهُ بَعْدَهُ وَ اسْتِحْبَابُ الْمَضْمَضَةِ بَعْدَ السَّوَاكِ ثَلَاثًا

إشاره

(١) ٤ بَابُ أَنْ مَنْ نَسِيَ أَنْ يَسْتَاكَ قَبْلَ الْوُضُوءِ اسْتَحَبَّ لَهُ فِعْلُهُ بَعْدَهُ وَ اسْتِحْبَابُ الْمَضْمَضَةِ بَعْدَ السَّوَاكِ ثَلَاثًا

[رقم الحديث الكلى: ١٣٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٥٠-١- (٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنِ الْمُعَلَّى أَبِي (٣) عُثْمَانَ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَال: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السَّوَاكِ بَعْدَ الْوُضُوءِ فَقَالَ الْإِسْتِيبَاكَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ نَسِيَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ قَالَ يَسْتَاكَ ثُمَّ يَتَمَضَّمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ١٣٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٥١-٢- (٥) وَ عَنْ بَعْضِ مَنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ اسْتَاكَ فَلْيَتَمَضَّمْ.

## ٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّوَاكِ قَبْلَ كُلِّ صَلَاةٍ

إشاره

(٦) ٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّوَاكِ قَبْلَ كُلِّ صَلَاةٍ

[رقم الحديث الكلى: ١٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٥٢-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِّيَّ ع قَالَ عَلَيْكَ بِالسَّوَاكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ. (٨)

ص: ١٨

١- الباب ٤ فيه حديثان.

٢- المحاسن ٥٦١-٩٤٧.

٣- كذا في الأصل، وفي المصدر: "بن".

٤- الكافي ٣-٢٣-٦.

٥- المحاسن ٥٦٣-٩٦١.

٦- الباب ٥ فيه ٨ أحاديث.

٧- الكافي ٦-٤٩٦-١٠.

٨- المحاسن ٥٦١-٩٤٥.



[رقم الحديث الكلى: ١٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٥٣-٢- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيِّهِلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: رَكَعَتَانِ بِالسَّوَاكِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكَعَةً بِغَيْرِ سَوَاكٍ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٥٤-٣- (٢) قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ.

وَ

رَوَاهُ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

وَ نَقَلَ صَيِّدُ الْحَدِيثِ وَ عَجْزَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص (٣) وَ رَوَى صَدْرَةُ الصُّدُوقِ مُرْسَلًا عَنِ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ ع (٤) وَ رَوَى عَجْزَةُ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ١٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٣٥٥-٤- (٦) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ وَ سَوَّكَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَ ضَعَّ الْمَلِكُ فَاهُ عَلَى فِيهِ فَلَمْ يَلْفِظْ شَيْئاً إِلَّا التَّقَمَّهُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٣٥٦-٥- (٧) قَالَ وَ زَادَ فِيهِ بَعْضُهُمْ فَإِنْ لَمْ يَسْتَكْ قَامَ الْمَلِكُ جَانِباً يَسْتَمِعُ إِلَى قِرَاءَتِهِ.

ص: ١٩

١- الكافي ٣- ٢٢- ١.

٢- الكافي ٣- ٢٢- ١.

٣- المحاسن ٥٦١- ٩٤٩، ٩٤٦.

٤- الفقيه ١- ٣٣- ١١٨.

٥- علل الشرائع ٢٩٣.

٦- المحاسن ٥٦١- ٩٤٨.

٧- المحاسن ٥٦١- ٩٤٨.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٣٥٧-٦- (١) وَعَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ غَالِبٍ عَنْ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صِيَّمَا رَكَعَتَيْنِ بِسِوَاكِ أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بغيرِ سِوَاكِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٣٥٨-٧- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ الْوَلَوِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُعَاذِ الْحِوْهَرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَمْعٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فِي السُّوَاكِ اثْنَتَا عَشْرَةَ خَصِيْلَةً مَطَهَّرَةٌ لِلنِّفَمِ وَ مَرَضَاءُ لِلرَّبِّ وَ يَبْيِضُ الْأَسْنَانَ وَ يَزِيدُ بِهَا الْحَفْرَ وَ يَقْتَلُ الْبَلْغَمَ وَ يُشَهِّي الطَّعَامَ وَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ وَ تُصَابُ بِهِ السُّنَّةُ وَ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ وَ يَشُدُّ اللَّثَّةَ وَ هُوَ يَمُرُّ بِطَرِيقِ الْقُرْآنِ وَ رَكَعَتَيْنِ بِالسُّوَاكِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ سَبْعِينَ رَكَعَةً بِغَيْرِ سِوَاكِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٣٥٩-٨- (٣) وَ فِي الْمُقْنَعِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَاكُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٥).

٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ السُّوَاكِ فِي السَّحْرِ وَ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ النَّوْمِ مُطْلَقًا

إشاره

(٦) بَابُ اسْتِحْبَابِ السُّوَاكِ فِي السَّحْرِ وَ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ النَّوْمِ مُطْلَقًا

[رقم الحديث الكلى: ١٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٦٠-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ

ص: ٢٠

١- المحاسن ٥٦٢-٩٥٠.

٢- الخصال ٤٨٠-٥٢.

٣- المقنع ٨.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١، ٧ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٥- يأتي ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٦ فيه ٦ أحاديث.

٧- الكافي ٣- ٤٤٥- ١٣ و أورده في الحديث ٢ من الباب ٥٣ من أبواب المواقيت.

رَسُولَ اللَّهِ صَ كَانَ إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَمَرَ بِوَضُوءِهِ وَ سِوَاكِهِ فَوَضَعَ عِنْدَ رَأْسِهِ مُخَمَّرًا فَيَزُقُّهُدُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْتَتَاكُ وَ يَتَوَضَّأُ وَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يَزُقُّهُدُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْتَتَاكُ وَ يَتَوَضَّأُ وَ يُصَلِّي (١) ثُمَّ قَالَ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ- وَ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ إِنَّهُ كَانَ يَسْتَتَاكُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ قَامَ مِنْ نَوْمِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٦١-٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا قُمْتَ بِاللَّيْلِ مِنْ مَنَامِكَ فَتَعَلِّمِ الْحَمِيدَ لِلَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ اسْتَتَاكُ وَ تَوَضَّأُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٦٢-٣- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي سَمَّاكِ (٤) قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا قُمْتَ بِاللَّيْلِ فَاسْتَتَاكُ فَإِنَّ الْمَلَكَ يَأْتِيكَ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى فَيْكَ فَلَيْسَ مِنْ حَرْفٍ تَتَلَوُّهُ وَ تَنْطِقُ بِهِ إِلَّا صَعَدَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَلْيَكُنْ فُوكَ طَيِّبَ الرِّيْحِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٣٦٣-٤- (٤) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ رُوِيَ أَنَّ السُّنَّةَ فِي السُّوَاكِ فِي وَقْتِ السَّحْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٣٦٤-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ:

ص: ٢١

١- في المصدر زياده: أربع ركعات ثم يرقد حتى إذا كان في وجه الصبح قام فاوتر ثم صلى الركعتين.

٢- الكافي ٣- ٤٤٥- ١٢.

٣- الكافي ٣- ٢٣- ٧.

٤- في نسخه "سما" منه قده.

٥- علل الشرائع ٢٩٣- ١.

٦- الكافي ٣- ٢٣- ٦.

٧- الفقيه ١- ٤٨٠- ١٣٩٠.

إِذَا قُمْتَ مِنْ فِرَاشِكَ فَانظُرْ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ عَلَيْكَ بِالسَّوَاكِ فَإِنَّ السَّوَاكَ فِي السَّحَرِ قَبْلَ الْوُضُوءِ مِنْ السَّنَةِ ثُمَّ تَوَضَّأَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٣٦٥ - ٦ - (١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ إِني لَأُحِبُّ لِلرَّجُلِ إِذَا قَامَ بِاللَّيْلِ أَنْ يَسْتَتَاكَ وَ أَنْ يَسْمَ الطَّيِّبَ فَإِنَّ الْمَلَكَ يَأْتِي الرَّجُلَ إِذَا قَامَ بِاللَّيْلِ حَتَّى يَضَعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ فَمَا خَرَجَ مِنَ الْقُرْآنِ مِنْ شَيْءٍ دَخَلَ فِي جَوْفِ ذَلِكَ الْمَلَكِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

## ٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّوَاكِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

إشاره

(٤) ٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّوَاكِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٦٦ - ١ - (٥) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي سَيْمِيْنَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نَظَّفُوا طَرِيقَ الْقُرْآنِ - قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا طَرِيقُ الْقُرْآنِ - قَالَ أَفْوَاهُكُمْ قِيلَ بِمَاذَا قَالَ بِالسَّوَاكِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٦٧ - ٢ - (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عِيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَفْوَاهُكُمْ طَرِيقٌ مِنْ طُرُقِ رَبِّكُمْ فَاحْبَبْهَا إِلَى اللَّهِ أَطْيَبُهَا رِيحًا فَطَيَّبُوهَا بِمَا قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ.

ص: ٢٢

١- المحاسن ٥٥٩ - ٩٣٠.

٢- تقدم ما يدل عليه في أحاديث الباب السابق.

٣- يأتي في الباب التالي.

٤- الباب ٧ فيه ٣ أحاديث.

٥- المحاسن ٥٥٨ - ٩٢٨.

٦- المحاسن ٥٥٨ - ٩٢٩.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٦٨-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ أَفْوَاهَكُمْ طُرُقُ الْقُرْآنِ فَطَهَّرُوهَا بِالسَّوَاكِ.  
وَ رَوَاهُ فِي الْمُقْنِعِ أَيْضًا مُرْسَلًا (٢) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّوَاكِ عَرَضًا وَ كَوْنِهِ بِقُضْبَانِ الشَّجَرِ

إشاره

(٤) ٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّوَاكِ عَرَضًا وَ كَوْنِهِ بِقُضْبَانِ الشَّجَرِ

[رقم الحديث الكلى: ١٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٦٩-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص اكْتَحِلُوا وَ تَرَاءَ وَ اسْتَاكُوا عَرَضًا.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٧٠-٢- (٦) قَالَ وَ رَوَى أَنَّ الْكَعْبِيَّةَ شَكَتْ إِلَى اللَّهِ مِمَّا تَلَقَى مِنْ أَنْفَاسِ الْمُشْرِكِينَ - فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهَا قَرِي يَا كَعْبَةُ - فَيَأْتِي مُبْدِلُكَ بِهِمْ قَوْمًا يَنْتَظِفُونَ بِقُضْبَانِ الشَّجَرِ فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ص - نَزَلَ عَلَيْهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ جِبْرِئِيلُ ع بِالسَّوَاكِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٧١ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٧١-٣- (٧) وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ (عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الصَّبَّاحِ) (٨)  
عَنْ حَنَانِ بْنِ سَيْدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ص - أَوْحَى إِلَيْهِ مَعَ جِبْرِئِيلَ بِالسَّوَاكِ وَ الْخِلَالِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٩).

ص: ٢٣

١- الفقيه ١- ٥٣- ١١٢.

٢- المقنع ٨.

٣- تقدم في الأحاديث ٤، ٥، ٧ من الباب ٥ و في الأحاديث ٣، ٦ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٨ فيه ٣ أحاديث.

٥- الفقيه ١- ٣٣- ١٢٠، و أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ٥٦ من أبواب آداب الحمام.

٦- الفقيه ١- ٥٥- ١٢٥.

٧- المحاسن ٥٥٨- ٩٢٤.

٨- ليس في المصدر: وقد علقنا عليه في الحديث ١٣ من الباب ١ من هذه الأبواب فراجع.

٩- مر في الحديث ١٣ من الباب ١ من هذه الأبواب.

(١) ٩ بَابُ إِجْزَاءِ السُّوَائِكِ مَرَّةً وَ لَوْ بِالْأَصَابِعِ

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٧٢ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الرَّجُلِ يَسْتَيْتَاكَ مَرَّةً يَدَيْهِ إِذَا قَامَ إِلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى السُّوَائِكِ قَالَ إِذَا خَافَ الصُّبْحَ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٧٣ - ٢ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي السُّوَائِكِ قَالَ لَا تَدَعُهُ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ وَ لَوْ أَنْ تَمِرَّهُ مَرَّةً.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٧٤ - ٣ - (٥) وَ عَنْ عَلِيٍّ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: أَدْنَى السُّوَائِكِ أَنْ تَدُلُّكَ بِأَصْبِعِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٣٧٥ - ٤ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: التَّسْوُكُ بِالْإِبْهَامِ وَ الْمَسْبَحَةُ عِنْدَ الْوُضُوءِ سَوَاكٌ.

ص: ٢٤

١- الباب ٩ فيه ٤ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ٥٥- ١٢٢.

٣- قرب الإسناد ٩٥.

٤- الكافي ٣- ٢٣- ٤، و تقدم في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٣- ٢٣- ٥.

٦- التهذيب ١- ٣٥٧- ١٠٧٠.



إشاره

(١) ١٠ بَابُ سُقُوطِ اسْتِحْبَابِ السُّوَاكِ عِنْدَ ضَعْفِ الْأَسْنَانِ مِنَ الْكِبَرِ

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٧٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: تَرَكَ الصَّادِقُ عِ السُّوَاكَ قَبْلَ أَنْ يُقْبِضَ بَسَنْتَيْنِ وَ ذَلِكَ أَنَّ أَسْنَانَهُ ضَعُفَتْ.

وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُسْلِمٍ مَوْلَى لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَرَكَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع السُّوَاكَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٣).

١١ بَابُ كَرَاهِهِ السُّوَاكِ فِي الْحَمَّامِ وَ فِي الْخَلَاءِ

إشاره

(٤) ١١ بَابُ كَرَاهِهِ السُّوَاكِ فِي الْحَمَّامِ وَ فِي الْخَلَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٧٧-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: وَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ السُّوَاكِ فِي الْحَمَّامِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٧٨-٢- (٦) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّ السُّوَاكَ فِي الْحَمَّامِ يُورِثُ وَبَاءَ الْأَسْنَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٧٩-٣- (٧) وَ فِي الْعِلَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ سَعْدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنِ أَبِي

ص: ٢٥

- ٣- علل الشرائع ٢٩٥-١.
- ٤- الباب ١١ فيه ٣ أحاديث.
- ٥- الفقيه ٤-٤-٤٩٦٨.
- ٦- الفقيه ١-١١٦-٢٤٣ و ٥٣-١١٧.
- ٧- علل الشرائع ٢٩٢-١.

عَبْدُ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَإِيَّاكَ وَالسُّوَائِكَ فِي الْحَمَامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ وَبَاءَ الْأَسْنَانِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهِهِ السُّوَائِكَ فِي الْخَلَاءِ فِي أَحْكَامِ الْخُلُوهِ وَ أَنَّهُ يُورِثُ الْبَخْرَ (١).

## ١٢ بَابُ جَوَازِ السُّوَائِكَ لِلصَّائِمِ وَ لَوْ بِالرَّطْبِ عَلَى كَرَاهِيهِ فِي الرَّطْبِ خَاصَّةً

إشاره

(٢) ١٢ بَابُ جَوَازِ السُّوَائِكَ لِلصَّائِمِ وَ لَوْ بِالرَّطْبِ عَلَى كَرَاهِيهِ فِي الرَّطْبِ خَاصَّةً

[رقم الحديث الكلي: ١٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٨٠-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِحَّاحِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ السُّوَائِكَ لِلصَّائِمِ فَقَالَ نَعَمْ يَسْتَأْذِنُ أَيَّ النَّهَارِ شَاءَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٨١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٨١-٢- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ كَرِهَ لِلصَّائِمِ أَنْ يَسْتَأْذِنَ بِسُوَائِكَ رَطْبٍ وَ قَالَ لَا يَصْرُ أَنْ يَبْلُ سِوَائِكَ بِالْمَاءِ ثُمَّ يَنْفُضُهُ حَتَّى لَا يَبْقَى فِيهِ شَيْءٌ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمَيْنِ فِي كِتَابِ الصَّوْمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٥).

## ١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَسْتِيَاكِ بِمَسَاوِيكَ مُتَعَدِّدَةً

إشاره

(٦) ١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَسْتِيَاكِ بِمَسَاوِيكَ مُتَعَدِّدَةً

[رقم الحديث الكلي: ١٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٨٢-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ عَنْ أَبِي

ص: ٢٦

١- تقدم ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ٢١ من أبواب أحكام الخلوه.

٢- الباب ١٢ فيه حديثان.

٣- الكافي ٤- ١١١- ١، و أورده في الحديث ٩ من الباب ٢٨ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.

- ٤- الكافي ٤-١١٢-٣، و أورده في الحديث ١١ من الباب ٢٨ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.
- ٥- يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٢٨ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.
- ٦- الباب ١٣ فيه حديث واحد.
- ٧- الفقيه ١-٥٠٤ ١٤٥١، و أورده في الحديث ٥ من الباب ١٨ من أبواب التعقيب.

الْحَسَنُ الرِّضَاعُ قَالَ: كَانَ وَهُوَ بِخُرَاسَانَ إِذَا صَبَّ عَلَى الْفَجْرِ جَلَسَ فِي مُصَيَّمَاءَ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ يُؤْتَى بِخَرِيطَةٍ فِيهَا مَسَاوِيكُ  
فَيَسْتَاكُ بِهَا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ ثُمَّ يُؤْتَى بِكُنْدُرٍ فَيَمَضُغُهُ (ثُمَّ يُؤْتَى) (١) بِالْمُصْحَفِ فَيَقْرَأُ فِيهِ.

ص: ٢٧

---

١- في المصدر: ثم يدع ذلك فيؤتى.



(١) ١ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْحَمَّامِ وَ تَذَكُّرِ النَّارِ وَ اسْتِحْبَابِ بِنَائِهِ وَ اتِّخَاذِهِ

[رقم الحديث الكلى: ١٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٨٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ الْجَبَلِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع نَعَمَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ يُذَكِّرُ النَّارَ وَ يَذْهَبُ بِالدَّرَنِ.

وَ قَالَ عَمْرُ بْنُ سَالِمٍ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ يُبْدِي الْعُورَةَ وَ يَهْتِكُ السُّرَّةَ

قَالَ فَتَسَبَّ النَّاسُ قَوْلَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع إِلَى عُمَرَ - وَ قَوْلَ عُمَرَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع.

[رقم الحديث الكلى: ١٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٨٤-٢- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَبِيعِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدَّابِقِيِّ (٤) قَالَ: دَخَلْتُ حَمَّامًا بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا شَيْخٌ كَبِيرٌ وَ هُوَ قَيْمُ الْحَمَّامِ فَقُلْتُ يَا شَيْخَ لِمَنْ هَذَا الْحَمَّامُ قَالَ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ - فَقُلْتُ كَانَ يَدْخُلُهُ فَقَالَ

ص: ٢٩

١- أبواب آداب الحمام الباب ١ فيه ٨ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٤٩٦- ١.

٣- الكافي ٦- ٤٩٧- ٧.

٤- في نسخه " المرافقي "، منه قده.

نَعَمَ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ (١) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُرَافِقِيِّ (٢) مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٨٥-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الدَّاءُ ثَلَاثَةٌ وَ الدَّوَاءُ ثَلَاثَةٌ فَأَمَّا الدَّاءُ فَالدَّمُ وَ الْمِرَّةُ وَ الْبَلْغَمُ فَدَوَاءُ الدَّمِ الْحِجَامَةُ وَ دَوَاءُ الْبَلْغَمِ الْحَمَامُ وَ دَوَاءُ الْمِرَّةِ الْمَشِيُّ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٣٨٦-٤- (٥) قَالَ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع نِعَمَ الْبَيْتِ الْحَمَامُ تُذَكِّرُ فِيهِ النَّارُ وَ يَذْهَبُ بِالْدَّرَنِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٣٨٧-٥- (٦) وَ قَالَ ع بئس البيت الحمَامُ يَهْتِكُ السُّتْرَ وَ يَذْهَبُ بِالْحَيَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٣٨٨-٦- (٧) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع بئس البيت الحمَامُ يَهْتِكُ السُّتْرَ وَ يُبْدِي الْعُورَةَ وَ نِعَمَ الْبَيْتِ الْحَمَامُ يُذَكِّرُ حَرَّ النَّارِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٣٨٩-٧- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ عِيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ وَ عَمْرُ الْحَمَامِ فَقَالَ عَمْرُ بئس البيت الحمَامُ يَكْثُرُ فِيهِ الْعَنَاءُ وَ يَقِلُّ فِيهِ الْحَيَاءُ فَقَالَ عَلِيٌّ ع نِعَمَ الْبَيْتِ الْحَمَامُ يَذْهَبُ الْأَذَى وَ يُذَكِّرُ بِالنَّارِ.

ص: ٣٠

١- الفقيه ١- ١١٧ ٢٥٠.

٢- في نسخه "الرافقي" منه قده.

٣- الفقيه ١- ١٢٦ ٢٩٩.

٤- في هامش المخطوط: المشى - بالتشديد -: المسهل عن بعض، منه قده الصحاح ٦- ٢٤٩٣.

٥- الفقيه ١- ١١٥ ٢٣٧.

٦- الفقيه ١- ١١٥ ٢٣٨.

٧- الفقيه ١- ١١٥ ٢٣٩.





١٣٩٠-٨- (١) وَ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ص بِمَكَانٍ بِالْمَبَاضِعِ فَقَالَ نِعَمَ مَوْضِعِ الْحَمَّامِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَمَا تَقَدَّمَ مِنْ دَمِ الْحَمَّامِ مَحْمُولٌ إِمَّا عَلَى التَّقْيَةِ لِمَا مَرَّ (٣) أَوْ عَلَى الْإِفْرَاطِ فِي دُخُولِهِ لِمَا يَأْتِي (٤) أَوْ عَلَى عَدَمِ سِتْرِ الْعُورَةِ لِمَا يُفْهَمُ مِنَ التَّغْلِيلِ هُنَاكَ (٥) وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

## ٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْحَمَّامِ يَوْمًا وَ تَرْكِهِ يَوْمًا وَ كِرَاهِهِ إِذْمَانِهِ كُلِّ يَوْمٍ إِلَّا لِمَنْ كَانَ كَثِيرَ اللَّحْمِ وَ أَرَادَ أَنْ يُخَفِّفَهُ

إشاره

(٤) ٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْحَمَّامِ يَوْمًا وَ تَرْكِهِ يَوْمًا وَ كِرَاهِهِ إِذْمَانِهِ كُلِّ يَوْمٍ إِلَّا لِمَنْ كَانَ كَثِيرَ اللَّحْمِ وَ أَرَادَ أَنْ يُخَفِّفَهُ

١٣٩١-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: الْحَمَّامُ يَوْمٌ وَ يَوْمٌ لَا يُكْتَبُ اللَّحْمُ وَ إِذْمَانُهُ كُلُّ يَوْمٍ يُذِيبُ (٨) شَحْمَ الْكُلَيْتَيْنِ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٩).

١٣٩٢-٢- (١٠) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّالِ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: مَرَضْتُ حَتَّى ذَهَبَ لَحْمِي فَدَخَلْتُ عَلَى الرِّضَاعِ - فَقَالَ أَيْسُرُكَ أَنْ يَعُودَ إِلَيْكَ لَحْمُكَ فَقُلْتُ بَلَى (١١)

ص: ٣١

١- التهذيب ١- ٣٧٨- ١١٦٧.

٢- يأتي ما يدل على ذلك في الباب الآتي.

٣- مر في الحديث ١ من هذا الباب.

٤- يأتي في الحديث ١، ٢ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٥- أي في الحديث ٥، ٦ من هذا الباب.

٦- الباب ٢ فيه ٤ أحاديث.

٧- الكافي ٦- ٤٩٦- ٢.

٨- في نسخه: يذهب، منه قده.

٩- الفقيه ١- ١١٧- ٢٤٧.

١٠- الكافي ٤-٤٩٧-٤.

١١- في نسخه التهذيب: نعم، منه قده.

قَالَ الزَّمِ الْحَمَامَ غِيًّا فَإِنَّهُ يَعُودُ إِلَيْكَ لِحُمُكَ وَإِيَّاكَ أَنْ تُدْمِنَهُ فَإِنَّ إِدْمَانَهُ يُورِثُ السَّلَّ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ١٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٩٣ - ٣ - (٢) وَ عَنْهُ عَيْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَشِيْمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْمِلَ لَحْمًا فَلْيَدْخُلِ الْحَمَامَ يَوْمًا وَ يَغْبُ يَوْمًا وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَضْمُرَ وَ كَانَ كَثِيرَ اللَّحْمِ فَلْيَدْخُلِ [الْحَمَامَ] (٣) كُلَّ يَوْمٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٣٩٤ - ٤ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ثَلَاثَةٌ يُسِيْمَنَّ وَ ثَلَاثَةٌ يَهْزِلَنَّ فَأَمَّا الَّتِي يُسِيْمَنَّ فَأِدْمَانُ الْحَمَامِ وَ شَمُّ الرَّائِحَةِ الطَّيِّبَةِ وَ لُبْسُ الثِّيَابِ اللَّيِّنَةِ وَ أَمَّا الَّتِي يَهْزِلَنَّ فَأِدْمَانُ أَكْلِ الْبَيْضِ وَ السَّمَكِ وَ الطَّلَعِ.

قَالَ الصَّدُوقُ إِدْمَانُ الْحَمَامِ أَنْ يَدْخُلَهُ يَوْمًا وَ يَوْمًا لَا فَإِنَّهُ إِنْ دَخَلَهُ كُلَّ يَوْمٍ نَقَصَ مِنْ لَحْمِهِ.

٣ بَابُ وَجُوبِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ فِي الْحَمَامِ وَ غَيْرِهِ عَنْ كُلِّ نَاطِرٍ مُحْتَرَمٍ وَ تَحْرِيمِ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْمُسْلِمِ غَيْرِ الْمُحَلَّلِ

اشاره

(٥) ٣ بَابُ وَجُوبِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ فِي الْحَمَامِ وَ غَيْرِهِ عَنْ كُلِّ نَاطِرٍ مُحْتَرَمٍ وَ تَحْرِيمِ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْمُسْلِمِ غَيْرِ الْمُحَلَّلِ

[رقم الحديث الكلي: ١٣٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٣٩٥ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ

ص: ٣٢

١- التهذيب ١- ٣٧٧- ١١٦٢.

٢- الكافي ٦- ٤٩٩- ١١.

٣- أثبتناه من المصدر.

٤- الخصال ١٥٥- ١٩٤.

٥- الباب ٣ فيه ٥ أحاديث.

٦- التهذيب ١- ٣٧٤- ١١٤٩، و أوردته في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب أحكام الخلو.

الْعَبَّاسِ عَنِ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ أَخِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٣٩٦-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ أَوْ سَأَلَهُ غَيْرِي عَنِ الْحَمَّامِ قَالَ ادْخُلْهُ بِمِثْرٍ وَ غُضَّ بَصْرَكَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٣٩٧-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَال: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع أَيَّتَجَرَّدُ الرَّجُلُ عِنْدَ صَبِّ الْمَاءِ تَرَى عَوْرَتَهُ أَوْ يُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ أَوْ يَرَى هُوَ عَوْرَةَ النَّاسِ قَالَ كَانَ أَبِي يَكْرَهُ ذَلِكَ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٣٩٨-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ فَغَضَّ طَرْفَهُ عَنِ النَّظْرِ إِلَى عَوْرَةِ أَخِيهِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنَ الْحَمِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٣٩٩-٥- (٤) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحْفِ الْعُقُولِ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِيَّاكَ وَ دُخُولَ الْحَمَّامِ بغيرِ مِثْرٍ (٥) مَلْعُونٌ (مَلْعُونٌ) (٦) النَّازِئُ وَ الْمَنْظُورُ إِلَيْهِ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحْكَامِ الْخُلُوهِ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

ص: ٣٣

١- التهذيب ١- ٣٧٣ صدر الحديث ١١٤٣، و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ١١ من أبواب الماء المضاف.

٢- الكافي ٦- ٥٠١- ٢٨.

٣- ثواب الأعمال ٣٦، و أورده في الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب أحكام الخلو.

٤- تحف العقول ١١.

٥- في المصدر زياده: فان من دخل الحمام بغير مِثْرٍ.

٦- ليس في المصدر.

٧- تقدم في الباب ١ من أبواب أحكام الخلو.

فِي أَحَادِيثِ دُخُولِ الْحَمَامِ بِمَنْزَرٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ (١) وَ فِي كِتَابِ النِّكَاحِ (٢) وَ يَأْتِي مَا ظَاهَرَهُ الْمُنَافَاهُ وَ تُبَيِّنُ وَجْهَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

#### ٤ بَابُ حَدِّ الْعَوْرَةِ الَّتِي يَجِبُ سِتْرُهَا

إشاره

(٤) ٤ بَابُ حَدِّ الْعَوْرَةِ الَّتِي يَجِبُ سِتْرُهَا

[رقم الحديث الكلي: ١٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٠٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ الْمَيْمُونِيُّ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ أَوْ مَنْ رَأَاهُ مُتَجَرِّدًا وَ عَلَى عَوْرَتِهِ ثَوْبٌ فَقَالَ إِنَّ الْفَخْدَ لَيْسَتْ مِنَ الْعَوْرَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٠١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٠١-٢- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي ع قَالَ: الْعَوْرَةُ عَوْرَتَانِ الْقَبْلُ وَ الدُّبُرُ وَ الدُّبُرُ مَسْتُورٌ بِالْأَلْيَتَيْنِ (٧) فَإِذَا سَتَرْتَ الْقَضِيبَ وَ الْبَيْضَتَيْنِ فَقَدْ سَتَرْتَ الْعَوْرَةَ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ١٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٠٢-٣- (٩) قَالَ الْكُلَيْنِيُّ وَ قَالَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَأَمَّا الدُّبُرُ فَقَدْ سَتَرْتَهُ

ص: ٣٤

١- يَأْتِي فِي الْبَابِ ٩ وَ الْحَدِيثِ ٤ مِنَ الْبَابِ ١٠، وَ الْبَابِ ١١، وَ الْحَدِيثِ ١، ٢ مِنَ الْبَابِ ٢١، وَ الْبَابِ ٣١ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، وَ

الْبَابِ ١٠ مِنْ أَبْوَابِ أَحْكَامِ الْمَلَابِسِ وَ الْحَدِيثِ ١ مِنَ الْبَابِ ٢ مِنْ أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ.

٢- يَأْتِي فِي الْبَابِ ١٠٤ مِنْ أَبْوَابِ مَقَدِّمَاتِ النِّكَاحِ.

٣- يَأْتِي فِي الْبَابِ ٧ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ.

٤- الْبَابِ ٤ فِيهِ ٤ أَحَادِيثَ.

٥- التَّهْذِيبِ ١- ٣٧٤- ١١٥٠.

٦- التَّهْذِيبِ ١- ٣٧٤- ١١٥١.

٧- وَ فِي نَسْخِهِ: بِالْأَلْيَتَيْنِ، مِنْهُ قَدَهُ.

٨- الْكَافِي ٦- ٥٠١- ٢٦.

٩- الْكَافِي ٦- ٥٠١- ٢٦.

الْأَلْيَتَانِ وَ أَمَّا الْقُبْلُ فَاسْتُرَهُ بِيَدِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤٠٣-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع الْفَخْدُ لَيْسَ مِنَ الْعَوْرَةِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ سِتْرِ الرُّكْبَةِ وَالسَّرِّهِ وَمَا بَيْنَهُمَا

اشاره

(٣) ٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ سِتْرِ الرُّكْبَةِ وَالسَّرِّهِ وَمَا بَيْنَهُمَا

[رقم الحديث الكلي: ١٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٠٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ السَّدُوسِيِّ عَنْ بَشِيرِ النَّبَالِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي جَعْفَرَ عَنِ الْحَمَّامِ فَقَالَ تُرِيدُ الْحَمَّامَ قُلْتُ نَعَمْ فَأَمَرَ بِإِسْخَانِ الْمَاءِ ثُمَّ دَخَلَ فَاتَزَرَ بِإِزَارٍ فَعَطَى رُكْبَتَيْهِ وَسُرَّتَهُ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا فَافْعَلْ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

٦ بَابُ جَوَازِ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْبَهَائِمِ وَمَنْ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ بغيرِ شَهْوَةٍ

اشاره

(٦) ٦ بَابُ جَوَازِ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْبَهَائِمِ وَمَنْ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ بغيرِ شَهْوَةٍ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٠٥-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ٣٥

١- الفقيه ١- ١١٩- ٢٥٣.

٢- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ١، ٢ من الباب ١٨ من هذه الأبواب و الحديث ٣ من الباب ٣١ من أبواب النكاح المحرم.

٣- الباب ٥ فيه حديث واحد.

٤- الكافي ٦- ٥٠١- ٢٢.

٥- يأتي ما يدلّ على ذلك في الحديث ٧ من الباب ٤٤ من أبواب نكاح العبيد.

٦- الباب ٦ فيه حديثان.

٧- الكافي ٦- ٥٠١- ٢٧.



عُمَيْرٍ عَنْ غَيْرٍ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: النَّظْرُ إِلَى عَوْرِهِ مَنْ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ - مِثْلُ نَظْرِكَ إِلَى عَوْرِهِ الْحِمَارِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٠٦ - ٢ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ رَوَى عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا كَرِهَ (٢) النَّظْرُ إِلَى عَوْرِهِ الْمُسْلِمِ فَأَمَّا النَّظْرُ إِلَى عَوْرِهِ مَنْ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ مِثْلُ النَّظْرِ إِلَى عَوْرِهِ الْحِمَارِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي مَحَلِّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤).

٧ بَابُ حُكْمِ الْغُسْلِ عَارِيًّا مَعَ حُضُورِ مَمْلُوكِهِ الْوَالِدِ أَوْ الْوَالِدِ أَوْ الزَّوْجَةِ أَوْ الْقَرَابَةِ

إشاره

(٥) ٧ بَابُ حُكْمِ الْغُسْلِ عَارِيًّا مَعَ حُضُورِ مَمْلُوكِهِ الْوَالِدِ أَوْ الْوَالِدِ أَوْ الزَّوْجَةِ أَوْ الْقَرَابَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٠٧ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُتْبَةَ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ يَحِلُّ لَزَوْجِهَا التَّعْرَى وَ الْغُسْلُ بَيْنَ يَدَيْ خَادِمِهَا قَالَ لَا بَأْسَ مَا أَحَلَّتْ لَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا لَمْ يَتَعَدَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٠٨ - ٢ - (٧) وَ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِيهِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيْسَى قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ الْخَادِمِ تَكُونُ لَوْلِدِ الرَّجُلِ أَوْ لَوْلَادِهِ أَوْ لِأَهْلِهِ هَلْ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَجَرَّدَ بَيْنَ يَدَيْهَا أَمْ لَا قَالَ أَمَّا الْوَلَدُ فَلَا أَرَى بِهِ بَأْسًا.

ص: ٣٦

١- الفقيه ١- ١١٤ - ٢٣٦.

٢- كتب في الأصل اكره عن نسخه.

٣- تقدم في الباب ١ من أبواب أحكام الخلو، و الباب ٣ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما يدل عليه في الباب ٩ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٧ فيه حديثان.

٦- التهذيب ١- ٣٧٢ - ١١٣٩.

٧- التهذيب ١- ٣٧٢ - ١١٤٠.

أَقُولُ: يَتَّبِعِي أَنْ يُخَصَّ هَذَا بِالْوَلَدِ الصَّغِيرِ إِذَا قَوْمَ أَبِيهِ جَارِيَتُهُ عَلَى نَفْسِهِ لِمَا يَأْتِي فِي النِّكَاحِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١).

## ٨ بَابُ تَحْرِيمِ تَتَّبِعِ زَلَّاتِ الْمُؤْمِنِ وَمَعَايِهِ

إِشَارَةٌ

(٢) ٨ بَابُ تَحْرِيمِ تَتَّبِعِ زَلَّاتِ الْمُؤْمِنِ وَمَعَايِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٠٩ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ شَيْءٌ يُقُولُهُ النَّاسُ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ فَصَالَ لَيْسَ حَيْثُ يَذْهَبُونَ إِنَّمَا عَنِي عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَزِلَّ زَلَّهُ أَوْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ يِعَابٌ عَلَيْهِ فَيَحْفَظُ عَلَيْهِ لِيُعَيَّرَهُ بِهِ يَوْمًا مَا.

[رقم الحديث الكلي: ١٤١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤١٠ - ٢ - (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ (٥) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ عَوْرَةِ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ أَعْنِي سِيفُ اللَّهِ فَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا هُوَ إِذَا عَاهَ سِرَّهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ نَحْوَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤١١ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤١١ - ٣ - (٦) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ

ص: ٣٧

١- يأتي في الأحاديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ من الباب ٤٠ من أبواب نكاح العبيد و الإماء.

٢- الباب ٨ فيه ٣ أحاديث.

٣- التهذيب ١- ٣٧٥- ١١٥٢، و رواه الصدوق في معاني الأخبار ٢٥٥- ٣.

٤- التهذيب ١- ٣٧٥- ١١٥٣.

٥- معاني الأخبار ٢٥٥- ٢.

٦- التهذيب ١- ٣٧٥- ١١٥٤.

الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي عَوْرَةِ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ - قَالَ لَيْسَ أَنْ يَنْكَشِفَ فَيْرَى مِنْهُ شَيْئاً  
إِنَّمَا هُوَ أَنْ يَزْرَى عَلَيْهِ أَوْ يَعْبَهُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ (١) أَقُولُ: لَا مُنَافَاةَ  
بَيْنَ هَذَا وَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ تَحْرِيمِ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْمُسْلِمِ (٢) لِأَنَّ لِلْعَوْرَةِ مَعْنَيْنِ تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ حُكْمَ أَحَدِهِمَا وَ مَا تَقَدَّمَ  
حُكْمَ الْآخَرِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ تَضَمَّنَتْ تَفْسِيرَ حَدِيثٍ خَاصٍّ فَلَا يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمِ السَّابِقِ لِكِنَّ أَدْلَاهُ غَيْرُهُ مَوْجُودَةٌ كَثِيرَةٌ وَ لَعَلَّ الْمَعْنَيْنِ  
مُرَادَانِ لِمَا يَأْتِي فِي حَدِيثِ حَنَانٍ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى مَضْمُونِ الْبَابِ فِي أَبْوَابِ الْعِشْرَةِ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤).

## ٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْحَمَّامِ بِمُتَزَّرٍ وَ كَرَاهِهِ تَزَكِهِ

إشاره

(٥) ٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْحَمَّامِ بِمُتَزَّرٍ وَ كَرَاهِهِ تَزَكِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤١٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤١٢ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَحَدِهِمَا ع قَالَ:  
سَأَلْتُهُ عَنْ مَاءِ الْحَمَّامِ فَقَالَ ادْخُلْهُ بِأَزَارِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤١٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤١٣ - ٢ - (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ  
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ

ص: ٣٨

١- معاني الأخبار ٢٥٥-٢٥٥.

٢- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الحديث ٤ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ١، ٣ من الباب ١٥٧ من أبواب أحكام العشرة.

٥- الباب ٩ فيه ١٠ أحاديث.

٦- التهذيب ١- ٣٧٩- ١١٧٥، و أورده في الحديث ٥ من الباب ٧ من أبواب الماء المطلق.

٧- التهذيب ١- ٣٧٣- ١١٤٤، و أورده في الحديث ٣ من الباب ١٠ من أبواب أحكام الملابس.

آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: إِذَا تَعَرَّى أَحَدُكُمْ نَظَرَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ فَطَمَعَ فِيهِ فَاسْتَتَرُوا.

### [رقم الحديث الكلى: ١٤١٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤١٤-٣-(١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ الْعَبَّاسِ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنْتُ فِي الْحَمَّامِ فِي الْبَيْتِ الْأَوْسَطِ فَدَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ ع- وَ عَلَيْهِ النُّورَةُ وَ عَلَيْهِ إِزَارٌ فَوْقَ النُّورَةِ الْحَدِيثِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَعْرُوفِ بِسَعْدَانَ نَحْوَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلى: ١٤١٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤١٥-٤-(٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ جَمِيعاً عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبِي وَ جَدِّي وَ عَمِّي حَمَاماً بِالْمَدِينَةِ- فَإِذَا رَجُلٌ فِي بَيْتِ الْمَسَلِّخِ فَقَالَ لَنَا مِمَّنِ الْقَوْمِ إِلَى أَنْ قَالَ مَا يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْأُزْرِ (٤) فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ فَبَعَثَ أَبِي (٥) إِلَى كِرْبَاسِهِ فَشَقَّهَا بِأَرْبَعِهِ ثُمَّ أَخَذَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَّا وَاحِداً ثُمَّ دَخَلْنَا فِيهَا إِلَى أَنْ قَالَ سَأَلْنَا عَنِ الرَّجُلِ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيرٍ مِثْلَهُ (٦).

### [رقم الحديث الكلى: ١٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٤١٦-٥-(٧) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ

ص: ٣٩

١- التهذيب ١- ٣٧٤- ١١٤٧، و أورده بتمامه عنهما و عن قرب الإسناد في الحديث ١ من الباب ١٤ و الحديث ١ من الباب ٣٩ من هذه الأبواب.

٢- في الفقيه ١- ١١٨- ٢٥١.

٣- الكافي ٦- ٤٩٧- ٨.

٤- في الفقيه: الازار، منه قده.

٥- كذا في الأصل، و كتب في الهامش عمى و كأنها بدل ابى و فى المصدر: فبعث الى ابى كرباسه.

٦- الفقيه ١- ٦٦- ٢٥٢.

٧- الكافي ٦- ٤٩٧- ٣.

رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمَنْزَرٍ.  
وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١).

[رقم الحديث الكلي: ١٤١٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٤١٧-٦- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ عَنْ  
بَعْضِ مَنْ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ ع كَانَ يَقُولُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمَنْزَرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٤١٨-٧- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَا تَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا  
بِمَنْزَرٍ وَ غَضَّ بَصَرَكَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٤١٩-٨- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع  
فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لِأُمَّتِي وَ عَدَّ خِصَالًا إِلَيَّ أَنْ قَالَ وَ كَرِهَ دُخُولَ الْحَمَّامِ إِلَّا بِمَنْزَرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٤٢٠-٩- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ وَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَدْخُلَنَّ أَحَدُكُمْ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمَنْزَرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٢١ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٤٢١-١٠- (٦) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٤٠

١- الفقيه ١- ١١٠- ٢٢٦.

٢- الكافي ٦- ٥٠٢- ٣٥، و يأتي بتمامه في الحديث ٢ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٦- ٤٩٨- ١٠، و تقدم ذيله في الحديث ٣ من الباب ١١ من أبواب الماء المضاف.

٤- الفقيه ٤- ٣٥٧- ٥٧٦٢.

٥- الفقيه ٤- ٤- ١، و أورده في الحديث ٢ من الباب ١ من أبواب أحكام الخلو.

٦- ثواب الأعمال ٣٥- ١.

أَبِيهِ عَنْ حَيْدِهِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَيْدٍ اللَّهُ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ سِتْنَانَ جَمِيعًا عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ:  
مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ بِمِئْزَرٍ سَتَرَهُ اللَّهُ بِسِتْرِهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوبِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمَيْنِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

## ١٠ بَابُ كَرَاهَةِ دُخُولِ الْمَاءِ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ

إشاره

(٤) ١٠ بَابُ كَرَاهَةِ دُخُولِ الْمَاءِ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٢٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرِّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ  
بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مِسْمَعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ الْمَاءَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٢٣-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: نَهَى ص عَنِ الْعُغَيْلِ تَحْتَ السَّمَاءِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ نَهَى عَنْ دُخُولِ الْأَنْهَارِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ  
قَالَ إِنَّ لِلْمَاءِ أَهْلًا وَ سَكَّانًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٢٤-٣- (٧) وَ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ

ص: ٤١

١- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الباب ٤ من هذه الأبواب.

٣- يأتي ما يدلُّ عليه في الحديث ١، ٤ من الباب ١٠، و في الحديث ١، ٢ من الباب ١١، و في الحديث ٨ من الباب ١٦، و في  
الحديث ١ من الباب ٢١، و في الحديث ١ من الباب ٣١ من هذه الأبواب، و في الحديث ٣ من الباب ١٠، و في الحديث ١ من  
الباب ١٢ من أبواب أحكام الملابس.

٤- الباب ١٠ فيه ٤ أحاديث.

٥- التهذيب ١- ٣٧٣- ١١٤٥.

٦- الفقيه ١- ١١٠- ٢٢٦.

٧- الفقيه ٤- ٣٥٧- ٥٧٦٢.

[جَمِيعاً] (١) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: وَكَرِهَ اللَّهُ لِأُمَّتِي الْغُسْلَ تَحْتَ السَّمَاءِ إِلَّا بِمِثْرٍ وَكَرِهَ دُخُولَ الْأَنْهَارِ إِلَّا بِمِثْرٍ فَإِنَّ فِيهَا سُكَّانًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤٢٥-٤- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبُصَيْرِيِّ وَفِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرَشِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبُصَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ أَيْتُهَا الْأُمَّةُ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ خَصَلَهُ وَنَهَاكُمْ عَنْهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَكَرِهَ الْغُسْلَ تَحْتَ السَّمَاءِ بِغَيْرِ مِثْرٍ وَكَرِهَ دُخُولَ الْأَنْهَارِ إِلَّا بِمِثْرٍ وَقَالَ فِي الْأَنْهَارِ عُمَارٌ وَسُكَّانٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَكَرِهَ دُخُولَ الْحَمَّامَاتِ بِغَيْرِ مِثْرٍ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤).

١١ بَابُ جَوَازِ الْإِغْتِسَالِ بِغَيْرِ مِثْرٍ مَعَ عَدَمِ نَظَرٍ عَلَى كَرَاهِيهِ وَخُصُوصاً تَحْتَ السَّمَاءِ

إشاره

(٥) ١١ بَابُ جَوَازِ الْإِغْتِسَالِ بِغَيْرِ مِثْرٍ مَعَ عَدَمِ نَظَرٍ عَلَى كَرَاهِيهِ وَخُصُوصاً تَحْتَ السَّمَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٢٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ

ص: ٤٢

١- أثبتناه من المصدر.

٢- الفقيه ٣- ٥٥٧- ٤٩١٤، و أمالي الصدوق ٢٤٨- ٣.

٣- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٧ من أبواب الماء المطلق، و في الحديث ١١ من الباب ١٥ من أبواب أحكام الخلو، و في الحديث ١، ١٠ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ٨ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١١ فيه حديثان.

٦- الفقيه ١- ٨٤- ١٨٣، و أورده في الحديث ١ من الباب ٤٧ من أبواب الجنابه.

قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَغْتَسِلُ بِغَيْرِ إِزَارٍ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٢٧-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ حَمَادٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ بَارِزًا فَقَالَ إِذَا لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ فَلَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَعَلَى ثُبُوتِ الْكِرَاهَةِ (٣).

١٢ بَابُ جَوَازِ دُخُولِ الرَّجُلِ مَعَ جَوَارِيهِ الْحَمَّامِ بِإِزَارٍ وَكَرَاهَةِ كَوْنِهِمْ عُرَاهُ وَجَوَازِ دُخُولِ النِّسَاءِ الْحَمَّامِ

إشاره

(٤) ١٢ بَابُ جَوَازِ دُخُولِ الرَّجُلِ مَعَ جَوَارِيهِ الْحَمَّامِ بِإِزَارٍ وَكَرَاهَةِ كَوْنِهِمْ عُرَاهُ وَجَوَازِ دُخُولِ النِّسَاءِ الْحَمَّامِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٢٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الضَّرِيرِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ جَعْفَرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: قِيلَ لَهُ إِنَّ سَعِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ يَدْخُلُ مَعَ جَوَارِيهِ الْحَمَّامِ قَالَ وَمَا بَأْسٌ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِنَّ الْأُزْرُ لَا يَكُونُونَ عُرَاهُ كَالْحُمْرِ (٦) يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوَاهُ (٧) بَعْضٍ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي أَيْضًا مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ دُخُولِ النِّسَاءِ الْحَمَّامِ فِي أَحَادِيثِ النِّكَاحِ فِي الْحَمَّامِ (٨) وَغَيْرِ ذَلِكَ (٩).

ص: ٤٣

١- التهذيب ١- ٣٧٤- ١١٤٨.

٢- تقدم في الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٤- الباب ١٢ فيه حديث واحد.

٥- التهذيب ١- ٣٧٤- ١١٤٦.

٦- في المصدر: كالحمير.

٧- السوأة: الفرج النهايه ٢- ٤١٦.

٨- يأتي في الباب ٥٨ من أبواب مقدمات النكاح و آدابه.

٩- يأتي في الباب ١٥ من هذه الأبواب.



(١) ١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ فِي الْحَمَّامِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهِ وَ آدَابِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٢٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يَحْيَى (٣) بْنِ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ إِذَا دَخَلْتَ الْحَمَّامَ فَقُلْ فِي الْوَقْتِ الَّذِي تَنْزِعُ ثِيَابَكَ فِيهِ اللَّهُمَّ انزِعْ عَنِّي رِبْقَةَ النَّفَاقِ وَ تَبْتِنِي عَلَى الْإِيمَانِ- وَ إِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ الْمَأْوَلَ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَ أَسْتَعِيدُ بِكَ مِنْ أَذَاهِ- وَ إِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ الثَّانِي فَقُلِ اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنِّي الرَّجَسَ النَّجَسَ وَ طَهِّرْ جَسَدِي وَ قَلْبِي- وَ خُذْ مِنَ الْمَاءِ الْحَارِّ وَ ضَعْهُ عَلَى هَامَتِكَ وَ صَبَّ مِنْهُ عَلَى رِجْلَيْكَ وَ إِنْ أَمْكَنْ أَنْ تَبْلَعَ مِنْهُ جُرْعَةً فَافْعَلْ فَإِنَّهُ يَنْقِي الْمَثَانَةَ وَ الْبَثَّ فِي الْبَيْتِ الثَّانِي سَاعَهُ وَ إِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ الثَّلَاثَ فَقُلْ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ وَ نَسْأَلُهُ الْجَنَّةَ- تُرَدِّدُهَا إِلَى وَقْتِ خُرُوجِكَ مِنَ الْبَيْتِ الْحَارِّ وَ إِيَّاكَ وَ شَرِبَ الْمَاءَ الْبَارِدَ وَ الْفُقَّاعَ فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُفْسِدُ الْمَعِدَةَ وَ لَا تَصِيْبَنَّ عَلَيْكَ الْمَاءَ الْبَارِدَ فَإِنَّهُ يُضْعِفُ الْبَدْنَ وَ صَبَّ الْمَاءَ الْبَارِدَ عَلَى قَدَمَيْكَ إِذَا خَرَجْتَ فَإِنَّهُ يَسْئَلُ (٤) الدَّاءَ مِنْ جَسَدِكَ فَإِذَا لَبَسْتَ ثِيَابَكَ فَقُلِ اللَّهُمَّ الْبَسْنِي التَّقْوَى وَ جَنِّبْنِي الرَّذَى- فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ أَمِنْتَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ.

وَ فِي الْمَخْرَاسِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَرَّانِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ مِثْلَهُ (٥).

ص: ٤٤

١- الباب ١٣ فيه ٤ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ١١٣- ٢٣٢.

٣- في نسخة: الحسين، منه قده.

٤- في نسخة: يسيل، منه قده.

٥- أمالي الصدوق ٢٩٧- ٤.

١٤٣٠-٢- (١) وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِيَّاكَ وَالْإِضْطِجَاعَ (٢) فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُذِيبُ شَحْمَ الْكُلَيْتَيْنِ وَ إِيَّاكَ وَ الْإِسْتِيقَاءَ عَلَى الْقَفَا فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ دَاءَ الدُّبَيْلَةِ (٣) وَ إِيَّاكَ وَ التَّمَشُّطَ فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ وَبَاءَ الشَّعْرِ وَ إِيَّاكَ وَ السُّوَاكَ فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ وَبَاءَ الْأَسْنَانِ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَغْسِلَ رَأْسَكَ بِالطِّينِ فَإِنَّهُ يُسْمِجُ (٤) الْوَجْهَ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَدْلِكَ رَأْسَكَ وَ وَجْهَكَ بِمُتْرٍ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَدْلِكَ تَحْتَ قَدَمِكَ بِالْخَزْفِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَغْتَسِلَ بِغُسَالِهِ الْحَمَّامِ.

١٤٣١-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ السُّحْتِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَمَّا تَتَكَّ فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُذِيبُ شَحْمَ الْكُلَيْتَيْنِ وَ لَمَّا تُسْرِخُ فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُرَقِّقُ الشَّعْرَ وَ لَا تَغْسِلَ رَأْسَكَ بِالطِّينِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْغَيْرِهِ وَ لَا تَتَدَلَّكَ بِالْخَزْفِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ وَ لَا تَمْسَحَ وَجْهَكَ بِالْإِزَارِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَ لَا تَغْسِلَ رَأْسَكَ بِالطِّينِ فَإِنَّهُ يُسْمِجُ الْوَجْهَ (٦)

١٤٣٢-٤- (٧) قَالَ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ يَذْهَبُ بِالْغَيْرِهِ وَ ذَكَرَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ.

ص: ٤٥

١- علل الشرائع ٢٩٢.

٢- اضطجع: نام، و قيل استلقى و وضع جنبه على الأرض. لسان العرب ٨- ٢١٩.

٣- الدبيلة: داء يجتمع في الجوف، و الدبل: الطاعون. لسان العرب ١١- ٢٣٥.

٤- سمج: بالضم: قبح، يسمح سماجه: إذا لم يكن فيه ملاحه لسان العرب ٢- ٣٠٠.

٥- الكافي ٦- ٥٠١- ٢٤.

٦- الفقيه ١- ١١٦- ٢٤٣.

٧- الفقيه ١- ١١٦- ٢٤٣.

(١) ١٤ بَابِ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ فِي الْحَمَامِ لِمَنْ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَكَرَاهِهِ تَسْلِيمِ مَنْ لَا إِزَارَ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٣٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ الْعَبَّاسِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنْتُ فِي الْحَمَامِ فِي الْبَيْتِ الْأَوْسَطِ فَدَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَ وَ عَلَيْهِ التُّورَةُ وَ عَلَيْهِ إِزَارٌ فَوْقَ التُّورَةِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ بَادَرْتُ فَدَخَلْتُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ الْحَوْضُ فَاعْتَسَلْتُ وَ خَرَجْتُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُسْلِمِ الْمَعْرُوفِ بِسَعْدَانَ نَحْوَهُ (٣) ثُمَّ قَالَ الصَّدُوقُ فِي هَذَا إِطْلَاقُ فِي التَّسْلِيمِ فِي الْحَمَامِ لِمَنْ عَلَيْهِ مِثْرٌ وَ النَّهْيُ الْوَارِدُ عَنِ التَّسْلِيمِ فِيهِ لِمَنْ هُوَ لَا مِثْرَ عَلَيْهِ وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْأِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَكَيْسَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ جَمِيعاً عَنْ سَعْدَانَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٣٤-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ يَأْسِدُنَادِهِ رَفَعَهُ إِلَى الصَّادِقِ عَ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يُسَلَّمُونَ الْمَاشِيَّ مَعَ الْجَنَازَةِ وَ الْمَاشِيَّ إِلَى الْجُمُعَةِ وَ فِي بَيْتِ حَمَامٍ (٦).

ص: ٤٤

- ١- الباب ١٤ فيه حديثان.
- ٢- التهذيب ١- ٣٧٤- ١١٤٧، و أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ٩ و الحديث ١ من الباب ٣٩ من هذه الأبواب.
- ٣- الفقيه ١- ١١٨- ٢٥١.
- ٤- قرب الإسناد ١٣١.
- ٥- الخصال ٩١- ٣١، و أوردته عن الكافي في الحديث ١ من الباب ٤٢ من أبواب أحكام العشرة و يأتي في الحديث ١ من الباب ١٧ من أبواب قواطع الصلاة.
- ٦- في المصدر: الحمام.

أقول: وَقَدْ عَرَفْتَ وَجْهَهُ.

## ١٥ بَابُ جَوَازِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ كُلِّهِ فِي الْحَمَامِ لِمَنْ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَكَرَاهَةِ قِرَاءَةِ الْعَارِي وَجَوَازِ النِّكَاحِ فِي الْحَمَامِ وَفِي الْمَاءِ

إشاره

(١) ١٥ بَابُ جَوَازِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ كُلِّهِ فِي الْحَمَامِ لِمَنْ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَكَرَاهَةِ قِرَاءَةِ الْعَارِي وَجَوَازِ النِّكَاحِ فِي الْحَمَامِ وَفِي الْمَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٣٥ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَ بِنْتَهُ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الْحَمَامِ فَقَالَ لَا إِنَّمَا نَهَى أَنْ يَقْرَأَ الرَّجُلُ وَهُوَ عُرْيَانٌ فَأَمَّا إِذَا كَانَ عَلَيْهِ إِزَارٌ فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ١٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٣٦ - ٢ - (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي الْحَمَامِ إِذَا كَانَ يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَ لَا يُرِيدُ أَنْ يَنْظُرَ كَيْفَ صَوْتُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٣٧ - ٣ - (٥) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي الْحَمَامِ وَ أَنْكَحُ فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤٣٨ - ٤ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

ص: ٤٧

١- الباب ١٥ فيه ٨ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٥٠٢- ٣٢.

٣- الفقيه ١- ١١٤- ٢٣٣.

٤- الكافي ٦- ٥٠٢- ٣٣.

٥- الكافي ٥٠٢-٦-٣١.

٦- التهذيب ١-٣٧٥-١١٥٥.

عَلِيٌّ بْنُ يَقْطِينٍ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَقْرَأُ فِي الْحَمَّامِ وَ يَنْكُحُ فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ (١).

[رقم الحديث الكلي: ١٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٤٣٩-٥- (٢) وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَقْرَأُ فِي الْحَمَّامِ وَ يَنْكُحُ فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٤٤٠-٦- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بُنْدَارِ الصَّرْمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْعَطَّارِ وَ هُوَ دَاوُدُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعَجَلِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَأْتِي جَارِيَتَهُ فِي الْمَاءِ قَالَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٤٤١-٧- (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْتُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عُمَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ كَرَّامٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَّامِ فَقَالَ إِذَا كَانَ عَلَيْكَ إِزَارٌ فَاقْرَأِ الْقُرْآنَ إِنْ شِئْتَ كُلَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٤٤٢-٨- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ يَقْطِينٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع أَقْرَأُ فِي الْحَمَّامِ وَ أَنْكُحُ فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ.

(٦)

ص: ٤٨

١- التهذيب ١- ٣٧١- ١١٣٦.

٢- التهذيب ١- ٣٧١- ١١٣٥.

٣- التهذيب ١- ٣٧١- ١١٣٣.

٤- التهذيب ١- ٣٧٧- ١١٦٥.

٥- الفقيه ١- ١١٤- ٢٣٤.

٦- و يأتي ما يدلّ عليه في الحديث ١ من الباب ٤٧ من أبواب قراءة القرآن.

١٦ بَابُ كَرَاهِهِ الْإِذْنَ لِلْحَلِيلَةِ فِي غَيْرِ الضَّرُورَةِ فِي الذَّهَابِ إِلَى الْحَمَّامِ وَالْعُرْسِ وَالْمَأْتَمِ وَنُبْسِ الثِّيَابِ الرَّقَاقِ وَتَحْرِيمِ ذَلِكَ مَعَ الرَّيْبِ وَالتَّهْمَةِ وَالْمَفْسَدَةِ

إشاره

(١) ١٦ بَابُ كَرَاهِهِ الْإِذْنَ لِلْحَلِيلَةِ فِي غَيْرِ الضَّرُورَةِ فِي الذَّهَابِ إِلَى الْحَمَّامِ وَالْعُرْسِ وَالْمَأْتَمِ وَنُبْسِ الثِّيَابِ الرَّقَاقِ وَتَحْرِيمِ ذَلِكَ مَعَ الرَّيْبِ وَالتَّهْمَةِ وَالْمَفْسَدَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٤٣ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ - فَلَا يُدْخِلُ حَلِيلَتَهُ (٣) الْحَمَّامَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٤٤ - ٢ - (٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُزْسِلُ حَلِيلَتَهُ إِلَى الْحَمَّامِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٤٥ - ٣ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَبْعَثُ بِحَلِيلَتِهِ إِلَى الْحَمَّامِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٤٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤٤٦ - ٤ - (٦) قَالَ وَقَالَ ع مَنْ أَطَاعَ امْرَأَتَهُ (٧) أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَى مَنْخَرِيهِ فِي النَّارِ قِيلَ وَمَا تِلْكَ الطَّاعَةُ قَالَ تَدْعُوهُ إِلَى التِّيَاحَاتِ وَالْعُرْسَاتِ وَالْحَمَّامَاتِ وَنُبْسِ الثِّيَابِ الرَّقَاقِ فَيَجِيبُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٤٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٤٤٧ - ٥ - (٨) وَيَسْنَادُهُ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ

ص: ٤٩

١- الباب ١٦ فيه ٩ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٥٠٢- ٢٩.

٣- الحليه: الزوجه. لسان العرب ١١- ١٦٤.



٤- الكافي ٥٠٢-٦-٣٠.

٥- الفقيه ١-١١٥-٢٤٠.

٦- الفقيه ١-١١٥-٢٤١.

٧- في المصدر: امرأه.

٨- الفقيه ٤-٧-٤٩٦٨.

الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يُدْخَلَ الرَّجُلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٤٤٨-٦- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص لِ عَلِيِّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ مَنْ أَطَاعَ امْرَأَتَهُ أَكْبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيَّ وَ وَجْهَهُ فِي النَّارِ قَالَ عَلِيُّ ع وَ مَا تِلْكَ الطَّاعَةُ قَالَ يَأْذُنُ لَهَا فِي الذَّهَابِ إِلَى الْحَمَّامَاتِ وَ الْعُرْسَاتِ وَ النَّائِحَاتِ وَ لُبْسِ الثِّيَابِ الرَّقَاقِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ (٢) بِالسَّنَدِ الْآتِي (٣) عَنْ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٤٤٩-٧- (٤) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ (رَسُولُ اللَّهِ ص) (٥) مَنْ أَطَاعَ امْرَأَتَهُ أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ وَ وَجْهَهُ فِي النَّارِ قِيلَ وَ مَا تِلْكَ الطَّاعَةُ قَالَ تَطَلُّبُ إِلَيْهِ (٦) أَنْ تَذْهَبَ إِلَى الْحَمَّامَاتِ وَ الْعُرْسِ وَ النَّيَّاحَاتِ وَ الثِّيَابِ الرَّقَاقِ فَيَجِيئُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٤٥٠-٨- (٧) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعَاذٍ

ص: ٥٠

١- الفقيه ٤-٣٦٢-٥٧٦٢.

٢- الخصال ١٩٦-٢.

٣- يأتي في الفوائد الأولى من الخاتمه برمز خ.

٤- عقاب الأعمال ٢٦٧، و يأتي عن الكافي في الحديث ١ من الباب ٩٥ من أبواب مقدمات النكاح.

٥- في المصدر: على عليه السلام.

٦- في نسخه: "منه"، منه قده.

٧- الخصال ١٦٣-٢١٥.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِثْرٍ [و] (١) مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْعُ حَلِيلَتَهُ تَخْرُجُ إِلَى الْحَمَّامِ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٤٥١ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٤٥١-٩- (٢) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ أَبِي هَمَّامِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ: مَنْ أَطَاعَ امْرَأَتَهُ فِي أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ أَكَبَّهُ اللَّهُ عَلَى مَنْخَرِيهِ فِي النَّارِ قِيلَ وَمَا هِيَ قَالَ فِي الثِّيَابِ الرَّقَاقِ وَالْحَمَّامَاتِ وَالْعُرْسَاتِ وَالتِّيَاحَاتِ.

أَقُولُ: يَأْتِي فِي أَحَادِيثِ الْجَنَائِزِ (٣) وَالنِّكَاحِ (٤) وَالتَّجَارَةِ (٥) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الْمَأْتَمِ وَ قَضَاءِ حُقُوقِ النَّاسِ وَالتِّيَاحِ وَتَشْيِيعِ الْجِنَازَةِ وَعَلَى خُرُوجِ فَاطِمَةَ ع وَغَيْرِهَا مِنْ نِسَاءِ الْأَيْمَةِ لِتَدْلِكَ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ دُخُولِ الْجَوَارِي الْحَمَّامِ (٦) وَعَلَى جَوَازِ النِّكَاحِ فِي الْحَمَّامِ (٧) وَهُوَ قَرِينُهُ عَلَى مَا قُلْنَا فِي الْعُنُونِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ص: ٥١

١- أثبتناه من المصدر.

٢- الخصال ١٩٦-٣.

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ١ و ٢ و ٥ من الباب ٦٩ من أبواب الدفن.

٤- يأتي في الحديث ١ من الباب ٩٥ من أبواب مقدمات النكاح.

٥- يأتي في الباب ١٧ من أبواب ما يكتسب به.

٦- تقدم في الحديث ١ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٧- تقدم في الحديث ٣-٥، ٨ من الباب ١٥ من هذه الأبواب.

(١) ١٧ بَابُ كَرَاهِهِ دُخُولِ الْحَمَامِ عَلَى الرَّيْقِ وَمَعَ الْجُوعِ وَعَلَى الْبُطْنَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٥٢ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْمُتَنِيِّ بْنِ الْوَلِيدِ الْحَنَاطِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا تَدْخُلِ الْحَمَامُ إِلَّا وَفِي جَوْفِكَ شَيْءٌ يُطْفِئُ عَنْكَ وَهَجَ (٣) الْمَعِدَةَ وَهُوَ أَقْوَى لِلْبَدَنِ وَلَا تَدْخُلُهُ وَأَنْتَ مُمْتَلِئٌ مِنَ الطَّعَامِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٥٣ - ٢ - (٤) وَبِالْإِسْنَادِ عَيْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْحَمَامِ تَنَاولَ شَيْئًا فَأَكَلَهُ قَالَ قُلْتُ: لَهُ إِنَّ النَّاسَ عِنْدَنَا يَقُولُونَ إِنَّهُ عَلَى الرَّيْقِ أَجُودُ مِمَّا يَكُونُ قَالَ لَا بَلْ يُؤْكَلُ شَيْءٌ قَبْلَهُ يُطْفِئُ الْمِرَارَ وَيُسْكِنُ حَرَارَةَ الْجَوْفِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٥٤ - ٣ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع لَا تَدْخُلُوا الْحَمَامَ عَلَى الرَّيْقِ وَلَا تَدْخُلُوهُ حَتَّى تَطْعَمُوا شَيْئًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤٥٥ - ٤ - (٦) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع ثَلَاثَةٌ يَهْدِمْنَ الْبَدَنَ وَرُبَّمَا قَتَلْنَ أَكُلُ الْقَيْدِ الْعَابِ (٧) وَدُخُولُ الْحَمَامِ عَلَى الْبُطْنَةِ وَنِكَاحُ الْعُجُوزِ (٨).

ص: ٥٢

١- الباب ١٧ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٤٩٧- ٥.

٣- الوهج: شدة الحر لسان العرب ٢- ٤٠١.

٤- الكافي ٦- ٤٩٧- ٦.

٥- الفقيه ١- ١١٦- ٢٤٥.

- ٦- الفقيه ١- ١٢٦- ٣٠٠، و أوردته عن الكافي و المحاسن في الحديث ٤، ٥ من الباب ٢٣ من أبواب الأَطعمه المباحه، و في الحديث ١، ٢ من الباب ١٥٢ من أبواب مقدمات النكاح و آدابه.
- ٧- غب اللحم: أنتن، الصحاح ١- ١٩٠.
- ٨- في نسخه: العجائز، منه قده.

١٤٥٦ - ٥ - (١) الْحُسَيْنُ بْنُ بَشِيرٍ طَبَّ وَأَخُوهُ فِي طَبِّ الْمَائِمَةِ قَالَا- رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ عَلَى الرَّبِيقِ أَنْقَى الْبُلْغَمَ وَإِنْ دَخَلْتُهُ بَعِيدَ الْأَكْلِ أَنْقَى الْمِرَّةَ وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَزِيدَ فِي لَحْمِكَ فَادْخُلِ الْحَمَّامَ عَلَى شِجْعِكَ وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُنْقِصَ مِنْ لَحْمِكَ فَادْخُلِ الْحَمَّامَ عَلَى الرَّبِيقِ.

## ١٨ بَابُ إِجْزَاءِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ بِالنُّورِ وَاسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ

إشاره

(٢) ١٨ بَابُ إِجْزَاءِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ بِالنُّورِ وَاسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ

١٤٥٧ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُرَافِقِيِّ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ حَمَّامًا بِالْمَدِينَةِ - فَأَخْبَرَهُ صَاحِبُ الْحَمَّامِ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ كَانَ يَدْخُلُهُ فَيَبْدَأُ فَيَطْلِي عَاتَتَهُ وَ مَا يَلِيهَا ثُمَّ يَلْفُ إِزَارَهُ عَلَى أَطْرَافِ إِخْلِيلِهِ وَيَدْعُونِي فَأَطْلِي سَائِرَ بَدَنِهِ (٤) فَقُلْتُ لَهُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ إِنَّ الَّذِي تَكْرَهُ أَنْ أَرَاهُ قَدْ رَأَيْتُهُ قَالَ كَلَّا إِنَّ النُّورَةَ سُتْرُهُ (٥).

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٦).

١٤٥٨ - ٢ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ عَنْ بَعْضِ مَنْ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ كَانَ يَقُولُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِثْرٍ قَالَ فَدَخَلَ ذَاتَ يَوْمٍ الْحَمَّامَ فَتَنَوَّرَ فَلَمَّا أَطْبَقَتِ النُّورَةَ عَلَى يَدَيْهِ أَلْقَى الْمِثْرَ فَقَالَ لَهُ مَوْلَى لَهُ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي إِنَّكَ لَتَوَصِّينَا بِالْمِثْرِ وَ لَزُومِهِ وَ قَدْ أَلْفَيْتُهُ عَنْ نَفْسِكَ فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النُّورَةَ قَدْ أَطْبَقَتِ الْعَوْرَةَ.

ص: ٥٣

١- طب الأئمة ٦٦.

٢- الباب ١٨ فيه ٣ أحاديث.

٣- الفقيه ١- ١١٧ - ٢٥٠.

٤- في المصدر: جسده.

٥- و في النسخة: ستره، منه قده.

٦- مر صدره في الحديث ٢ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٧- الكافي ٦- ٥٠٢- ٣٥ و أورد صدره في الحديث ٦ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

١٤٥٩-٣- (١) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ سَعْدَانَ أَنَّهُ رَأَى أَبَا الْحَسَنِ ع فِي الْحَمَّامِ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ فَوْقَ التُّورَةِ.

### ١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّعَمُّمِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَّامِ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ

إشاره

(٢) ١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّعَمُّمِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَّامِ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ

[رقم الحديث الكلى: ١٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٦٠-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ: خَرَجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مِنَ الْحَمَّامِ فَتَلَبَّسَ وَتَعَمَّمَ فَقَالَ لِي إِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْحَمَّامِ فَتَعَمَّمْ قَالَ فَمَا تَرَكْتُ الْعِمَامَةَ عِنْدَ خُرُوجِي مِنَ الْحَمَّامِ فِي شِتَاءٍ وَ لَا صَيْفٍ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٤).

### ٢٠ بَابُ كَرَاهِهِ الْاسْتِنْقَاءِ فِي الْحَمَّامِ وَالْإِضْطِجَاعِ وَالِاتِّكَاءِ وَالتَّدْلُكِ بِالْخَرْفِ وَ جَوَازِهِ بِالْخَرْقِ

إشاره

(٥) ٢٠ بَابُ كَرَاهِهِ الْاسْتِنْقَاءِ فِي الْحَمَّامِ وَالْإِضْطِجَاعِ وَالِاتِّكَاءِ وَالتَّدْلُكِ بِالْخَرْفِ وَ جَوَازِهِ بِالْخَرْقِ

[رقم الحديث الكلى: ١٤٦١ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٦١-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ أَلَا لَا يَسْتَلْقِينَ أَحَدُكُمْ فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُذِيبُ (٧) شَحْمَ الْكُلَيْتَيْنِ وَ لَا يَدُلُكَنَّ رِجْلَيْهِ بِالْخَرْفِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْجَذَامَ.

ص: ٥٤

١- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٩، وفي الحديث ١ من الباب ١٤، وفي الحديث ١ من الباب ٣٩ من هذه الأبواب.

٢- الباب ١٩ فيه حديث واحد.

٣- الكافي ٦- ٥٠٠- ١٧.

٤- الفقيه ١- ١١٧- ٢٤٦.



٥- الباب ٢٠ فيه ٥ أحاديث.

٦- الكافي ٦- ٥٠٠- ١٩.

٧- و في نسخه: يذهب منه قده.

[رقم الحديث الكلى: ١٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٦٢-٢- (١) وَ عَنْ بَعْضِ أَصِحَابِنَا عَنِ ابْنِ جُمهُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ: لَا تَضْطَجِعْ فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُذِيبُ (٢) شَحْمَ الْكَلْبَيْنِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٦٣-٣- (٣) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع قَالَ: مَنْ أَخَذَ مِنَ الْحَمَّامِ خَزْفَةً فَحَكَ بِهَا جَسَدَهُ فَأَصَبَهُ الْبَرَصُ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤٦٤-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ وَ التَّدْلُكُ بِالْخَزْفِ يُبْلَى الْجَسَدَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٤٦٥-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْتُوبٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَيْعِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُسَلِّيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ الْحَمَّامَ فَقَالَ: إِيَّاكُمْ وَ الْخَزْفَ فَإِنَّهَا (٦) تَنْكَأُ الْجَسَدَ عَلَيْكُمْ بِالْخَزْفِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى تَخْصِيصِ الْخَزْفِ وَ يُمَكِّنُ بَقَاؤُهُ عَلَى عُمُومِهِ (٨).

ص: ٥٥

١- الكافي ٦- ٥٠٢- ٣٤.

٢- و في نسخه: يذهب، منه قده.

٣- الكافي ٦- ٥٠٣- ٣٨، و تقدم ذيله في الحديث ٢ من الباب ١١ من أبواب الماء المضاف. و يأتي في الحديث ١ من الباب ١٠١ من هذه الأبواب.

٤- الفقيه ١- ٥٥- ١١٠.

٥- التهذيب ١- ٣٧٧- ١١٦٣.

٦- في نسخه: قد، منه قده.

٧- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٨- يأتي ما يدل على التخصيص في الحديث ٤ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

(١) ٢١ بَابُ كَرَاهَةِ دُخُولِ الْوَالِدِ الْحَمَّامِ مَعَ أَبِيهِ وَبِالْعَكْسِ وَتَحْرِيمِ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْوَالِدَيْنِ وَالْوَالِدِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٦٦ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَدْخُلُ الرَّجُلُ مَعَ ابْنِهِ الْحَمَّامِ فَيَنْظُرَ إِلَى عَوْرَتِهِ وَقَالَ لَيْسَ لِلْوَالِدَيْنِ أَنْ يَنْظُرَا إِلَى عَوْرَةِ الْوَالِدِ وَلَا لَيْسَ لِلْوَالِدِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عَوْرَةِ الْوَالِدِ وَقَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ص النَّازِرَ وَالْمَنْظُورَ إِلَيْهِ فِي الْحَمَّامِ بِلَا مِثْرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٦٧ - ٢ - (٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَدْخُلُ الرَّجُلُ مَعَ ابْنِهِ الْحَمَّامِ فَيَنْظُرَ إِلَى عَوْرَتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٦٨ - ٣ - (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ جَمِيعاً عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ الْحَمَّامَ فَإِذَا فِيهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ - وَمَعَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيرٍ ثُمَّ قَالَ فِي هَذَا الْخَبَرِ إِطْلَاقُ لِلْإِمَامِ أَنْ يَدْخُلَ وَلَدَهُ مَعَهُ الْحَمَّامَ دُونَ مَنْ لَيْسَ بِإِمَامٍ لِأَنَّ الْإِمَامَ مَعْصُومٌ فِي صِغَرِهِ وَكِبَرِهِ لَا يَقَعُ مِنْهُ النَّظَرُ إِلَى عَوْرَةِ فِي حَمَّامٍ وَلَا غَيْرِهِ (٥).

ص: ٥٦

١- الباب ٢١ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٥٠٣- ٣٦.

٣- الكافي ٦- ٥٠١- ٢٣.

٤- الكافي ٦- ٤٩٧- ٨، و تقدم صدره في الحديث ٤ من الباب ٩، و يأتي ذيله في الحديث ٤ من الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٥- الفقيه ١- ١١٨- ٢٥٢.

**[رقم الحديث الكلى: ١٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤]**

١٤٦٩-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آيَاتِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص فِي وَصِيَّتِهِ لِعَلِيِّ ع قَالَ: حَقُّ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ أَنْ لَا يُسَمِّيَهُ بِاسْمِهِ وَ لَا يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَ لَا يَجْلِسَ أَمَامَهُ وَ لَا يَدْخُلَ مَعَهُ الْحَمَّامَ.

**٢٢ بَابُ جَوَازِ إِخْلَاءِ الْحَمَّامِ لِوَاحِدٍ عَلَى كَرَاهِيهِ**

**إشاره**

(٢) ٢٢ بَابُ جَوَازِ إِخْلَاءِ الْحَمَّامِ لِوَاحِدٍ عَلَى كَرَاهِيهِ

**[رقم الحديث الكلى: ١٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ١]**

١٤٧٠-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِنَا يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَزِينٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ الْحَمَّامِ الَّذِي يَدْخُلُهُ أَبُو جَعْفَرٍ الثَّانِي ع- فَصَيَّرَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْحَمَّامِ إِنْ أَرَدْتَ دُخُولَ الْحَمَّامِ فَقُمْ فَادْخُلْ فَإِنَّهُ لَا يَتَهَيَّأُ لَكَ ذَلِكَ بَعْدَ سَاعَةٍ قُلْتُ وَ لِمَ قَالَ لِأَنَّ ابْنَ الرِّضَاعِ يُرِيدُ دُخُولَ الْحَمَّامِ (٤) قُلْتُ لَهُ وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَدْخُلَ مَعَهُ الْحَمَّامَ غَيْرُهُ قَالَ نُخْلِى لَهُ الْحَمَّامُ إِذَا جَاءَ الْحَدِيثَ.

**[رقم الحديث الكلى: ١٤٧١ - رقم الحديث الباب: ٢]**

١٤٧١-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ سَعْدَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْحَمَّامَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْحَمَّامِ أُخْلِى لَكَ فَقَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ الْمُؤْمِنُ أَحْفُ مِنْ ذَلِكَ.

**[رقم الحديث الكلى: ١٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣]**

١٤٧٢-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: دَخَلَ الصَّادِقُ ع

ص: ٥٧

١- الفقيه ٤- ٣٧٢- ٥٧٦٢.

٢- الباب ٢٢ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ١- ٤٩٣- ٢.

٤- فى المصدر زياده: قال: قلت: و من ابن الرضا؟ قال: رجل من آل محمد له صلاح و ورع.

٥- الكافي ٦- ٥٠٣- ٣٧.

٦- الفقيه ١- ١١٧- ٢٤٩.

الْحَمَّامَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْحَمَّامِ نُخْلِيهِ لَكَ فَقَالَ لَا إِنَّ الْمُؤْمِنَ خَفِيفُ الْمُتُونَةِ.

## ٢٣ بَابُ كَرَاهِهِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِطِينِ مِصْرَ وَالتَّدْلُكِ بِخَرْفِ الشَّامِ

إشاره

(١) ٢٣ بَابُ كَرَاهِهِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِطِينِ مِصْرَ وَالتَّدْلُكِ بِخَرْفِ الشَّامِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٧٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِطِينِ مِصْرَ- فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْغَيْرِ (٣) وَ يُورِثُ الدِّيَاثَةَ (٤).

وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ١٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٧٤-٢- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسْبِطِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ: سَمِعْتُ الرُّضَاعَ يَقُولُ وَ ذَكَرَ حَدِيثاً فِي دَمِّ مِصْرَ- فَقَالَ وَ لَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِطِينِهَا وَ لَا تَأْكُلُوا فِي فَخَّارِهَا فَإِنَّهُ يُورِثُ الدَّلَّةَ وَ يَذْهَبُ بِالْغَيْرِ قُلْنَا لَهُ قَدْ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ نَعَمْ.

ص: ٥٨

١- الباب ٢٣ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٥٠١- ٢٥.

٣- الغيره- الحميه و الأنفه لسان العرب ٥- ٤٢.

٤- الديوث- الذي تزنى امرأته و هو يعلم بها، و يقال- هو الذي يدخل الرجال على زوجته مجمع البحرين ٢- ٢٥٣.

٥- الكافي ٦- ٣٨٦- ٩.

٦- قرب الإسناد- ١٦٥.

[رقم الحديث الكلى: ١٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٧٥-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع لَا تَغْسِلْ رَأْسَكَ بِالطِّينِ فَإِنَّهُ يُسْمَجُ (٢) الْوَجْهَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤٧٦-٤- (٣) وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ يَذْهَبُ بِالْغَيْرِهِ وَ لَا تَذَلُّكَ بِالْخَزْفِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ قَالَ وَ رَوَى أَنْ ذَلِكَ طِينٌ مِصْرَ وَ خَزْفٌ الشَّامِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْكِرَاهَةِ مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ (٤).

٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحِيَّةِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَّامِ وَ إِجَابَتِهَا وَ كَيْفِيَّتِهَا

إشاره

(٥) ٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحِيَّةِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَّامِ وَ إِجَابَتِهَا وَ كَيْفِيَّتِهَا

[رقم الحديث الكلى: ١٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٧٧-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسِيكَانَ قَالَ: كُنَّا جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِنَا دَخَلْنَا الْحَمَّامَ فَلَمَّا خَرَجْنَا لَقِينَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع- فَقَالَ لَنَا مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتُمْ فَقُلْنَا لَهُ مِنَ الْحَمَّامِ فَقَالَ أَنْقَى اللَّهُ غَسْلَكُمْ فَقُلْنَا لَهُ جُعِلْنَا فِدَاكَ وَ إِنَّا جِئْنَا مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْحَمَّامَ فَجَلَسْنَا لَهُ حَتَّى خَرَجَ فَقُلْنَا لَهُ أَنْقَى اللَّهُ غَسْلَكَ فَقَالَ طَهَّرَكُمُ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٧٨-٢- (٧) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٨) بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ع خَرَجَ مِنَ الْحَمَّامِ فَلَقِيَهُ إِنْسَانٌ فَقَالَ لَهُ طَابَ

ص: ٥٩

١- الفقيه ١- ١١٦- ٢٤٣.

٢- يسمج الوجه- يقبحه مجمع البحرين ٢- ٣١٠.

٣- الفقيه ١- ١١٦- ٢٤٣.

٤- تقدم في الأحاديث ٢- ٤ من الباب ١٣، و في الحديث ١، ٣- ٥ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب، و الحديث ١ من الباب ٢١ من أبواب أحكام الخلو.

٥- الباب ٢٤ فيه ٣ أحاديث.

٦- الكافي ٥٠٠ - ٢٠.

٧- الكافي ٥٠٠ - ٢١.

٨- في المصدر- عيد الرحمن.

اسْتَحْمَأَمَك فَقَالَ يَا لَكْع (١) وَمَا تَصْنَعُ بِأَمْسَتِ هَاهُنَا فَقَالَ طَابَ حَمِيمُكَ فَقَالَ أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ الْحَمِيمَ الْعَرَقُ قَالَ طَابَ حَمَأَمَك قَالَ وَ إِذَا طَابَ حَمَأَمِي فَأَيُّ شَيْءٍ لِي وَ لَكِن قُل طَهَّر مَا طَابَ مِنْكَ وَ طَابَ مَا طَهَّرَ مِنْكَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ١٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٧٩-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع إِذَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ وَ قَدْ خَرَجْتَ مِنَ الْحَمَامِ طَابَ حَمَأَمَك فَقُلْ لَهُ أَنَعَمَ اللَّهُ بِأَلْكَ.

وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمَائِهِ (٤).

## ٢٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِي

إشاره

(٥) ٢٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِي

[رقم الحديث الكلي: ١٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٨٠-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ السَّمِيطِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ وَ الْأَخْذُ مِنَ الشَّارِبِ وَ غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ يَنْفِي الْفَقْرَ وَ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٨١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٨١-٢- (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَيْدَةَ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ع عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٦٠

١- اللكع - العبد، ثم استعمل في الحمق و الذم النهايه ٤- ٢٦٨.

٢- الفقيه ١- ١٢٥- ٢٩٧.

٣- الفقيه ١- ١٢٥- ٢٩٨.

٤- الخصال- ٦٣٥ و يأتي إسناده في الفائده الأولى من الخاتمه برمز ر.

٥- الباب ٢٥ فيه ٧ أحاديث.

٦- الكافي ٦- ٥٠٤- ١، و الفقيه ١- ١٢٤- ٢٩١.



٧- الكافي ٥٠٤-٦ و الفقيه ١-١٢٤-٢٩٣.

قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ غَسَلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ يَذْهَبُ بِالْدَّرَنِ وَ يَنْفِي الْأَقْدَاءَ (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ١٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٨٢ - ٣ - (٣) وَ عَنِ عَبْدِ مَنَ أَصْبَحْنَا عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غَسَلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ نُشْرَةٌ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤) وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤٨٣ - ٤ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْقَمَّاطِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ (٦) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غَسَلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ أَمَانٌ مِنَ الصَّدَاعِ وَ بَرَاءَةٌ مِنَ الْفَقْرِ وَ طَهْوَرُ لِلرَّأْسِ مِنَ الْحِرَازِ (٧).

### [رقم الحديث الكلي: ١٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٤٨٤ - ٥ - (٨) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْمَدِينِيِّ (٩) عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ السَّمِطِ عَنْ أَبِي

ص: ٦١

١- الأقداء- جمع قذى، و القذى جمع قذاه و هو ما يقع فى العين و الماء و الشراب من تراب أو تبن أو وسخ أو غير ذلك. النهاية ٤- ٣٠.

٢- التهذيب ٣- ٢٣٦- ٤٢٤ و نصه- " غسل الرأس بالخطمى فى كل جمعه أمان من البرص و الجنون " فتامل.

٣- الكافى ٦- ٥٠٤- ٥.

٤- الفقيه ١- ١٢٤- ٢٩٢.

٥- ثواب الأعمال- ٣٦- ١.

٦- فى نسخه " زيد " منه قده.

٧- فى المصدر- الحزازة، و الحزاز- هبريه فى الرأس كأنه نخاله، واحده حزازة، لسان العرب ٥- ٣٣٥.

٨- ثواب الأعمال- ٣٦- ٢.

٩- فى المصدر- المدنى.

عَبْدُ اللَّهِ ع قَالَ: غَسَلَ الرَّأْسَ بِالْخِطْمِيِّ يَنْفِي الْفَقْرَ وَيَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَقَالَ هُوَ نُشْرُهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ١٤٨٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٤٨٥ - ٦ - (٢) وَبِالْإِسْتِخْبَابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ بُرْزَجٍ قَالِ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ غَسَلَ الرَّأْسَ بِالْخِطْمِيِّ يَجْلِبُ الرِّزْقَ جَلْبًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٨٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٤٨٦ - ٧ - (٣) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَيْدٍ اللَّهُ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: النُّشْرَةُ فِي عَشْرَةِ أَشْيَاءَ وَعَدَّ مِنْهَا غَسَلَ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ كَمَا مَرَّ فِي السَّوَاكِ (٤) أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْجُمُعَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٥).

## ٢٦ بَابُ اسْتِخْبَابِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِوَرَقِ السُّدْرِ

إشاره

(٦) ٢٦ بَابُ اسْتِخْبَابِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِوَرَقِ السُّدْرِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٨٧ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ بُرْزَجٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ غَسَلَ الرَّأْسَ بِالسُّدْرِ يَجْلِبُ الرِّزْقَ جَلْبًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٨٨ - ٢ - (٨) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ [أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع] (٩) مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ

ص: ٦٢

١- نشره- التعويد و الرقيه الصحاح ٢- ٨٢٨.

٢- ثواب الأعمال - ٣٦- ٣.

٣- المحاسن - ١٤- ٤٠.

٤- رواه الصدوق في الخصال كما مر في الحديث ٢٤ من الباب ١ من أبواب السواك.

٥- يأتي في الباب ٣٢ من أبواب صلاة الجمعة.

٦- الباب ٢٦ فيه ٧ أحاديث.

٧- الكافي ٦- ٥٠٤- ٦.

٨- الكافي ٦- ٥٠٥- ٧.

٩- أثبتناه من المصدر.

عَنْ عُيَيْدِ بْنِ يَحْيَى الثَّوْرِيِّ الْعَطَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِإِظْهَارِ  
الْإِسْلَامِ وَظَهَرَ الْوَحْيُ رَأَى قَلْبَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَكَثْرَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - فَاهْتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ص هَمًّا شَدِيدًا فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ  
جَبْرَائِيلَ بِسَدْرٍ مِنْ سِدْرِهِ الْمُنتَهَى فَعَسَلَ بِهِ رَأْسَهُ فَجَلَا بِهِ هَمُّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٨٩-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع غَسَلَ الرَّأْسَ بِالسَّدْرِ يَجْلِبُ الرَّزْقَ جَلْبًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤٩٠-٤- (٢) قَالَ: وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص اعْتَمَّ فَأَمَرَهُ جَبْرَائِيلُ ع فَعَسَلَ رَأْسَهُ بِالسَّدْرِ وَكَانَ ذَلِكَ سَدْرًا مِنْ سِدْرِهِ الْمُنتَهَى.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٩١ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٤٩١-٥- (٣) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع اغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِوَرَقِ السَّدْرِ فَإِنَّهُ قَدَسَهُ كُلُّ مَلِكٍ مُقَرَّبٍ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَمَنْ غَسَلَ  
رَأْسَهُ بِوَرَقِ السَّدْرِ صَدَّرَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَوَسَهُ الشَّيْطَانُ سَبْعِينَ يَوْمًا وَمَنْ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَوَسَهُ الشَّيْطَانُ سَبْعِينَ يَوْمًا لَمْ يَعِصِ اللَّهَ وَ  
مَنْ لَمْ يَعِصِ اللَّهَ (سَبْعِينَ يَوْمًا) (٤) دَخَلَ الْجَنَّةَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٩٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٤٩٢-٦- (٥) وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ زَيْدِ النَّزَسِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ  
قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالسَّدْرِ وَيَقُولُ اغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِوَرَقِ السَّدْرِ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

ص: ٦٣

١- الفقيه ١- ١٢٥- ٢٩٥.

٢- الفقيه ١- ١٢٥- ٢٩٤.

٣- الفقيه ١- ١٢٥- ٢٩٦.

٤- ليس في المصدر.

٥- ثواب الأعمال - ٣٦ - ١.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٩٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٤٩٣-٧- (١) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَامَرَهُ جَبْرِئِيلُ أَنْ يَغْسِلَ رَأْسَهُ بِالسُّدْرِ.

## ٢٧ بَابُ جَوَازِ دُخُولِ الْحَمَّامِ الْحَارِّ الْمَفْرُطِ الْحَرَّارِهِ وَطَرَحِ اللَّبْدِ فِيهِ

إشاره

(٢) ٢٧ بَابُ جَوَازِ دُخُولِ الْحَمَّامِ الْحَارِّ الْمَفْرُطِ الْحَرَّارِهِ وَطَرَحِ اللَّبْدِ فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٩٤-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَخْمَرِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى قَالَ: كَانَ أَبِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْحَمَّامِ أَمَرَ أَنْ يُوقَدَ لَهُ عَلَيْهِ ثَلَاثًا فَكَانَ لَا يُمَكِّنُهُ دُخُولَهُ حَتَّى يَدْخُلَهُ السُّودَانُ فَيَلْقُونَ لَهُ اللَّبُودَ (٤) فَإِذَا دَخَلَهُ فَمَرَّةً قَاعِدٌ وَمَرَّةً قَائِمٌ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٩٥-٢- (٥) وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ السُّدُوسِيِّ عَنْ بَشِيرِ النَّبَالِ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْحَمَّامِ فَقَالَ تُرِيدُ الْحَمَّامَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَأَمَرَ يَأْسِيحَانَ الْحَمَّامِ ثُمَّ دَخَلَ الْحَدِيثَ.

## ٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ النُّورَةِ

إشاره

(٦) ٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ النُّورَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٤٩٦-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ٦٤

١- ثواب الأعمال - ٣٧- ٢.

٢- الباب ٢٧ فيه حديثان.

٣- الكافي ٥٠٩-٦-١، بقيه الحديث يأتي في الحديث ٥ من الباب ٣٦، وكذلك يأتي ذيله في الحديث ١ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

٤- اللبود- جمع لبد و هو نوع من البسط لسان العرب ٣-٣٨٦.

٥- الكافي ٥٠١-٢٢، و تقدم في الحديث ١ من الباب ٥، و يأتي ذيله في الحديث ١ من الباب ٣١ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٢٨ فيه ٤ أحاديث.

٧- الكافي ٥٠٥-٦-١.

عُمَيْرٍ عَنْ سُلَيْمِ الْفَرَّاءِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِ النَّوْرَةَ طَهُورًا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١).

### [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٤٩٧-٢- (٢) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَمَّنْ رَوَاهُ قَالَ: بَعَثَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ ابْنِ أَخِيهِ فِي حَاجِهِ فَجَاءَ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَدْ أَطْلَى بِالنُّورَةِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنَّ النَّوْرَةَ طَهُورًا.

### [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٤٩٨-٣- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حِدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِ النَّوْرَةَ نُشْرَهُ وَ طَهُورًا لِلْجَسَدِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى (٤) وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ الْأَتَمِيِّ عِ فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمَائِهِ مِثْلَهُ (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ١٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٤٩٩-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْجَامِعِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْبَزَنْطِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ شَعْرُ الْجَسَدِ

ص: ٦٥

١- الفقيه ١- ١١٩- ٢٥٤، و جاء في هامش المخطوط ما نصه- "أورده في المقنع من الأحاديث الحسان و لا يخفى أنه مرسل و هي غفلة منه"، منه قده.

٢- الكافي ٦- ٥٠٥- ٤، و أورده بتمامه في الحديث ٦ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٦- ٥٠٦- ٧.

٤- ثواب الأعمال- ٣٩.

٥- الخصال- ٦١١.

٦- مستطرفات السرائر ٥٧- ١٨، و أورده صدره في الحديث ٩ من الباب ٦٠ من هذه الأبواب.



إِذَا طَالَ قَطْعَ مِيَاءِ الصُّلْبِ وَ أَرْخَى الْمَفَاصِلَ وَ وَرَثَ الضَّعْفَ وَ السَّلَّ (١) وَ إِنَّ النُّورَةَ تَزِيدُ فِي مَاءِ الصُّلْبِ وَ تُقَوِّي الْيَدَيْنَ وَ تَزِيدُ فِي شَحْمِ الْكُلَيْتَيْنِ وَ تُسَمِّنُ الْبَدَنَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي السُّوَائِكِ وَ غَيْرِهِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

## ٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَخْذِ مِنَ النُّورَةِ عِنْدَ الْإِطْلَاءِ وَ شَمِّهِ وَ جَعْلِهِ عَلَى طَرْفِ الْأَنْفِ وَ الصَّلَاةِ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ع

إشاره

(٤) ٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَخْذِ مِنَ النُّورَةِ عِنْدَ الْإِطْلَاءِ وَ شَمِّهِ وَ جَعْلِهِ عَلَى طَرْفِ الْأَنْفِ وَ الصَّلَاةِ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ع

[رقم الحديث الكلي: ١٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٠٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارَ عَنِ السِّيَارِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ أَرَادَ الْإِطْلَاءَ بِالنُّورَةِ فَأَخَذَ مِنَ النُّورَةِ بِإِصْبَعِهِ فَشَمَّهُ وَ جَعَلَ عَلَى طَرْفِ أَنْفِهِ وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ كَمَا أَمَرْنَا بِالنُّورَةِ- لَمْ تُحْرِقْهُ النُّورَةُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٠١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٠١-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ كَمَا أَمَرْنَا بِالنُّورَةِ.

ص: ٦٦

١- في المصدر- النسل.

٢- تقدم في الحديث ٢٣ من الباب ١ من أبواب السواك، و في الحديث ١ من الباب ١٤، و في الأبواب ١٨، ٣٢، ٣٣، ٣٤ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الحديث ٨ من الباب، ٦٠، و في الحديث ١ من الباب ٨٤ من هذه الأبواب، و في الحديث ٣ من الباب ٢٣ من أبواب الجنابه.

٤- الباب ٢٩ فيه حديثان.

٥- الكافي ٦- ٥٠٦- ١٣.

٦- الفقيه ١- ١١٩- ٢٥٦.

إشاره

(١) ٣٠ بَابُ اسْتِجَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ بِالنُّورِ

[رقم الحديث الكلى: ١٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٠٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رُزَيْقِ بْنِ الرُّبَيْرِ عَنْ سَدِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ مَنْ قَالَ إِذَا أَطْلَى بِالنُّورِ اللَّهُمَّ طَيِّبْ مَا طَهَّرَ مِنِّي وَ طَهَّرْ مَا طَابَ مِنِّي وَ أَبْدِلْنِي شِعْرًا طَاهِرًا لَا يَعْصِيكَ اللَّهُمَّ إِنِّي تَطَهَّرْتُ ابْتِغَاءَ سُنَّةِ الْمُرْسَلِينَ وَ ابْتِغَاءَ رِضْوَانِكَ وَ مَغْفِرَتِكَ فَحَرِّمْ شِعْرِي وَ بَشْرِي عَلَى النَّارِ وَ طَهِّرْ خَلْقِي وَ طَيِّبْ خَلْقِي وَ زَكِّ عَمَلِي وَ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يَلْقَاكَ عَلَى الْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ مَلَهُ إِبرَاهِيمَ خَلِيلَكَ وَ دِينَ مُحَمَّدٍ ص حَبِيبِكَ وَ رَسُولِكَ عَامِلًا بِشَرَائِعِكَ تَابِعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ آخِذًا بِهِ مُتَأَدِّبًا بِحُسْنِ تَأْدِيبِكَ وَ تَأْدِيبِ رَسُولِكَ ص وَ تَأْدِيبِ أَوْلِيَائِكَ الَّذِينَ غَدَوْتَهُمْ بِأَدْبِكَ وَ زَرَعْتَ الْحِكْمَةَ فِي صُدُورِهِمْ وَ جَعَلْتَهُمْ مَعَادِنَ لِعِلْمِكَ ص لِمَوَاتِكَ عَلَيْهِمْ - مَنْ قَالَ ذَلِكَ طَهَّرَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَذْنَانِ فِي الدُّنْيَا وَ مِنَ الذُّنُوبِ وَ يَدُلُّهُ شِعْرًا لَا يَعْصِي وَ خَلَقَ اللَّهُ بِكُلِّ شِعْرَةٍ مِنْ جَسَدِهِ مَلَكًا يُسَبِّحُ لَهُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ وَ إِنَّ تَسْبِيحَهُ مِنْ تَسْبِيحِهِمْ تَعْدِلُ بِأَلْفِ تَسْبِيحِهِ مِنْ تَسْبِيحِ أَهْلِ الْأَرْضِ. (٣)

٣١ بَابُ اسْتِجَابِ طَلِي الْعُورَةِ وَ تَوَلِيهِ الْغَيْرِ طَلِي الْبَدَنِ وَ التَّخْيِيرِ فِي التَّقْدِيمِ وَ التَّأْخِيرِ

إشاره

(٤) ٣١ بَابُ اسْتِجَابِ طَلِي الْعُورَةِ وَ تَوَلِيهِ الْغَيْرِ طَلِي الْبَدَنِ وَ التَّخْيِيرِ فِي التَّقْدِيمِ وَ التَّأْخِيرِ

[رقم الحديث الكلى: ١٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٠٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ السَّدُوسِيِّ

ص: ٦٧

١- الباب ٣٠ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٦- ٥٠٧- ١٥.

٣- و تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٣١ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٦- ٥٠١- ٢٢ و تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ٥، و في الحديث ٢ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

عَنْ بَشِيرِ النَّبَالِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ دَخَلَ الْحَمَّامَ فَاتَّرَزَ بِإِزَارٍ وَ غَطَى رُكْبَتَيْهِ وَ سَيْرَتْهُ ثُمَّ أَمَرَ صَاحِبَ الْحَمَّامِ فَطَلَى مَا كَانَ خَارِجًا مِنَ الْإِزَارِ ثُمَّ قَالَ اخْرُجْ عَنِّي ثُمَّ طَلَى هُوَ مَا تَحْتَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا فَافْعَلْ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٠٤-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِدِيَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَافِقِيِّ أَنَّهُ دَخَلَ حَمَّامًا بِالْمَدِينَةِ فَأَخْبَرَهُ صَاحِبُ الْحَمَّامِ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ كَانَ يَدْخُلُ فَيَبْدَأُ فَيَطْلَى عَانَتَهُ وَ مَا يَلِيهَا ثُمَّ يَلْفُ إِزَارَهُ عَلَى أَطْرَافِ إِحْلِيلِهِ وَ يَدْعُونِي فَأَطْلَى سَائِرَ بَدَنِهِ (٢) الْحَدِيثَ وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ١٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٠٥-٣- (٤) قَالَ: وَ كَانَ الصَّادِقُ ع يَطْلَى فِي الْحَمَّامِ فَإِذَا بَلَغَ مَوْضِعَ الْعَوْرَةِ قَالَ لِلَّذِي يَطْلَى تَنَحَّ ثُمَّ يَطْلَى هُوَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ.

٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِطْلَاءِ وَإِنْ قُرِبَ الْعَهْدُ بِهِ وَ لَوْ بَعْدَ يَوْمَيْنِ

إِشَارَةٌ

(٥) ٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِطْلَاءِ وَإِنْ قُرِبَ الْعَهْدُ بِهِ وَ لَوْ بَعْدَ يَوْمَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٠٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْحَمَّامَ فَقَالَ لِي يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ اطْلُ فَقُلْتُ إِنَّمَا أَطْلَيْتُ مُنْذُ أَيَّامٍ فَقَالَ اطْلُ فَإِنَّهَا طَهُورٌ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٠٧-٢- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ

ص: ٦٨

١- الفقيه ١- ١١٧- ٢٥٠.

٢- في المصدر- جسده.

٣- تقدم في الحديث ٢ من الباب ١ و في الحديث ١ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٤- الفقيه ١- ١١٧- ٢٤٨.

٥- الباب ٣٢ فيه ٧ أحاديث.

٦- الكافي ٥٠٥-٢.

٧- الكافي ٥٠٥-٣.

عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: دَخَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ الْحَمَّامَ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخْرِجَ مِنْهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَلَا تَطْلِي فَقُلْتُ عَهْدِي بِهِ مُنْذُ أَيَّامٍ فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا طَهُورٌ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٠٨-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَصِيرٍ الْحَمَّامَ فَنَظَرْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَدِ اطَّلَى إِلَيَّ أَنْ قَالَ فَقَالَ لِأَبِي بَصِيرٍ اطَّلِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ- فَقَالَ قَدِ اطَّلَيْتُ مُنْذُ أَيَّامٍ فَقَالَ اطَّلِ فَإِنَّهُ طَهُورٌ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٥٠٩-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَهُ أَقْوَدُهُ فَأَدْخَلْتُهُ الْحَمَّامَ فَرَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ يَتَنَوَّرُ فَدَنَا مِنْهُ أَبُو بَصِيرٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ يَا أَبَا بَصِيرٍ تَتَنَوَّرُ فَقَالَ إِنَّمَا تَتَنَوَّرُ أَوَّلَ مَنْ أَمْسَ وَ الْيَوْمَ الثَّلَاثُ فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا طَهُورٌ فَتَنَوَّرَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥١٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٥١٠-٥- (٣) وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ يُونُسَ بْنِ السُّحْتِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْبَلَّادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مِهْرَانَ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ وَ لِأَبِي بَصِيرٍ اطَّلِي فَقَالَ فَعَلْنَا ذَلِكَ مُنْذُ ثَلَاثِ أَعْدَا [أَعِيدَا] (٤) فَإِنَّ الْاطَّلَاءَ طَهُورٌ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ عِ

ص: ٦٩

١- الكافي ٦- ٤٩٨- ٩، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٨٥ من هذه الأبواب.

٢- الكافي ٦- ٥٠٥- ٦.

٣- الكافي ٦- ٥٠٨- ٥، و أورد قطعه منه في الحديث ٣ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٤- في المصدر- أعيدا.

ابن فضال عن الحسن بن علي عن ابن بكير عن عبد الله بن أبي يعفور (١) ورواه الشيخ ياسين بن يونس عن محمد بن يعقوب بالاسناد الأول مثله (٢).

[رقم الحديث الكلي: ١٥١١ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٥١١-٦- (٣) و عن عمده من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن خلف بن حماد عن رواه قال: بعث ابو عبد الله ع ابن اخيه في حاجه فجاء و ابو عبد الله ع قد اطل بالتوره فقال ابو عبد الله ع ان التوره طهور.

[رقم الحديث الكلي: ١٥١٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٥١٢-٧- (٤) محمد بن الحسين ياسين بن يونس عن علي بن مهزيار عن عمرو بن ابراهيم عن خلف بن حماد عن هارون بن حكيم الازرقط خال ابي عبد الله ع قال: اتيت في حاجه فاصيبت في الحمام يطلى فذكرت له حاجتي فقال لا تطلى فقلت انما عهدى به اول من أمس فقال اطل فان التوره طهور.

أقول: و تقدم ما يدل على ذلك (٥).

ص: ٧٠

١- علل الشرائع - ٢٩٢.

٢- التهذيب ٥- ٢٦- ١٩٩.

٣- الكافي ٦- ٥٠٥- ٤، و تقدمت قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١- ٣٧٥- ١١٥٦.

٥- تقدم في الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

(١) ٣٣ بَابُ اسْتِجَابِ الْإِطْلَاءِ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا وَ تَأْكُذِهِ وَ لَوْ بِالْقَرْضِ بَعْدَ عَشْرِينَ يَوْمًا وَ آكُذُ مِنْهُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ وَ كَذَا حَلَقُ الْعَانَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥١٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْتِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: السُّنَّةُ فِي التَّوْرَةِ فِي خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا فَإِنْ أَتَتْ عَلَيْكَ عَشْرُونَ يَوْمًا وَ لَيْسَ عِنْدَكَ (٣) فَاسْتَقْرِضْ عَلَى اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥١٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥١٤-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ (٥) الْمِنْقَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: السُّنَّةُ فِي التَّوْرَةِ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا فَإِنْ أَتَتْ عَلَيْكَ عَشْرُونَ يَوْمًا وَ لَيْسَ عِنْدَكَ فَاسْتَقْرِضْ عَلَى اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥١٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥١٥-٣- (٦) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع أَحَبُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَطَّلِيَ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

ص: ٧١

١- الباب ٣٣ فيه ٦ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٣٧٥- ١١٥٧.

٣- في المصدر زياده- شى ء.

٤- الكافي ٦- ٥٠٦- ٩، و رواه الصدوق في الفقيه ١- ١١٩- ٢٥٩.

٥- في المصدر زياده " بن " .

٦- الكافي ٦- ٥٠٦- ٨.

٧- الفقيه ١- ١١٩- ٧٠٢٥٨.

[رقم الحديث الكلي: ١٥١٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٥١٦-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: السُّنَّةُ فِي النُّورِ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا فَمَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ أَحَدٌ وَ عَشْرُونَ يَوْمًا (وَلَمْ يَتَنَوَّرْ) (٢) فَلَيْسَ تَدُنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَيْتَنَوَّرَ وَ مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا وَ لَمْ يَتَنَوَّرَ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَ لَا مُسْلِمٍ وَ لَا كَرَامَةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٥١٧-٥- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَائِهِ ع عَنْ النَّبِيِّ ص قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتْرُكُ حَلْقَ عَانَتِهِ فَوْقَ الْأَرْبَعِينَ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلَيْسَتْ قِرْضُ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ وَ لَا يُؤَخَّرُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥١٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٥١٨-٦- (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: أَحَبُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَطَّلِيَ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا مِنَ النُّورِ.

(٥)

٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِكْثَارِ الْإِطْلَاءِ بِالنُّورِ فِي الصَّيْفِ

إشاره

(٦) ٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِكْثَارِ الْإِطْلَاءِ بِالنُّورِ فِي الصَّيْفِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥١٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥١٩-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ثَعْلَبَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابَاطِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع طَلِيئُهُ فِي الصَّيْفِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ فِي الشِّتَاءِ.

ص: ٧٢

١- الخصال- ٥٠٣- ٧.

٢- ليس في المصدر.

٣- الخصال- ٥٣٨- ٥، و أورده أيضا في الحديث ٣ من الباب ٨٦ من هذه الأبواب.

٤- الخصال- ٦٣٦.



٥- و يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٨٦ من هذه الأبواب. و يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٨٦ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٣٤ فيه حديث واحد.

٧- الكافي ٦- ٥٠٦- ١٢.

(١) ٣٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِصَابِ جَمِيعِ الْبَدَنِ بِالْحِنَاءِ بَعْدَ النُّورِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٢٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَخْمَرِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ فَاطَّلَى ثُمَّ اتَّبَعَهُ بِالْحِنَاءِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ كَانَ أَمَاناً لَهُ مِنَ الْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَالْبَرَصِ وَالْأَكْلِهِ (٣) إِلَى مِثْلِهِ مِنَ النُّورِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٢١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٢١-٢- (٤) وَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ: مَنْ اطَّلَى فَتَدَلَّكَ بِالْحِنَاءِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ نَفِيَ عَنْهُ الْفَقْرُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٢٢-٣- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع وَ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْحَمَّامِ وَ هُوَ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ مِثْلَ الْوَرْدِ مِنْ أَثَرِ الْحِنَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٥٢٣-٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ اطَّلَى وَ اخْتَصَبَ بِالْحِنَاءِ آمَنَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ خِصَالٍ الْجُدَامِ وَالْبَرَصِ وَالْأَكْلِهِ إِلَى طَلِيهِ مِثْلَهَا.

ص: ٧٣

١- الباب ٣٥ فيه ٩ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٥٠٩- ١، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٢٧، و كذلك في الحديث ٥ من الباب ٣٦ من هذه الأبواب.

٣- الأكله- و الأكال- الحكه و الجرب لسان العرب ١١- ٢٣.

٤- الكافي ٦- ٥٠٩- ٣.

٥- الكافي ٦- ٥٠٩- ٤.

٦- الفقيه ١- ١٢١- ٢٦٩.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٥٢٤-٥- (١) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع الْحِنَاءُ عَلَى أَثَرِ النُّورِهِ أَمَانٌ مِنَ الْجُدَامِ وَالْبَرَصِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٥٢٥-٦- (٢) قَالَ وَرُوِيَ أَنَّ مَنْ أَطْلَى وَتَدَلَّكَ بِالْحِنَاءِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ نَفَى اللَّهُ عَنْهُ الْفَقْرَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٥٢٦-٧- (٣) وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَطْلَى وَاخْتَضَبَ بِالْحِنَاءِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ الْجُدَامِ وَالْبَرَصِ وَالْأَكْلَةَ إِلَى طَلِيهِ مِثْلَهَا.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٥٢٧-٨- (٤) وَفِي عَيُونِ الْأَخْبَارِ بِالسَّنَدِ السَّابِقِ فِي بَابِ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الْحِنَاءُ بَعْدَ النُّورِهِ أَمَانٌ مِنَ الْجُدَامِ وَالْبَرَصِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٥٢٨-٩- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْحِنَاءُ يَذْهَبُ بِالسَّهْكِ (٦) وَيَزِيدُ فِي مَاءِ الْوَجْهِ وَيُطَيِّبُ النَّكْهَةَ (٧) وَيُحَسِّنُ الْوَلَدَ.

ص: ٧٤

١- الفقيه ١- ١١٩ - ٢٧٠.

٢- الفقيه ١- ١١٩ - ٢٧١.

٣- ثواب الأعمال - ٣٩ - ٦.

٤- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٤٨ - ١٨٦.

٥- التهذيب ١- ٣٧٦ - ١١٦١، و أورده عن الكافي و الفقيه في الحديث ٦ من الباب ٥٠ من هذه الأبواب.

٦- السهك- الريح الشديده، و بالتحريك- ريح السمك و صدأ الحديد. منه قده نقلا عن الصحاح للجوهري ٤- ١٥٩٢.

السهك، محرکه- ريح كريهه من عرق. منه قده نقلا عن القاموس المحيط ٣- ٣١٧.

٧- النكهه- ريح الفم، منه قده نقلا عن الصحاح للجوهري ٦- ٢٢٥٣.

قَالَ: مَنْ أَطْلَى فِي الْحَمَامِ فَتَدَلَّكَ بِالْحِنَاءِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ نُفِيَ عَنْهُ الْفَقْرُ.

قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الثَّانِيَّ عَ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْحَمَامِ وَهُوَ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ مِثْلُ الْوَرْدِ مِنْ أَثَرِ الْحِنَاءِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِوَسِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ نُفِيَ عَنْهُ الْفَقْرُ (١) يَأْتِي فِي الْبَابِ الْآتِي (٢).

### ٣٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِصَابِ الْيَدِ بِالْحِنَاءِ وَ جَعْلِ الْحِنَاءِ عَلَى الْأَظْفَارِ بَعْدَ التُّورَةِ وَ صَلَاةِ رَكَعَتَيْنِ شُكْرًا عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَامِ

إشاره

(٣) ٣٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِصَابِ الْيَدِ بِالْحِنَاءِ وَ جَعْلِ الْحِنَاءِ عَلَى الْأَظْفَارِ بَعْدَ التُّورَةِ وَ صَلَاةِ رَكَعَتَيْنِ شُكْرًا عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَامِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٢٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى قَالَ: كَانَ أَبُو الْحَسَنِ عَ مَعَ رَجُلٍ عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَ - فَظَنَرَ إِلَيْهِ وَ قَدْ أَخَذَ الْحِنَاءَ مِنْ يَدَيْهِ قَالَ فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - أَمَا تَرَوْنَ إِلَى هَذَا كَيْفَ أَخَذَ الْحِنَاءَ مِنْ يَدَيْهِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ فِيهِ مَا تُخْبِرُهُ وَ مَا لَا تُخْبِرُهُ ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ إِنَّهُ مَنْ أَخَذَ الْحِنَاءَ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ أَطْلَاءِ التُّورَةِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ أَمِنَ مِنَ الْأَذْوَاءِ الثَّلَاثَةِ الْجُنُونِ وَ الْجُدَامِ وَ الْبَرَصِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٣٠-٢- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٧٥

١- ثواب الأعمال - ٣٨ - ٤.

٢- أقول: وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٣- الباب ٣٦ فيه ٧ أحاديث.

٤- الكافي ٥٠٩ - ٥.

٥- الكافي ٥٠٩ - ٢.

الْحَكَمَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع وَ قَدْ أَخَذَ الْحِنَاءَ وَ جَعَلَهُ عَلَى أَظْفِيرِهِ فَقَالَ يَا حَكَمُ مَا تَقُولُ فِي هَذَا فَقُلْتُ مَا عَسَيْتُ أَنْ أَقُولَ فِيهِ وَ أَنْتَ تَفْعَلُهُ وَ إِنَّ عِنْدَنَا يَفْعَلُهُ الشُّبَّانُ فَقَالَ يَا حَكَمُ إِنَّ الْأَظْفِيرَ إِذَا أَصَابَتْهَا النُّورَةُ عَيَّرَتْهَا حَتَّى تُشَبِّهَ أَظْفِيرَ الْمَوْتَى فَغَيَّرَهَا بِالْحِنَاءِ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٥٣١ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٣١-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ ع إِنَّ الْأَظْفِيرَ إِذَا أَصَابَتْهَا النُّورَةُ عَيَّرَتْهَا حَتَّى إِنَّهَا تُشَبِّهُ أَظْفِيرَ الْمَوْتَى فَلَا بَأْسَ بِتَغْيِيرِهَا.

### [رقم الحديث الكلي: ١٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٥٣٢-٤- (٢) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَظَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى رَجُلٍ وَ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْحَمَّامِ مَخْضُوبَ الْيَدَيْنِ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع- أَيْسِرُكَ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ خَلَقَ يَدَيْكَ هَكَذَا قَالَ لَا وَ اللَّهُ وَ إِنَّمَا فَعَلْتَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ بَلَّغَنِي عَنْكُمْ أَنَّهُ مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ فَلْيُرِّ عَلَيْهِ أَثَرُهُ يَغْنَى الْحِنَاءَ فَقَالَ لَيْسَ ذَلِكَ حَيْثُ ذَهَبَتْ إِنَّمَا مَعْنَى ذَلِكَ إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ مِنَ الْحَمَّامِ وَ قَدْ سَلِمَ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ شُكْرًا.

أَقُولُ: هَذَا غَيْرُ صَرِيحٍ فِي الْإِنْكَارِ وَ لَعَلَّهُ اسْتِفْهَامٌ مِنْهُ لِيُظْهِرَ غَلَطَ الرَّاويِ فِي فَهْمِ الْحَدِيثِ وَ كَوْنُ مَعْنَاهُ مَا ذَكَرَ لَا يُنَافِي الْإِسْتِحْبَابَ وَ الْإِنْكَارُ السَّابِقُ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْعِيَامَةِ مِثْلُ الْحَكَمِ (٣) وَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ثُمَّ إِنَّ الْمَآخِرَ يَحْتَمِلُ التَّقْيَةَ وَ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى الْبِفِرَاطِ وَ الْمَدَاوِمَةِ لِلرَّجُلِ بَلْ ظَاهِرُهُ ذَلِكَ بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ خَلَقَ يَدَيْكَ إِذْ لَوْ كَانَ اللَّوْنُ خَلْقِيًّا لَدَامَ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٥٣٣-٥- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٧٦

١- الفقيه ١-١٢٣-٢٨٤.

٢- معاني الأخبار-٢٥٤-١.

٣- قال الشيخ- الحكم بن عتيبة مذموم و هو من فقهاء العامة، منه قده.

٤- الكافي ٦-٥٠٩-١، و تقدمت قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

الْحَسَنُ جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمًا مِنَ الْحَمَّامِ فَاسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ الرَّبِيعِ - يُقَالُ لَهُ كُنَيْدٌ وَبِيَدِهِ أَثَرٌ حِنَاءٍ فَقَالَ مَا هَذَا الْأَثَرُ بِيَدِكَ فَقَالَ أَثَرُ حِنَاءٍ فَقَالَ وَيْلَكَ يَا كُنَيْدُ حَدَّثَنِي أَبِي وَكَانَ أَعْلَمَ أَهْلَ زَمَانِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص - مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ فَاطَّلَى ثُمَّ اتَّبَعَهُ بِالْحِنَاءِ مِنْ قَرْزِهِ إِلَى قَدَمِهِ كَانَ أَمَانًا لَهُ مِنَ الْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَالْبَرَصِ وَالْأَكْلَةِ إِلَى مِثْلِهِ مِنَ النُّورِ.

أَقُولُ: يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ اسْتِدْلَالًا بِالْعُمُومِ حَيْثُ إِنَّ اسْتِحْبَابَ الْمَجْمُوعِ يَسْتَلْزِمُ اسْتِحْبَابَ الْبَعْضِ وَالْإِنْكَارُ هُنَا أَيْضًا مِنَ الْعَامَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٥٣٤-٦- (١) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ الْحِنَاءِ فِي يَدِ أَبِي جَعْفَرٍ ع.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٥٣٥-٧- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع لَا بَأْسَ بِالْخِضَابِ كُلِّهِ.

أَقُولُ: وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومُ أَحَادِيثِ الْخِضَابِ وَالْحِنَاءِ وَإِطْلَاقُهَا كَمَا يَأْتِي (٣).

٣٧ بَابُ جَوَازِ بَوْلِ الْمُطَّلِيِّ قَائِمًا وَكَرَاهِهِ جُلُوسِهِ

إشارة

(٤) ٣٧ بَابُ جَوَازِ بَوْلِ الْمُطَّلِيِّ قَائِمًا وَكَرَاهِهِ جُلُوسِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٣٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَيَأْتِيكَ عَنِ الرَّجُلِ يَطَّلِي فَيَبُولُ وَهُوَ قَائِمٌ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

ص: ٧٧

١- مكارم الأخلاق- ٨٠.

٢- الفقيه ١- ١٢٢- ٢٧٥، و أوردته في الحديث ٦ من الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٣- تقدم ما يدل عليه في الباب ٣٥ من هذه الأبواب، و في الأبواب ٤١- ٥٣ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٣٧ فيه حديثان.

٥- الكافي ٦- ٥٠٠- ١٨، و أوردته و ما بعده أيضا في الحديث ٢، ٥ من الباب ٣٣ من أبواب أحكام الخلو.

١٥٣٧-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ رُوِيَ أَنَّ مَنْ جَلَسَ وَهُوَ مُتَوَزَّرٌ خِيفَ عَلَيْهِ الْفِتْنُ.

### ٣٨ بَابُ جَوَازِ التَّدْلِكِ بِالنَّخَالِ وَالدَّقِيقِ وَ الزَّيْتِ بَعْدَ النُّورِ مِنْ غَيْرِ كَرَاهِهِ وَ عَدَمِ كَوْنِهِ إِسْرَافًا

إشاره

(٢) ٣٨ بَابُ جَوَازِ التَّدْلِكِ بِالنَّخَالِ وَ الدَّقِيقِ وَ الزَّيْتِ بَعْدَ النُّورِ مِنْ غَيْرِ كَرَاهِهِ وَ عَدَمِ كَوْنِهِ إِسْرَافًا

١٥٣٨-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَطْلِي بِالنُّورِ فَيَجْعَلُ الدَّقِيقَ بِالزَّيْتِ يَلْتُ (٤) بِهِ فَيَمْسُحُ بِهِ بَعْدَ النُّورِ لِيَقْطَعَ رِيحَهَا عَنْهُ قَالَ لَا بَأْسَ.

١٥٣٩-٢- (٥) قَالَ الْكُتَيْبِيُّ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع وَ قَدْ تَدَلَّكَ بِدَقِيقٍ مَلْتَوْتٍ بِالزَّيْتِ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ النَّاسَ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

١٥٤٠-٣- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي الرَّجُلِ يَطْلِي وَ يَتَدَلَّكَ بِالزَّيْتِ وَ الدَّقِيقِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

١٥٤١-٤- (٧) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٧٨

١- الفقيه ١- ١١٩- ٢٥٧.

٢- الباب ٣٨ فيه أحاديث.

٣- الكافي ٦- ٤٩٩- ١٢.

٤- اللت- هو إلزاق الشئ بالشئ و خلط بعضه في بعض ... و دقيق ملتوت بالزيت، أى مخلوط به. مجمع البحرين ٢- ٢١٨.

٥- الكافي ٦- ٤٩٩- ١٣.

٦- الكافي ٦- ٤٩٩- ١٥.

٧- الكافي ٦- ٤٩٩- ١٤.



عَنِ التَّدْلِكِ بِالدَّقِيقِ بَعِيدِ النُّورِ فَقَالَ لَمَا بَأْسَ قُلْتَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ إِسْرَافٌ فَقَالَ لَيْسَ فِيهَا أَضِلَّحَ الْبِدَنِ إِسْرَافٌ وَإِنِّي رُبَّمَا أَمَرْتُ  
بِالنَّقِيِّ (١) فَيَلْتُ لِي بِالزَّيْتِ فَاتَدَّلَكَ بِهِ إِنَّمَا (٢) الْإِسْرَافُ فِيمَا أَتْلَفَ الْمَالَ وَ أَضَرَ بِالْبَدَنِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٥٤٢-٥- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْمٍ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبِ  
قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّا لَنَسَافِرُ وَ لَا يَكُونُ مَعَنَا نُحَالَهُ فَتَدَّلَكَ بِالدَّقِيقِ فَقَالَ لَأَبَأْسَ إِنَّمَا الْفَسَادُ فِيمَا أَضَرَ بِالْبَدَنِ وَ أَتْلَفَ الْمَالَ  
فَأَمَّا مَا أَضَلَّحَ الْبَدَنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِفَسَادٍ إِنِّي رُبَّمَا أَمَرْتُ غُلَامِي فَلْتُ لِي النَّقْيَ بِالزَّيْتِ فَاتَدَّلَكَ بِهِ.

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي سُمَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْمٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٥٤٣-٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِينَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ  
عَنِ الرَّجُلِ يَطْلِي بِالنُّورِ فَيَجْعَلُ الدَّقِيقَ بِالزَّيْتِ يَلْتُهُ بِهِ يَتَمَسَّحُ بِهِ بَعْدَ النُّورِ لِيَقْطَعَ رِيحَهَا قَالَ لَأَبَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٥٤٤-٧- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ النَّهَائِنْدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى  
عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَزِيدِ الْعَزِيزِيِّ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّا نَكُونُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ نُرِيدُ الْإِحْرَامَ وَ لَا يَكُونُ مَعَنَا  
نُحَالَهُ تَدَّلَكَ بِهَا مِنَ النُّورِ فَتَدَّلَكَ بِالدَّقِيقِ فَيَدْخُلُنِي مِنْ ذَلِكَ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ قَالَ مَخَافَةَ الْإِسْرَافِ

ص: ٧٩

١- النقي - دقيق الحنطة المنخول مجمع البحرين ١ - ٤٢٠.

٢- لعله حصر لكمال الإسراف، فتدبر، منه قده.

٣- الكافي ٦ - ٤٩٩ - ١٦.

٤- المحاسن - ٣١٢ - ٢٨.

٥- التهذيب ١ - ١٨٨ - ٥٤٢ و الاستبصار ١ - ١٥٥ - ٥٣٦.

٦- التهذيب ١ - ٣٧٦ - ١١٦٠.

فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لَيْسَ فِيمَا أَضْلَحَ الْبَدَنَ إِسِيرَافُ أَنَا رَبَّمَا أَمَرْتُ بِالنَّقْيِ يُلْتُ بِالزَّيْتِ فَاتَدَلَّكَ بِهِ وَإِنَّمَا الْإِسِيرَافُ فِيمَا أَتْلَفَ الْمَالَ وَ  
أَضَرَ بِالْبَدَنِ.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْبِيُّ كَمَا يَأْتِي فِي النَّفَقَاتِ (١).

### ٣٩ بَابُ عَدَمِ كَرَاهِهِ الْإِزَارِ فَوْقَ النَّوْرِ

إشاره

(٢) ٣٩ بَابُ عَدَمِ كَرَاهِهِ الْإِزَارِ فَوْقَ النَّوْرِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٤٥-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ الْعَبَّاسِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدَانَ قَالَ:  
كُنْتُ فِي الْحَمَّامِ فِي الْبَيْتِ الْأَوْسَطِ فَدَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ ع- وَ عَلَيْهِ النَّوْرَةُ وَ عَلَيْهِ إِزَارٌ فَوْقَ النَّوْرِ الْحَدِيثِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَعْرُوفِ بِسَعْدَانَ مِثْلَهُ (٤).

### ٤٠ بَابُ كَرَاهِهِ النَّوْرَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لَا دُخُولِ الْحَمَّامِ وَ عَدَمِ كَرَاهِهِ النَّوْرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ سَائِرِ الْأَيَّامِ

إشاره

(٥) ٤٠ بَابُ كَرَاهِهِ النَّوْرَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لَا دُخُولِ الْحَمَّامِ وَ عَدَمِ كَرَاهِهِ النَّوْرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ سَائِرِ الْأَيَّامِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٤٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَوَقَّى النَّوْرَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ-  
فِيئَهُ يَوْمَ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ وَ تَجُوزُ النَّوْرَةُ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ.

ص: ٨٠

١- يأتى فى الحديث ١ من الباب ٢٦ من أبواب النفقات من كتاب النكاح.

٢- الباب ٣٩ فيه حديث واحد.

٣- التهذيب ١- ٣٧٤- ١١٤٧، و أورده فى الحديث ٣ من الباب ٩، و تمامه فى الحديث ١ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٤- الفقيه ١- ١١٨- ٢٥١.

٥- الباب ٤٠ فيه ٤ أحاديث.

٦- الفقيه ١ - ١٢٠ - ٢٦٦، و أوردته فى الحديث ٣ من الباب ٣٨ من أبواب صلاة الجمعة.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٤٧-٢- (١) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: قَلَّمُوا أَظْفَارَكُمْ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ - وَ اسْتَحَمُوا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ فِي الْفَقِيهِ مُرْسَلًا (٢).

[رقم الحديث الكلي: ١٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٤٨-٣- (٣) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَيْدَةَ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَتَّبِعِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَوَقَّى النُّورَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ - فَإِنَّهُ يَوْمٌ نَحْسٍ مُسْتَمِرٌّ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٥٤٩-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ الْفَتَّالُ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَمْسُ خِصَالٍ تُورِثُ الْبَرَصَ النُّورَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ - وَ التَّوَضُّؤُ وَ الْإِغْتِسَالُ بِالْمَاءِ الَّذِي تُسَخِّنُهُ الشَّمْسُ وَ الْأَكْلُ عَلَى الْجَنَابَةِ وَ غَشْيَانُ الْمَرْأَةِ فِي حَيْضَتِهَا وَ الْأَكْلُ عَلَى الشَّبَعِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ عَلَى عِدَمِ كَرَاهَةِ النُّورَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي أَحَادِيثِ الْجُمُعَةِ وَ أَنَّ مَا تَضَمَّنَ الْكِرَاهَةَ مَحْمُولٌ إِمَّا عَلَى النَّسْخِ أَوْ التَّقْيِيهِ (٥).

ص: ٨١

- ١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ١- ٢٧٩- ٢٠.
- ٢- الفقيه ١- ١٣١- ٣٤٢ و يأتي تمام الحديث عنهما و عن الخصال في الحديث ٧ من الباب ٣٧ من أبواب صلاة الجمعة.
- ٣- الخصال- ٣٨٨- ٧٧، و أورده في الحديث ٣ من الباب ٥ من أبواب آداب السفر.
- ٤- روضه الواعظين- ٣٠٨، و أورده عن الخصال في الحديث ٦ من الباب ٣٨ من أبواب صلاة الجمعة.
- ٥- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٣٨ من أبواب صلاة الجمعة، و في الحديث ٤ من الباب ٥ من أبواب آداب السفر، و في الحديث ٥ من الباب ١١ و الحديث ١٩ من الباب ١٣ من أبواب ما يكتسب به.

## ٤١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِصَابِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَعَدَمِ وُجُوبِهِ وَجَوَازِ أَقْسَامِ الْخِصَابِ وَاسْتِحْبَابِ خِصَابِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الْخَيْضِ

إشاره

(١) ٤١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِصَابِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَعَدَمِ وُجُوبِهِ وَجَوَازِ أَقْسَامِ الْخِصَابِ وَاسْتِحْبَابِ خِصَابِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الْخَيْضِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٥٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَضَبَ النَّبِيُّ صَ وَلَمْ يَمْنَعْ عَلَيْنَا إِلَّا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص - تُخَضَّبُ هَيْدُهُ مِنْ هَيْدِهِ وَقَدْ خَضَبَ الْحُسَيْنُ وَأَبُو جَعْفَرٍ ع.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٥١-٢- (٣) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَى الْوَرَّاقِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: دَخَلَ قَوْمٌ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَ فَرَأَوْهُ مُخَضَّبًا بِالسَّوَادِ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ أَحْبَبْتُ النِّسَاءَ فَأَنَا أَتَصَنَّعُ لَهُنَّ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٥٢-٣- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: فِي الْخِصَابِ ثَلَاثُ خِصَالٍ مَهِيْبَةٌ فِي الْحَرْبِ وَمَحَبَّةٌ إِلَى النِّسَاءِ وَيَزِيدُ فِي الْبَاهِ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ١٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٥٥٣-٤- (٦) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ جَمِيعًا عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي وَجَدِي وَعَمِّي حَمَامًا بِالْمَدِينَةِ - فَإِذَا رَجُلٌ فِي بَيْتِ الْمَسْلُخِ فَقَالَ لَنَا

ص: ٨٢

١- الباب ٤١ فيه ١٠ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٤٨١- ٨.

٣- الكافي ٦- ٤٨٠- ٣.

٤- الكافي ٦- ٤٨١- ٦.

٥- الباه و الباهه- النكاح و قيل- الحظ من النكاح لسان العرب ١٣- ٤٧٩.



مِمَّنِ الْقَوْمُ إِلَى أَنْ قَالَ فَلَمَّا كَانَ (١) فِي الْبَيْتِ الْحِارِّ صَمَدًا (٢) لِحَيْدِي فَقَالَ يَا كَهْلُ مَا يَمْنَعُكَ مِنَ الْخِضَابِ فَقَالَ لَهُ حَيْدِي أَدْرَكْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَ مِنْكَ لَا يَخْتَضِبُ قَالَ فَعَضِبَ لِتَذَلِّكَ حَتَّى عَرَفْنَا غَضَبَهُ فِي الْحَمَامِ قَالَ وَ مَنْ ذَاكَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنِّي فَقَالَ أَدْرَكْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع وَ هُوَ لَمَّا يَخْتَضِبُ قَالَ فَكَسَّ رَأْسَهُ وَ تَصَابَّ عَرَفًا- فَقَالَ صَدَقْتَ وَ بَرَزْتَ ثُمَّ قَالَ يَا كَهْلُ إِنَّ تَخْتَضِبُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَدْ خَضِبَ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ - وَ إِنْ تَتْرُكَ فَلَكَ بَعَلِيُّ سُنَّهُ قَالَ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْحَمَامِ سَأَلْنَا عَنِ الرَّجُلِ فَأِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ مَعَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَ إِنْ تَتْرُكَ فَلَكَ بَعَلِيُّ أُسْوَةٌ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ١٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٥٥٤-٥- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الْخِضَابُ هُدَى إِلَى (٥) مُحَمَّدٍ ص وَ هُوَ مِنَ السُّنَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٥٥٥-٦- (٦) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع لَا بَأْسَ بِالْخِضَابِ كُلِّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٥٥٦-٧- (٧) وَ يَأْسِدَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْخِضَابِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَخْتَضِبُ وَ هَذَا شَعْرُهُ عِنْدَنَا.

ص: ٨٣

١- في المصدر- كنا.

٢- صمده و صمد إليه- قصده لسان العرب ٣- ٢٥٨.

٣- الفقيه ١- ١١٨- ٢٥٢، و أورد صدره في الحديث ٤ من الباب ٩، و ذيله في الحديث ٣ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- الفقيه ١- ١٢٢- ٢٧٤.

٥- إلى- ليس في المصدر.

٦- الفقيه ١- ١٢٢- ٢٧٥.

٧- الفقيه ١- ١٢٢- ٢٧٧.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٥٥٧-٨- (١) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْبُنْدَارِ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ أَسِيَمَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَزَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كُنَاسَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص غَيَّرُوا الشَّيْبَ وَ لَا تَشَبَّهُوا (٢) بِالْيَهُودِ وَ النَّصَارَى.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٥٥٨-٩- (٣) وَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيِّ (٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصِيِّ أَرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص غَيَّرُوا الشَّيْبَ وَ لَا تَشَبَّهُوا (٥) بِالْيَهُودِ وَ النَّصَارَى.

قَالَ الصَّدُوقُ إِنَّمَا أوردت هَذَيْنِ الْخَبْرَيْنِ أَحَدَهُمَا عَنِ الزُّبَيْرِ وَ الْآخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لِأَنَّ أَهْلَ النَّصَبِ يُنْكِرُونَ عَلَى الشِّيْعَةِ اسْتِعْمَالَ الْخِصَابِ وَ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى دَفْعِ مَا يَصِحُّ عَنْهُمَا وَ فِيهِمَا حُجَّةٌ لَنَا عَلَيْهِمْ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ١٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٥٥٩-١٠- (٧) وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّنَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَشْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا مَنَعَكَ مِنَ الْخِصَابِ وَ قَدْ اخْتَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ص - قَالَ أَنْتَظِرُ أَشَقَّهَا أَنْ يَخْضِبَ لِخِيَّتِي مِنْ دَمِ رَأْسِي بِعَهْدِ مَعْهُودٍ أَخْبَرَنِي بِهِ حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ ص.

ص: ٨٤

١- الخصال - ٤٩٧ - ٣.

٢- في المصدر - تشبهوا.

٣- الخصال - ٤٩٨ - ٤.

٤- كذا و في المصدر - أبو محمد بن عبد الله الشافعي.

٥- في المصدر - تشبهوا.

٦- الخصال - ٤٩٨.

٧- علل الشرائع - ١٧٣ - ١.



أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي السَّوَاكِ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا (٢) وَ عَلَى الْحُكْمِ الْأَخِيرِ فِي الْحَيْضِ (٣).

## ٤٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِنْفَاقِ فِي الْخِضَابِ

إشاره

(٤) ٤٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِنْفَاقِ فِي الْخِضَابِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٦٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ نَفَقَهُ دِرْهَمًا فِي الْخِضَابِ أَفْضَلُ مِنْ نَفَقَهُ دِرْهَمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ فِيهِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ خَصِيْلَةً يَطْرُقُ الرِّيحُ مِنَ الْأُذُنَيْنِ وَ يَجْلُو الْغِشَاءَ عَنْ (٦) الْبَصِيرِ وَ يَلْبَسُ الْخِيَاشِيمَ وَ يُطَيَّبُ النَّكْهَةَ وَ يَشُدُّ اللَّثَّةَ وَ يَذْهَبُ بِالْغَشْيَانِ (٧) وَ يُقَاتِلُ وَسْوَسه الشَّيْطَانِ وَ تَفْرَحُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ وَ يَسْتَبَشِّرُ بِهِ الْمُؤْمِنُ وَ يَغِيظُ بِهِ الْكَافِرَ وَ هُوَ زِينَةٌ وَ هُوَ طَيْبٌ وَ بَرَاءَةٌ فِي قَبْرِهِ وَ يَسْتَحْيِي مِنْهُ مُنْكَرٌ وَ نَكِيرٌ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٦١-٢- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ دِرْهَمٌ فِي

ص: ٨٥

- ١- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٢٣ من الباب ١ من أبواب السواك، و في الباب ٣٥، ٣٦ من هذه الأبواب.
- ٢- يأتي في الأبواب ٤٢-٥٢ من هذه الأبواب، و في الباب ٢٢ من أبواب الجنابه، و في الباب ٤٣ من أبواب الحيض.
- ٣- يأتي في الباب ٤٢ من أبواب الحيض.
- ٤- الباب ٤٢ فيه حديثان.
- ٥- الكافي ٤-٤٨٢-١٢، و رواه الصدوق في الخصال-٤٩٧-١، و ثواب الأعمال-٣٨-٣.
- ٦- في نسخه-من، منه قده.
- ٧- الظاهر- بالغثيان، منه قده.
- ٨- الفقيه ١-١٢٣-٢٨٥.

الْخِضَابِ أَفْضَلُ (١) مِنْ أَلْفِ دِرْهَمٍ يُنْفَقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِيهِ أَرْبَعُ عَشْرَةَ خَصِيمَةً ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ يَجْلُو الْبَصِيرَ وَ قَالَ وَ يَذْهَبُ بِالضَّنَى بَدَلَ قَوْلِهِ وَ يَذْهَبُ بِالْغَشِيَانِ.

وَ رَوَاهُ أَيْضاً مُرْسِلاً (٢) وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي (٣) عَنْ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤) وَ رَوَى الَّذِي قَبْلَهُ فِي الْخِصَالِ (٥) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ (٦) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبُغْدَادِيِّ (٧) الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

### ٤٣ بَابُ كَرَاهَةِ نُصُولِ الْخِضَابِ وَ اسْتِحْبَابِ إِعَادَتِهِ

إشاره

(٨) ٤٣ بَابُ كَرَاهَةِ نُصُولِ الْخِضَابِ وَ اسْتِحْبَابِ إِعَادَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٦٢-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَدَّافٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِيَّاكَ وَ نُصُولَ الْخِضَابِ فَإِنَّ ذَلِكَ بُؤْسٌ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٦٣-٢- (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ التُّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ قَالَ: إِنَّ الْحُسَيْنَ ع كَانَ يَخْتَضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَ الْكَنْمِ (١١) وَ قُتِلَ ع وَ قَدْ نَصَلَ

ص: ٨٦

١- في نسخه - خير، منه قده.

٢- الفقيه ١- ١٢٣- ٢٨٥.

٣- يأتي في الفائده الأولى من الخاتمه برمز خ.

٤- الخصال - ٤٩٧- ١.

٥- تقدم في الحديث ١.

٦- تقدم في الحديث ١.

٧- نسخه الخصال فقط، منه قده.

٨- الباب ٤٣ فيه حديثان.

٩- الكافي ٦- ٤٨٢- ١١.

١٠- إرشاد المفيد - ٢٥٢.

١١- الكتم- نبت يخلط مع الحناء و يصيغ به الشعر، فيكون لونه أسود، و هو نبت ورقه كورق الآس أو أصغر، و ينبت في أعالي الجبال انظر لسان العرب ١٢-٥٠٨.

الْخِضَابُ مِنْ عَارِضِيهِ (١).

أقول: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْجَوَازِ أَوْ عَلَى الضَّرُورَةِ وَ عَدَمِ تَمَكُّنِهِ مِنْ إِعَادَتِهِ.

#### ٤٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِضَابِ الشَّيْبِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهِ وَ عَدَمِ اسْتِحْبَابِهِ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ

إشاره

(٢) ٤٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِضَابِ الشَّيْبِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهِ وَ عَدَمِ اسْتِحْبَابِهِ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٦٤-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مِسْكِينِ [بْنِ] (٤) أَبِي الْحَكَمِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ص فَنَظَرَ إِلَى الشَّيْبِ فِي لِحْيَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص نُورٌ ثُمَّ قَالَ مَنْ شَابَ شَيْبَهُ فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - قَالَ فَخَضِبَ الرَّجُلُ بِالْحِنَاءِ ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ص - فَلَمَّا رَأَى الْخِضَابَ قَالَ نُورٌ وَ إِسْلَامٌ - فَخَضِبَ الرَّجُلُ بِالسَّوَادِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص نُورٌ وَ إِسْلَامٌ وَ إِيْمَانٌ وَ مَحَبَّةٌ إِلَى نِسَائِكُمْ وَ رَهْبَةٌ فِي قُلُوبِ عَدُوِّكُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٦٥-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ الْمَوْسَوِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص - عَيِّرُوا الشَّيْبَ وَ لَمَّا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ - فَقَالَ إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ص ذَلِكَ وَ الدِّينُ قُلٌّ وَ أَمَّا الْآنَ وَ قَدْ اتَّسَعَ نِطَاقُهُ وَ ضَرَبَ بِجِرَانِهِ فَأَمْرٌ وَ مَا اخْتَارَ.

ص: ٨٧

١- العارض - الخد يقال - أخذ الشعر من عارضيه و هما جانبا اللحية لسان العرب ٧- ١٨٠.

٢- الباب ٤٤ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٦- ٤٨٠- ٢.

٤- أثبتناه من المصدر.

٥- نهج البلاغه ٣- ١٥٤- ١٦.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٦٦-٣- (١) قَالَ: وَقِيلَ لَهُ لَوْ غَيَّرْتَ شَيْبَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - فَقَالَ الْخِضَابُ زِينَةٌ وَنَحْنُ قَوْمٌ فِي مُصِيبِهِ يُرِيدُ بِرَسُولِ اللَّهِ ص.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

٤٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِضَابِ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ

اشاره

(٤) ٤٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِضَابِ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٦٧-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ حَفْصِ الْمَاعُورِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ خِضَابِ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ أَمْ مِنَ السُّنَّةِ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع لَمْ يَخْتَضِبْ قَالَ إِنَّمَا مَنَعَهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ص إِنَّ هَذِهِ سُنُّخَضِبُ مِنْ هَذِهِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٧).

٤٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالسَّوَادِ

اشاره

(٨) ٤٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالسَّوَادِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٦٨-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ ع وَ قَدِ اخْتَضَبَ بِالسَّوَادِ فَقُلْتُ أَرَاكَ اخْتَضَبْتَ بِالسَّوَادِ فَقَالَ إِنَّ فِي الْخِضَابِ أَجْرًا وَ الْخِضَابُ وَ التَّهْنِئَةُ مِمَّا يَزِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي عَفْوِ النِّسَاءِ وَ لَقَدْ

ص: ٨٨

١- نهج البلاغه ٣- ٢٦٥- ٤٧٣.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الأبواب الآتية من الخضاب.

٤- الباب ٤٥ فيه حديث واحد.

٥- الكافي ٦- ٤٨٠- ٥.

٦- تقدم ما يدلّ على ذلك في الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٧- يأتي ما يدلّ عليه في الأبواب التاليه.

٨- الباب ٤٦ فيه ٦ أحاديث.

٩- الكافي ٦- ٤٨٠- ١.

تَرَكَ النَّسَاءُ الْعِفَّةَ بِتَرَكَ أَزْوَاجِهِنَّ لَهُنَّ التَّهَيُّةَ قَالَ قُلْتُ: بَلَّغْنَا أَنَّ الْحِنَاءَ يَزِيدُ فِي الشَّيْبِ قَالَ أَيُّ شَيْءٍ يَزِيدُ فِي الشَّيْبِ الشَّيْبُ يَزِيدُ فِي كُلِّ يَوْمٍ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع وَذَكَرَ الْحَدِيثَ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ١٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٦٩-٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الزَّيْدِيِّ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: دَخَلَ قَوْمٌ عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع- فَرَأَوْهُ مُخْتَضِبًا بِالسَّوَادِ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَى لِحْيَتِهِ ثُمَّ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي غَزَاهُ غَزَاهَا أَنْ يَخْتَضِبُوا بِالسَّوَادِ لِيُقَوُّوا بِهِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٧٠-٣- (٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ أُنْسٌ لِلنِّسَاءِ وَ مَهَابَةٌ لِلْعُدُوِّ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ١٥٧١ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٥٧١-٤- (٥) قَالَ وَ قَالَ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ (٦)- قَالَ مِنْهُ الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ.

ص: ٨٩

١- الفقيه ١- ١٢٢- ٢٧٦. و جاء في هامش المخطوط ما نصه- "سيأتي في أحاديث الحناء أنه يزيد في الشيب و كانه على وجه المدح، فهذا محمول على إنكار الزيادة المعتد بها و إرادته أن الزيادة بسبب مرور الأيام أكثر و أعظم من زياده الحناء" منه قده.

٢- الكافي ٦- ٤٨١- ٤.

٣- الكافي ٦- ٤٨٣- ٧.

٤- الفقيه ١- ٧٠- ٢٨١.

٥- الفقيه ١- ١٢٢- ٢٨٢.

٦- الأنفال ٨- ٦٠.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٥٧٢-٥- (١) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ظَرِيفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَلِيفَةَ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْمُتَنِيِّ الْيَمَانِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَحَبُّ خِضَابِكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ الْحَالِكُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ١٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٥٧٣-٦- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَزِيدٍ اللَّهُ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ زِينَةٌ لِلنِّسَاءِ وَ مَكْتَبَةٌ (٤) لِلْعُدُوءِ. أَقُولُ: تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

٤٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالصُّفْرَةِ وَ الْخِضَابِ بِالصُّفْرَةِ وَ اخْتِيَارِ الْخِضَابِ عَلَى الصُّفْرَةِ وَ اخْتِيَارِ السَّوَادِ عَلَيْهِمَا

اشاره

(٧) ٤٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالصُّفْرَةِ وَ الْخِضَابِ عَلَى الصُّفْرَةِ وَ اخْتِيَارِ السَّوَادِ عَلَيْهِمَا

[رقم الحديث الكلى: ١٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٧٤-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ قَدْ صَفَّرَ لِحْيَتَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا أَحْسَنَ هَذَا ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ بَعِيدًا هَذَا وَ قَدْ أَقْنَى بِالْحِنَاءِ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ قَالَ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَاكَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَ قَدْ خَضَّبَ بِالسَّوَادِ فَضَحِكَ إِلَيْهِ وَ قَالَ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَاكَ وَ ذَاكَ.

ص: ٩٠

١- ثواب الأعمال - ٣٧- ٢.

٢- الحالك يقال للأسود الشديد السواد- حالك و قد حلك الشيء- اشتد سواده. لسان العرب ١٠- ٤١٥.

٣- ثواب الأعمال - ٣٩- ٥.

٤- مكنته، من الكبت- وهو الخيبة، والذل، والغلبه. لسان العرب ٢- ٧٦.

٥- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الحديث ٢ من الباب التالي، وفي الحديث ٢ من الباب ٥٢ من هذه الأبواب.

٧- الباب ٤٧ فيه ٣ أحاديث.

٨- الفقيه ١- ١٢٣- ٢٨٢.



١٥٧٥-٢- (١) وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ (٢) بْنِ أَحْمَدَ الْمَيْلِكِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ قَالَ: لَقِيتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ وَ كَانَ يَخْضِبُ بِالْحُمْرَةِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَيْسَ هَذَا مِنْ خِضَابِ أَهْلِكَ فَقَالَ أَجَلٌ كُنْتُ أَخْتَضِبُ بِالْوَسْمِ فَتَحَرَّكَتْ عَلَيَّ أَسْنَانِي إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا أُسْلِمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَعَلَ ذَلِكَ وَ لَقَدْ خَضَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع بِالصُّفْرِ فَبَلَغَ النَّبِيُّ ص ذَلِكَ فَقَالَ (فِي الْخِضَابِ) (٣) إِسْلَامًا - فَخَضَبَهُ بِالْحُمْرَةِ فَبَلَغَ النَّبِيُّ ص ذَلِكَ فَقَالَ إِسْلَامًا وَ إِيمَانًا وَ نُورًا.

١٥٧٦-٣- (٤) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ قَالَ: بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ص أَنَّ قَوْمًا مِنْ أَصْحَابِهِ صَفَّرُوا لِحَاهِمُ فَقَالَ هَذَا خِضَابُ الْإِسْلَامِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ أَرَاهُمْ قَالَ عَلِيُّ ع فَمَرَرْتُ عَلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ (٥) فَأَتَوْهُ فَلَمَّا رَأَاهُمْ قَالَ هَذَا خِضَابُ الْإِسْلَامِ - قَالَ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ رَغِبُوا فَأَقْنُوا (٦) فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ هَذَا خِضَابُ الْإِيمَانِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ أَرَاهُمْ قَالَ عَلِيُّ ع فَمَرَرْتُ عَلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ فَأَتَوْهُ فَلَمَّا رَأَاهُمْ قَالَ هَذَا خِضَابُ الْإِيمَانِ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ بَقُوا عَلَيْهِ حَتَّى مَاتُوا.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْخِضَابِ بِالْحُمْرَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٧) وَ تَقَدَّمَ

ص: ٩١

١- أمالي الصدوق - ٢٥٠ - ٩.

٢- في المصدر - الحسن.

٣- ما بين القوسين ليس في المصدر.

٤- ثواب الأعمال - ٣٧ - ١.

٥- في المصدر - بهم و أخبرتهم.

٦- وفيه - فاقنوا.

٧- يأتي في الباب ٥٠ من هذه الأبواب.

مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمُقْصُودِ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

## ٤٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْكَتْمِ

إشاره

(٣) ٤٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْكَتْمِ (٤)

[رقم الحديث الكلي: ١٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٧٧ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ خِضَابِ الشَّعْرِ فَقَالَ قَدْ خَضَبَ النَّبِيُّ ص وَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ - وَ أَبُو جَعْفَرٍ ع بِالْكَتْمِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٧٨ - ٢ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ص وَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ وَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع - يَخْتَضِبُونَ بِالْكَتْمِ وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَخْتَضِبُ بِالْحِنَاءِ وَ الْكَتْمِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

## ٤٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْوَسْمِ

إشاره

(٨) ٤٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْوَسْمِ (٩)

[رقم الحديث الكلي: ١٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٧٩ - ١ - (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

ص: ٩٢

١- تقدم في الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الحديث ١ من الباب ٥٠ و الحديث ٢ من الباب ٥٢ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٤٨ فيه حديثان.

٤- ورد في هامش المخطوط ما نصه- قال ابن الأثير الكتم هو نبت يخلط مع الوسمة و يصبغ به الشعر أسود و قيل هو الوسمة، و قال الجوهري الكتم بالتحريك نبت يخلط بالوسمة يختضب به، منه قده.

- ٥- الكافي ٦- ٤٨١-٧.
- ٦- الفقيه ١- ١٢٢- ٢٧٩ و ١٢٢- ٢٨٠.
- ٧- يأتي في الباب ٥١ من هذه الأبواب.
- ٨- الباب ٤٩ فيه ٧ أحاديث.
- ٩- الوسمه بكسر السين - نبات يختضب به. لسان العرب ١٢- ٦٣٧.
- ١٠- الكافي ٦- ٤٨٢- ١.

عَلِيٌّ بِنُ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَلْقَمَةَ وَ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةَ وَ أَبِي حَسَّانَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- وَ عَلْقَمَةُ مُخْتَضِبٌ بِالْحِنَاءِ وَ الْحَارِثُ مُخْتَضِبٌ بِالْوَسْمَةِ وَ أَبُو حَسَّانَ لَا يَخْتَضِبُ فَقَالَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَا تَرَى فِي هَذَا رَحِمَكَ اللَّهُ وَ أَشَارَ إِلَى لِحْيَتِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا أَحْسَنَهُ قَالُوا أ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مُخْتَضِبًا بِالْوَسْمَةِ قَالَ نَعَمْ ذَلِكَ حِينَ تَزَوَّجَ التَّقْفِيَةَ أَخَذَتْهُ جَوَارِيهَا فَخَضَّبَتْهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ١٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٨٠-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْوَسْمَةِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهَا لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ١٥٨١ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٨١-٣- (٢) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَمَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَمْضَعُ عَلْكَاً فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ نَقَضْتَ الْوَسْمَةَ أَضْرَاسِي فَمَضَعْتُ هَذَا الْعَلْكَ لَأَشُدَّهَا قَالَ وَ كَانَتْ اسْتَرْخَتْ فَشُدَّهَا بِالذَّهَبِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ١٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٥٨٢-٤- (٣) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع نَقَضْتُ أَضْرَاسِي الْوَسْمَةَ.

أَقُولُ: هَذَا يُدَلُّ عَلَى مُلَازِمَتِهِ لَهَا فَيُفِيدُ الْإِسْتِحْبَابَ وَ لَيْسَ بِصَرِيحٍ فِي الذَّمِّ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ١٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٥٨٣-٥- (٤) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٩٣

١- الكافي ٦- ٤٨٢- ٢.

٢- الكافي ٦- ٤٨٢- ٣، و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٣١ من أبواب لباس المصلي.

٣- الكافي ٦- ٤٨٣- ٤.

٤- الكافي ٦- ٤٨٣- ٥.

ع قُتِلَ الْحُسَيْنُ ع وَ هُوَ مُخْتَضِبٌ بِالْوَسْمَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٥٨٤-٦- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْخِضَابِ بِالْوَسْمَةِ فَقَالَ لَا بَأْسَ قَدْ قُتِلَ الْحُسَيْنُ ع وَ هُوَ مُخْتَضِبٌ بِالْوَسْمَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٥٨٥-٧- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: وَ قَدْ خَضَبَ الْأَيْمَةَ ع بِالْوَسْمَةِ.

#### ٥٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْحِنَاءِ

إشاره

(٣) ٥٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْحِنَاءِ

[رقم الحديث الكلى: ١٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٨٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ فَضَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَخْتَضِبُ بِالْحِنَاءِ خِضَابًا قَانِيًا.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٨٧-٢- (٥) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْحِنَاءُ يَزِيدُ فِي مَاءِ الْوَجْهِ وَ يُكْثِرُ الشَّيْبَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٨٨-٣- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع مَخْضُوبًا بِالْحِنَاءِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٥٨٩-٤- (٧) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ

١- الكافي ٦- ٤٨٣- ٦.

٢- الفقيه ١- ١٢٣- ٢٨٤.

٣- الباب ٥٠ فيه ٧ أحاديث.

٤- الكافي ٦- ٤٨١- ١٠.

٥- الكافي ٦- ٤٨٣- ١.

٦- الكافي ٦- ٤٨٣- ٣.

٧- الكافي ٦- ٤٨٣- ٢.

صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَ الْحِنَاءِ يُشَعْلُ الشَّيْبَ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا يُدَلُّ عَلَى مَدْحِ الشَّيْبِ فَلَا بَأْسَ بِزِيَادَتِهِ (١).

#### [رقم الحديث الكلى: ١٥٩٠ – رقم الحديث الباب: ٥]

١٥٩٠-٥- (٢) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مِرْوَالَى لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اخْضِبُوا بِالْحِنَاءِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَ يُطَيِّبُ الرِّيحَ وَ يُسَكِّنُ الزَّوْجَةَ.

#### [رقم الحديث الكلى: ١٥٩١ – رقم الحديث الباب: ٦]

١٥٩١-٦- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ دَوْسٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْحِنَاءُ يَذْهَبُ بِالسَّهَكِ وَ يَزِيدُ فِي مَاءِ الْوَجْهِ وَ يُطَيِّبُ النَّكْهَةَ (٤) وَ يُحَسِّنُ الْوَلَدَ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

#### [رقم الحديث الكلى: ١٥٩٢ – رقم الحديث الباب: ٧]

١٥٩٢-٧- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صِدْقَةَ الْعَبْرِيِّ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع إِلَى أَنْ قَامَ - فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَبْعُونَ رَجُلًا مِنْ شِيعَتِهِ فَنظَرُوا إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع - وَ لَيْسَ بِهِ أَثَرُ جِرَاحِهِ وَ لَا سَمٍّ وَ لَا خَنْقٍ وَ كَانَ فِي رِجْلِهِ أَثَرُ الْحِنَاءِ الْحَدِيثِ.

ص: ٩٥

١- يأتي في الباب ٧٩ من هذه الأبواب.

٢- الكافي ٦- ٤٨٣- ٤، و رواه الصدوق في الفقيه ١- ١٢١- ٢٧٢.

٣- الكافي ٦- ٤٨٤- ٥، و أورد نحوه في الحديث ٩ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

٤- النكهة- ریح الفم، منه قده نقلا عن الصحاح ٦- ٢٢٥٣.

٥- الفقيه ١- ١٢١- ٢٧٣.

٦- إكمال الدين - ٣٩.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (١) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

## ٥١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ

إشاره

(٣) ٥١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٩٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْخِضَابِ الشَّعْرِ فَقَالَ خَضَبَ الْحُسَيْنُ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٩٤-٢- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: اخْتَضَبَ الْحُسَيْنُ وَأَبِي بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٥٩٥-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانَ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ قَالَ: كَانَ الْحُسَيْنُ ع يَخْتَضِبُ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ وَقُتِلَ ع وَفَدَّ نَصَلَ الْخِضَابُ مِنْ عَارِضِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٥٩٦-٤- (٧) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ النَّجَاشِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نُوحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ شَرِيكَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُرِّ أَنَّهُ سَأَلَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ

ص: ٩٦

١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٤٧ من هذه الأبواب، وفي الحديث ١ من الباب ٤٩ من هذه الأبواب.

٢- يأتي ما يدل عليه في الباب ٥١ و ٥٢ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٥١ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٦- ٤٨١- ٩.

٥- قرب الإسناد- ٣٩.



٦- الإرشاد- ٢٥٢، و أوردده أيضا فى الحديث ٢ من الباب ٤٣ من هذه الأبواب.

٧- رجال النجاشي - ٩ - ٦.

ع عَنْ خِصَابِهِ فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ كَمَا تَرَوْنَ إِنَّمَا هُوَ حِجَاءٌ وَ كَتَمٌ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ٥٢ بَابُ كَرَاهِهِ تَزْكِ الْمَرْأَةَ لِلْخَلِيِّ وَ خِصَابِ الْيَدِ وَ إِنْ كَانَتْ مُسِنَّةً وَ إِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَاتِ الْبُعْلِ

إشاره

(٢) ٥٢ بَابُ كَرَاهِهِ تَزْكِ الْمَرْأَةَ لِلْخَلِيِّ وَ خِصَابِ الْيَدِ وَ إِنْ كَانَتْ مُسِنَّةً وَ إِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَاتِ الْبُعْلِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٩٧ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع لَّا يَنْبَغِي لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُعْطَلَ نَفْسَهَا وَ لَوْ أَنَّ تُعَلَّقَ فِي عُنُقِهَا قِلَادَةٌ وَ لَّا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَدَعَ يَدَهَا مِنَ الْخِصَابِ وَ لَوْ أَنَّ تَمْسَحَهَا بِالْحِجَاءِ مَسْحًا وَ إِنْ كَانَتْ مُسِنَّةً.

وَ رَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٥٩٨ - ٢ - (٥) الْحَسِينُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَخْضِبَ رَأْسَهَا بِالسَّوَادِ قَالَ وَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص النِّسَاءَ بِالْخِصَابِ ذَاتِ الْبُعْلِ وَ غَيْرَ ذَاتِ الْبُعْلِ فَتَرَيْنِ (٦) لِرُؤُوسِهَا وَ أَمَا غَيْرُ ذَاتِ الْبُعْلِ فَلَا تُشْبِهُ يَدَهَا يَدَ الرَّجَالِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي لِبَاسِ الْمُصَلِّي وَ فِي أَحْكَامِ الْمَلَابِسِ

ص: ٩٧

١- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٤٨ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٥٢ فيه حديثان.

٣- الفقيه ١- ١٢٣- ٢٨٣.

٤- أمالي الصدوق- ٣٢٤- ٦.

٥- مكارم الأخلاق- ٨٢.

٦- في المصدر- فتترين.

وَفِي النِّكَاحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ (١).

### ٥٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ عِنْدَ لِقَاءِ الْأَعْدَاءِ وَعِنْدَ لِقَاءِ النِّسَاءِ

إشاره

(٢) ٥٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ عِنْدَ لِقَاءِ الْأَعْدَاءِ وَعِنْدَ لِقَاءِ النِّسَاءِ

أَقُولُ: قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ مُتَفَرِّقَةٍ فِي الْأَبْوَابِ السَّابِقَةِ وَفِي بَعْضِهَا مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَهَابَةَ الْأَعْدَاءِ هُوَ الْعِلَّةُ فِي اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ أَوْ الْأَمْرِ بِهِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٣).

### ٥٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْكُحْلِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

إشاره

(٤) ٥٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْكُحْلِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٥٩٩-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْكُحْلُ يُعَذِّبُ الْفَمَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٠٠-٢- (٦) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْكُحْلُ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَيُحَدِّدُ الْبَصَرَ وَيُعِينُ عَلَى طُولِ السُّجُودِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٠١-٣- (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ

ص: ٩٨

١- يأتي في - أ- الباب ٥٨ من أبواب لباس المصلى. ب- في الباب ٦٣ من أبواب أحكام الملابس. ج- الباب ٨٥ من أبواب مقدمات النكاح.

٢- الباب ٥٣.

٣- تقدم في الأبواب ٤١، ٤٢، ٤٤، ٤٦، ٤٧ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٥٤ فيه ٥ أحاديث.

٥- الكافي ٦- ٤٩٤- ٥.

٦- الكافي ٦- ٤٩٤- ٦.

٧- الكافي ٦- ٤٩٤- ٨.

فَضَالَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْكُحْلُ يَزِيدُ فِي الْمُبَاضَعِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ١٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٠٢-٤- (١) وَعَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْكُحْلُ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَيُجَفِّفُ الدَّمْعَ وَيُعَذِّبُ الرَّيْقَ وَيَجْلُو الْبَصَرَ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ (٢) عَنْ (مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ) (٣) عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ وَفِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ١٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٦٠٣-٥- (٥) وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَكْتَحِلْ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦).

#### ٥٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْاِكْتِحَالِ بِالْاِثْمِدِ وَخُصُوصًا بِغَيْرِ مِسْكٍ

اشاره

(٧) ٥٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْاِكْتِحَالِ بِالْاِثْمِدِ وَخُصُوصًا بِغَيْرِ مِسْكٍ

#### [رقم الحديث الكلي: ١٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٠٤-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ

ص: ٩٩

١- الكافي ٦- ٤٩٤- ١٠.

٢- ثواب الأعمال- ٤١- ٤.

٣- كذا في الأصل و في المصدر- الحسين بن أحمد.

٤- الخصال- ١٨- ٦٣.

٥- ثواب الأعمال- ٤٠- ٢.

٦- يأتي في الأبواب ٥٥- ٥٧ من هذه الأبواب.

٧- الباب ٥٥ فيه ٥ أحاديث.



مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى جَمِيعاً عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سُلَيْمِ الْفَرَارِيِّ (١) عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَكْتَحِلُ بِالْإِثْمِدِ (٢) إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ وَتَرَأً وَتَرَأً.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٠٥-٢- (٣) وَعَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ قَالَا قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع الْإِكْتِحَالُ بِالْإِثْمِدِ يُطَيِّبُ النَّكْهَةَ وَيَشُدُّ أَشْفَارَ الْعَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٠٦-٣- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَقْبَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْإِثْمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ (فِي الْجَفْنِ) (٥) وَيَذْهَبُ بِالذَّمْعَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٠٧-٤- (٦) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ نَامَ عَلَى إِثْمِدٍ غَيْرِ مُمْسِكٍ أَمِنَ مِنَ الْمَاءِ الْأَسْوَدِ أَبَدًا مَا دَامَ يَنَامُ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٦٠٨-٥- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ

ص: ١٠٠

١- في المصدر- "الفراء".

٢- الاثمد- حجر يتخذ منه الكحل وقيل ضرب من الكحل وقيل هو نفس الكحل. لسان العرب ٣- ١٠٥.

٣- الكافي ٦- ٤٩٤- ٤.

٤- الكافي ٦- ٤٩٤- ٧.

٥- ليس في المصدر.

٦- الكافي ٦- ٤٩٤- ٩.

٧- ثواب الأعمال- ٤٠- ١،.

عُقْبَهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْإِثْمُ يُجْلُو الْبَصَرَ وَيَقْطَعُ الدَّمْعَةَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ.

(١)

## ٥٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْتِحَالِ وَتَرَأً وَعَدَمِ وُجُوبِهِ

إشاره

(٢) ٥٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْتِحَالِ وَتَرَأً وَعَدَمِ وُجُوبِهِ

[رقم الحديث الكلى: ١٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٠٩-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ اِكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْهُ وَ مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَ مَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٦١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦١٠-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص اِكْتَحِلُوا وَتَرَأً وَ اسْتَاكُوا عَرْضاً.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

## ٥٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْتِحَالِ بِاللَّيْلِ وَ عِنْدَ النَّوْمِ أَرْبَعًا فِي الْيَمْنَى وَ ثَلَاثًا فِي الْيُسْرَى

إشاره

(٧) ٥٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْتِحَالِ بِاللَّيْلِ وَ عِنْدَ النَّوْمِ أَرْبَعًا فِي الْيَمْنَى وَ ثَلَاثًا فِي الْيُسْرَى

[رقم الحديث الكلى: ١٦١١ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦١١-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ صَيْفِ بْنِ عُقْبَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَكْتَحِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَرْبَعًا فِي الْيَمْنَى وَ ثَلَاثًا فِي الْيُسْرَى.

ص: ١٠١

١- و يأتى ما يدل على ذلك فى الحديث ٤ و ٧ من الباب ٥٧ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٥٦ فيه حديثان.

٣- الكافى ٦- ٤٩٥- ١١.



٤- الفقيه ١- ٥٤- ١٢٠، و أوردته أيضا في الحديث ١ من الباب ٨ من أبواب السواك.

٥- تقدم في الحديث ١ من الباب ٥٥ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الأحاديث ١، ٤، ٦، ٧ من الباب ٥٧ من هذه الأبواب، وفي الحديث ١١ من الباب ٧ من أبواب صلاة الاستخاره.

٧- الباب ٥٧ فيه ٧ أحاديث.

٨- الكافي ٦- ٤٩٥- ١٢.

[رقم الحديث الكلى: ١٦١٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦١٢-٢- (١) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْكُحْلُ بِاللَّيْلِ يَنْفَعُ الْبَدَنَ (٢) وَهُوَ بِالنَّهَارِ زَيْنَةٌ.

[رقم الحديث الكلى: ١٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦١٣-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقِبَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ حَمَزَةَ بْنِ بَرِيحٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْكُحْلُ عِنْدَ النَّوْمِ أَمَانٌ مِنَ الْمَاءِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٦١٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦١٤-٤- (٤) الْحَسَيْنُ بْنُ بَسِيطٍ فِي طَبِّ الْمَائِمَةِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحِ الْمَاحُولِ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ مَنْ أَصَابَهُ ضَعْفٌ فِي بَصَرِهِ فَلْيَكْتَحِلْ سَبْعَةَ مَرَاوِدَ عِنْدَ مَنَامِهِ (مِنَ الْإِثْمِدِ) (٥).

[رقم الحديث الكلى: ١٦١٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٦١٥-٥- (٦) وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: الْكُحْلُ بِاللَّيْلِ يُطَيِّبُ الْفَمَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٦١٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٦١٦-٦- (٧) وَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ خِدَاشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ص مَكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ مَرَاوِدَ فِي كُلِّ عَيْنٍ عِنْدَ مَنَامِهِ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى النَّسْخِ أَوْ بَيَانِ الْجَوَازِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٦١٧-٧- (٨) الْحَسَنُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ص يَكْتَحِلُ فِي عَيْنِهِ الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَ فِي الْيُسْرَى ثِنْتَيْنِ وَ قَالَ مَنْ شَاءَ

ص: ١٠٢

١- الكافي ٦- ٤٩٤- ٣.

٢- في نسخه- العين، منه قده.

٣- ثواب الأعمال- ٤٠- ٣.

- ٤- طب الأئمة عليهم السلام- ٨٣.
- ٥- فى المصدر- بالإئتمد.
- ٦- طب الأئمة عليهم السلام- ٨٣.
- ٧- طب الأئمة عليهم السلام- ٨٣.
- ٨- مكارم الأخلاق- ٣٤.

اَكْتَحَلَ ثَلَاثًا (فِي كُلِّ عَيْنٍ) (١) وَ مِنْ فَعِيلٍ دُونَ ذَلِكَ أَوْ فَوْقَهُ فَلَمَّا حَرَجَ وَ رُبَّمَا اَكْتَحَلَ وَ هُوَ صَائِمٌ وَ كَانَ لَهُ مُكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا (فِي اللَّيْلِ) (٢) وَ كَانَ كُحْلُهُ الْإِثْمِدَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ لَا يَخْفَى وَجْهُ الْجَمْعِ.

## ٥٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الْمِيلِ مِنْ حَدِيدٍ وَ الْمُكْحَلِ مِنْ عِظَامٍ

إشاره

(٤) ٥٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الْمِيلِ مِنْ حَدِيدٍ وَ الْمُكْحَلِ مِنْ عِظَامٍ

[رقم الحديث الكلي: ١٦١٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦١٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ أَرَانِي أَبُو الْحَسَنِ عَ مِيلًا مِنْ حَدِيدٍ (٦) وَ مُكْحَلَةً مِنْ عِظَامٍ فَقَالَ هَذَا كَانَ لِأَبِي الْحَسَنِ عَ فَكَتَحَلَ بِهِ فَكَتَحَلْتُ.

(٧)

## ٥٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ جِزِّ الشَّعْرِ وَ اسْتِئْصَالِهِ

إشاره

(٨) ٥٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ جِزِّ الشَّعْرِ وَ اسْتِئْصَالِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٦١٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦١٩-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَاعَ يَقُولُ ثَلَاثٌ مِنْ سُنَنِ الْمُزْسَلِينَ الْعِطْرُ وَ أَخْذُ الشَّعْرِ وَ كَثْرَةُ الطَّرُوقِ.

ص: ١٠٣

١- في المصدر- و كل حين.

٢- وفيه- بالليل.

٣- تقدم في الحديث ١، ٤ من الباب ٥٥ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٥٨ فيه حديث واحد.

٥- الكافي ٦- ٤٩٤- ٢.

٦- فيه طهاره الحديد و يأتي في النجاسات مثله، منه قده.

٧- و يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٣٧ من أبواب ما يكتسب به.

٨- الباب ٥٩ فيه ٤ أحاديث.

٩- الكافي ٥- ٣٢٠- ٣، و أورده في الحديث ١ من الباب ٨٩ من هذه الأبواب و في الحديث ٧ من الباب ١، و الحديث ١ من

الباب ١٤٠ من أبواب مقدمات النكاح.

[رقم الحديث الكلى: ١٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٢٠-٢- (١) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ عَرَفَهُنَّ لَمْ يَدْعُهُنَّ جَزُّ الشَّعْرِ وَ تَشْمِيرُ (٢) الثِّيَابِ وَ نِكَاحُ الْإِمَاءِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٣).

[رقم الحديث الكلى: ١٦٢١ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٢١-٣- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ لِي اسْتَأْصِلْ شَعْرَكَ يَقِلُّ دَرْنُهُ وَ دَوَابُّهُ وَ وَسْخُهُ وَ تَغْلُظُ رَقَبَتَكَ وَ يَجْلُو بَصْرَكَ.

وَ

فِي رِوَايَةِ أُخْرَى وَ يَسْتَرِيحُ بَدْنُكَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ١٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٢٢-٤- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ أَبَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَلْقُوا عَنْكُمْ الشَّعْرَ فَإِنَّهُ يُحَسِّنُ (٨).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع (٩).

ص: ١٠٤

١- الكافي ٦-٤٨٤-١، و أورده في الحديث ١ من الباب ٢٢ من أبواب الملابس و في الحديث ١ من الباب ١٥٣ من أبواب مقدمات النكاح.

٢- في نسخه الفقيه- تشهير، منه قده.

٣- الفقيه ١-١٢٩-٣٢٤.

٤- الكافي ٦-٤٨٤-٢.

٥- الفقيه ١-١٢٩-٣٢٥.

٦- ثواب الأعمال- ٤١.

٧- التهذيب ١-٣٧٦-١١٥٨.

٨- فى نسله- نجس؁ هذا مجاز أو بالمعنى اللغوى أى ضد النظافة لما مضى و يأتى؁ منه قده.

٩- الفقيه ١- ١١٩- ٢٥٥.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَمَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّهْكَيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (١) أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

## ٦٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلرَّجُلِ وَ كَرَاهِهِ إِطَالَهُ شَعْرَهُ

إشاره

(٣) ٦٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلرَّجُلِ وَ كَرَاهِهِ إِطَالَهُ شَعْرَهُ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٢٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ الرَّجُلُ يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ وَ يَجْزُّ شَارِبَهُ وَ يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِ لِحْيَتِهِ وَ رَأْسِهِ هَلْ يَنْقُضُ ذَلِكَ وَضُوءَهُ فَقَالَ يَا زُرَّارَةَ كُلُّ هَذَا سِنَّةٌ وَ الْوُضُوءُ فَرِيضَةٌ وَ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ السُّنَنِ يَنْقُضُ الْفَرِيضَةَ وَ إِنْ ذَلِكَ لَيَزِيدُهُ تَطْهِيراً.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٢٤-٢- (٦) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْبَرْزَنْطِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ أَصْحَابَنَا يَزُودُونَ أَنَّ حَلْقَ الرَّأْسِ فِي غَيْرِ حَجٍّ وَ لَا عُمْرَةٍ مِثْلَهُ فَقَالَ كَانَ أَبُو الْحَسَنِ عَ إِذَا قَضَى نُسُكَهُ (٧) عَدَلَ إِلَى قَرِيْبِهِ يُقَالُ لَهَا سَائِيَةٌ فَحَلَقَ.

ص: ١٠٥

١- الكافي ٦- ٥٠٥- ٥.

٢- يأتي في الباب ٦٠، ٦١ و الحديث ٣، ٥ من الباب ٦٢، و الحديث ٧ من الباب ٦٦، و الحديث ٥ من الباب ٦٧، و الباب ٧٩، ٨٥ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٦٠ فيه ١٠ أحاديث.

٤- التهذيب ١- ٣٤٦- ١٠١٣ و الاستبصار ١- ٩٥- ٣٠٨، و أورده في الحديث ٢ من الباب ١٤ من النواقض، و الحديث ١ من الباب ٨٣ من النجاسات، و الحديث ٢ من الباب ١ من الوضوء.

٥- الفقيه ١- ٦٣- ١٤٠.

٦- الفقيه ٢- ٥٢٢- ٣١٢٤.

٧- في نسخه- مناسكه، منه قده.



مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٢٥-٣- (٢) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ حَلَقَ الرَّأْسِ مِثْلَهُ (٣) فَقَالَ عِ عُمَرُ لَنَا وَ مِثْلَهُ لِأَعْدَائِنَا.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٢٦-٤- (٤) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشَجَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ سِتْنَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ مَا تَقُولُ فِي إِطَالِهِ الشَّعْرِ فَقَالَ كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صِ مُشْعِرِينَ يَعْنِي الطَّمَّ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ (٥) نَقَلًا مِنْ نَوَادِرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ صَاحِبُ الْمُتَتَمِّي الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الطَّمِّ الْجَزُّ فَيَدُلُّ عَلَى عَدَمِ مَرْجُوحِيَةِ الْإِطَالَةِ مَعَ الْجَزِّ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٦٢٧-٥- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صِ لِرَجُلٍ اخْلِقْ فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِي جَمَالِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٦٢٨-٦- (٨) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ عِ حَلَقَ الرَّأْسِ فِي غَيْرِ حَجٍّ وَ لَا عُمَرِهِ مِثْلَهُ لِأَعْدَائِكُمْ وَ جَمَالَ لَكُمْ.

ص: ١٠٦

١- الكافي ٦- ٤٨٤- ٣.

٢- الكافي ٦- ٤٨٤- ٤.

٣- مثل بفلان مثلا و مثله بالضم نكل كمثل تمثيلا و هي مثله بضم الثاء و سكونها "القاموس المحيط ٤- ٥٠" هامش المخطوط.

٤- الكافي ٦- ٤٨٥- ٦.

٥- مستطرفات السرائر - ٢٩- ١٥.

٦- متتقى الجمال ١- ١١٨.

٧- الفقيه ١- ١٢٤- ٢٨٧.

٨- الفقيه ١- ١٢٤- ٢٨٨ و ٢- ٥٢٣- ٣١٢٥.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٦٢٩-٧- (١) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ عِزِّي لَأَخْلُقُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فِيمَا بَيْنَ الطَّلِيهِ إِلَى الطَّلِيهِ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِزِّي مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٦٣٠-٨- (٣) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ عِزِّي مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ التَّطَيُّبُ وَالتَّنْظِيفُ بِالمُوسَى وَحَلَقُ الجَسَدِ بِالنُّورِ وَكَثْرَةُ الطَّرُوقِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٣١ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٦٣١-٩- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْجَامِعِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْبَزَنْطِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَفْطِينَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عِزِّي قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ (إِنَّ الشَّعْرَ عَلَى الرَّأْسِ) (٥) إِذَا طَالَ ضَعُفَ البَصِيرُ وَذَهَبَ (بِضَوْءِ نُورِهِ) (٦) وَطَمَ (٧) الشَّعْرَ يَجْلُو البَصَرَ وَيَزِيدُ فِي ضَوْءِ نُورِهِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٦٣٢-١٠- (٨) وَمِنْ كِتَابِ أُنْسِ الْعَالِمِ لِلصَّفْوَانِيِّ قَالَ رَوَى أَنَّ حَلَقَ الرَّأْسِ مِثْلَهُ بِالشَّابِّ وَوَقَارَ بِالشَّيْخِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٩) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١٠).

ص: ١٠٧

١- الفقيه ١- ١٢٤- ٢٨٦.

٢- الكافي ٦- ٤٨٥- ٧.

٣- الفقيه ١- ١٣١- ٣٤١.

٤- مستطرفات السرائر- ٥٧- ١٧.

٥- في المصدر- إن شعر الرأس.

٦- وفيه- بضوئه و نوره.

٧- طم الشعر- جزه أو قصه مجمع البحرين ٦- ١٠٧.

٨- مستطرفات السرائر- ١٥٠- ٧.

٩- تقدم في الباب ٥٩ من هذه الأبواب.

١٠- يأتي في الباب ٦١ من هذه الأبواب، و في الحديث ٣، ٥ من الباب ٦٢، و الحديث ٥ من الباب ٦٧ من هذه الأبواب.

## ٦١ بَابُ كَرَاهِهِ حَلْقَ الرَّجْلِ النَّقْرَةَ وَخَدَهَا وَ تَرَكَ بَقِيَّةَ الرَّأْسِ وَ اسْتِحْبَابَ حَلْقِ الْقَفَا

اشاره

(١) ٦١ بَابُ كَرَاهِهِ حَلْقَ الرَّجْلِ النَّقْرَةَ وَخَدَهَا وَ تَرَكَ بَقِيَّةَ الرَّأْسِ وَ اسْتِحْبَابَ حَلْقِ الْقَفَا

[رقم الحديث الكلي: ١٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٣٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: حَجَمَنِي الْحَجَّامُ فَحَلَقَ مِنْ مَوْضِعِ النَّقْرَةِ فَرَأَنِي أَبُو الْحَسَنِ ع فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ هَذَا أَذْهَبَ فَاحْلُقْ رَأْسَكَ قَالَ فَذَهَبَتْ وَ حَلَقْتُ رَأْسِي.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٣٤-٢- (٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ رَبِّمَا كَثُرَ الشَّعْرُ فِي قَفَايَ فَيُعْمِنِي غَمًّا شَدِيدًا قَالَ فَقَالَ لِي يَا إِسْحَاقُ - أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ حَلْقَ الْقَفَا يَذْهَبُ بِالْعَمِّ.

## ٦٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ فَرْقِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِذَا طَالَ

اشاره

(٤) ٦٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ فَرْقِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِذَا طَالَ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٣٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مِنْ اتَّخَذَ شَعْرًا وَ لَمْ يَفْرِقْهُ فَرَقَهُ اللَّهُ بِمَنْشَارٍ مِنْ نَارٍ قَالَ وَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ص وَفَرَّهُ لَمْ يَبْلُغِ الْفُرْقَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٣٦-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ

ص: ١٠٨

١- الباب ٦١ فيه حديثان.

٢- الكافي ٦- ٤٨٤- ٥.

٣- الكافي ٦- ٤٨٥- ٨.

٤- الباب ٦٢ فيه ٥ أحاديث.

٥- الفقيه ١- ١٢٩- ٣٢٨.

٦- الكافي ٦- ٤٨٥- ١.

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِيِّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْبُقَيْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ وَفْرَةٌ (١) أَيْفُرُقُهَا أَوْ يَدَعُهَا قَالَ يَفْرُقُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٣٧-٣- (٢) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَمْرِو بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ إِنَّهُمْ يَزُوُونَ أَنَّ الْفُرُقَ مِنَ السُّنَّةِ وَقُلْتُ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ص فَرَّقَ قَالَ مَا فَرَّقَ النَّبِيُّ ص وَلَا كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ تُمَسِّكُ الشَّعْرَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٣٨-٤- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَفْرُقُ شَعْرَهُ قَالَ لَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ إِذَا طَالَ شَعْرُهُ كَانَ إِلَى شَحْمِهِ أُذُنِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٦٣٩-٥- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْفُرُقُ مِنَ السُّنَّةِ قَالَ لَا قُلْتُ فَهَلْ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ نَعَمْ قُلْتُ كَيْفَ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ قَالَ مَنْ أَصَابَهُ مِمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ص - يَفْرُقُ كَمَا فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ إِلَّا فَلَا قُلْتُ لَهُ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا (٥) صَدَّ عَنِ النَّبِيِّ

ص: ١٠٩

١- الوفرة- الشعر المجتمع على الرأس، أو ما مال على الأذنين منه، أو ما جاوز شحمه الأذن، منه قده الصحاح ٢- ٨٤٧.

٢- الكافي ٦- ٤٨٦- ٤.

٣- الكافي ٦- ٤٨٥- ٣.

٤- الكافي ٦- ٤٨٦- ٥.

٥- في المصدر حين.

وَقَدْ كَانَ سِيَاقَ الْهَيْدَى وَ أَحْرَمَ أَرَاهُ اللَّهُ الرَّؤْيَا الَّتِي أَخْبَرَكَ (١) اللَّهُ بِهَا فِي كِتَابِهِ إِذْ يَقُولُ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرَّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسِيحُ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُسَكُمْ وَ مُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ (٢) - فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنَّ اللَّهَ سَيَفِي لَهُ بِمَا أَرَاهُ فَمِنْ ثَمَّ وَفَرَ ذَلِكَ الشَّعْرَ الَّذِي كَانَ عَلَى رَأْسِهِ حِينَ أَحْرَمَ انْتِظَارًا لِحَلْقِهِ فِي الْحَرَمِ حَيْثُ وَعَدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَمَّا حَلَقَهُ لَمْ يَعُدْ فِي تَوْفِيرِ الشَّعْرِ وَ لَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِهِ ص.

أقول: وَجْهُ الْجَمْعِ هُنَا حَمْلُ مَا تَضَمَّنَ نَفَى الْفَرْقِ عَلَى حَالِهِ عَدَمِ طُولِ الشَّعْرِ بِحَيْثُ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ مَا تَضَمَّنَ اسْتِحْبَابَ الْفَرْقِ عَلَى طُولِهِ إِلَى ذَلِكَ الْحِدِّ كَمَا يُفْهَمُ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي السَّوَاكِ وَ مَا تَضَمَّنَ أَنَّهُ ص مَا كَانَ يَفْرُقُ مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَا كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ دَائِمًا وَ لَا غَالِبًا وَ إِنَّمَا فَعَلَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فَلَا يَكُونُ سُنَّةً مُسْتَمِرَّةً لَهُ (٣).

### ٦٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَخْفِيفِ اللَّحْيَةِ وَ تَدْوِيرِهَا وَ الْأَخْذِ مِنَ الْعَارِضِينَ وَ تَبْطِينِ اللَّحْيَةِ

إشاره

(٤) ٦٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَخْفِيفِ اللَّحْيَةِ وَ تَدْوِيرِهَا وَ الْأَخْذِ مِنَ الْعَارِضِينَ وَ تَبْطِينِ اللَّحْيَةِ (٥)

[رقم الحديث الكلي: ١٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٤٠ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ أَبِي أَيُّوبَ

ص: ١١٠

١- في المصدر- أخبره.

٢- الفتح ٢٧-٤٨.

٣- تقدم في الحديث ٢٣ من الباب ١ من أبواب السواك، و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٤ من الباب ٣٢ من أبواب أحكام الملابس.

٤- الباب ٦٣ فيه ٥ أحاديث.

٥- العارض- صفحه الخد و صفحه العنق و جانب الوجه القاموس المحيط ٢- ٣٤٦ و تبطين اللحية- أن يؤخذ زائد ما تحت الحنك القاموس المحيط ٤- ٢٠٤.

٦- الكافي ٦- ٤٨٧- ٥.

الْخَرَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَ وَ الْحَجَّامُ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ فَقَالَ دَوَّرَهَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ١٦٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٤١-٢- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ الْحَسَنِ الزَّيَّاتِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَ قَدْ خَفَّفَ لِحْيَتَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٤٢-٣- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الدَّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: مَرَّ بِالنَّبِيِّ صَ رَجُلٌ طَوِيلُ اللَّحْيَةِ فَقَالَ مَا كَانَ عَلَى هَذَا لَوْ هَيَّا مِنْ لِحْيَتِهِ فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَهَيَّا بِلِحْيَتِهِ (٤). بَيْنَ اللَّحْيَتَيْنِ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَ فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ هَكَذَا فافْعَلُوا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٤٣-٤- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ سَدِيدِ الصَّرْفِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَ يَأْخُذُ عَارِضِيهِ (٧) وَ يُبْطِنُ لِحْيَتَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٦٤٤-٥- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْجَامِعِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ الْبَرْزَنْطِيِّ صَاحِبِ الرِّضَاعِ قَالَ:

ص: ١١١

١- الفقيه ١- ١٣٠- ٣٣٣.

٢- الكافي ٦- ٤٨٧- ٤.

٣- الكافي ٦- ٤٨٨- ١٢.

٤- في المصدر- لحيته.

٥- الفقيه ١- ١٣٠- ٣٣٠.

٦- الكافي ٦- ٤٨٦- ١.

٧- العارضان- العذاران، منه قده.

٨- مستطرفات السرائر- ٥٦- ١٤.



وَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ لِحْيَتِهِ قَالَ أَمَّا مِنْ عَارِضِيهِ فَلَا بَأْسَ وَ أَمَّا مِنْ مُقَدِّمِهَا فَلَا.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مِثْلَهُ (١) وَ

رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ فَلَا يَأْخُذُ (٢).

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ الزِّيَادَةِ عَلَى قَبْضِهِ لِمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣) وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ حَلْقِ الشَّعْرِ (٤).

## ٦٤ بَابُ كَرَاهِهِ كَثْرَهُ وَضَعِ الْيَدِ فِي اللَّحْيَةِ

إشاره

(٥) ٦٤ بَابُ كَرَاهِهِ كَثْرَهُ وَضَعِ الْيَدِ فِي اللَّحْيَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٤٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ عِلَلِ الشَّرَائِعِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَأُكْثِرَ وَضَعِ يَدِكَ فِي لِحْيَتِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ يَشِينُ الْوَجْهَ.

## ٦٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَصِّ مَا زَادَ عَنْ قَبْضِهِ مِنَ اللَّحْيَةِ

إشاره

(٧) ٦٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَصِّ مَا زَادَ عَنْ قَبْضِهِ مِنَ اللَّحْيَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٤٦-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ١١٢

١- قرب الإسناد- ١٢٢.

٢- مسائل علي بن جعفر- ١٣٩- ١٥٣.

٣- يأتي في الباب ٦٥ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ١ من الباب ٦٠ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٦٤ فيه حديث واحد.

٦- علل الشرائع ٥٥٩- ١.

٧- الباب ٦٥ فيه ٤ أحاديث.

٨- الكافي ٦- ٤٨٧- ١٠.

عُمَيْرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا زَادَ عَلَى الْقَبْضَةِ فِي النَّارِ يَغْنِي اللَّحِيَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٤٧-٢- (١) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ جَمِيعاً عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا زَادَ مِنَ اللَّحِيَةِ عَنِ الْقَبْضَةِ فَهُوَ فِي النَّارِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٤٨-٣- (٢) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَدْرِ اللَّحِيَةِ قَالَ تَقْبِضُ بِيَدِكَ عَلَى اللَّحِيَةِ وَتَجْزُ مَا فَضَلَ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٣) وَ الَّذِي قَبْلَهُ أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ الْأَخْذِ مِنْ مُقَدَّمِ اللَّحِيَةِ وَ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْقَبْضَةِ وَ مَا دُونَهَا (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٤٩-٤- (٥) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنِ الدَّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُعْتَبَرُ عَقْلُ الرَّجُلِ فِي ثَلَاثٍ فِي طُولِ لِحْيَتِهِ وَ فِي نَفْسِ حَاتِمِهِ وَ فِي كُنْيَتِهِ.

أَقُولُ: الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ يُسْتَدَلُّ عَلَى الْعَقْلِ بِكَوْنِ اللَّحِيَةِ مُعْتَدَلَةً فِي الطُّولِ.

ص: ١١٣

١- الكافي ٦- ٤٨٦- ٢، و رواه الصدوق في الفقيه ١- ١٣٠- ٣٣٢.

٢- الكافي ٦- ٤٨٧- ٣.

٣- الفقيه ١- ١٣٠- ٣٣٤.

٤- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٦٣ من هذه الأبواب.

٥- الخصال- ١٠٣- ٦٠.

(١) ٦٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ وَ حَدِّ ذَلِكَ وَ كَرَاهِهِ إِطَالَتِهِ وَ كَذَا شَعْرُ الْعَانَةِ وَ الْإِبْطِ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٥٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرِكِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قِصِّ الشَّارِبِ أَمْ مِنَ الشُّنَّةِ قَالَ نَعَمْ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٥١-٢- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنَ الشُّنَّةِ أَنْ تَأْخُذَ مِنَ الشَّارِبِ حَتَّى يَبْلُغَ الْإِطَارَ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٥٢-٣- (٦) وَ بِهَذَا الْأِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُطَوَّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَارِبَهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهُ مَحْجَبًا (٧) يَسْتَسِرُّ بِهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٥٣-٤- (٩) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ذَكَرْنَا الْأَخْذَ مِنَ الشَّارِبِ

ص: ١١٤

١- الباب ٦٦ فيه ٨ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٤٨٧- ٧.

٣- مسائل علي بن جعفر - ١٣٩- ١٥٤.

٤- الكافي ٦- ٤٨٧- ٦.

٥- الاطار- هو ككتاب- حرف الشفه الأعلى الذى يحول بين منابت الشعر و الشفه ... مجمع البحرين ٣- ٢٠٨.

٦- الكافي ٤٨٧-٦- ١١.

٧- في نسخه- مجنا، منه قده.

٨- الفقيه ١-١٢٧-٣٠٧، وفيه- مجنا بدل مخبئا.

٩- الكافي ٤٨٧-٦- ٨.

فَقَالَ نُشْرَهُ (١) وَهُوَ مِنَ السُّنَنِ.

**[رقم الحديث الكلى: ١٦٥٤ - رقم الحديث الباب: ٥]**

١٦٥٤-٥- (٢) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّهُ رَأَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ أَخْفَى شَارِبَهُ حَتَّى أَلْصَقَهُ بِالْعَسِيبِ.

**[رقم الحديث الكلى: ١٦٥٥ - رقم الحديث الباب: ٦]**

١٦٥٥-٦- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعَلَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: لَا يُطَوَّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَارِبَهُ وَلَا شَعْرَ إِبْطِيهِ وَلَا عَانَتِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهَا مَخْبَأً (٤) يَسْتَسِرُّ بِهَا.

**[رقم الحديث الكلى: ١٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ٧]**

١٦٥٦-٧- (٥) الْحَسَنُ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: كَانَ شَرِيْعُهُ إِبْرَاهِيمَ ع التَّوْحِيدَ وَ الْإِخْلَاصَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ زَادَهُ فِي الْحَنِيفِيَّةِ (٦) الْخِيَانَةَ وَ قَصَّ الشَّارِبَ وَ نَتَفَ الْإِبْطِ وَ تَقْلِيمَ الْأَطْفَارِ وَ حَلَقَ الْعِيَانَةَ وَ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْبَيْتِ وَ الْحِجِّ وَ الْمَنَاسِكِ فَهَذِهِ كُلُّهَا شَرِيْعَتُهُ.

**[رقم الحديث الكلى: ١٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ٨]**

١٦٥٧-٨- (٧) وَ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِإِبْرَاهِيمَ تَطَهَّرْ فَأَخَذَ شَارِبَهُ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَتَتَفَّ مِنْ إِبْطِيهِ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَقَلَّمْ أَظْفَارَهُ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَحَلَقَ عَانَتَهُ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَاخْتَنَّ.

ص: ١١٥

١- النشره- عوده يعالج بها المجنون و المريض. مجمع البحرين ٣- ٤٩٤.

٢- الكافي ٦- ٤٨٧- ٩.

٣- علل الشرائع- ٥١٩، و أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٨٧ من هذه الأبواب.

٤- في المصدر- مخابئا.

٥- مكارم الأخلاق- ٦٠.

٦- الحنيف- كامير، الصحيح الميل إلى الإسلام، و كل من حج أو كان على دين إبراهيم عليه السلام " القاموس المحيط ٣- ١٣٠.

٧- مكارم الأخلاق- ٦٠.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي حَلْقِ الرَّأْسِ (١) وَ فِي السَّوَاكِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

## ٦٧ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ حَلْقِ اللَّحْيَةِ وَ اسْتِحْبَابِ تَوْفِيرِهَا قَدْرَ قَبْضِهِ أَوْ نَحْوِهَا

إشاره

(٤) ٦٧ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ حَلْقِ اللَّحْيَةِ وَ اسْتِحْبَابِ تَوْفِيرِهَا قَدْرَ قَبْضِهِ أَوْ نَحْوِهَا

[رقم الحديث الكلي: ١٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٥٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص حُفُّوا الشَّوَارِبَ وَ أَعْفُوا اللَّحْيَ وَ لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٥٩-٢- (٦) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الْمَجُوسَ جَزُّوا لِحَاهِمَ وَ وَفَرُوا شَوَارِبَهُمْ وَ إِنَّا نَحْنُ نَجُزُ الشَّوَارِبَ وَ نُعْفِي اللَّحْيَ وَ هِيَ الْفِطْرَةُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٦٠-٣- (٨) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْتَبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص حُفُّوا الشَّوَارِبَ وَ أَعْفُوا اللَّحْيَ وَ لَا تَشَبَّهُوا بِالْمَجُوسِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٦١ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٦١-٤- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

ص: ١١٦

١- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢٥ و الحديث ١ من الباب ٦٠ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الحديث ٢٣ من الباب ١ من أبواب السواك.

٣- يأتي في الباب ٦٧ و الحديث ٢ من الباب ٦٨، و الحديث ٦، ٨ من الباب ٨٠ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٦٧ فيه ٥ أحاديث.

٥- الفقيه ١- ١٣٠- ٣٢٩.

٦- الفقيه ١- ١٣٠- ٣٣١.

٧- الفطره- الدين، منه قده.

٨- معانى الأخبار - ٢٩١ - ١.

٩- الكافى ١ - ٣٤٦ - ٣.



مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خُذَاهِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَاشِمٍ (١) عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو الْخَثْعَمِيِّ عَنْ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ قَالَتْ رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي شُرْطِهِ الْخَمِيسِ - وَ مَعَهُ دَرَّةٌ (٢) لَهَا سِتْرَانِ يَضْرِبُ بِهَا بَيَاعِي الْجَزِيِّ وَالْمَارْمَاهِي وَالزَّمَارِ وَيَقُولُ لَهُمْ يَا بَيَاعِي مُسُوخَ بَنِي إِسْرَائِيلَ - وَ جُنْدَ بَنِي مَرْوَانَ - فَقَامَ إِلَيْهِ فَرَأَتْ بِنْتُ أَحْنَفَ - فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا جُنْدَ بَنِي مَرْوَانَ - قَالَ فَقَالَ لَهُ أَقْوَامٌ حَلَقُوا اللَّحَى وَ فَتَلُوا الشَّوَارِبَ فَمَسُخُوا الْحَدِيثَ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَ الزَّمِيرِ وَ الطَّافِي (٣)

### [رقم الحديث الكلي: ١٦٦٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٦٦٢-٥- (٤) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الصَّادِقِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ إِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ (٥) قَالَ إِنَّهُ مَا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِهِ فِي نَوْمِهِ مِنْ ذَبْحٍ وَ لَدِهِ إِسْمَاعِيلُ - فَأَتَمَّهَا إِبْرَاهِيمُ وَ عَزَمَ عَلَيْهَا وَ سَلَّمَ لِأَمْرِ اللَّهِ فَلَمَّا عَزَمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ثَوَابًا لَهُ إِلَى أَنْ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا (٦) - ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْحَنِيفِيَّةَ وَ هِيَ عَشْرَةُ أَشْيَاءَ خَمْسَةٌ مِنْهَا فِي الرَّأْسِ وَ خَمْسَةٌ مِنْهَا فِي الْبَدَنِ فَأَمَّا الَّتِي فِي الرَّأْسِ فَأَخَذَ الشَّارِبَ وَ إِعْفَاءَ اللَّحَى وَ طَمَّ الشَّعْرَ وَ السَّوَاكُ وَ الْخِلَالَ وَ أَمَّا الَّتِي فِي الْبَدَنِ فَحَلَقَ الشَّعْرَ مِنَ الْبَدَنِ وَ الْخِتَانَ وَ تَقْلِيمَ الْأَطْفَارِ وَ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ الطَّهُورَ بِالْمَاءِ فَهَذِهِ الْحَنِيفِيَّةُ الظَّاهِرَةُ الَّتِي جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ ع - فَلَمْ تُنْسَخْ وَ لَا تُنْسَخْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - وَ هُوَ قَوْلُهُ

ص: ١١٧

١- في نسخة "هشام"، منه قده.

٢- الدرر بالكسر- التي يضرب بها منه قده الصحاح ٢- ٦٥٦.

٣- إكمال الدين - ٥٣٦ - ١.

٤- مجمع البيان ١- ٢٠٠.

٥- البقره ٢- ١٢٤.

٦- البقره ٢- ١٢٤.

وَ اتَّبَعَ مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا (١).

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣) وَ عَلَى تَحْرِيمِ مُشَاكَلَةِ أَعْدَاءِ الدِّينِ وَ سُلُوكِ طَرِيقَتِهِمْ (٤) وَ تَشَبُّهِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ الدِّيَةِ فِي حَلْقِ اللَّحْيَةِ (٦) وَ مَا يَدُلُّ عَلَى عَيْدِمْ جَوَازِ تَتْفِ الشَّيْبِ وَ تَهْدِيدِ فَاعِلِهِ بِالْعَذَابِ وَ غَيْرِهِ (٧).

## ٦٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ أَخْذِ الشَّعْرِ مِنَ الْأَنْفِ

إشاره

(٨) ٦٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ أَخْذِ الشَّعْرِ مِنَ الْأَنْفِ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٦٣ - ١ - (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ الْأَشْعَرِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَخْذُ الشَّعْرِ مِنَ الْأَنْفِ يُحَسِّنُ الْوَجْهَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنِ الصَّادِقِ ع مِثْلَهُ (١٠).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٦٤ - ٢ - (١١) عَزِيدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسِينَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ: لِيَأْخُذَ أَحَدُكُمْ مِنْ شَارِبِهِ وَ الشَّعْرِ الَّذِي فِي أَنْفِهِ وَ لِيَتَعَاهَدَ نَفْسَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ

ص: ١١٨

١- النساء ٤-١٢٥.

٢- تقدم في الحديث ٨ و ٩ من الباب ٤١ و الحديث ٥ من الباب ٦٣ من هذه الأبواب.

٣- يأتي ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ٦٩ و الحديث ٤ من الباب ٧١، و أحاديث الباب ٧٣ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ٨ من الباب ١٩ من أبواب لباس المصلي.

٥- يأتي في الحديث ١ و ٢ من الباب ١٣ من أبواب أحكام الملابس.

٦- يأتي في الحديث ١ من الباب ٣٧ من أبواب ديات الأعضاء.

٧- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٧٩ من هذه الأبواب.

٨- الباب ٦٨ فيه حديثان.

٩- الكافي ٦- ٤٨٨ - ١.

١٠- الفقيه ١- ١٢٤- ٢٨٩.

١١- قرب الإسناد- ٣٢.

يَزِيدُ فِي جَمَالِهِ وَ قَالَ كَفَى بِالْمَاءِ طَيِّبًا.

## ٦٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْرِيحِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِذَا طَالَ

اشاره

(١) ٦٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْرِيحِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِذَا طَالَ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٦٥ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنِ سُفْيَانَ بْنِ السَّمْطِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَسْطِ لِلرَّأْسِ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ قَالَ قُلْتُ: وَ مَا الْوَبَاءُ قَالَ الْحُمَّى وَ الْمَسْطُ لِلْخَيْهِ يَشُدُّ الْأَصْرَاسَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٦٦ - ٢ - (٣) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ نَصِيرِ (٤) بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ عَبْسَةَ بْنِ سَعِيدٍ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ص قَالَ: كَثْرَةُ تَسْرِيحِ الرَّأْسِ (يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ يَجْلِبُ الرُّزْقُ وَ يَزِيدُ) (٥) فِي الْجَمَاعِ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٦٧ - ٣ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مَسْطُ الرَّأْسِ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٨).

ص: ١١٩

١- الباب ٦٩ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٤٨٨- ١، و أورد نحوه في الحديث ١، و قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٧٣، و قطعه في الحديث ٣ من هذا الباب و الحديث ١، ٣ من الباب الآتي.

٣- الكافي ٦- ٤٨٩- ٦.

٤- في المصدر- نضر.

٥- في المصدر- الأفعال الثلاثة على صيغته التانيث.

٦- ثواب الأعمال- ٣٩- ١.

- ٧- الفقيه ١-١٢٨-٣١٩ قطعه من الحديث ٣٢٠، و أورد تمامه فى الحديث ١ من الباب ٧٣ من هذه الأبواب.
- ٨- يأتى فى أحاديث الباب ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و الحديث ١ و ٣ من الباب ٧٣ و الباب ٧٥ من هذه الأبواب.

(١) ٧٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّمَشُّطِ

[رقم الحديث الكلى: ١٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٦٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِشَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَمَارِ التُّوفَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ الْمَشْطُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٦٩-٢- (٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَثْرَةُ الْمَشْطِ يُقَلِّلُ الْبَلْغَمَ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ١٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٧٠-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع الْمَشْطُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ هُوَ الْحَمَى.

قَالَ وَ

فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ.

وَ هُوَ الضَّعْفُ أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ١٢٠

١- الباب ٧٠ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٤٨٨- ٢، و أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٧١ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٦- ٤٨٩- ٩.

٤- في المصدر- كثره التمشط تقلل البلغم.

٥- الفقيه ١- ١٢٩- ٣٢٣.

٦- تقدم في الحديث ١ من الباب ٦٩ من هذه الأبواب.

٧- يأتي في الباب ٧١ و ٧٢ و ٧٣ من هذه الأبواب، و في الحديث ٣ من الباب ٧٤ و الباب ٧٦ من هذه الأبواب.

(١) ٧١ بَابِ اسْتِحْبَابِ التَّمَشُّطِ عِنْدَ الصَّلَاةِ فَرَضًا وَ نَفْلًا

[رقم الحديث الكلي: ١٦٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٧١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (٣)- قَالَ مِنْ ذَلِكَ التَّمَشُّطُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٧٢-٢- (٤) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَمَّارِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ الْمَشْطُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ كَانَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مُشْطٌ فِي الْمَسْجِدِ يَتَمَشَّطُ بِهِ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٧٣-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَاعَ ع يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ- قَالَ مِنْ ذَلِكَ التَّمَشُّطُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٧٤-٤- (٦) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (٧)- قَالَ الْمَشْطُ فَإِنَّ الْمَشْطَ يَجْلِبُ الرَّزْقَ وَ يُحَسِّنُ

ص: ١٢١

١- الباب ٧١ فيه ٧ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٤٨٩- ٧.

٣- الأعراف ٧- ٣١.

٤- الكافي ٦- ٤٨٨- ٢، و رواه العياشي في تفسيره ٢- ١٣- ٢٦، و تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ٧٠ من هذه الأبواب.

٥- الفقيه ١- ١٢٨- ٣١٨.

٦- الخصال - ٢٦٨ - ٣.

٧- الأعراف ٧ - ٣١.



الشَّعْرَ وَ يُنَجِّزُ الْحَاجَةَ وَ يَزِيدُ فِي مَاءِ الصُّلْبِ وَ يَقَطَعُ الْبُلْغَمَ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُسِيرُحُ تَحْتَ لِحْيَتِهِ أَرْبَعِينَ مَرَّةً وَ مِنْ فَوْقِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ يَقُولُ إِنَّهُ يَزِيدُ فِي الذَّهْنِ وَ يَقَطَعُ الْبُلْغَمَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٦٧٥ - ٥ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى خُذُوا زَيْتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (٢) قَالَ هُوَ التَّمَشُّطُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ وَ نَافِلَةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٦٧٦ - ٦ - (٣) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنِ الصَّادِقِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى خُذُوا زَيْتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ - قَالَ إِنَّ أَخَذَ الزَّيْنَةَ هُوَ التَّمَشُّطُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٦٧٧ - ٧ - (٤) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى خُذُوا زَيْتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ قَالَ الْمَشُّطُ فَإِنَّ الْمَشُّطَ يَجْلِبُ الرِّزْقَ وَ يُحَسِّنُ الشَّعْرَ الْحَدِيثَ.

## ٧٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّمَشُّطِ بِالْعَاجِ

إشاره

(٥) ٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّمَشُّطِ بِالْعَاجِ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٧٨ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيَاصِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي

ص: ١٢٢

١- تفسير العيَّاشي ٢- ١٣- ٢٥.

٢- الأعراف ٧- ٣١.

٣- مجمع البيان ٢- ٤١٣.

٤- مكارم الأخلاق - ٧٠.

٥- الباب ٧٢ فيه ٦ أحاديث.



إِبْرَاهِيمَ عَ وَفِي يَدِهِ مُشْطُ عَاجٍ (١) يَتَمَشَّطُ بِهِ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنَّ عِنْدَنَا بِالْعِرَاقِ - مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ التَّمَشُّطُ بِالْعَاجِ فَقَالَ  
وَ لَمْ فَقَدْ كَانَ لِأَبِي مِنْهَا مُشْطٌ أَوْ مُشْطَانِ ثُمَّ قَالَ تَمَشَّطُوا بِالْعَاجِ فَإِنَّ الْعَاجَ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٧٩ - ٢ - (٢) وَ عَنْهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ يَتَمَشَّطُ بِمُشْطِ عَاجٍ وَ  
اشْتَرَيْتُهُ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٨٠ - ٣ - (٣) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْزَمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ:  
سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ عِظَامِ الْفِيلِ مَدَاهِنَهَا وَ أَمْشَاطِهَا قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٨١ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٨١ - ٤ - (٤) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَ عَنِ الْعَاجِ  
فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ إِنَّ لِي مِنْهُ لَمْشَطًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٦٨٢ - ٥ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَ تَمَشَّطُوا بِالْعَاجِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٦٨٣ - ٦ - (٦) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَمِيرِيِّ عَ قَالَ: التَّشْرِيحُ بِمُشْطِ الْعَاجِ يُنْبِتُ  
الشَّعْرَ فِي الرَّأْسِ

ص: ١٢٣

- ١- العاج - ظهر السلحفاه البحريه، و العاج - عظم أنياب الفيل، و عن الليث لا يسمى غير الناب عاجا. مجمع البحرين ٢ - ٣٢٠.
- ٢- الكافي ٦ - ٤٨٩ - ٤، و أخرجه عن الكافي و التهذيب في الحديث ٣ من الباب ٣٧ من أبواب ما يكتسب به.
- ٣- الكافي ٦ - ٤٨٩ - ١١.
- ٤- الكافي ٦ - ٤٨٩ - ٥.
- ٥- الفقيه ١ - ١٢٩ - ٣٢٢.
- ٦- مكارم الأخلاق - ٧٢.

وَ يَطْرُدُ الدُّودَ مِنَ الدِّمَاغِ وَ يُطْفِئُ المِرَارَ وَ يُنْقِئُ اللُّثَّةَ وَ العُمُورَ (١).

أقول: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللهُ فِي كِتَابِ التَّجَارِهِ (٢).

## ٧٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْرِيحِ اللُّحْيَةِ وَ العَارِضِينَ وَ الدُّوَابِّينِ وَ الحَاجِّينِ وَ الرِّاسِ

إشاره

(٣) ٧٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْرِيحِ اللُّحْيَةِ وَ العَارِضِينَ وَ الدُّوَابِّينِ وَ الحَاجِّينِ وَ الرِّاسِ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٨٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مَسَّطُ الرِّاسِ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ مَسَّطُ اللُّحْيَةِ يَشُدُّ الأَضْرَاسَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٨٥-٢- (٥) وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ السَّمُطِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ ع المَسَّطُ لِلُّحْيَةِ يَشُدُّ الأَضْرَاسَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٨٦-٣- (٦) الْحَسَدِيُّ بْنُ بِنِ بَسْطَامٍ وَ أَخُوهُ فِي كِتَابِ طَبِّ الأَئِمَّةِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ أَحْمَدَ السَّيرَافِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ البَرْقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ وَ المَعْلِيِّ بْنِ خُنَيْسٍ جَمِيعاً قَالَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ ع تَسْرِيحُ العَارِضِينَ يَشُدُّ الأَضْرَاسَ وَ تَسْرِيحُ اللُّحْيَةِ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ تَسْرِيحُ الدُّوَابِّينِ يَذْهَبُ بِبَلَابِلِ الصَّدْرِ وَ تَسْرِيحُ الحَاجِّينِ أَمَانٌ مِنَ الجُدَامِ وَ تَسْرِيحُ الرِّاسِ يَقْطَعُ البَلْغَمَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ١٢٤

١- عمور الأسنان- ما بينها من اللحم، منه قده، راجع الصحاح للجوهري ٢-٧٥٧.

٢- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٢، ٣ من الباب ٣٧ من أبواب ما يكتسب به.

٣- الباب ٧٣ فيه ٣ أحاديث.

٤- الفقيه ١- ١٢٨- ٣١٩، و تقدم صدره في الحديث ٣ من الباب ٦٩ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الحديث ١ من الباب ٦٩ من هذه الأبواب.

٦- طب الأئمة- ١٩.

٧- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ من الباب ٦٩ و الحديث ٤ من الباب ٧١ من هذه الأبواب.

٨- يأتي ما يدل عليه في الباب ٧٥، ٧٦ من هذه الأبواب.

(١) ٧٤ بَابُ كَرَاهَةِ التَّمَشُّطِ مِنْ قِيَامٍ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٨٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوْنَهُ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَيْفِيَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ التَّمَشُّطُ مِنْ قِيَامٍ يُورِثُ الْفَقْرَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٨٨-٢- (٣) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطُّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: مَنْ امْتَشَطَ قَائِمًا رَكِبَهُ الدَّيْنُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٨٩-٣- (٤) وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ: لَمَا تَمَشَّطْتَ مِنْ قِيَامٍ فَإِنَّهُ يُورِثُ الضَّعْفَ فِي الْقَلْبِ وَ امْتَشَطَ وَ أَنْتَ جَالِسٌ فَإِنَّهُ يُقْوَى الْقَلْبَ وَ يُمَخِّخُ الْجِلْدَ (٥).

## ٧٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِمْزَارِ الْمَشْطِ عَلَى الصَّدْرِ بَعْدَ تَشْرِيحِ الرَّأْسِ وَ اللَّحْيَةِ

(٦) ٧٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِمْزَارِ الْمَشْطِ عَلَى الصَّدْرِ بَعْدَ تَشْرِيحِ الرَّأْسِ وَ اللَّحْيَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٩٠-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ نُوحِ بْنِ شَعْبٍ عَنْ ابْنِ مَيْيَاحٍ عَنْ يُونُسَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ

ص: ١٢٥

١- الباب ٧٤ فيه ٣ أحاديث.

٢- الخصال- ٥٠٤-٢، و يأتي بتمامه في الحديث ٢١ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس.

٣- مكارم الأخلاق- ٧٠.

٤- مكارم الأخلاق - ٧٢.

٥- فى المصدر- ىمخج الجله. ىمخج الجله- قال الجوهرى أمخت الإبل - سمت. الصحاح ١- ٤٣١.

٦- الباب ٧٥ فىه هءىء واحد.

٧- الكافى ٦- ٤٨٩- ٨.

أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: إِذَا سَرَّحْتَ رَأْسَكَ وَ لِحْيَتَكَ فَأَمْرَ الْمُسْطِ عَلَى صَدْرِكَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْهَمِّ وَالْوَبَاءِ.  
وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع (١).

## ٧٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَشْرِيحِ اللَّحْيَةِ سَبْعِينَ مَرَّةً يُعَدُّهَا مَرَّةً مَرَّةً أَوْ سَبْعًا وَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً وَ كَيْفِيَّتِهِ

إشاره

(٢) ٧٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَشْرِيحِ اللَّحْيَةِ سَبْعِينَ مَرَّةً يُعَدُّهَا مَرَّةً مَرَّةً أَوْ سَبْعًا وَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً وَ كَيْفِيَّتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٩١ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٩١ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ سَرَّحَ لِحْيَتَهُ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ عَدَّهَا مَرَّةً مَرَّةً لَمْ يَقْرَبْهُ الشَّيْطَانُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنِ الصَّادِقِ ع (٤) وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الهَمْدَانِيِّ عَنِ ابْنِ عَطِيَّةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٦٩٢ - ٢ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَتَّالِ الْفَارِسِيِّ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (٧) - قَالَ الْمُسْطُ فَإِنَّ الْمُسْطَ يَجْلِبُ الرِّزْقَ وَ يُحَسِّنُ الشَّعْرَ

ص: ١٢٦

١- الفقيه ١- ١٢٨ - ٣٢٠.

٢- الباب ٧٦ فيه ٦ أحاديث.

٣- الكافي ٦- ٤٨٩ - ١٠.

٤- الفقيه ١- ١٢٩ - ٣٢١.

٥- ثواب الأعمال - ٤٠.

٦- روضه الواعظين - ٣٠٨.

٧- الأعراف ٧- ٣١.

وَيُنْجِزُ الْحَاجَةَ وَيَزِيدُ فِي الصُّلْبِ وَيَقْطَعُ الْبُلْغَمَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٦٩٣-٣-(١) قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُسْرِحُ تَحْتَ لِحْيَتِهِ أَرْبَعِينَ مَرَّةً وَ مِنْ فَوْقَهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ وَيَقُولُ إِنَّهُ يَزِيدُ فِي الدُّهْنِ وَ يَقْطَعُ الْبُلْغَمَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ كَمَا مَرَّ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ١٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٦٩٤-٤-(٣) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي أَمَانِ الْأَخْطَارِ قَالَ رَوَى أَنَّهُ يَبْدَأُ مِنْ تَحْتِ وَ يَقْرَأُ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٦٩٥-٥-(٤) قَالَ وَ فِي رِوَايِهِ أَنَّهُ يُسْرِحُ لِحْيَتَهُ مِنْ تَحْتِ إِلَى فَوْقِ أَرْبَعِينَ مَرَّةً وَ يَقْرَأُ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ- وَ مِنْ فَوْقِ إِلَى تَحْتِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ يَقْرَأُ وَ الْعَادِيَاتِ- وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ سَرِّحْ عَنِّي الْهُمُومَ وَ الْغُمُومَ وَ وَحْشَةَ الصُّدُورِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٦٩٦-٦-(٥) الْحَسَنُ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ قَالَ: كَانَ ع يُسْرِحُ تَحْتَ لِحْيَتِهِ أَرْبَعِينَ مَرَّةً وَ مِنْ فَوْقَهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ وَيَقُولُ إِنَّهُ يَزِيدُ فِي الدُّهْنِ وَ يَقْطَعُ الْبُلْغَمَ.

٧٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ دَفْنِ الشَّعْرِ وَ الظُّفْرِ وَ السِّنِّ وَ الدَّمِّ وَ الْمَشِيمَةِ وَ الْعَلَقَةِ

إشاره

(٦) ٧٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ دَفْنِ الشَّعْرِ وَ الظُّفْرِ وَ السِّنِّ وَ الدَّمِّ وَ الْمَشِيمَةِ وَ الْعَلَقَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٦٩٧-١-(٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ١٢٧



- ٢- رواه عن الخصال في الحديث ٤ من الباب ٧١ من هذه الأبواب.
- ٣- أمان الأخطار - ٣٧.
- ٤- أمان الأخطار - ٣٧.
- ٥- مكارم الأخلاق - ٣٣.
- ٦- الباب ٧٧ فيه ٦ أحاديث.
- ٧- الكافي ٦ - ٤٩٣ - ١.

فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا. أَحْيَاءَ وَ أَمْوَاتًا (١) - قَالَ دَفَنُ الشَّعْرِ وَ الظُّفْرِ.

**[رقم الحديث الكلي: ١٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]**

١٦٩٨ - ٢ - (٢) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَيْلِمَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الْفَرَّاءِ قَالَ: إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ انْتَقَلَ ضِرْسًا مِنْ أَضْرَاسِهِ فَوَضَعَهُ فِي كَفِّهِ ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ ثُمَّ قَالَ يَا جَعْفَرُ (إِذَا أَنْتَ دَفَنْتَنِي) (٣) فَادْفِنُهُ مَعِيَ ثُمَّ مَكَثَ بَعْدَ حِينٍ ثُمَّ انْتَقَلَ أَيْضًا آخَرَ فَوَضَعَهُ عَلَى كَفِّهِ ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ يَا جَعْفَرُ إِذَا مِتُّ فَادْفِنُهُ مَعِيَ.

**[رقم الحديث الكلي: ١٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣]**

١٦٩٩ - ٣ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع يَدْفِنُ الرَّجُلَ أَظْفَارَهُ (٥) وَ شَعْرَهُ إِذَا أَخَذَ مِنْهَا وَ هِيَ سَنَةٌ.

**[رقم الحديث الكلي: ١٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ٤]**

١٧٠٠ - ٤ - (٦) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّ مَنْ الشَّنَّةِ دَفَنَ الشَّعْرَ وَ الظُّفْرَ وَ الدَّمَ.

**[رقم الحديث الكلي: ١٧٠١ - رقم الحديث الباب: ٥]**

١٧٠١ - ٥ - (٧) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: أُمِرْنَا بِدَفْنِ أَرْبَعَةِ الشَّعْرِ وَ السِّنِّ وَ الظُّفْرِ وَ الدَّمَ.

**[رقم الحديث الكلي: ١٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ٦]**

١٧٠٢ - ٦ - (٨) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْبُنْدَارِ عَنْ سَعْدِ (٩) بْنِ أَسْمَعَ عَنْ

ص: ١٢٨

١- المرسلات ٧٧- ٢٥ و ٢٦.

٢- الكافي ٣- ٢٦٢- ٤٣.

٣- في المصدر- إذا أنا مت و دفنتني.

٤- الفقيه ١- ١٢٨- ٣١٦.

٥- في المصدر- أظافيره.

٦- الفقيه ١- ١٢٨- ٣١٧.

٧- الخصال ١- ٢٥١- ١٢٠.

٨- الخصال ١- ٣٤٠.

٩- في المصدر- مسعده، و في بعض نسخه- سعد.

أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَرَوِيُّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِيَاشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِدَفْنِ سَبْعَةِ أَشْيَاءَ مِنَ الْإِنْسَانِ: الشَّعْرَ وَالظُّفْرَ وَالِدَّمَ وَالْحَيْضَ وَالْمَشِيمَةَ وَالسِّنَّ وَالْعَلَقَةَ.

أقول: وَتَقَدَّمَ فِي أَحَادِيثِ الْخِضَابِ مَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ وُجُوبِ دَفْنِ الشَّعْرِ وَأَنَّ بَعْضَ شَعْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَقِيَ مَحْفُوظًا عِنْدَ الْأَنْثَمَةِ ع (١).

## ٧٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِكْرَامِ الشَّعْرِ

إشاره

(٢) ٧٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِكْرَامِ الشَّعْرِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٠٣-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الثَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ اتَّخَذَ شَعْرًا فَلْيُحْسِنْ وَلَا يَتَّخِذْهُ أَوْ لِيُجِزَّهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ اتَّخَذَ شَعْرًا فَلْيُحْسِنْ وَلَا يَتَّخِذْهُ أَوْ لِيُجِزَّهُ. (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٠٤-٢- (٥) قَالَ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ اتَّخَذَ شَعْرًا فَلْيُحْسِنْ وَلَا يَتَّخِذْهُ أَوْ لِيُجِزَّهُ.

(٤)

ص: ١٢٩

١- تقدم في الحديث ٧ من الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٧٨ فيه حديثان.

٣- الكافي ٦- ٤٨٥- ٢.

٤- الفقيه ١- ١٢٩- ٣٢٦.

٥- الفقيه ١- ١٢٩- ٣٢٦.

٦- ويأتي ما يدل عليه في الحديث ٤ من الباب ٣٢ من أبواب الملابس.

(١) ٧٩ بَابُ جَوَازِ جِزِّ الشَّيْبِ وَ كَرَاهِهِ نَتْفِهِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٠٥ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِجِزِّ الشَّمِطِ (٣) وَ نَتْفِهِ وَ جِزُّهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَتْفِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٠٦ - ٢ - (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا بَيَّأَسَ بِجِزِّ الشَّمِطِ وَ نَتْفِهِ مِنَ اللَّحْيَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٠٧ - ٣ - (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع كَانَ لَا يَرَى بِجِزِّ الشَّيْبِ بَأْسًا وَ يَكْرَهُ نَتْفَهُ.  
وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٦) وَ كَذَا الْأَوَّلُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٧٠٨ - ٤ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الشَّيْبُ نُورٌ فَلَا تَنْتَفُوهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٧٠٩ - ٥ - (٨) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْنٍ عَنْ أَبِي نَجْرَانَ (٩) التَّمِيمِيِّ عَنِ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ١٣٠

١- الباب ٧٩ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٤٩٢- ١، و رواه الصدوق في الفقيه ١- ١٣١- ٣٤٠.

- ٣- الشمط بالتحريك - بياض شعر الرأس يخالط سواده و الرجل أشمط و المرأه شمطاء مجمع البحرين ٤ - ٢٥٨.
- ٤- الكافي ٦ - ٤٩٢ - ٢.
- ٥- الكافي ٦ - ٤٩٢ - ٣.
- ٦- الفقيه ١ - ١٣١ - ٣٣٩.
- ٧- الفقيه ١ - ١٣٠ - ٣٣٨.
- ٨- الخصال - ١٠٦ - ٦٨، و أورده في الحديث ٧ من الباب ٢٨ من أبواب النكاح المحرم.
- ٩- في المصدر - عن ابن أبي نجران.

يَقُولُ ثَلَاثَةَ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ (١) وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ النَّاتِفُ شَيْبُهُ وَ النَّاِكِحُ نَفْسُهُ وَ الْمُنْكَوْحُ فِي دُبُرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧١٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٧١٠-٦- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: لَا يُتْتَفُ (٣) الشَّيْبُ فَإِنَّهُ نُورٌ لِلْمُسْلِمِ (٤) وَ مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْأِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

أَقُولُ:

وَ رُوِيَ عِدَّةُ أَحَادِيثَ فِي أَنَّ الشَّيْبَ نُورٌ وَ وَقَارٌ.

وَ لَمْ أوردْهَا لِعَدَمِ صَرَاحَتِهَا فِي الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ ثُمَّ إِنَّ مَا دَلَّ عَلَى جَوَازِ النَّتْفِ مَحْمُولٌ عَلَى نَفْيِ التَّحْرِيمِ فَلَا يُنَافِي ثُبُوتَ الْكِرَاهَةِ وَ مَا دَلَّ عَلَى التَّهْدِيدِ وَ الْوَعِيدِ مَحْمُولٌ عَلَى نَتْفِ جَمِيعِ الشَّيْبِ وَ اسْتِيعَابِ ذَلِكَ اللَّحْيَةِ أَوْ أَكْثَرِهَا.

٨٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ كِرَاهَةِ تَرْكِهِ

إِشَارَةٌ

(٥) ٨٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ كِرَاهَةِ تَرْكِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧١١ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧١١-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ يَمْنَعُ الدَّاءَ الْأَعْظَمَ وَ يُدْرُ (٧) الرِّزْقَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٨).

ص: ١٣١

١- في المصدر زياده- ولا يزيكهم.

٢- الخصال- ٦١٢.

٣- في المصدر- لا تنتفوا.

٤- في المصدر- المسلم.

٥- الباب ٨٠ فيه ٩ أحاديث.

٦- الكافي ٦- ٤٩٠- ١.

٧- في نسخه- يزيد منه قده.





[رقم الحديث الكلى: ١٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧١٢-٢- (١) وَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّمَا قَصَّوْا الْأَظْفَارَ لِأَنَّهَا مَقِيلُ الشَّيْطَانِ وَ مِنْهُ يَكُونُ النَّسِيَانُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧١٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧١٣-٣- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسِيكِينَ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَسْتَرَ وَ أَحْقَى مَا يُسَلِّطُ الشَّيْطَانُ مِنْ ابْنِ آدَمَ- أَنْ صَارَ يَسْكُنُ تَحْتَ الْأَظْفِيرِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٧١٤-٤- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَثْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مِنَ السُّنَنِ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧١٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٧١٥-٥- (٤) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: اخْتَبَسَ الْوُحْيُ عَلَى (٥) النَّبِيِّ ص- فَقِيلَ لَهُ اخْتَبَسَ الْوُحْيُ عَنْكَ فَقَالَ وَ كَيْفَ لِمَا يَخْتَبَسُ وَ أَنْتُمْ لَا تَقْلُمُونَ أَظْفَارَكُمْ وَ لَا تُنْقُونَ رَوَاجِبَكُمْ (٦).

وَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ مِثْلَهُ (٧).

ص: ١٣٢

١- الكافي ٦- ٤٩٠- ٦.

٢- الكافي ٦- ٤٩٠- ٧.

٣- الكافي ٦- ٤٩٠- ٥.

٤- الكافي ٦- ٤٩٢- ١٧.

٥- في نسخه- عن، منه قده.

٦- الرواجب- مفاضل أصول الأصابع أو مواطن مفاصلها أو هي قصب الأصابع أو مفاصلها أو ظهور السلاميات أو ما بين البراجم

من السلاميات أو المفاصل التي تلى الأنامل واحد منها راجبه. منه قده نقلا عن القاموس المحيط ١- ٧٤.

٧- قرب الإسناد- ١٣.

[رقم الحديث الكلي: ١٧١٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٧١٦-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لِلصَّادِقِ ع إِنَّ أَصْحَابَنَا يَقُولُونَ إِنَّمَا أَخَذَ الشَّارِبِ وَ الْأَظْفَارِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ- فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ خُذْهَا إِنْ شِئْتَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ- وَإِنْ شِئْتَ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ١٧١٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٧١٧-٧- (٣) قَالَ الصَّدُوقُ وَقَالَ ع قَصَّهَا إِذَا طَالَتْ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧١٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٧١٨-٨- (٤) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْبُنْدَارِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نُوحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيِّ عَنِ بَشِيرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: حَمَسٌ مِنَ الْفِطْرِ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَنْفُؤُ الْإِبْطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَالْإِخْتِنَانُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧١٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٧١٩-٩- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: وَ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ يَمْنَعُ الدَّاءَ الْأَعْظَمَ وَ يُدْرُ الرِّزْقَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي حَلْقِ الرَّأْسِ (٦) وَ غَيْرِهِ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا (٨) وَ فِي الْجُمُعَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٩).

ص: ١٣٣

١- الفقيه ١-١٢٨-٣١٣.

٢- التهذيب ٣-٢٣٧-٦٢٦.

٣- الفقيه ١-١٢٨-٣١٤.

٤- الخصال- ٣١٠-٨٦.

٥- الخصال ٦١١-١٠.

٦- تقدم في الحديث ١ من الباب ٦٠ من هذه الأبواب.

٧- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢٥ و الحديث ٢ من الباب ٤٠ و الحديث ٧ و ٨ من الباب ٦٦ و الحديث ٥ من الباب ٦٧ من هذه الأبواب، و الحديث ٢٣ من الباب ١ من أبواب السواك.

٨- يأتي في الحديث ١ من الباب ٨١ من هذه الأبواب.

٩- يأتي في الباب ٣٣ من أبواب صلاة الجمعة.

## ٨١ بَابِ اسْتِحْبَابِ قَصِّ الرِّجَالِ الْأَطْفَارِ وَ تَرْكِ النِّسَاءِ مِنْهَا شَيْئاً

إشاره

(١) ٨١ بَابِ اسْتِحْبَابِ قَصِّ الرِّجَالِ الْأَطْفَارِ وَ تَرْكِ النِّسَاءِ مِنْهَا شَيْئاً

[رقم الحديث الكلي: ١٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٢٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلرِّجَالِ قُصُّوا أَطْفِيرَكُمْ وَ لِلنِّسَاءِ اثْرُكُنَّ مِنْ أَطْفَارِكُنَّ فَإِنَّهُ أَرْزِينُ لَكُنَّ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلاً مِثْلَهُ (٣) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٤).

## ٨٢ بَابُ كَرَاهِهِ تَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ الْأَخْذِ بِهَا مِنَ اللَّحْيَةِ وَ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَ الْجُمُعَةِ

إشاره

(٥) ٨٢ بَابُ كَرَاهِهِ تَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ الْأَخْذِ بِهَا مِنَ اللَّحْيَةِ وَ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَ الْجُمُعَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٢١-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ تَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ نَهَى عَنِ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَ الْجُمُعَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٢٢-٢- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَسْوَاسِ أَكْلُ الطِّينِ وَ تَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ أَكْلُ اللَّحْيَةِ.

ص: ١٣٤

١- الباب ٨١ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٦- ٤٩١- ١٥.

٣- الفقيه ١- ١٢٨- ٣١٥.

٤- تقدم في الباب ٨٠ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٨٢ فيه حديثان.

٦- الفقيه ٤-٣-٤٩٦٨.

٧- الفقيه ٤-٣٧٢-٥٧٦٢، و أوردته أيضا في الحديث ١٠ من الباب ٥٨ من أبواب الأَطعمه المحرمه.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى حُكْمِ الْحِجَامَةِ فِي أَحَادِيثِ السَّفَرِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ مِنْ كِتَابِ الْحِجَجِ (١) وَ فِي أَحَادِيثِ الْحِجَامَةِ مِنْ كِتَابِ التَّجَارَةِ (٢).

### ٨٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِبْتِدَاءِ بِتَقْلِيمِ الْخَنَصْرِ الْيُسْرَى وَ الْخَتْمِ بِخَنَصْرِ الْيُمْنَى

إشاره

(٣) ٨٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِبْتِدَاءِ بِتَقْلِيمِ الْخَنَصْرِ الْيُسْرَى وَ الْخَتْمِ بِخَنَصْرِ الْيُمْنَى

[رقم الحديث الكلي: ١٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٢٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ رَفَعَهُ فِي قِصِّ الْأَطَافِيرِ تَبَدُّأُ بِخَنَصْرِ رِكَ الْأَيْسَرِ ثُمَّ تَخْتِمُ بِالْيُمِينِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٢٤-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ وَ رَوَى أَنَّهُ مَنْ يُقْلِمُ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - يَبْدَأُ بِخَنَصْرِ رِهِ مِنَ الْيَدِ الْيُسْرَى وَ يَخْتِمُ بِخَنَصْرِ رِهِ مِنَ الْيَدِ الْيُمْنَى.

### ٨٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِزَالَةِ شَعْرِ الْأَبْطِ لِلرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ وَ لَوْ بِالتَّنْفِ وَ كَرَاهِهِ إِطَالَتِهِ

إشاره

(٦) ٨٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِزَالَةِ شَعْرِ الْأَبْطِ لِلرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ وَ لَوْ بِالتَّنْفِ وَ كَرَاهِهِ إِطَالَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٢٥-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَ حَفْصِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ كَانَ يَطْلِي إِبْطِيهِ بِالنُّورِ فِي الْحَمَامِ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ

ص: ١٣٥

١- يأتي ما يدل على حكم الحجامة في الحديث ٤ من الباب ٥ من أبواب آداب السفر من كتاب الحج.

٢- يأتي أيضا في الباب ١٣ من أبواب ما يكتسب به من التجارة.

٣- الباب ٨٣ فيه حديثان.

٤- الكافي ٦- ٤٩٢- ١٦.

٥- الفقيه ١- ١٢٧- ٣٠٤.

٦- الباب ٨٤ فيه ٤ أحاديث.

٧- التهذيب ١- ٣٧٦- ١١٥٩.

الْحَكَمَ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ١٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٢٦-٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُطَوَّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَعْرَ إِبْطَيْهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهُ مَحَبًّا يَسْتَتِرُ بِهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ١٧٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٢٧-٣- (٤) قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اخْلُقُوا شَعْرَ الْإِبْطِ لِلذَّكَرِ وَ الْأُنْثَى.

وَ

فِي نُسْخِهِ شَعْرَ الْبَطْنِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٧٢٨-٤- (٥) قَالَ وَ قَالَ عَلِيُّ ع نَتَفُ الْإِبْطِ يَنْفِي الرَّائِحَةَ الْمَكْرُوهَةَ وَ هُوَ طَهُورٌ وَ سُنَّةٌ مِمَّا أَمَرَ بِهِ الطَّيِّبُ ع. أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

٨٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ طَلْيِ الْإِبْطِ عَلَى حَلْقِهِ وَ حَلْقِهِ عَلَيْهِ تَنْفِهِ وَ كَرَاهِهِ تَنْفِهِ

إشاره

(٨) ٨٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ طَلْيِ الْإِبْطِ عَلَى حَلْقِهِ وَ حَلْقِهِ عَلَيْهِ تَنْفِهِ وَ كَرَاهِهِ تَنْفِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٢٩-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ١٣٦

١- الكافي ٥٠٧-٦-٣.

٢- الكافي ٥٠٧-٦-١.



٣- الفقيه ١ - ١٢٠ - ٢٦٥.

٤- الفقيه ١ - ١٢٠ - ٢٦١.

٥- الفقيه ١ - ١٢٠ - ٢٦٤.

٦- تقدم ما يدلّ على ذلك في الحديث ٢٣ من الباب ١ من أبواب السواك، والحديث ٧ و ٨ من الباب ٦٦، والحديث ٥ من

الباب ٦٧، والحديث ٨ من الباب ٨٠ من هذه الأبواب.

٧- يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٨٥ من هذه الأبواب.

٨- الباب ٨٥ فيه ١٠ أحاديث.

٩- الكافي ٦ - ٤٩٨ - ٩، و تقدم ذيله في الحديث ٣ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَصِيرٍ الْحَمَّامِ فَنَظَرْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- قَدْ أَطْلَى وَ طَلَى  
إِبْطِيئَهُ بِالنُّورِ قَالَ فَخَبَّرْتُ أَبَا بَصِيرٍ- فَقَالَ أَرَشِدُنِي إِلَيْهِ لِأَسْأَلَهُ عَنْهُ فَقُلْتُ قَدْ رَأَيْتُهُ أَنَا فَقَالَ أَنْتَ قَدْ رَأَيْتَهُ وَ أَنَا لَمْ أَرَهُ أَرَشِدُنِي إِلَيْهِ  
قَالَ فَأَرَشِدْتُهُ فَقَالَ لَهُ جُعِلَتْ فِدَاكَ أَخْبَرَنِي فَاتَّيَدَى أَنْكَ أَطَلَيْتَ وَ طَلَيْتَ إِبْطِيئَكَ بِالنُّورِ فَقَالَ نَعَمْ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ نَتْفَ الْإِبْطَيْنِ  
يُضَعِفُ الْبَصَرَ أَطْلَى يَا أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٣٠-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع نَتْفُ الْإِبْطِ  
يُضَعِفُ الْمَنْكِبَيْنِ وَ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَطْلِي إِبْطَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٣١ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٣١-٣- (٢) وَ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ سَعْدَانَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بَصِيرٍ فِي  
الْحَمَّامِ فَرَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَطْلِي إِبْطَهُ فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ أَبَا بَصِيرٍ- فَقَالَ لَهُ جُعِلَتْ فِدَاكَ أَيُّمَا أَفْضَلُ نَتْفُ الْإِبْطِ أَوْ حَلْقُهُ فَقَالَ يَا أَبَا  
مُحَمَّدٍ إِنَّ نَتْفَ الْإِبْطِ يُوهِي أَوْ يُضَعِفُ حَلْقَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٧٣٢-٤- (٣) وَ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ جُمُهورٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ  
يُوسُفَ بْنِ السُّخْتِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مِهْرَانَ جَمِيعاً عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَلَاحَانِي زُرَّارَةَ فِي نَتْفِ الْإِبْطِ وَ حَلْقِهِ فَقُلْتُ حَلْقُهُ أَفْضَلُ وَ قَالَ زُرَّارَةُ نَتْفُهُ أَفْضَلُ فَاسْتَأْذَنَّا  
عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَذَّنَ لَنَا وَ هُوَ فِي الْحَمَّامِ يَطْلِي قَدْ أَطْلَى إِبْطِيئَهُ فَقُلْتُ لِرُزَّارَةَ يَكْفِيكَ قَالَ لَا لَعَلَّهُ فَعَلَ هَذَا

ص: ١٣٧

١- الكافي ٥٠٧-٦-٢.

٢- الكافي ٥٠٨-٦-٤.

٣- الكافي ٥٠٨-٥-٤ و ٣٢٧-٦، و تقدمت قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

لِمَا لَا يَجُوزُ لِي أَنْ أَفْعَلَهُ فَقَالَ فِيْمَ أَنْتُمْ فَقُلْتُ لِحَانِي زُرَّارَهُ فِي نَتْفِ الْإِبْطِ وَ حَلْقِهِ فَقُلْتُ حَلْقُهُ أَفْضَلُ وَقَالَ نَتْفُهُ أَفْضَلُ فَقَالَ أَصْبَتْ  
السُّنَّةَ وَ أَخْطَأَهَا زُرَّارَهُ- حَلْقُهُ أَفْضَلُ مِنْ نَتْفِهِ وَ طَلِيئُهُ أَفْضَلُ مِنْ حَلْقِهِ الْحَدِيثُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ بِالإِسْنَادِ الأوَّلِ (١).

[رقم الحديث الكلي: ١٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٧٣٣-٥- (٢) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع كَانَ يَدْخُلُ  
الْحَمَّامَ فَيَطْلِي إِبْطَهُ وَحَدَّهُ إِذَا احتَاجَ إِلَى ذَلِكَ وَحَدَّهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ١٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٧٣٤-٦- (٤) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ  
أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع رُبَّمَا دَخَلَ الْحَمَّامَ مُتَعَمِّدًا يَطْلِي إِبْطِيهِ وَحَدَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٧٣٥-٧- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ الصَّادِقُ ع يَطْلِي إِبْطِيهِ فِي الْحَمَّامِ وَ يَقُولُ نَتْفُ الْإِبْطِ يُضْعِفُ الْمُنْكَبِينَ وَ  
يُوهِي وَ يُضْعِفُ البَصَرَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٧٣٦-٨- (٦) قَالَ وَ قَالَ ع حَلْقُهُ أَفْضَلُ مِنْ نَتْفِهِ وَ طَلِيئُهُ أَفْضَلُ مِنْ حَلْقِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٧٣٧-٩- (٧) وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ  
عَلِيٍّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ قَالَ: لِحَانِي زُرَّارَهُ فِي نَتْفِ الْإِبْطِ وَ حَلْقِهِ فَقُلْتُ

ص: ١٣٨

١- التهذيب ٥- ٦٢- ١٩٩.

٢- الكافي ٦- ٥٠٨- ٦.

٣- كذا في الأصل المخطوط و المصدر.

٤- الكافي ٦- ٥٠٨- ٧.

٥- الفقيه ١- ١٢٠- ٢٦٢.

٦- الفقيه ١ - ١٢٠ - ٢٦٣.

٧- علل الشرائع - ٢٩٢ - الباب ٢٢٠.

نَفْهُ أَفْضَلُ مِنْ حَلْقِهِ وَ طَلِيَهُ أَفْضَلُ مِنْهُمَا جَمِيعاً ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَدِيدٍ اللَّهُ عَصِيْبَتِ السُّنَّةِ وَ أَخْطَاهَا زُرَّارَةُ- أَمَا إِنَّ نَفْهُ أَفْضَلُ مِنْ حَلْقِهِ وَ طَلِيَهُ أَفْضَلُ مِنْهُمَا الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: الظَّاهِرُ أَنَّ مَا تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ الْكَلْبِيِّ لِهَذَا الْحَدِيثِ (١) هُوَ الصَّحِيحُ وَ أَنَّ هَيْدَةَ غَلَطَ مِنَ الرَّاويِ أَوْ النَّاسِخِ لِمَا عَرَفْتُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَرْجُوحَةِ لِمَا قُلْنَا وَ يَحْتَمِلُ تَعَدُّدُ الْمَلَا حَاهِ وَ كَوْنُ الْجَوَابِينَ فِي وَقْتَيْنِ وَ أَحَدُهُمَا لِلتَّقِيَةِ أَوْ مَخْصُوصٌ لِبَعْضِ الْحَالَاتِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ١٧٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٧٣٨ - ١٠ - (٢) وَ فِي الْخَصِيَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعَةِ أَنَّهُ كَلِمَةٌ قَالَتْ: وَ نَتِيفُ الْإِبِيطِ يَنْفِي الرَّائِحَةَ الْمُنْكَرَةَ وَ هُوَ طَهُورٌ وَ سُنَّةٌ مِمَّا أَمَرَ بِهِ الطَّيِّبُ ع.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى تَعَدُّرِ الْإِزَالَةِ بِغَيْرِ التَّنْفِ أَوْ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ إِنْ كَانَ غَيْرُهُ أَفْضَلَ مِنْهُ وَ تَكُونُ كَرَاهَتُهُ بِالنُّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِ مَعَ إِمْكَانِهِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ. (٣)

#### ٨٦ بَابُ تَأْكِدِ كَرَاهَةِ تَرْكِ الرَّجُلِ عَانَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْماً وَ تَرْكِ الْمَرْأَةِ لَهَا أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ يَوْماً وَ لَوْ بِالْقَرَضِ

#### إشاره

(٤) ٨٦ بَابُ تَأْكِدِ كَرَاهَةِ تَرْكِ الرَّجُلِ عَانَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْماً وَ تَرْكِ الْمَرْأَةِ لَهَا أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ يَوْماً وَ لَوْ بِالْقَرَضِ

#### [رقم الحديث الكلي: ١٧٣٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٣٩ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَدِيدٍ اللَّهُ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَمَّا يَتْرُكُ عَانَتَهُ فَوْقَ أَرْبَعِينَ يَوْماً وَ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَدَعَ ذَلِكَ مِنْهَا فَوْقَ عِشْرِينَ يَوْماً.

ص: ١٣٩

١- تقدم في الحديث ٤ من هذا الباب.

٢- الخصال- ٦١٢،.

٣- و تقدم ما يدل على ذلك في الباب السابق.

٤- الباب ٨٦ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٦- ٥٠٦- ١١.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١).

**[رقم الحديث الكلى: ١٧٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢]**

١٧٤٠ - ٢ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَتَّالُ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ الْسُّنَّةِ فِي التُّورَةِ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا فَمَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ عِشْرُونَ يَوْمًا فَلَيْسَتْ بِدُنْ (عَلَى) (٣) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَ لَيْتَنَوَّرَ وَ مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا وَ لَمْ يَتَنَوَّرَ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَ لَا مُسْلِمٍ وَ لَا كَرَامَةٍ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى نَفِي كَمَالِ الْإِيمَانِ وَ الْإِسْلَامِ.

**[رقم الحديث الكلى: ١٧٤١ - رقم الحديث الباب: ٣]**

١٧٤١ - ٣ - (٤) قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَمَّا يَبْتَئِرُكَ حَلَقَ عِيَانَتِهِ فَوْقَ الْأَرْبَعِينَ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلَيْسَتْ قِرْصُ (عَلَى اللَّهِ) (٥) بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ وَ لَا يُؤَخَّرُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَّةِ الْإِلْ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ هِيارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٦).

**٨٧ بَابُ كَرَاهَةِ إِطَالَةِ شَعْرِ الشَّارِبِ وَ الْإِبْطِ وَ الْعَانَةِ**

**إشاره**

(٧) ٨٧ بَابُ كَرَاهَةِ إِطَالَةِ شَعْرِ الشَّارِبِ وَ الْإِبْطِ وَ الْعَانَةِ

**[رقم الحديث الكلى: ١٧٤٢ - رقم الحديث الباب: ١]**

١٧٤٢ - ١ - (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عِلَلِ الشَّرَائِعِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ

ص: ١٤٠

١- الفقيه ١- ١١٩ - ٢٦٠.

٢- روضه الواعظين - ٣٠٨.

٣- ليس في المصدر.

٤- روضه الواعظين - ٣٠٩.

٥- ليس في المصدر.

٦- الخصال - ٥٣٨ - ٥.

٧- الباب ٨٧ فيه حديث واحد.

٨- علل الشرائع - ٥١٩ - الباب ٢٩٢، و أوردته أيضا في الحديث ٦ من الباب ٦٦ من هذه الأبواب.

إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُطَوَّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَارِبَهُ وَ لَا عَانَتَهُ وَ لَا شَعْرَ  
إِبْطِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهَا مَخْبَأً يَسْتَتِرُ بِهَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ٨٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ مَسْحِ الْأَظْفَارِ وَ الرَّأْسِ بِالْمَاءِ بَعْدَ أَخْذِ الْأَظْفَارِ وَ الشَّعْرِ بِالْحَدِيدِ وَ عَدَمِ وَجُوبِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ لِمَنْ تَرَكَ ذَلِكَ حَتَّى صَلَّى

إشاره

(٢) ٨٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ مَسْحِ الْأَظْفَارِ وَ الرَّأْسِ بِالْمَاءِ بَعْدَ أَخْذِ الْأَظْفَارِ وَ الشَّعْرِ بِالْحَدِيدِ وَ عَدَمِ وَجُوبِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ لِمَنْ تَرَكَ  
ذَلِكَ حَتَّى صَلَّى

[رقم الحديث الكلي: ١٧٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٤٣ - ١ - (٣) عَزِيدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ  
ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ وَ لَمْ يَمْسَحْهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ يَقُومُ فَيَصَلِّي قَالَ يَنْصَرِفُ وَ يَمْسَحُهُ بِالْمَاءِ (وَ لَا يُعِيدُ صَلَاتَهُ) (٤) تِلْكَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى مَضْمُونِ الْبَابِ فِي نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ فِي عَدَّةِ أَحَادِيثَ (٥).

## ٨٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطْيِبِ

إشاره

(٦) ٨٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطْيِبِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٤٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٤٤ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ١٤١

١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٦٦، ٨٦ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٨٨ فيه حديث واحد.

٣- قرب الإسناد- ٩١.

٤- في المصدر- ولا يعتد بصلاته.

٥- تقدم في الأحاديث ١، ٤، ٥، ٧ من الباب ١٤ من أبواب نواقض الوضوء.



٦- الباب ٨٩ فيه ١٢ حديثًا.

٧- الكافي ٥ - ٣٢٠ - ٣، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٥٩ من هذه الأبواب، و في الحديث ٧ من الباب ١، و أخرجه عن الفقيه في الحديث ١ من الباب ١٤٠ من أبواب مقدمات النكاح.

عيسى عن معمر بن خلاد قال سمعت علي بن موسى الرضا يقول ثلاث من سنن المرسلين العطر وأخذ الشعر وكثره الطروقه.  
و رواه الصدوق في الخصال عن محمد بن الحسن بن الصفار عن أحمد بن محمد بن علي بن الحكم يرفعه إلى أبي عبد الله ع  
مثله (١).

[رقم الحديث الكلي: ١٧٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٤٥-٢- (٢) وبالإسناد عن معمر بن خلاد عن أبي الحسن ع قال: لا ينبغي للرجل أن يدع الطيب في كل يوم الحديث.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٤٦-٣- (٣) وعن عده من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن أبي الحسن الرضا ع قال: الطيب  
من أخلاق الأنبياء.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٧٤٧-٤- (٤) وعنهم عن أحمد بن أبي عبد الله عن محمد بن علي عن العباس بن موسى قال سمعت أبي ع يقول العطر من  
سنن المرسلين.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٤٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٧٤٨-٥- (٥) وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن أبي أسامة عن أبي عبد الله  
ع قال: العطر من سنن المرسلين.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٤٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٧٤٩-٦- (٦) وعن الحسين بن محمد بن أحمد بن إسحاق عن سعدان

ص: ١٤٢

١- الخصال ٩٢-٣٤.

٢- الكافي ٤-٥١٠-٤، و أورده بتمامه عن الكافي و الفقيه و العيون و الخصال في الحديث ١ من الباب ٣٧ من أبواب صلاه  
الجمعه.

٣- الكافي ٤-٥١٠-١.

٤- الكافي ٤-٥١١-٨.

٥- الكافي ٤-٥١٠-٢.



عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الطَّيْبُ يَشُدُّ الْقَلْبَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٥٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٧٥٠-٧- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَحْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص (مَا أُصِيبُ) (٢) مِنْ دُنْيَاكُمْ إِلَّا النَّسَاءَ وَالطَّيْبَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٥١ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٧٥١-٨- (٣) وَعَنْهُ عَمْرُو بْنُ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ثَلَاثٌ أُعْطِيَهُنَّ الْأَنْبِيَاءُ الْعِطْرُ وَالْأَزْوَاجُ وَالسَّوَاكُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٥٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٧٥٢-٩- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ تَشُدُّ الْقَلْبَ وَتَزِيدُ فِي الْجَمَاعِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ١٧٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٧٥٣-١٠- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَنِ الرِّضَا عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ: الطَّيْبُ نُشْرُهُ وَالْغُسْلُ نُشْرُهُ وَالرُّكُوبُ نُشْرُهُ وَالتَّنَطُّرُ إِلَى الْخُضْرَةِ نُشْرُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٥٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

١٧٥٤-١١- (٧) وَفِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْبُنْدَارِ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ

ص: ١٤٣

١- الكافي ٥- ٣٢١- ٦، و أوردته أيضا في الحديث ٤ من الباب ٣ من أبواب مقدمات النكاح.

٢- في المصدر- ما أحب.

٣- الكافي ٦- ٥١١- ٩، و تقدم في الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب السواك.

٤- قرب الإسناد- ٧٨.

٥- الكافي ٦- ٥١٠- ٣.

٦- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٤٠- ١٢٦.



الْحَمَّادِيُّ عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ «١» عَنْ سَلَامِ بْنِ الْمُنْذِرِ «٢» عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْبُنَانِيِّ «٣» عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ص قَالَ حُبَّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا ثَلَاثُ نِسَاءٍ وَ الطَّيِّبُ وَ جُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

١٧٥٥ - ١٢ - «٤» وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُضَيْعَبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَمَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ يَسَارٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: حُبَّ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءُ وَ الطَّيِّبُ وَ جُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ. أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي السُّوَاكِ «٥» وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا وَ فِي أَبْوَابِ الْجُمُعَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ «٦».

## ٩٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الطَّيِّبِ فِي الشَّارِبِ

اشاره

(١) ٩٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الطَّيِّبِ فِي الشَّارِبِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٥٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٥٦ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الطَّيِّبُ فِي الشَّارِبِ مِنْ أَخْلَاقِ النَّبِيِّينَ وَ كَرَامَةِ لِكَاثِبِيهِنَ.

ص: ١٤٤

١- الباب ٩٠ فيه حديثان.

٢- الكافي ٦- ٥١٠- ٥.

١٧٥٧-٢- (١) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الطَّيْبُ فِي الشَّارِبِ مِنَ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ وَكَرَامَةٍ لِلْكَاتِبِينَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ (٢) بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ عُمُومًا (٤).

## ٩١ بَابُ اسْتِحْبَابِ النَّطِيبِ أَوَّلَ النَّهَارِ وَاسْتِحْبَابِ النَّطِيبِ لِلصَّلَاةِ وَبَعْدَ الْوُضُوءِ وَالدُّخُولِ الْمَسَاجِدِ

إشارة

(٥) ٩١ بَابُ اسْتِحْبَابِ النَّطِيبِ أَوَّلَ النَّهَارِ وَاسْتِحْبَابِ النَّطِيبِ لِلصَّلَاةِ وَبَعْدَ الْوُضُوءِ وَالدُّخُولِ الْمَسَاجِدِ

١٧٥٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ تَطَيَّبَ أَوَّلَ النَّهَارِ لَمْ يَزَلْ عَقْلُهُ مَعَهُ إِلَى اللَّيْلِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ عُمُومًا (٨) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَقْيَةِ الْمَقْصُودِ فِي مَحَلِّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٩).

ص: ١٤٥

١- الكافي ٦- ٥١١- ١٥.

٢- الخصال ٦١١- ١٠.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٨٩ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما يدل عليه عموماً في الباب ٩١، ٩٥- ٩٨. من هذه الأبواب.

٥- الباب ٩١ فيه حديث واحد.

٦- الكافي ٦- ٥١٠- ٧، و أورد ذيله في الحديث ٢ من الباب ٤٣ من أبواب لباس المصلي.

٧- تقدم ما يدل عليه في الباب ٨٩ من هذه الأبواب.

٨- يأتي ما يدل عليه عموماً في الباب ٩٣، ٩٥- ٩٨ من هذه الأبواب.

٩- يأتي ما يدل عليه في الباب ٢٣ من أبواب أحكام المساجد.

(١) ٩٢ بَابِ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ الْإِنْفَاقِ فِي الطَّيِّبِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٥٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخُثَمِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ الطَّوِيلِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُنْفِقُ فِي الطَّيِّبِ أَكْثَرَ مِمَّا يُنْفِقُ فِي الطَّعَامِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٦٠-٢- (٣) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ رَفَعَهُ قَالَ: مَا أَنْفَقْتُ فِي الطَّيِّبِ فَلَيْسَ بِسَرَفٍ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٦١ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٦١-٣- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْكُوفِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْكِرْمَانِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع مَا تَقُولُ فِي الْمِسْكِ فَقَالَ إِنَّ أَبِي أَمَرَ فَعْمَلَهُ لَهُ مِسْكَ فِي بَانٍ (٥) بِسَبْعِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْفَضْلُ بْنُ سَهْلِ يُخْبِرُهُ أَنَّ النَّاسَ يَعِينُونَ ذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ يَا فَضْلُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ يَوْسُفَ وَ هُوَ نَبِيُّ كَانَ يَلْبَسُ الدِّيْبَاجَ مُزْرَرًا بِالذَّهَبِ وَ يَجْلِسُ عَلَى كِرَاسِيٍّ الذَّهَبِ فَلَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِنْ حِكْمَتِهِ شَيْئًا قَالَ ثُمَّ أَمَرَ فَعْمَلْتُ لَهُ غَالِيَهُ (٦) بِأَرْبَعَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ.

ص: ١٤٦

١- الباب ٩٢ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٥١٢- ١٨.

٣- الكافي ٦- ٥١٢- ١٦.

٤- الكافي ٦- ٥١٦- ٤.

٥- البان- نوع من الشجر، و منه دهن البان و هو طيب لسان العرب ١٣- ٦١.

٦- الغالية- نوع من الطيب مركب من مسك و عنبر و عود و دهن لسان العرب ١٥- ١٣٤.



## ٩٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطْيِبِ النِّسَاءِ بِمَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ وَ الرَّجَالِ بِالْعَكْسِ

اشاره

(١) ٩٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطْيِبِ النِّسَاءِ بِمَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ وَ الرَّجَالِ بِالْعَكْسِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٦٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص طَيَّبِ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ وَ طَيَّبِ الرَّجَالَ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ.

## ٩٤ بَابُ كَرَاهِهِ رَدِّ الطَّيْبِ وَ الْكِرَامَةِ

اشاره

(٣) ٩٤ بَابُ كَرَاهِهِ رَدِّ الطَّيْبِ وَ الْكِرَامَةِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٦٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَرُدُّ الطَّيْبَ قَالَ لَا يَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَرُدَّ الْكِرَامَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٦٤-٢- (٥) وَعَنْهُمْ عَنْ سَيِّهِلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أُتِيَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع بِدُهْنٍ وَقَدْ كَانَ آدَهْنَ فَآدَهْنَ فَقَالَ إِنَّا لَا نَرُدُّ الطَّيْبَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٦٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٦٥-٣- (٦) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ

ص: ١٤٧

١- الباب ٩٣ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٦- ٥١٢- ١٧.

٣- الباب ٩٤ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٥١٢-٦- ١.

٥- الكافي ٥١٢-٦- ٢.

٦- الكافي ٥١٢-٦- ٣، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٩٥ من هذه الأبواب.

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ لَا يَأْتِي الْكِرَامَةَ إِلَّا حِمَارٌ قَالَ قُلْتُ: مَا مَعْنَى ذَلِكَ قَالَ: قَالَ الطَّيِّبُ وَالْوَسَادَةُ وَعَدَّ أَشْيَاءَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٦٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٧٦٦-٤- (١) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ عَ أَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ وَالْحُلُوءَاءَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْعِشْرَةِ (٢).

٩٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطْيِبِ بِالْمِسْكِ وَشَمِّهِ وَجَوَازِ الْإِضْطِبَاجِ بِهِ فِي الطَّعَامِ

إشاره

(٣) ٩٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطْيِبِ بِالْمِسْكِ وَشَمِّهِ وَجَوَازِ الْإِضْطِبَاجِ بِهِ فِي الطَّعَامِ

[رقم الحديث الكلي: ١٧٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٦٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَهْمٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ مَخْزَنَةً فِيهَا مِسْكٌ فَقَالَ خُذْ مِنْ هَذَا فَأَخَذْتُ مِنْهُ شَيْئًا فَتَمَسَّحْتُ (٥) بِهِ فَقَالَ أَضْرِبْ لِي وَاجْعَلْ فِي لَبَّتِكَ (٦) مِنْهُ قَالَ فَأَخَذْتُ مِنْهُ قَلِيلًا فَجَعَلْتُهُ فِي لَبَّتِي فَقَالَ أَضْرِبْ لِي مِنْهُ أَيْضًا فَفَمَكَتْ فِي يَدِي شَيْءٌ صَالِحٌ فَقَالَ لِي اجْعَلْ فِي لَبَّتِكَ (٧) الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٦٨-٢- (٨) وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَهْمٍ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَ

ص: ١٤٨

١- الكافي ٦- ٥١٣- ٤.

٢- يأتي ما يدلُّ عليه في الباب ٦٩ من أبواب أحكام العشرة من كتاب الحج.

٣- الباب ٩٥ فيه ١٠ أحاديث.

٤- الكافي ٦- ٥١٢- ٣.

٥- في نسخه- فمسحت، منه قده.

٦- اللبه- المنحر، منه قده نقلا عن الصحاح ١- ٢١٧.

٧- في نسخه- لبتيك، منه قده.

٨- الكافي ٦- ٥١٥- ٤.

مَخْرَنَةً فِيهَا مِسْكٌ مِنْ عَيْتِدِهِ (١) أَبُو نُؤْسٍ (٢) فِيهَا بَيُوتٌ كُلُّهَا مِمَّا يَتَّخِذُهَا النِّسَاءُ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٧٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٦٩-٣- (٣) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ سَيِّهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ سَمِعْتُ (أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع) (٤) يَقُولُ كَمَا نَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَ أَشْبِيدَانَهُ رِصَاصٍ مُعَلَّقَةً فِيهَا مِسْكٌ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ وَ لَبَسَ ثِيَابَهُ تَنَاوَلَهَا وَ أَخْرَجَ مِنْهَا فَتَمَسَّحَ بِهِ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٧٧٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٧٧٠-٤- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَتَطَيَّبُ بِالْمِسْكِ حَتَّى يُرَى وَيَبْصُهُ (٦) فِي مَفَارِقِهِ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ مِثْلَهُ (٧).

### [رقم الحديث الكلي: ١٧٧١ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٧٧١-٥- (٨) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الْمِسْكِ هَلْ يَجُوزُ إِشْمَامُهُ (٩) فَقَالَ إِنَّا لَنَشْمُهُ.

ص: ١٤٩

١- العتيد- حقه يكون فيها طيب الرجل و العروس، منه قده نقلا عن القاموس المحيط ١-٣٢٣.

٢- آبنوس - شجر خشبه أسود صلب. ملحق لسان العرب ١-٣.

٣- الكافي ٦-٥١٤-١.

٤- في المصدر- أبا الحسن عليه السلام.

٥- الكافي ٦-٥١٤-٢.

٦- الوبيص - البريق، منه قده عن القاموس ٢-٣٣٣.

٧- قرب الإسناد- ٧٠.

٨- الكافي ٦-٥١٥-٥.

٩- في المصدر- اشتمامه و قد كتب المصنّف على قوله هل يجوز اشمامه علامه نسخه.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٧٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٧٧٢-٦- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ نُوحِ بْنِ شَعَيْبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: كَانَ يُرَى وَبِيضُ الْمِسْكِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ص.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٧٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٧٧٣-٧- (٢) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرَكِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمِسْكِ فِي الدُّهْنِ أَيْضُلُحُ (٣) فَقَالَ إِنِّي لَأَصْنَعُهُ فِي الدُّهْنِ وَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٧٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٧٧٤-٨- (٤) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ رَوَى أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِصُنْعِ الْمِسْكِ فِي الطَّعَامِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٧٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٧٧٥-٩- (٥) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمِسْكِ وَ الْعُنْبَرِ وَ غَيْرِهِ مِنَ الطَّيِّبِ يُجْعَلُ فِي الطَّعَامِ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٧٧٦-١٠- (٦) وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمِسْكِ (٧) يَصْلُحُ فِي الدُّهْنِ قَالَ إِنِّي لَأَصْنَعُهُ فِي الدُّهْنِ وَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا وَ خُصُوصًا (٨) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٩).

ص: ١٥٠

١- الكافي ٦- ٥١٥- ٧.

٢- الكافي ٦- ٥١٥- ٨.

٣- في نسخه- يصنع، منه قده.

٤- الكافي ٦- ٥١٥- ٨.

٥- مسائل علي بن جعفر ١٧٦- ٣١٧.

٦- مسائل علي بن جعفر ١٧٦- ٣١٨.

٧- في البحار زياده- و العنبر.

٨- تقدم ما يدل عليه عموما في الباب ٨٩ من هذه الأبواب و خصوصا في الحديث ٣ من الباب ٩٢ من هذه الأبواب.

٩- يأتي ما يدل عليه في الباب ٩٧ من هذه الأبواب.

(١) ٩٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْغَالِيَةِ

[رقم الحديث الكلى: ١٧٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٧٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنِّي أَعَامِلُ التُّجَّارَ فَأَتَهَيُّ لِلنَّاسِ كَرَاهَةً أَنْ يَرَوْا بِي خَصِيصَةً فَأَتَّخِذُ الْغَالِيَةَ فَقَالَ يَا إِسْحَاقُ إِنَّ الْقَلِيلَ مِنَ الْغَالِيَةِ يُجْزِي وَكَثِيرَهَا سَوَاءٌ مَنْ أَخَذَ (٣) مِنَ الْغَالِيَةِ قَلِيلًا دَائِمًا أَجْزَأُهُ ذَلِكَ قَالَ إِسْحَاقُ وَ أَنَا أَشْتَرِي مِنْهَا فِي السَّنَةِ بَعْسَرَهُ دَرَاهِمَ فَأَكْتَفِي بِهَا وَ رِيحُهَا ثَابِتٌ طَوَّلَ الدَّهْرِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي أَحْكَامِ الْمَسَاجِدِ (٥) وَ غَيْرِهَا (٦).

٩٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْمِسْكِ وَ الْعَنْبَرِ وَ الرَّعْفَرَانِ وَ الْعُودِ وَ مَا يَنْبَغِي كِتَابَتَهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَ جَعْلِهِ بَيْنَ الْغِلَافِ وَ الْقَارُورَةِ

(٧) ٩٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْمِسْكِ وَ الْعَنْبَرِ وَ الرَّعْفَرَانِ وَ الْعُودِ وَ مَا يَنْبَغِي كِتَابَتَهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَ جَعْلِهِ بَيْنَ الْغِلَافِ وَ الْقَارُورَةِ

[رقم الحديث الكلى: ١٧٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٧٨-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: أَمَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ الرُّضَاعُ فَعَمِلْتُ لَهُ دُهْنًا فِيهِ مِسْكٌ وَ عَنْبَرٌ وَ أَمَرَنِي أَنْ أَكْتُبَ فِي قِرْطَاسٍ آيَةَ الْكُرْسِيِّ

١- الباب ٩٦ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٦- ٥١٦- ١.

٣- في المصدر- اتخذ.

٤- تقدم ما يدل عليه في الباب ٨٩ من هذه الأبواب، عموماً.

٥- يأتي في الباب ٢٣ من أبواب أحكام المساجد.

٦- يأتي في الحديث ١٤ من الباب ٣٢ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.

٧- الباب ٩٧ فيه حديثان.

٨- الكافي ٦- ٥١٦- ٢.

وَأَمَّ الْكِتَابِ وَالْمُعَوِّذَيْنِ وَقَوَارِعَ مِنَ الْقُرْآنِ وَاجْعَلَهُ بَيْنَ الْغِلاَفِ وَالْقَارُورِ فَفَعَلْتُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَتَغَلَّفَ بِهِ وَ أَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٧٩ - ٢ - (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَفَّارِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ الطَّيْبُ الْمِسْكُ وَالْعَنْبُرُ وَالزَّعْفَرَانُ وَالْعُودُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٩٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْخُلُوقِ وَكَرَاهِهِ إِذْمَانَ الرَّجُلِ لَهُ وَ مَبِيْتِهِ مُتَخَلِّقًا

اشاره

(٣) ٩٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْخُلُوقِ وَكَرَاهِهِ إِذْمَانَ الرَّجُلِ لَهُ وَ مَبِيْتِهِ مُتَخَلِّقًا

[رقم الحديث الكلى: ١٧٨٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٨٠ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: لَمَّا بَيَّأَسَ بِأَنْ تَمَسَّ الْخُلُوقَ (٥) فِي الْحَمَّامِ أَوْ تَمَسَّحَ بِهِ يَدَكَ تُدَاوِي بِهِ وَ لَا أَحَبُّ إِذْمَانَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٨١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٨١ - ٢ - (٦) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْخُلُوقِ آخِذٌ مِنْهُ قَالَ لَا بَأْسَ وَ لَكِنْ لَا أَحَبُّ أَنْ تَدُومَ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٨٢ - ٣ - (٧) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ

ص: ١٥٢

١- الكافي ٦- ٥١٣- ١.

٢- تقدم في الباب ٩٥ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٩٨ فيه ٨ أحاديث.

٤- الكافي ٦- ٥١٧- ٣.

٥- في هامش الأصل المخطوط- " قال الشهيد- الخلق- ضرب من الطيب " منه " قده " الصحاح ٤- ١٤٧٢.

٦- الكافي ٥١٧-١.

٧- الكافي ٥٢٣-١ ذيل الحديث ١.



مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ إِنَّهُ لَيُعْجِبُنِي الْخُلُقُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٨٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٧٨٣-٤- (١) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ تَمَسَّ الْخُلُقَ فِي الْحَمَامِ أَوْ تَمَسَّ بِهِ يَدَكَ (٢) مِنَ الشُّقَاقِ تُدَاوِيهِمَا بِهِ وَ لَا أَحَبُّ إِدْمَانَهُ وَ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَخَلَّقَ الرَّجُلُ وَ لَكِنْ لَا يَبِيتُ مُتَخَلِّقًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٨٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٧٨٤-٥- (٣) وَ عَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّهُ لَيُعْجِبُنِي الْخُلُقُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٨٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٧٨٥-٦- (٤) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّمَاعَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَيِّمَاعَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ رَجُلٍ قَدْ أُثْبِتَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَتَخَلَّقَ الرَّجُلُ لِامْرَأَتِهِ وَ لَكِنْ لَا يَبِيتُ مُتَخَلِّقًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٨٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٧٨٦-٧- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يَتَخَلَّقَ الرَّجُلُ وَ لَكِنْ لَا يَبِيتُ مُتَخَلِّقًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٧٨٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٧٨٧-٨- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْخُلُقِ فِي الْحَمَامِ وَ يَمَسُّهُ يَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ مِنَ الشُّقَاقِ بِمَنْزِلَةِ الدَّوَاءِ وَ مَا أَحَبُّ إِدْمَانَهُ.

ص: ١٥٣

١- الكافي ٦- ٥١٧- ٢.

٢- في المصدر- يديك.

٣- الكافي ٦- ٥١٧- ٤.

٤- الكافي ٦- ٥١٨- ٥.

٥- الكافي ٦- ٥١٨- ٦.



## ٩٩ بَابُ حُكْمِ النَّضُوحِ الَّذِي فِيهِ الضِّيَاحُ وَالتَّطْيِبُ بِهِ وَجَعْلُهُ فِي الْمُسْطَهِ وَفِي الرَّأْسِ

إشاره

(١) ٩٩ بَابُ حُكْمِ النَّضُوحِ الَّذِي فِيهِ الضِّيَاحُ (٢) وَالتَّطْيِبُ بِهِ وَجَعْلُهُ فِي الْمُسْطَهِ وَفِي الرَّأْسِ

[رقم الحديث الكلى: ١٧٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٨٨ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ النَّضُوحِ (٤) الْمُعْتَقِ (٥) كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ حَتَّى يَحِلَّ قَالَ خُذْ مَاءَ التَّمْرِ فَأَغْلِهِ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلَاثًا مَاءِ التَّمْرِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَشْرَبَةِ الْمُحَرَّمَهِ (٦).

## ١٠٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْبُخُورِ

إشاره

(٧) ١٠٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْبُخُورِ

[رقم الحديث الكلى: ١٧٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٨٩ - ١ - (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِنْتِ الْيَاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَنْبَغِي لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ يُدَخِّنَ ثِيَابَهُ إِذَا كَانَ يَقْدِرُ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ (٩)

ص: ١٥٤

١- الباب ٩٩ فيه حديث واحد.

٢- في هامش الأصل المخطوط -" الضياع، بالفتح - اللبن الرقيق الممزوج " منه " قده " نقلا من الصحاح للجوهري ١- ٣٨٦.

٣- التهذيب ٩- ١١٦- ٥٠٢.

٤- النضوح، بالفتح - ضرب من الطيب تفوح رائحته مجمع البحرين ٢- ٤١٨.

٥- العتق - الخلوص مجمع البحرين ٥- ٢١١.

٦- يأتي ما يدل عليه في الباب ٣٧ من أبواب الأشربه المحرمه.

٧- الباب ١٠٠ فيه ٣ أحاديث.

٨- التهذيب ١- ٢٩٥- ٨٦٧.

٩- الكافي ٦- ٥١٨- ٢.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٩٠-٢- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُرَازِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَ إِلَى الْحَمَّامِ فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى الْمَسْلُخِ دَعَا بِمِجْمَرِهِ (٢) فَتَجَمَّرَ بِهِ ثُمَّ قَالَ جَمُّرُوا مُرَازِمٌ قَالَ قُلْتُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ نَصِيْبَهُ يَأْخُذُ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٩١ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٩١-٣- (٣) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ اللَّهُ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشِيْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: خَرَجَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَ فَوَجَدْتُ مِنْهُ رَائِحَةَ التَّجْمِيرِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

١٠١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْبُخُورِ بِالْقُسْطِ وَالْمُرِّ وَاللَّبَانِ وَالْعُودِ الْهِنْدِيِّ وَاسْتِعْمَالِ مَاءِ الْوَرْدِ وَالْمِسْكِ بَعْدَهُ

إشاره

(٥) ١٠١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْبُخُورِ بِالْقُسْطِ وَالْمُرِّ وَاللَّبَانِ وَالْعُودِ الْهِنْدِيِّ وَاسْتِعْمَالِ مَاءِ الْوَرْدِ وَالْمِسْكِ بَعْدَهُ

[رقم الحديث الكلى: ١٧٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٩٢-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَدِيٍّ اللَّهُ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ إِنَّمَا شَفَاءُ الْعَيْنِ قِرَاءَةُ الْحَمْدِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَالْبُخُورُ (٧) بِالْقُسْطِ وَالْمُرِّ وَاللَّبَانِ (٨).

ص: ١٥٥

١- الكافي ٦- ٥١٨- ٤.

٢- المجره- ما يدخل بها الثياب يقال- جمر ثوبه تجميرا- أى بخره. مجمع البحرين ٣- ٢٤٩.

٣- الكافي ٦- ٥١٨- ٣.

٤- يأتى ما يدل عليه فى الباب الآتى.

٥- الباب ١٠١ فيه ٣ أحاديث.

٦- الكافي ٦- ٥٠٣- ٣٨، و تقدم صدره فى الحديث ٣ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب، و قطعه منه فى الحديث ٢ من الباب ١١ من أبواب الماء المضاف.

٧- البخور كرسول- ما يتبخر به كالفطور و السحور، و عرف بانه دخان الطيب المحترق مجمع البحرين ٣- ٢١٥.

٨- اللبان- الكندر مجمع البحرين ٦- ٣٠٦.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٩٣-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْجَبْهَقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الصُّولِيِّ عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ وَاسْمَهَا عَذْرَى (٢) قَالَتْ اشْتَرَيْتُ مَعَ عَدَّةٍ مِنَ الْجَوَارِي فَحَمَلْنَا إِلَى الْمَأْمُونِ فَوَهَبَنِي لِلرِّضَاعِ فَسَأَلْتُ عَنْ أَحْوَالِ الرِّضَاعِ فَقَالَتْ مَا أَذْكَرُ مِنْهُ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرَاهُ يَتَبَخَّرُ بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ السَّنِيِّ وَيَسْتَعْمَلُ بَعْدَهُ مَاءَ وَرْدٍ وَمِسْكًا وَكَانَ إِذَا صَيَّلَى الْعَدَاهُ وَكَانَ يُصَيِّلِيهَا فِي أَوَّلِ وَقْتٍ ثُمَّ يَسْتَجِدُّ فَلَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى أَنْ تَزْتَفِعَ الشَّمْسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَجْلِسُ لِلنَّاسِ أَوْ يَرْكَبُ وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَقْدِرُ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ فِي دَارِهِ كَائِنًا مَنْ كَانَ إِنَّمَا يَتَكَلَّمُ النَّاسُ قَلِيلًا قَلِيلًا.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٩٤-٣- (٣) وَرَوَى الشَّيْخُ بِهِاءُ الدِّينِ فِي مِفْتَاحِ الْفَلَاحِ قَالَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ أَصْحَابِ الْعِضْمَةِ سَلَامَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَنْ مَسَحَ وَجْهَهُ بِمَاءِ الْوَرْدِ لَمْ يُصِبْهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ بُؤْسٌ وَلَا فَقْرٌ.

١٠٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِدْهَانِ وَآدَابِهِ

إشاره

(٤) ١٠٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِدْهَانِ وَآدَابِهِ

[رقم الحديث الكلى: ١٧٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٧٩٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنِ سُفْيَانَ بْنِ السَّمُطِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الدُّهْنُ يَذْهَبُ بِالسُّوءِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٧٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٧٩٦-٢- (٦) وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ

ص: ١٥٦

١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٧٩-٣.

٢- في المصدر و في نسخه- عذار.

٣- مفتاح الفلاح- ١٢٨.

٤- الباب ١٠٢ فيه ٦ أحاديث.

٥- الكافي ٦- ٥١٩-٢.

٦- الكافي ٦- ٥١٩-١.

حَدَّثَهُ الْحَسَنُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الدُّهْنُ يُلَيِّنُ الْبَشْرَةَ وَ يَزِيدُ فِي الدَّمَاعِ وَ يُسَيِّئُ مَجَارِيَ الْمَاءِ وَ يُذْهِبُ الْقَشْفَ وَ يُسْفِرُ اللَّوْنَ (١).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ١٧٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٧٩٧-٣- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الدُّهْنُ يُظَهِّرُ الْغَنَى.

### [رقم الحديث الكلي: ١٧٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٧٩٨-٤- (٤) وَ عَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الدُّهْنُ يُلَيِّنُ الْبَشْرَةَ.

وَ ذَكَرَ مِثْلَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٧٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٧٩٩-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِيَائِهِ ع قَالَ: الدُّهْنُ يُظَهِّرُ الْغَنَى وَ الشِّيَابُ تُظَهِّرُ الْجَمَالَ وَ حُسْنُ الْمَلَكَةِ يَكْبِتُ الْأَعْدَاءَ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٨٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٨٠٠-٦- (٦) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ص يُحِبُّ الدُّهْنَ وَ يَكْرَهُ الشَّعْثَ وَ يَقُولُ إِنَّ الدُّهْنَ يُذْهِبُ الْبُؤْسَ وَ كَانَ يَدُهْنُ بِأَصْنَافٍ مِنَ الدُّهْنِ وَ كَانَ إِذَا آدَهْنَ بَدَأَ بِرَأْسِهِ

ص: ١٥٧

١- القشف- قدر الجلد و رثائه الهيئه و سوء الحال، و يسفر اللون- أى يضيئه. مجمع البحرين ٥- ١٠٨.

٢- الخصال- ٦١١.

٣- الكافي ٦- ٥١٩- ٣.

٤- الكافي ٦- ٥١٩- ٤.

٥- الخصال- ٩١- ٣٣.

٦- مكارم الأخلاق- ٣٣.

وَلِحَيْتِهِ وَ يَقُولُ إِنَّ الرَّأْسَ قَبْلَ اللَّحْيَةِ وَ كَانَ صَ يَدَهُنُ بِالْبَنْفَسِجِ وَ يَقُولُ هُوَ أَفْضَلُ الْأَذْهَانِ وَ كَانَ صَ إِذَا ادَّهَنَ يَدَا بِحَاجِبِيهِ ثُمَّ شَارِبِيهِ ثُمَّ يُدْخِلُ فِي أَنْفِهِ وَ يَشْمُهُ ثُمَّ يَدَهُنُ رَأْسَهُ وَ كَانَ يَدَهُنُ حَاجِبِيهِ مِنَ الصَّدَاعِ وَ يَدَهُنُ شَارِبِيهِ بِدُهُنٍ سِوَى دُهُنِ لِحْيَتِهِ. أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ١٠٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَذْهَانِ بِاللَّيْلِ

إشاره

(٢) ١٠٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَذْهَانِ بِاللَّيْلِ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٠١ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٠١-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: دَهْنُ اللَّيْلِ يَجْرِي فِي الْعُرُوقِ وَ يَرَوِي الْبَشْرَةَ وَ يُبَيِّضُ الْوَجْهَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٠٢-٢- (٤) الْحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامٍ فِي طَبِّ الْأَنْمَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْبَاقِرِ قَالَ: دَهْنُ اللَّيْلِ يَجْرِي فِي الْعُرُوقِ وَ يَرَبِّي الْبَشْرَةَ.

## ١٠٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْأَذْهَانِ بِالْمَأْثُورِ وَ الْإِبْتِدَاءِ بِالْيَافُوحِ مُرْتَبًا

إشاره

(٥) ١٠٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْأَذْهَانِ بِالْمَأْثُورِ وَ الْإِبْتِدَاءِ بِالْيَافُوحِ مُرْتَبًا

[رقم الحديث الكلي: ١٨٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٠٣-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ١٥٨

١- يأتي في الأبواب ١٠٣، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩ وفي الحديث ٢ من الباب ١١٠ من هذه الأبواب.

٢- الباب ١٠٣ فيه حديثان.

٣- الكافي ٦- ٥١٩- ٥.

٤- طب الأئمة- ٩٣.



٥- الباب ١٠٤ فيه حديث واحد.

٦- الكافي ٦- ٥١٩- ٦.

مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ (١) بْنِ بَحْرٍ عَنْ مِهْرَمِ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَخَذْتَ الدُّهْنَ عَلَى رَاحَتِكَ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الزَّيْنَ وَالزَّيْنَةَ وَالْمَحَبَّةَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْنِ وَالشَّنَانِ وَالْمَقْتِ ثُمَّ اجْعَلْهُ عَلَيَّ يَا فَوْخِكَ ابْدَأْ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ.

## ١٠٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّعِ بِالدُّهْنِ لِلْمُؤْمِنِ

إشاره

(٢) ١٠٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّعِ بِالدُّهْنِ لِلْمُؤْمِنِ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٠٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٠٤ - ١ (٣) مُحَمَّدٌ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَّاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ دَهَنَ مُؤْمِنًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْأَخْوَانِ (٤) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ (٥) عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ يَرْفَعُهُ إِلَى بَشِيرِ الدَّهَّانِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَنْ دَهَنَ مُسْلِمًا

## ١٠٦ بَابُ كَرَاهَةِ إِدْمَانِ الرَّجُلِ الدُّهْنَ وَ إِكْتَارِهِ بَلْ يَدَّهْنُ فِي الشَّهْرِ مَرَّةً أَوْ فِي الْأُسْبُوعِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ وَ جَوَازِ إِدْمَانِ الْمَرْأَةِ الدُّهْنَ

إشاره

(٦) ١٠٦ بَابُ كَرَاهَةِ إِدْمَانِ الرَّجُلِ الدُّهْنَ وَ إِكْتَارِهِ بَلْ يَدَّهْنُ فِي الشَّهْرِ مَرَّةً أَوْ فِي الْأُسْبُوعِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ وَ جَوَازِ إِدْمَانِ الْمَرْأَةِ الدُّهْنَ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٠٥ - ١ (٧) مُحَمَّدٌ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ

ص: ١٥٩

١- في المصدر- الحسن.

٢- الباب ١٠٥ فيه حديث واحد.

٣- الكافي ٦- ٥٢٠- ٧.

٤- مصادقه الأخوان ٧٤- ١.

٥- ثواب الأعمال ١٨٢- ١.

٦- الباب ١٠٦ فيه ٣ أحاديث.

٧- الكافي ٦- ٥٢٠- ١.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَدَّهِنُ الرَّجُلُ كُلَّ يَوْمٍ يُرَى الرَّجُلُ شَعْبًا لَا يُرَى مُتَزَلِقًا كَأَنَّهُ امْرَأَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٠٦ - ٢ - (١) وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أُخَالِطُ أَهْلَ الْمُرُوءَةِ مِنَ النَّاسِ وَقَدْ أَكْتَفَيْتُ مِنَ الدَّهْنِ بِالْيَسِيرِ فَأَتَمَّسَحُ بِهِ كُلَّ يَوْمٍ قَالَ مَا أَحَبُّ لَكَ ذَلِكَ فَقُلْتُ يَوْمٌ وَيَوْمٌ لَا فَقَالَ وَمَا أَحَبُّ لَكَ ذَلِكَ قُلْتُ يَوْمٌ وَيَوْمَيْنِ لَا فَقَالَ الْجُمُعَةَ إِلَى الْجُمُعَةِ يَوْمٌ وَيَوْمَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٨٠٧ - ٣ - (٢) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي كَمْ أَذْهِنُ قَالَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً فَقُلْتُ إِذَا يَرَى النَّاسُ بِي خَصِيصَةً فَلَمْ أَزَلْ أُمَاكِسُهُ قَالَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً لَمْ يَزِدْنِي عَلَيْهَا.

١٠٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَذْهَانِ بِدُهْنِ الْبَنْفَسِجِ وَاخْتِيَارِهِ عَلَى سَائِرِ الْأَذْهَانِ

إشارة

(٣) ١٠٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَذْهَانِ بِدُهْنِ الْبَنْفَسِجِ وَاخْتِيَارِهِ عَلَى سَائِرِ الْأَذْهَانِ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٠٨ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ الْبَنْفَسِجُ سَيِّدُ أَذْهَانِكُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٠٩ - ٢ - (٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ

ص: ١٦٠

١- الكافي ٦- ٥٢٠- ٢.

٢- الكافي ٦- ٥٢٠- ٣.

٣- الباب ١٠٧ فيه ١٦ حديثا.

٤- الكافي ٦- ٥٢١- ١.



عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا يَأْتِينَا مِنْ نَاحِيَتِكُمْ شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَ الْبَنْفَسِجِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨١٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٨١٠-٣-(١) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ قَالَ ذَكَرْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْأَذْهَانَ فَذَكَرَ الْبَنْفَسِجَ وَ فَضَّلَهُ فَقَالَ نِعْمَ الدُّهْنُ الْبَنْفَسِجُ آدَهُنُوا بِهِ فَإِنَّ فَضْلَهُ عَلَى الْأَذْهَانِ كَفَضْلِنَا عَلَى النَّاسِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨١١ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٨١١-٤-(٢) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ أَشْبَاطِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ أَبِي أَسَامَةَ بَيَّاعِ الزُّطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَثَلُ الْبَنْفَسِجِ فِي الْأَذْهَانِ مَثَلُنَا فِي النَّاسِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨١٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٨١٢-٥-(٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: فَضْلُ الْبَنْفَسِجِ عَلَى الْأَذْهَانِ كَفَضْلِ الْإِسْلَامِ عَلَى الْأَذْيَانِ نِعْمَ الدُّهْنُ الْبَنْفَسِجُ لِيَذْهَبَ بِالْدَاءِ مِنَ الرَّأْسِ وَ الْعَيْنَيْنِ فَأَدَهُنُوا بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨١٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٨١٣-٦-(٤) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ لِي اذْءُ لَنَا الْجَارِيَةَ تَجِنُّنَا بِدُهْنٍ وَ كُحْلِ - فَدَعَوْتُ بِهَا فَجَاءَتْ بِقَارُورِهِ بَنْفَسِجٍ وَ كَانَ يَوْمًا شَدِيدَ الْبُرْدِ فَصَبَّ مِهْزَمٌ فِي رَاحَتِهِ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا بَنْفَسِجٌ وَ هَذَا الْبُرْدُ الشَّدِيدُ فَقَالَ وَ مَا بَالُهُ يَا مِهْزَمٌ - فَقَالَ إِنَّ مِطْطَبِينَا بِالْكُوفَةِ - يَزْعُمُونَ أَنَّ الْبَنْفَسِجَ بَارِدٌ فَقَالَ هُوَ بَارِدٌ فِي الصَّيْفِ لَيْتَ حَارٌّ فِي الشِّتَاءِ.

ص: ١٦١

١- الكافي ٦- ٥٢٣- ١، و أوردته في الحديث ١ من الباب ١١٠، و أورد ذيله في الحديث ٣ من الباب ٩٨ من هذه الأبواب.

٢- الكافي ٦- ٥٢١- ٤.

٣- الكافي ٦- ٥٢١- ٥.

٤- الكافي ٦- ٥٢١- ٦.

[رقم الحديث الكلي: ١٨١٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٨١٤-٧- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دُهْنُ الْبَنْفَسِجِ يَزُونُ الدَّمَاعَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨١٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٨١٥-٨- (٢) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَثَلُ الْبَنْفَسِجِ فِي الدَّهْنِ كَمَثَلِ شَيْعَتِنَا فِي النَّاسِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨١٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٨١٦-٩- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسِيدِ نَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَيْكُمْ بِدُهْنِ الْبَنْفَسِجِ فَإِنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى الْأَذْهَانِ كَفَضْلِي عَلَى سَائِرِ الْخَلْقِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨١٧ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٨١٧-١٠- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَدْهَنُوا بِالْبَنْفَسِجِ فَإِنَّهُ بَارِدٌ فِي الصَّيْفِ حَارٌّ فِي الشِّتَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨١٨ - رقم الحديث الباب: ١١]

١٨١٨-١١- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع دَعَا بِدُهْنٍ فَأَدَّهَنَ بِهِ وَ قَالَ أَدْهَنُ قُلْتُ قَدِ ادَّهَنْتُ قَالَ إِنَّهُ الْبَنْفَسِجُ قُلْتُ وَ مَا فَضْلُ الْبَنْفَسِجِ فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَضْلُ الْبَنْفَسِجِ عَلَى الْأَذْهَانِ كَفَضْلِ الْإِسْلَامِ عَلَى سَائِرِ الْأَدْيَانِ.

ص: ١٦٢

١- الكافي ٦- ٥٢٢- ٨.

٢- الكافي ٦- ٥٢٢- ١٠.

٣- قرب الإسناد- ٥٥.

٤- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٣٤- ٧٤.

٥- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٤٣- ١٤٨.

[رقم الحديث الكلي: ١٨١٩ - رقم الحديث الباب: ١٢]

١٨١٩-١٢- (١) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيُّ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ عَلَى عَدَدِ الْأَثْمَةِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَزْوَفَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ (٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ أُتِيَ بِالذَّهْنِ فَقَالَ آدِهْنِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ- قُلْتُ قَدْ آدِهْنْتُ قَالَ إِنَّهُ الْبَنْفَسَجُ قُلْتُ وَ مَا فَضْلُ الْبَنْفَسَجِ عَلَى سَائِرِ الْأَذْهَانِ قَالَ كَفَضْلِ الْإِسْلَامِ عَلَى سَائِرِ الْأَدْيَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٣]

١٨٢٠-١٣- (٣) الْحُسَيْنُ بْنُ بَشِيرٍ فِي طَبِّ الْمَائِمَةِ عَنْ حَسَّامِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ (٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع دُهْنُ الْبَنْفَسَجِ سَيِّدُ الْأَذْهَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٢١ - رقم الحديث الباب: ١٤]

١٨٢١-١٤- (٥) وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: نِعْمَ الدُّهْنُ الْبَنْفَسَجُ آدِهْنُوا بِهِ فَإِنَّ فَضْلَهُ عَلَى سَائِرِ الْأَذْهَانِ كَفَضْلِنَا عَلَى سَائِرِ النَّاسِ. (٦)

[رقم الحديث الكلي: ١٨٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٥]

١٨٢٢-١٥- (٧) وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: مَثَلُ الْبَنْفَسَجِ فِي الْأَذْهَانِ كَمَثَلِ الْمُؤْمِنِ فِي النَّاسِ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ حَارٌّ فِي الشِّتَاءِ بَارِدٌ فِي الصَّيْفِ وَ لَيْسَ لِسَائِرِ الْأَذْهَانِ هَذِهِ الْفُضِيلَةُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٢٣ - رقم الحديث الباب: ١٦]

١٨٢٣-١٦- (٨) وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ١٦٣

- ١- كفايه الأثر ٢٤١.
- ٢- في المصدر- عبد الله بن معبد.
- ٣- طب الأئمة- ٩٣.
- ٤- في المصدر- سعد بن جناب.
- ٥- طب الأئمة- ٩٣.
- ٦- كلمه سائر عن نسخه في الأصل.
- ٧- طب الأئمة- ٩٣.
- ٨- طب الأئمة- ٩٣.



عَلَيْكُمْ بِدُهْنِ الْبَنْفَسَجِ فَإِنَّ فَضْلَ الْبَنْفَسَجِ عَلَى سَائِرِ الْأَذْهَانِ كَفَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَى سَائِرِ النَّاسِ.  
أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ١٠٨ بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّدَاوِي بِالْبَنْفَسَجِ دَهْنًا وَ سُعُوطًا لِلْجِرَاحِ وَ الْحُمَى وَ الصُّدَاعِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ

إشاره

(٢) ١٠٨ بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّدَاوِي بِالْبَنْفَسَجِ دَهْنًا وَ سُعُوطًا لِلْجِرَاحِ وَ الْحُمَى وَ الصُّدَاعِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٢٤-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زَيْدِ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَهْدَيْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بَغْلَةً فَصَيَّرَعَتِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهَا مَعَهُ فَأَمَّتُهُ فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَأَخْبَرْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ أَفَلَا أَسْعَطْتُمُوهُ بِنَفْسَجٍ فَأَسْعَطَ بِالْبَنْفَسَجِ فَبَرَأَ ثُمَّ قَالَ يَا عُقْبَةُ إِنَّ الْبَنْفَسَجَ بَارِدٌ فِي الصَّيْفِ حَارٌّ فِي الشِّتَاءِ لَيْسَ عَلَى شَيْعَتِنَا يَابِسٌ عَلَى عَدُوِّنَا لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْبَنْفَسَجِ قَامَتْ أَوْقِيَّتُهُ بَدِينًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٢٥-٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع اسْتَعِطُوا بِالْبَنْفَسَجِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْبَنْفَسَجِ لَحَسَّوهُ حَسَوًّا.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٨٢٦-٣- (٥) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع اكْسِرُوا حَرَّ الْحُمَى بِالْبَنْفَسَجِ.

ص: ١٦٤

١- و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٦ من الباب ١٠٦ من هذه الأبواب. يأتي ما يدل عليه في الباب ١٠٨ و ١٠٩ و في الحديث ١ من الباب ١١٠ من هذه الأبواب.

٢- الباب ١٠٨ فيه ٤ أحاديث.

٣- الكافي ٦- ٥٢١- ٢.

٤- الكافي ٦- ٥٢٢- ٧.

٥- الكافي ٦- ٥٢٢- ١١.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٨٢٧-٤- (١) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ رَفَعَهُ قَالَ: دَهْنُ الْحَاجِبِينَ بِالْبَنْفَسِجِ يَذْهَبُ بِالصُّدَاعِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

١٠٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِدَّاهَانِ بِدُهْنِ الْخَيْرِيِّ

إشاره

(٣) ١٠٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِدَّاهَانِ بِدُهْنِ الْخَيْرِيِّ

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٢٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ذَكَرَ دُهْنَ الْبَنْفَسِجِ فَزَكَاهُ ثُمَّ قَالَ وَ الْخَيْرِيُّ لَطِيفٌ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٢٩-٢- (٥) وَ عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ وَ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَدُهْنُ بِالْخَيْرِيِّ فَقَالَ لِي ادْهِنْ فَقُلْتُ أَيْنَ أَنْتَ عَنِ الْبَنْفَسِجِ وَ قَدْ رُوِيَ فِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَكْرَهُ رِيحَهُ قَالَ قُلْتُ: لَهُ فَإِنِّي قَدْ كُنْتُ أَكْرَهُ رِيحَهُ وَ أَكْرَهُ أَنْ أَقُولَ ذَلِكَ لِمَا بَلَغَنِي فِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَا بَأْسَ.

ص: ١٦٥

١- الكافي ٦- ٥٢٢- ٩.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٠٧ و في الحديث ٦ من الباب ١٠٢ من هذه الأبواب و يأتي ما يدل على ذلك في الباب ١٠٩ و في الحديث ١ من الباب ١١٠ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١٠٩ فيه حديثان.

٤- الكافي ٦- ٥٢٢- ١.

٥- الكافي ٦- ٥٢٢- ٢.

(١) ١١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِدْهَانِ بِدُهْنِ الْبَانِ وَ التَّدَاوِي بِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٣٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٣٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ قَالَ: ذَكَرْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الْإِدْهَانَ فَذَكَرَ الْبَنْفَسَجَ وَ فَضَّلَهُ فَقَالَ نَعَمْ الدُّهْنُ الْبَنْفَسَجُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْبَانُ دُهْنٌ ذَكَرْتُ (٣) نَعَمْ الدُّهْنُ الْبَانُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٣١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٣١-٢- (٤) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ دَاوُدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَدَّاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ نَعَمْ الدُّهْنُ الْبَانُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٣٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٨٣٢-٣- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عِ عَنْ أَبِيهِ عِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ وَ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عِ ابْنِ أُذَيْنَةَ قَالَ: شَكَا رَجُلٌ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ شَقَاقًا فِي يَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ فَقَالَ لَهُ خُذْ قُطْنَهُ فَاجْعَلْ فِيهَا بَانًا وَ ضَعْهَا فِي سُرَّتِكَ فَقَالَ إِسْحَاقُ جُعِلْتُ فِدَاكَ يَجْعَلُ الْبَانَ فِي سُرَّتِهِ فَقَالَ أَمَا أَنْتَ يَا إِسْحَاقُ فَصَبَّ الْبَانَ فِي سُرَّتِكَ فَإِنَّهَا كَبِيرَةٌ قَالَ ابْنُ أُذَيْنَةَ لَقِيتُ الرَّجُلَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ فَعَلَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فَذَهَبَ عَنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٨٣٣-٤- (٦) الْحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامٍ فِي طَبِّ الْأَثْمَةِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَبَّاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ خَالِدِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الْعَيْصِ (٧) قَالَ: ذَكَرْتُ

ص: ١٦٦

١- الباب ١١٠ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٥٢٣- ١.

٣- ذكوره الدهن- ما ليس له ردع، منه قده نقلا من القاموس المحيط ٢- ٣٦.

٤- الكافي ٦- ٥٢٣- ٣.

٥- الكافي ٥٢٣-٦-٢.

٦- طب الأئمه-٩٣.

٧- في المصدر- أبو العيس.

الْأَدَهَانَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ حَتَّى ذَكَرَ الْبَانَ فَقَالَ عَ دُهْنٌ ذَكَرَ وَ نِعَمَ الدُّهْنُ دُهْنُ الْبَانِ ثُمَّ قَالَ وَ إِنَّهُ لِيُعْجِبُنِي الْخُلُوقُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٨٣٤-٥- (١) (وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَصِيبِ) (٢) عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ مَنْ أَدَهَنَ بِدُهْنِ الْبَانِ ثُمَّ قَامَ بَيْنَ يَدَيْ السُّلْطَانِ لَمْ يَضُرَّهُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٣٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٨٣٥-٦- (٣) وَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ نِعَمَ الدُّهْنُ دُهْنُ الْبَانِ هُوَ حِرْزٌ وَ هُوَ ذَكَرَ وَ أَمَانٌ مِنْ كُلِّ بَلَاءٍ فَادَّهَنُوا بِهِ فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَهُ.

١١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَدَهَانِ بِدُهْنِ الزَّنْبِقِ وَ السُّعُوطِ بِهِ

إشاره

(٤) ١١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَدَهَانِ بِدُهْنِ الزَّنْبِقِ وَ السُّعُوطِ بِهِ (٥)

[رقم الحديث الكلي: ١٨٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٣٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ السَّيَّارِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَ إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ خَيْرًا لِلْجَسَدِ مِنْ دُهْنِ الزَّنْبِقِ (٧) يَعْنِي الرَّازِقِيَّ.

ص: ١٦٧

١- طب الأئمه- ٩٤.

٢- فى المصدر- يحيى بن محمد الحصيب.

٣- طب الأئمه- ٩٤.

٤- الباب ١١١ فيه ٦ أحاديث.

٥- ورد فى هامش المخطوط ما نصه- لا منافاه بين كون دهن البنفسج أفضل و دهن الزنبق أنفع كما لا يخفى.

٦- الكافي ٥٢٣- ١.

٧- الزنبق- الياسمين، منه قده" نقلا عن الصحاح للجوهري.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٣٧-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْيَعْقُوبِيِّ عَنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى ع يَسْتَعِطُ بِالشَّيْثَانِ (٢) وَ بِالزُّبُقِ الشَّدِيدِ الْحَرِّ حَسَفَتْهُ (٣) قَالَ وَ كَانَ الرُّضَاعَ أَيْضاً يَسْتَعِطُ بِهِ فَقُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ لِمَ ذَكَرْتَ ذَلِكَ لِبَعْضِ الْمُتَطَبِّينَ فَذَكَرَ أَنَّهُ جَيِّدٌ لِلْجَمَاعِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٨٣٨-٣- (٤) الْحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامٍ فِي طَبِّ الْأَيْمَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ طَالِبِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الضَّحَّاكِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيْسَ شَيْءٌ خَيْرًا لِلْجَسَدِ مِنَ الرَّازِقِيِّ قُلْتُ وَ مَا الرَّازِقِيُّ قَالَ الزُّبُقُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٨٣٩-٤- (٥) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفُضْلِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: الرَّازِقِيُّ أَفْضَلُ مَا دَهَنْتُمْ بِهِ الْجَسَدَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٤٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٨٤٠-٥- (٦) وَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِيَّاصِمٍ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْأَذْهَانِ أَنْفَعَ لِلْجَسَدِ مِنْ دُهْنِ الزُّبُقِ إِنْ فِيهِ لِمَنَافِعٌ كَثِيرَةٌ وَ شِفَاءٌ مِنْ سَبْعِينَ دَاءً.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٤١ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٨٤١-٦- (٧) وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْكَيسِ فَتِدَهَّنُوا بِهِ فَإِنَّ فِيهِ شِفَاءً مِنْ سَبْعِينَ دَاءً قُلْنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مَا الْكَيسُ قَالَ الزُّبُقُ يَعْنِي الرَّازِقِيَّ.

ص: ١٦٨

١- الكافي ٥٢٤-٦-٢.

٢- الشيلثا- قيل هو دواء مركب، منه قده و في نسخه- الشليثا، الشليلثيا، منه قده.

٣- في المصدر- خسفيه، و في هامش الأصل المخطوط- خسفته أي طرفيه أو مخرجيه، كذا قيل. منه قده. و في نسخه- الحرجفيه، منه قده أيضا.

٤- طَبِّ الْأَيْمَةِ- ٨٦.

٥- طَبِّ الْأَيْمَةِ- ٨٦.

٦- طَبِّ الْأَيْمَةِ- ٩٤.



اشاره

(١) ١١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ السُّعُوطِ بِدُهْنِ السَّمْسِمِ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٤٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٤٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنِ الْحَشَّابِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كَلُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَأْسَهُ اسْتَعَطَّ بِدُهْنِ الْجُلْجَلَانِ (٣) وَهُوَ السَّمْسِمُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٤٣-٢- (٤) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ أُخْتِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ الْيَسَعِ بْنِ قَيْسِ الْبَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَسْتَعِطَّ بِدُهْنِ السَّمْسِمِ.

١١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ شَمِّ الرَّيْحَانِ وَوَضْعِهِ عَلَى الْعَيْنَيْنِ وَكَرَاهِهِ رَدَّهُ

اشاره

(٤) ١١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ شَمِّ الرَّيْحَانِ وَوَضْعِهِ عَلَى الْعَيْنَيْنِ وَكَرَاهِهِ رَدَّهُ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٤٤-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا أُتِيَ أَحَدُكُمْ بِالرَّيْحَانِ فَلْيَشْمَهُ وَ لِيَضَعْهُ عَلَى عَيْنَيْهِ فَإِنَّهُ مِنَ الْجَنَّةِ.

ص: ١٦٩

١- الباب ١١٢ فيه حديثان.

٢- الكافي ٦- ٥٢٤- ١.

٣- الجلجلان، بالضم- حب السمس، منه قده نقلا عن القاموس المحيط. ٣- ٣٦١.

٤- الكافي ٦- ٥٢٤- ٢.

٥- في المصدر- عن.

٦- الباب ١١٣ فيه ٣ أحاديث.

٧- الكافي ٦- ٥٢٥- ٢.



[رقم الحديث الكلي: ١٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٤٥-٢- (١) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزَمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَمَّنْ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص إِذَا أُتِيَ أَحَدُكُمْ بِرِيحَانٍ فَلْيَشْمُهُ وَ لِيَضَعُهُ عَلَى عَيْنَيْهِ فَإِنَّهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَ إِذَا أُتِيَ أَحَدُكُمْ بِهِ فَلَا يَرُدَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٨٤٦-٣- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَفْطِينٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ فِي يَدِهِ مِخْضَبَةٌ فِيهَا رِيحَانٌ.

١١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْبِيلِ الْوَرْدِ وَ الرِّيحَانِ وَ الْفَاكِهَةِ الْجَدِيدَةِ وَ وَضْعِهَا عَلَى الْعَيْنَيْنِ وَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ص وَ الْأَثْمَةِ ع وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ

اشاره

(٣) ١١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْبِيلِ الْوَرْدِ وَ الرِّيحَانِ وَ الْفَاكِهَةِ الْجَدِيدَةِ وَ وَضْعِهَا عَلَى الْعَيْنَيْنِ وَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ص وَ الْأَثْمَةِ ع وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٤٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْعَشْكَرِيِّ ع فَجَاءَ صَبِيٌّ مِنْ صَبْيَانِهِ فَنَآوَلَهُ وَرَدَّهُ فَقَبَّلَهَا وَ وَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ نَآوَلْنِيهَا ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا هَاشِمٍ مَنْ تَنَآوَلَ وَرَدَّهُ أَوْ رِيحَانَهُ فَقَبَّلَهَا وَ وَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ صَدَّقَ عَلَى مُحَمَّدٍ ص وَ الْأَثْمَةِ ع كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ وَ مَحَا عَنْهُ مِنَ السَّيِّئَاتِ مِثْلَ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٤٨-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

ص: ١٧٠

١- الكافي ٦- ٥٢٤- ١.

٢- الكافي ٦- ٥٢٥- ٤.

٣- الباب ١١٤ فيه ٣ أحاديث.

٤- الكافي ٦- ٥٢٥- ٥.

٥- أمالي الصدوق- ٢١٩- ٦.

وَهَبَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ص إِذَا رَأَى الْفَاكِهَةَ الْجَدِيدَةَ قَبَّلَهَا وَوَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَفِيهِ  
ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ كَمَا أَرَيْتَنَا أَوْلَهَا فِي عَافِيهِ فَأَرِنَا آخِرَهَا فِي عَافِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٨٤٩-٣-(١) وَعَنْ حَمَزَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: نَاوَلْتُ أَبَا  
عَبْدِ اللَّهِ ع شَيْئًا مِنَ الرِّيَّاحِينَ فَأَخَذَهُ فَشَمَّمَهُ وَوَضَعَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَنْ تَنَاوَلَ رِيحَانَهُ فَشَمَّمَهَا وَوَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ  
صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ- لَمْ تَفْعَلْ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى يُعْفَرَ لَهُ.

١١٥ بَابُ اسْتِخْبَابِ اخْتِيَارِ الْأَسِ وَالْوَرْدِ عَلَى أَنْوَاعِ الرِّيْحَانِ

إشاره

(٢) ١١٥ بَابُ اسْتِخْبَابِ اخْتِيَارِ الْأَسِ وَالْوَرْدِ عَلَى أَنْوَاعِ الرِّيْحَانِ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٥٠-١-(٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الرِّيْحَانُ وَاحِدٌ وَعِشْرُونَ نَوْعًا سَيِّدُهَا الْأَسُّ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٥١-٢-(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدَ تَقَدَّمَ فِي بَابِ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ (٥) عَنِ الرَّضَا ع عَنْ آبَائِهِ ع  
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ: حَبَانِي (٦) رَسُولُ اللَّهِ ص بِالْوَرْدِ بِكَلْتَيَا يَدَيْهِ فَلَمَّا أَذْنَيْتُهُ إِلَى أَنْفِي قَالَ أَمَا إِنَّهُ سَيِّدُ رِيْحَانِ الْجَنَّةِ بَعْدَ  
الْأَسِّ.

ص: ١٧١

١- أمالي الصدوق - ٢١٩-٧.

٢- الباب ١١٥ فيه حديثان.

٣- الكافي ٥٢٥-٣.

٤- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٤٠-١٢٨.

٥- تقدمت في الحديث ٤ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

٦- حبوت الرجل حباء- بالكسر والمد- أعطيته الشيء بغير عوض، و الاسم منه الحبوه بالضم. مجمع البحرين ١- ٩٤.



١ بَابُ وُجُوبِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ غُسْلِ غَيْرِ الْأَغْسَالِ الْمَنْصُوصَةِ

إشاره

(١) ١ بَابُ وُجُوبِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ غُسْلِ غَيْرِ الْأَغْسَالِ الْمَنْصُوصَةِ

[رقم الحديث الكلى: ١٨٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٥٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: غُسِلُ (٣) الْجَنَابَةَ فَرِيضَةً.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ كَمَا يَأْتِي (٤).

[رقم الحديث الكلى: ١٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٥٣-٢- (٥) وَ فِي كِتَابِ الْمُقْنَعِ قَالَ رُوِيَ أَنَّهُ مَنْ تَرَكَ شَعْرَهُ مُتَعَمِّدًا لَمْ يَغْسِلْهَا مِنَ الْجَنَابَةِ فَهُوَ فِي النَّارِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ وَ الصَّدُوقُ أَيْضًا كَمَا يَأْتِي (٦).

[رقم الحديث الكلى: ١٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٨٥٤-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ١٧٣

١- الباب ١ فيه ١٤ حديثًا.

٢- الفقيه ١- ١٠٨- ٢٢٣ و أورده في الحديث ١ من الباب ١٨ من أبواب التيمم.

٣- في المصدر- الغسل من.

٤- يأتي في الحديث ٩ من هذا الباب.

٥- المقنع- ١٢.

٦- يأتي في الحديث ٥ من هذا الباب.

٧- الكافي ٣- ٤٠- ٢، و يأتي أيضا في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب الأغسال المسنونه.

عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَاجِبٌ وَغُسْلُ الْحَائِضِ إِذَا طَهَّرَتْ وَاجِبٌ وَغُسْلُ الْمُسْتَحَاضَةِ (١) وَاجِبٌ إِذَا احْتَسَتْ بِالْكَرْسُفِ وَحَازَ الدَّمُ الْكَرْسُفَ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ لِكُلِّ صِلْمَاتَيْنِ وَ لِلْفَجْرِ غُسْلٌ وَ إِنْ لَمْ يَجْزِ الدَّمُ الْكَرْسُفَ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً وَ الْوُضُوءُ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَ غُسْلُ النِّفْسَاءِ وَاجِبٌ (٢) وَ غُسْلُ الْمَيْتِ وَاجِبٌ الْحَدِيثُ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مَهْرَانَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ قَوْلَهُ الْغُسْلُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً (٣).

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ عَنْ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى (٤) وَ زَادَ الصَّدُوقُ وَ الشَّيْخُ وَ غُسْلُ مَنْ مَسَّ مَيْتًا وَاجِبٌ

#### [رقم الحديث الكلى: ١٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٨٥٥-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْغُسْلُ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْطِنًا مِنْهَا الْفَرْضُ ثَلَاثَةٌ فَقُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ مَا الْفَرْضُ مِنْهَا قَالَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَ غُسْلُ مَنْ غَسَلَ (٦) مَيْتًا وَ الْغُسْلُ لِلْإِحْرَامِ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ حَضْرُ الْغُسْلِ الْوَاجِبِ عَلَى الرَّجُلِ مَا دَامَ حَيًّا وَ يَأْتِي الْكَلَامُ فِي غُسْلِ الْإِحْرَامِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٧).

ص: ١٧٤

١- في نسخه- الاستحاضه، منه قده.

٢- في المصدر زياده- و غسل المولود واجب.

٣- الفقيه ١- ٧٨- ١٧٦.

٤- التهذيب ١- ١٠٤- ٢٧٠، و الاستبصار ١- ٩٧- ٣١٥.

٥- التهذيب ١- ١٠٥- ٢٧١، و الاستبصار ١- ٩٨- ٣١٦.

٦- في نسخه- مس، منه قده.

٧- يأتي في الأبواب ٨- ١٤ من أبواب الاحرام.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٨٥٦-٥- (١) وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ حُجْرِ بْنِ زَائِدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ تَرَكَ شَعْرَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ مُتَعَمِّدًا فَهُوَ فِي النَّارِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ (٢) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ (٣) عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٨٥٧-٦- (٤) وَ يَأْسِدُ نَادِيَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَ الْحَيْضِ وَاحِدٌ قَالَ وَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْحَائِضِ عَلَيْهَا غُسْلٌ مِثْلُ غُسْلِ الْجُنْبِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٨٥٨-٧- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَيِّدِ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ أَعَلَيْهَا غُسْلٌ مِثْلُ غُسْلِ الْجُنْبِ قَالَ نَعَمْ يَعْنِي الْحَائِضَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٨٥٩-٨- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَبِيحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ (٧) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص شَهْرُ رَمَضَانَ نَسَخَ كُلَّ صَوْمٍ إِلَّا إِلَى أَنْ قَالَ وَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ نَسَخَ كُلَّ غُسْلٍ.

ص: ١٧٥

١- التهذيب ١- ١٣٥- ٣٧٣.

٢- أمالي الصدوق- ٣٩١- ١١.

٣- عقاب الأعمال- ٢٧٢- ١.

٤- التهذيب ١- ١٠٦- ٢٧٤.

٥- التهذيب ١- ١٠٦- ٢٧٥ و التهذيب ١- ١٦٢- ٤٦٤، و الاستبصار ١- ٩٨- ٣١٨.

٦- التهذيب ٤- ١٥٣- ٤٢٥، و تاتى قطعه منه فى الحديث ١٧ من الباب ١ من أبواب أحكام شهر رمضان و يأتى أيضا فى الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب ما تجب فيه الزكاة.

٧- فى نسخه- الحسن منه قده.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٨٦٠ - ٩ - (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لِأَنَّ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَرِيضَةٌ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٦١ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٨٦١ - ١٠ - (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ النَّضْرِ الْمَارَمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَاعَ عَنِ الْقَوْمِ يَكُونُونَ فِي السَّفَرِ فَيَمُوتُ مِنْهُمْ مَيِّتٌ وَ مَعَهُمْ جُنُبٌ وَ مَعَهُمْ مَاءٌ قَلِيلٌ قَدَرٌ مَا يَكْفِي أَحَدَهُمَا أَيُّهُمَا يُبْدَأُ بِهِ قَالَ يَغْتَسِلُ الْجُنُبُ وَ يَتْرَكَ الْمَيِّتَ لِأَنَّ هَذَا فَرِيضَةٌ وَ هَذَا سُنَّةٌ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالسُّنَّةِ مَا عَلِمَ وَجُوبُهُ مِنْ جِهَةِ السُّنَّةِ وَ بِالْفَرْضِ مَا عَلِمَ وَجُوبُهُ مِنَ الْقُرْآنِ لِمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ١٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ١١]

١٨٦٢ - ١١ - (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ اللَّوْلُؤِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْغُسْلُ فِي أَرْبَعَةِ عَشَرَ مَوْطِنًا وَاحِدٌ فَرِيضَةٌ وَ الْبَاقِي سُنَّةٌ.

قَالَ الشَّيْخُ الْمُرَادُ أَنَّهُ لَيْسَ بِفَرْضٍ مِذْكَورٍ بظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَ إِنْ جَازَ أَنْ يَثْبُتَ بِالسُّنَّةِ أَعْسَلُ أُخْرُ مُفْتَرَضَةٌ أَقُولُ: وَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ حَضَرَ مَا تَعَمُّ بِهِ الْبُلُوَى لِلرِّجَالِ مِنَ الْأَعْسَالِ أَوْ يَكُونَ الْحَضَرُ إِضَافِيًّا وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ١٢]

١٨٦٣ - ١٢ - (٥) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ

ص: ١٧٦

١- التهذيب ١- ١٠٩- ٢٨٥، و يأتي تمامه في الحديث ١ من الباب ١٨ من أبواب التيمم.

٢- التهذيب ١- ١١٠- ٢٨٧، و أورده أيضا عن التهذيب و غيره في الحديث ٤ من الباب ١٨ من أبواب التيمم.

٣- يأتي في الحديث ١١ من هذا الباب.

٤- التهذيب ١- ١١٠- ٢٨٩، الاستبصار ١- ٩٨- ٣١٩.

٥- التهذيب ١- ١١٤- ٣٠٢، و يأتي تمامه في الحديث ١١ من الباب ١ من أبواب الأغسال المسنونه.

مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: الْغُسْلُ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْطِنًا إِلَى أَنْ قَالَ وَغُسْلُ الْجَنَابَةِ فَرِيضَةٌ.  
وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١).

### [رقم الحديث الكلي: ١٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ١٣]

١٨٦٤-١٣- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ الْمُتَّبِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٣) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ: الْغُسْلُ مِنْ سَبْعَةِ مَنَ الْجَنَابَةِ وَ هُوَ وَاجِبٌ الْحَدِيثِ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٤]

١٨٦٥-١٤- (٤) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنْ زَنْدِيقًا قَالَ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْمَجُوسِ - كَانُوا أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ فِي دِينِهِمْ أَمَ الْعَرَبُ - قَالَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - كَانَتْ أَقْرَبَ إِلَى الدِّينِ الْحَنِيفِيِّ مِنَ الْمَجُوسِ - وَ ذَلِكَ أَنَّ الْمَجُوسَ كَفَرَتْ بِكُلِّ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ كَانَتْ الْمَجُوسُ لَا تَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ الْعَرَبُ كَانَتْ تَغْتَسِلُ وَ الْإِغْتِسَالُ مِنْ خِالصِ شَرَائِعِ الْحَنِيفِيَّةِ - وَ كَانَتْ الْمَجُوسُ لَا تَخْتِنُ وَ الْعَرَبُ تَخْتِنُ وَ هُوَ مِنْ سُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلُ - وَ كَانَتْ الْمَجُوسُ لَمَّا تَغَسَّلُ مَوْتَاهَا وَ لَا تُكْفَنُهَا وَ كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ وَ كَانَتْ الْمَجُوسُ تَزِي بِالمَوْتَى فِي الصَّحَارِي وَ النَّوَابِيسِ (٥) وَ الْعَرَبُ تُوَارِيهَا فِي قُبُورِهَا وَ تَلِدُهَا وَ كَذَلِكَ السُّنَّةُ عَلَى الرُّسُلِ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ حَفَرَ لَهُ قَبْرًا آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ - وَ أَلْحَدَ لَهُ لِحْدٌ وَ كَانَتْ الْمَجُوسُ تَأْتِي الْأُمَّهَاتِ وَ تَنْكِحُ الْبَنَاتِ وَ الْأَخَوَاتِ وَ حَرَمَتْ ذَلِكَ الْعَرَبُ - وَ أَنْكَرَتِ الْمَجُوسُ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامَ - وَ سَمَّتهُ بَيْتَ الشَّيْطَانِ وَ كَانَتْ الْعَرَبُ تَحُجُّهُ وَ تُعَظِّمُهُ وَ تَقُولُ بَيْتُ رَبَّنَا وَ كَانَتْ الْعَرَبُ

ص: ١٧٧

١- الفقيه ١- ٧٧- ١٧٢.

٢- التهذيب ١- ٤٦٤- ١٥١٧.

٣- في المصدر- عبيد الله.

٤- الاحتجاج ٣٤٦ باختلاف في بعض العبارات.

٥- النواويس- جمع النواويس على فاعول و هو مقبره النصارى مجمع البحرين ٤- ١٢٠.



فِي كُلِّ الْأَسْبَابِ (١) أَقْرَبَ إِلَى الدِّينِ الْحَنِيفِيِّهِ مِنَ الْمُجُوسِ - إِلَى أَنْ قَالَ فَمَا عَلَهُ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَإِنَّمَا أَتَى الْحَلَالَ وَ لَيْسَ مِنَ الْحَلَالَ تَدْنِيْسُ قَالَ عَ إِنَّ الْجَنَابَةَ بِمَنْزِلِهِ الْحَيْضِ وَ ذَلِكَ أَنَّ النُّطْفَةَ دَمٌ لَمْ يَسْتَحْكَمْ وَ لَا يَكُونُ الْجَمَاعُ إِلَّا بِحَرَكَهٍ شَدِيدَةٍ وَ شَهْوَةٍ غَالِيَةٍ فَيَاذَا فَرَعَ الرَّجُلُ تَنَفَّسَ الْيَدْنَ وَ وَحَدَّ الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ رَائِحَةً كَرِيهَةً فَوَجِبَ الْغُسْلُ لِتَدْلِكَ وَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ مَعَ ذَلِكَ أَمَانَةٌ - ائْتَمَنَ اللَّهُ عَلَيْهَا عَمِيدَهُ لِيُخْتَبِرَهُمْ بِهَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا يَجِبُ عِنْدَ حُصُولِ سَبَبِهِ وَ غَايَتِهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَ نَحْوِهَا لَا لِنَفْسِهِ (٣).

## ٢ بَابُ وَجُوبِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ عَدَمِ وَجُوبِهِ مِنَ الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ

إشاره

(٤) ٢ بَابُ وَجُوبِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ عَدَمِ وَجُوبِهِ مِنَ الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ

[رقم الحديث الكلي: ١٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٦٦ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يَاسِرٍ يَأْتِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَتَانَ عَنِ الرَّضَاعِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ فِي جَوَابِ مَسَائِلِهِ عَلَيْهِ غُسْلُ الْجَنَابَةِ النَّظَافَةَ وَ لِتَطْهِيرِ الْإِنْسَانِ مِمَّا أَصَابَهُ (٦) مِنْ أَذَاهُ وَ تَطْهِيرِ سَائِرِ جَسَدِهِ لِأَنَّ الْجَنَابَةَ خَارِجَةٌ مِنْ كُلِّ جَسَدِهِ فَلِذَلِكَ وَجِبَ عَلَيْهِ تَطْهِيرُ جَسَدِهِ كُلِّهِ وَ عَلَيْهِ التَّخْفِيفُ فِي الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ أَنَّهُ أَكْثَرُ وَ أَدْوَمُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَرَضِيَ (٧) فِيهِ بِالْوُضُوءِ لِكَثْرَتِهِ

ص: ١٧٨

١- كتبها المؤلف الأشياء ثم صوبها الى الأسباب.

٢- تقدم في الحديث ٣٨ من الباب ١ من أبواب مقدمه العبادات و في الحديث ٢٥، ٢٦ من الباب ١٥ من أبواب الوضوء. و تقدم في الحديث ٥ من الباب ٦٧ من أبواب آداب الحمام.

٣- يأتي ما يدل عليه في الباب ٢ و في الحديث ٦، ٧ من الباب ٣٦ و في الحديث ١، ٣ من الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٢ فيه ٥ أحاديث.

٥- الفقيه ١- ٧٦- ١٧١.

٦- في المصدر- أصاب.

٧- في المصدر زياده- الله.

وَمَشَقَّتِهِ وَمَجِيئِهِ بِغَيْرِ إِرَادَةٍ مِنْهُ وَلَا شَهْوَةٍ وَالْجَنَابَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالِاسْتِئْذَانِ مِنْهُمْ وَالْإِكْرَاهِ لِأَنْفُسِهِمْ.

وَرَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَفِي الْعِلَلِ كَمَا يَأْتِي (١).

### [رقم الحديث الكلي: ١٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٦٧-٢- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - فَسَأَلَهُ أَعْلَمُهُمْ عَنْ مَسَائِلَ وَكَانَ فِيهَا سَأَلَهُ أَنْ قَالَ لِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالِاغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَلَمْ يَأْمُرْ بِالْغَسِيلِ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ آدَمَ ع لَمَّا أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ دَبَّ ذَلِكَ فِي عُرْوَقِهِ وَشَعْرِهِ وَبَشَرِهِ فَأِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ خَرَجَ الْمَاءُ مِنْ كُلِّ عِزْقٍ وَشَعْرَةٍ فِي جَسَدِهِ فَأَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ذُرِّيَّتِهِ الْإِغْتِسَالَ مِنَ الْجَنَابَةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - وَالْبَوْلُ يَخْرُجُ مِنْ فَضْلِهِ الشَّرَابِ الَّذِي يَشْرَبُهُ الْإِنْسَانُ وَالْغَائِطُ يَخْرُجُ مِنْ فَضْلِهِ الطَّعَامِ الَّذِي يَأْكُلُهُ الْإِنْسَانُ فَعَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْوُضُوءُ قَالَ الْيَهُودِيُّ صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدٌ.

وَرَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ وَفِي الْعِلَلِ كَمَا يَأْتِي (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ١٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٨٦٨-٣- (٤) وَزَادَ فِي الْمَجَالِسِ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي مَا جَزَاءُ مَنْ اغْتَسَلَ مِنَ الْحَلَالِ قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا جَامَعَ أَهْلَهُ بَسَطَ عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ جَنَابَهُ وَتَنَزَّلَ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ فَأِذَا اغْتَسَلَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَهُوَ سِرٌّ فِيهَا بَيْنَهُ (٥) وَبَيْنَ خَلْقِهِ يَعْنِي الْإِغْتِسَالَ مِنَ الْجَنَابَةِ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٨٦٩-٤- (٦) وَفِي الْعِلَلِ وَعُيُونِ الْأَخْبَارِ بِالْأَسَانِيدِ الْآتِيَةِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ (٧)

ص: ١٧٩

١- يأتي في الحديث ٤ من هذا الباب.

٢- الفقيه ١- ٧٥- ١٧٠.

٣- يأتي في الحديث الآتي.

٤- أمالي الصدوق - ١٦٠- ١، و علل الشرائع - ٢٨٢- ٢.

٥- في المصدر - فيما بين الله.

٦- علل الشرائع - ٢٥٧، و عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٠٤ باختلاف يسير في لفظيهما.

٧- تاتي في الفوائد الأولى من الخاتمه برمز ح.

عَنِ الرُّضَاعِ فِي الْعِلَلِ الَّتِي ذَكَرَهَا قَالَتْ إِنَّمَا وَجِبَ الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ مِنَ الطَّرْفَيْنِ خَاصَّةً وَ مِنَ النَّوْمِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِنَّمَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِالْغُسْلِ مِنْ هَذِهِ النَّجَاسَةِ كَمَا أُمِرُوا بِالْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ لِأَنَّ هَذَا شَيْءٌ دَائِمٌ غَيْرٌ مُمَكِّنٍ لِلخَلْقِ الْإِغْتِسَالُ مِنْهُ كُلَّمَا يُصِيبُ ذَلِكَ وَ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا - وَ الْجَنَابَةُ لَيْسَ هِيَ أَمْرًا دَائِمًا إِنَّمَا هِيَ شَهْوَةٌ يُصِيبُهَا إِذَا أَرَادَ وَ يُمَكِّنُهُ تَعْجِيلُهَا وَ تَأْخِيرُهَا الْثَلَاثَةَ وَ الْأَقْلَى وَ الْكَثْرَ وَ لَيْسَ ذَيْنِكَ هَكَذَا قَالَ وَ إِنَّمَا أُمِرُوا بِالْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ لَمْ يُؤْمَرُوا بِالْغُسْلِ مِنَ الْخَلَاءِ وَ هُوَ أَنْجَسُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ أَقْدَرُ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْجَنَابَةَ مِنْ نَفْسِ الْإِنْسَانِ وَ هُوَ شَيْءٌ يُخْرُجُ مِنْ جَمِيعِ جَسَدِهِ وَ الْخَلَاءُ لَيْسَ هُوَ مِنْ نَفْسِ الْإِنْسَانِ إِنَّمَا هُوَ غِذَاءٌ يَدْخُلُ مِنْ بَابٍ وَ يَخْرُجُ مِنْ بَابٍ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٨٧٠-٥- (١) وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَيْبِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ فِي إِبْطَالِ الْقِيَاسِ (٢) أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي حَنِيفَةَ أَيُّمَا أَرْجَسُ الْبَوْلُ أَوْ الْجَنَابَةُ فَقَالَ الْبَوْلُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع - فَمَا بَالُ النَّاسِ يَغْتَسِلُونَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ لَا يَغْتَسِلُونَ مِنَ الْبَوْلِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٥).

ص: ١٨٠

١- علل الشرائع - ٩٠-٥-٥ قطعه من الحديث ٥.

٢- في المصدر - عن أبي زهير بن شيبان.

٣- فيه و في أمثاله مما يأتي دلالة على بطلان قياس الأولين. منه قده.

٤- تقدم في الحديث ١٠ من الباب ٢ من أبواب نواقض الوضوء، و الباب ١ من هذه الأبواب.

٥- يأتي ما يدل عليه في الأبواب ٦-٩ من هذه الأبواب، و الحديث ٢، ١١ من الباب ٩ و الأبواب ١٣-١٧، ١٩ من أبواب ما

يمسك عنه الصائم يدل عليه عموماً و خصوصاً.

## ٣ باب عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى مَنْ أَخَذَ مِنْ أَظْفَارِهِ وَ شَارِبِهِ وَ حَلَقَ رَأْسَهُ

إشاره

(١) ٣ باب عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى مَنْ أَخَذَ مِنْ أَظْفَارِهِ وَ شَارِبِهِ وَ حَلَقَ رَأْسَهُ

[رقم الحديث الكلى: ١٨٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٧١ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَاعُرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَخَذُ مِنْ أَظْفَارِي وَ مِنْ شَارِبِي وَ أَحْلِقُ رَأْسِي أَفَأَغْتَسِلُ قَالَ لَا لَيْسَ عَلَيْكَ غُسْلٌ قُلْتُ فَاتَوَضَّأُ قَالَ لَا لَيْسَ عَلَيْكَ وَضُوءٌ الْحَدِيثُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى حَضْرٍ مُوجِبِ الْغُسْلِ (٤) وَ هُوَ دَالٌّ عَلَى الْمَقْصُودِ هُنَا وَ تَقَدَّمَ أَيْضًا مَا يَدُلُّ عَلَى الْحَضْرِ (٥).

## ٤ باب عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِخُرُوجِ الْمَذْيِ وَ نَحْوِهِ

إشاره

(٤) ٤ باب عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِخُرُوجِ الْمَذْيِ وَ نَحْوِهِ

[رقم الحديث الكلى: ١٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٧٢ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَائِءِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَنِ عُبَيْدِ بْنِ مُضَيْعِبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ يَقُولُ لَا نَرَى فِي الْمَذْيِ وَضُوءًا وَ لَا غَسْلًا مَا أَصَابَ الثَّوْبَ مِنْهُ إِلَّا فِي الْمَاءِ الْأَكْبَرِ.

ص: ١٨١

١- الباب ٣ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ١- ٣٤٦- ١٠١٢، و الاستبصار ١- ٩٥- ٣٠٩، و أورده بتمامه في الحديث ٣ من الباب ١٤ من أبواب نواقض الوضوء.

٣- تقدم في الحديث ١٣ من الباب ١٤ من أبواب نواقض الوضوء.

٤- يأتي في الباب ٦، ٧ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الحديث ١٤ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٤ فيه حديث واحد.

٧- الكافي ٣- ٥٤- ٦، و أورده في الحديث ٤ من الباب ١٢ من أبواب نواقض الوضوء، و في الحديث ٦ من الباب ٧ من هذه

الأبواب.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

## ٥ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِمُلَاقَاةِ الْمَنِيِّ لِلْبَدَنِ

إشاره

(٣) ٥ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِمُلَاقَاةِ الْمَنِيِّ لِلْبَدَنِ

[رقم الحديث الكلى: ١٨٧٣ – رقم الحديث الباب: ١]

١٨٧٣ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَلْبَسُ الثَّوْبَ وَ فِيهِ الْجَنَابَةُ فَيَعْرِقُ فِيهِ فَقَالَ إِنَّ الثَّوْبَ لَا يُجْنَبُ الرَّجُلَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٧٤ – رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٧٤ - ٢ - (٥) قَالَ وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ أَنَّهُ لَا يُجْنَبُ الثَّوْبُ الرَّجُلَ وَ لَا الرَّجُلُ يُجْنَبُ الثَّوْبَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

## ٦ بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ بِالْجَمَاعِ فِي الْفَرْجِ حَتَّى تَغِيْبَ الْحَشْفَةُ أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزَلْ

إشاره

(٨) ٦ بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ بِالْجَمَاعِ فِي الْفَرْجِ حَتَّى تَغِيْبَ الْحَشْفَةُ أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزَلْ

[رقم الحديث الكلى: ١٨٧٥ – رقم الحديث الباب: ١]

١٨٧٥ - ١ - (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ مَتَى يَجِبُ الْغُسْلُ عَلَى الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ فَقَالَ إِذَا

ص: ١٨٢

١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٢ من أبواب نواقض الوضوء و الباب ١ من هذه الأبواب يدل على الحصر.

٢- يأتي ما يدل عليه في الباب ٨، ٩ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٥ فيه حديثان.

٤- الفقيه ١- ٦٦- ١٥١، و يأتي مثله عن قرب الإسناد في الحديث ٤ من الباب ٤٦ من هذه الأبواب.

٥- الفقيه ١- ٦٧- ١٥٢، و أورده عن الكافي في الحديث ٢ من الباب ٤٦ من هذه الأبواب، و في الحديث ٥ من الباب ٢٧ من

أبواب النجاسات.

٦- تقدم فى الباب ١ من هذه الأبواب، حيث يدلّ على حصر موجب الغسل.

٧- يأتى فى الحديث ٧ من الباب ٦، و الحديث ١٨ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٨- الباب ٦ فيه ٩ أحاديث.

٩- الكافى ٣-٤٦-١، و رواه الشيخ فى التهذيب ١-١١٨-٣١٠. و الاستبصار ١-١٠٨-٣٥٨، و أورد مثله فى الحديث ٩ من

الباب ٥٤ من أبواب المهور.

أَدْخَلَهُ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ وَالْمَهْرُ وَالرَّجْمُ.

وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي أَوَّلِ السَّرَائِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلى: ١٨٧٦ – رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٧٦-٢- (٢) وَعَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ يَغْنِي ابْنَ بَزِيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ الْمَرْأَةَ قَرِيْبًا مِنَ الْفَرْجِ فَلَا يُنْزِلُ لَهَا مَتَى يَجِبُ الْغُسْلُ فَقَالَ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ فَقُلْتُ التَّقَاءُ الْخِتَانَيْنِ هُوَ غَيْبُوهُ الْحَشْفَةَ قَالَ نَعَمْ.

### [رقم الحديث الكلى: ١٨٧٧ – رقم الحديث الباب: ٣]

١٨٧٧-٣- (٣) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ الْجَارِيَةَ الْبَكْرَةَ لَمَّا يُفْضَى إِلَيْهَا (وَلَا يُنْزِلُ عَلَيْهَا غُسْلًا وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَتْ بِبَكْرٍ ثُمَّ أَصَابَهَا وَلَمْ يُفْضَ إِلَيْهَا) (٤) أَعْلَيْهَا غُسْلًا قَالَ إِذَا وَقَعَ (٥) الْخِتَانُ عَلَى الْخِتَانِ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ الْبَكْرُ وَغَيْرُ الْبَكْرِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ (٦) وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

### [رقم الحديث الكلى: ١٨٧٨ – رقم الحديث الباب: ٤]

١٨٧٨-٤- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ الْمَرْأَةَ فَلَمَّا يُنْزِلُ أَعْلَيْهَا غُسْلًا قَالَ كَانَ عَلِيٌّ ع يَقُولُ إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ قَالَ وَكَانَ عَلِيٌّ ع يَقُولُ كَيْفَ لَا يُوجِبُ الْغُسْلَ

ص: ١٨٣

١- كتاب السرائر- ١٩.

٢- الكافي ٣- ٤٦- ٢، و التهذيب ١- ١١٨- ٣١١، و الاستبصار ١- ١٠٨- ٣٥٩.

٣- الكافي ٣- ٤٦- ٣.

٤- من إليها إلى إليها ليس في التهذيب و لا الاستبصار، منه قده و هو ما بين القوسين.

٥- في نسخة التهذيب- وضع. هامش المخطوط.

٦- التهذيب ١- ١١٨- ٣١٢، و الاستبصار ١- ١٠٩- ٣٦٠.

٧- الفقيه ١- ٨٤- ١٨٤.

وَ الْحَدُّ يَجِبُ فِيهِ (١) وَ قَالَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْمَهْرُ وَ الْغُسْلُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٨٧٩-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: جَمَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ص - فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي الرَّجُلِ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَخَالِطُهَا وَ لَا يُنْزِلُ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ وَ قَالَ الْمُهَاجِرُونَ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانَ فَتَقَدَّ وَ جَبَّ عَلَيْهِ الْغُسْلُ فَقَالَ عُمَرُ لِعَلِيٍّ ع مَا تَقُولُ يَا أَبَا الْحَسَنِ - فَقَالَ عَلِيٌّ ع أ تَوْجِبُونَ عَلَيْهِ الْخِدَّ وَ الرَّجْمَ وَ لَمَا تَوْجِبُونَ عَلَيْهِ صَاعًا مِنْ مَاءٍ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانَ فَتَقَدَّ وَ جَبَّ عَلَيْهِ الْغُسْلُ فَقَالَ عُمَرُ الْقَوْلُ مَا قَالَ الْمُهَاجِرُونَ - وَ دَعُوا مَا قَالَتِ الْأَنْصَارُ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي السَّرَائِرِ عَنْ حَمَادٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ١٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٨٨٠-٦- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَمَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ الْأَخْرُ إِنَّمَا جَامَعَهَا دُونَ الْفَرْجِ فَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهَا الْغُسْلُ لِأَنَّهُ لَمْ يُدْخَلْهُ وَ لَوْ كَانَ أَدْخَلَهُ فِي الْيَقِظَةِ وَ جَبَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ أَمِنْتُ أَوْ لَمْ تُمْنِ.

ص: ١٨٤

١- ليس فيه دلالة على حجية قياس الأولوية، أما أولا فلكثره معارضه كما مضى و يأتي، و أما ثانيا فلاحتمال التقية لأنه قد قال به العامة و جماعه من الصحابة، و أما ثالثا فلاحتمال كونه دليلا إلزاميا لهم بما يعتقدونه، و أما رابعا فلعدم عمومته لأنه خاص بهذه المادة، فالعمل به في غيرها قياس في قياس، و أما خامسا فلان دلالته ظنية فلا يجوز العمل به في الأصول، و أما سادسا فلانه ظاهر فلا يثبت به أصل، و أما سابعا فلانه استدلال ظني على ظني و هو دورى، و أما ثامنا فلانه خبر واحد لا يكون حجة في الأصول و معارضه متواتر عموما و خصوصا، منه قده.

٢- التهذيب ١- ١١٩- ٣١٤.

٣- كتاب السرائر- ١٩.

٤- التهذيب ١- ١٢٢- ٣٢٣، و الاستبصار ١- ١٠٦- ٣٥٠، و يأتي بتمامه في الحديث ١٩ من الباب ٧ من أبواب الجنابة.



[رقم الحديث الكلى: ١٨٨١ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٨٨١-٧- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَضَعُ ذَكَرَهُ عَلَى فَرْجِ الْمَرْأَةِ فَيَمْنَى عَلَيْهَا غُسْلٌ فَقَالَ إِنَّ أَصَابَهَا مِنَ الْمَاءِ شَيْءٌ فَلْتَعَسَلْهُ لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُدْخِلَهُ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٨٨٢-٨- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسٍ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ النَّوَادِرِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ الْبَرْزَنْطِيِّ صَاحِبِ الرَّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ مَا يُوجِبُ الْغُسْلَ عَلَى الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فَقَالَ إِذَا أَوْلَجَهُ أَوْجِبَ الْغُسْلَ وَالْمَهْرَ وَالرَّجْمَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٨٨٣-٩- (٣) وَمِنْ كِتَابِ نَوَادِرِ الْمُصَيَّبِ نَفِ تَأْلِيفِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَّافِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع مَتَى يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ الْغُسْلُ فَقَالَ يَجِبُ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ حِينَ يُدْخِلُهُ وَ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ فَيَعْسَلَانِ فَوْجَهُمَا.

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالتَّقَاةِ الْخِتَانَيْنِ هُنَا مَا دُونَ عَيْبُوبِهِ الْحَشْمَةِ لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ التَّضْيِيعِ عَلَى أَنْ هَذَا لَا دَلَالَهَ فِيهِ عَلَى نَفِي وَجُوبِ الْغُسْلِ صَرِيحاً (٤) فَلَا يَنَافِي مَا سَبَقَ وَيَأْتِي وَالْحَضِيرُ اللَّاتِي فِي قَوْلِهِمْ ع إِنَّمَا الْغُسْلُ مِنَ الْمَاءِ الْأَكْبَرِ (٥) حَضَرَ إِضَافِي مَخْصُوصٌ بِمَا إِذَا لَمْ يَلْتَقِ الْخِتَانَانِ قَالَه الشَّيْخُ وَ غَيْرُهُ ثُمَّ إِنَّ وَجُوبَ الْغُسْلِ بِعَيْبُوبِهِ الْحَشْمَةِ مَوْقُوفٌ عَلَى وَجُوبِ غَايَتِهِ مِنْ صِلَاةٍ وَ صَوْمٍ وَ طَوَافٍ وَ نَحْوِهَا وَ دُخُولٍ وَ قَتْمَا لِمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٦) كَمَا أَنَّ وَجُوبَ الْمَهْرِ وَ الرَّجْمِ مَوْقُوفَانِ عَلَى شُرُوطٍ كَثِيرَةٍ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

ص: ١٨٥

١- التهذيب ١- ١٢١- ٣٢١، و الاستبصار ١- ١٠٦- ٣٤٨، و يأتي بتمامه في الحديث ١٨ من الباب ٧ من أبواب الجنابه.

٢- مستطرفات السرائر- ٣٠- ٢٤.

٣- مستطرفات السرائر ١٠٤- ٤٢.

٤- تقدم في الأحاديث ٢- ٥ من الباب ٦ من أبواب الجنابه.

٥- يأتي في الحديث ٦ من الباب ٧ من أبواب الجنابه.

٦- يأتي ما يدل عليه في الحديث ١، ٣ من الباب ١٤ من أبواب الجنابه و في الحديث ٢، ١١ من الباب ٩ و في الأبواب ١٣- ١٧ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.

## ٧ بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِإِنْزَالِ الْمَنِيِّ يَقْظَهُ أَوْ نَوْمًا رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً بِجَمَاعٍ أَوْ غَيْرِهِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ بِغَيْرِ الْجَمَاعِ وَ الْإِنْزَالِ

إشاره

(١) ٧ بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِإِنْزَالِ الْمَنِيِّ يَقْظَهُ أَوْ نَوْمًا رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً بِجَمَاعٍ أَوْ غَيْرِهِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ بِغَيْرِ الْجَمَاعِ وَ الْإِنْزَالِ (٢)

[رقم الحديث الكلي: ١٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٨٨٤-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَفْخَذِ عَلَيْهِ غُسْلٌ قَالَ نَعَمْ إِذَا أَنْزَلَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٨٨٥-٢- (٥) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ الرَّجُلِ يَلْمَسُ فَرْجَ جَارِيَّتِهِ حَتَّى تُنْزَلَ الْمَاءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُبَاشِرَ يَعْبَثُ بِهَا بِيَدِهِ حَتَّى تُنْزَلَ قَالَ إِذَا أَنْزَلْتَ مِنْ شَهْوَةٍ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٨٨٦-٣- (٦) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ الْمَرْأَةَ فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ وَ تُنْزَلُ الْمَرْأَةُ هَلْ عَلَيْهَا غُسْلٌ قَالَ نَعَمْ.

ص: ١٨٦

١- الباب ٧ فيه ٢٤ حديث.

٢- ورد في هامش المخطوط ما نصه- اعتبار الشهوه مع انزال المرأة هنا و فيما يأتي، إما لتحقق كون الخارج منيا لا مذيًا ليزول الاشتباه، و أمّا للعلم بكون المنى منها لا من منى الرجل، و اما للتقيه لأنه مذهب جماعه من العامه منه قده.

٣- الكافي ٣- ٤٦- ٤.

٤- التهذيب ١- ١١٩- ٣١٣، و الاستبصار ١- ١٠٤- ٣٤١.

٥- الكافي ٣- ٤٧- ٥، و التهذيب ١- ١٢٣- ٣٢٧، و الاستبصار ١- ١٠٨- ٣٥٤.

٦- الكافي ٣- ٤٧- ٦.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (١) وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٨٧ – رقم الحديث الباب: ٤]

١٨٨٧-٤- (٢) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الْمَرْأَةِ تُعَانِقُ زَوْجَهَا مِنْ خَلْفِهِ فَتَحْرُكُ عَلَى ظَهْرِهِ فَتَأْتِيهَا الشَّهْوَةُ فَتَنْزِلُ الْمَاءَ عَلَيْهَا الْغُسْلُ أَوْ لَا يَجِبُ عَلَيْهَا الْغُسْلُ قَالَ إِذَا جَاءَتْهَا الشَّهْوَةُ فَانْزَلَتِ الْمَاءَ وَجَبَ عَلَيْهَا الْغُسْلُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٨٨ – رقم الحديث الباب: ٥]

١٨٨٨-٥- (٣) وَعَنْ عَمَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ قَالَ إِنْ أَنْزَلَتْ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ وَإِنْ لَمْ تُنْزَلْ فَلَيْسَ عَلَيْهَا الْغُسْلُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ (٤) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥) وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٨٨٩ – رقم الحديث الباب: ٦]

١٨٨٩-٦- (٤) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَنَبَسَةَ بْنِ مُضْعَبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ (كَانَ عَلِيٌّ) (٧) لَا يَرَى (٨) فِي الْمَمْدِيِّ وَضُوءًا وَلَا غَسْلًا مَا أَصَابَ الثُّوبَ مِنْهُ إِلَّا فِي الْمَاءِ الْأَكْبَرِ.

ص: ١٨٧

١- التهذيب ١- ١٢٣- ٣٢٨ وفي التهذيب ١- ١٢٥- ٣٣٧. والاستبصار ١- ١٠٨- ٣٥٥.

٢- الكافي ٣- ٤٧- ٧، ورواه الشيخ في التهذيب ١- ١٢٢- ٣٢٦.

٣- الكافي ٣- ٤٨- ٥.

٤- الفقيه ١- ٨٦- ١٩٠.

٥- التهذيب ١- ١٢٣- ٣٣١. والاستبصار ١- ١٠٧- ٣٥٢.

٦- الكافي ٣- ٥٤- ٦، و التهذيب ١- ١٧- ٤١، والاستبصار ١- ٩١- ٢٩٤، وتقدم في الحديث ٤ من الباب ١٢ من أبواب نواقض الوضوء، في الحديث ١ من الباب ٤ من أبواب الجنابة.

٧- ليس في المصدر.

٨- في المصدر- لا نرى.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٨٩٠-٧- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى أَنَّ الرَّجُلَ يُجَامِعُهَا فِي الْمَنَامِ فِي فَرْجِهَا حَتَّى تُنَزَلَ قَالَ تَغْتَسِلُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢) وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَرَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ١٨٩١ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٨٩١-٨- (٤) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ: عَلَيْهَا غُسْلٌ وَ لَكِنْ لَا تُحَدِّثُوهُنَّ بِهَذَا فَيَتَّخِذْنَهُ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٨٩٢-٩- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ الْمُقْبَعِ قَالَ رَوَى أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا اِحْتَلَمَتْ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ إِذَا أَنْزَلَتْ فَإِنْ لَمْ تُنَزَلْ فَلَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٨٩٣-١٠- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ ابْنِ سَيِّدَانَ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ثَلَاثٌ يَخْرُجَنَّ مِنَ الْإِخْلِيلِ وَ هُنَّ الْمَنِيُّ وَ فِيهِ الْغُسْلُ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

١٨٩٤-١١- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبَسَةَ بْنِ مُضَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ عَلِيُّ ع لَا يَرَى فِي شَيْءٍ الْغُسْلَ إِلَّا فِي الْمَاءِ الْأَكْبَرِ.

ص: ١٨٨

١- الكافي ٣- ٤٨- ٦.

٢- التهذيب ١- ١٢٠- ٣١٨، و التهذيب ١٢٤- ٣٣٤. و الاستبصار ١- ١٠٥- ٣٤٣ و الاستبصار ١٠٨- ٣٥٧.

٣- التهذيب ١- ١٢٠- ٣١٨.

٤- الكافي ٣- ٤٨- ٦.

٥- المقنع- ١٣ باختلاف يسير.

٦- التهذيب ١- ٢٠- ٤٩ و الاستبصار ١- ٩٤- ٣٠٢، و تقدم تمامه في الحديث ١٤ من الباب ١٢ من أبواب نواقض الوضوء.

٧- التهذيب ١- ١١٩- ٣١٥ و الاستبصار ١- ١٠٩- ٣٦١ و أورده أيضا في الحديث ٣ من الباب ٩ من أبواب الجنابه.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

١٨٩٥-١٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ عَنْ أُدَيْمِ بْنِ الْحُرِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنْامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ عَلَيْهَا غُسْلٌ قَالَ نَعَمْ وَ لَا تُحَدِّثُوهُنَّ فَيَتَّخِذْنَهُ عِلَّةً.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٣]

١٨٩٦-١٣- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ (٣) عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ تَلَزُمُنِي الْمَرْأَةُ أَوْ الْحِجَارِيَّةُ مِنْ خَلْفِي وَ أَنَا مُتَّكِيٌّ عَلَى جَنْبِي فَتَتَحَرَّكُ عَلَيَّ ظَهْرِي فَتَأْتِيهَا الشَّهْوَةُ وَ تُنْزِلُ الْمَاءَ أَوْ فَعَلَيْهَا غُسْلٌ أَمْ لَا قَالَ نَعَمْ إِذَا جَاءَتِ الشَّهْوَةُ وَ أَنْزَلَتِ الْمَاءَ وَ جَبَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ١٨٩٧ - رقم الحديث الباب: ١٤]

١٨٩٧-١٤- (٥) وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ وَ عَنْ (٦) أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ جَمِيعاً (٧) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ (٨) الْأَوْدِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ (٩) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا أَمْنَتِ الْمَرْأَةُ وَ الْأُمَةُ مِنْ شَهْوَةِ جَامِعِهَا الرَّجُلُ أَوْ لَمْ يُجَامِعْهَا فِي نَوْمٍ كَانَ ذَلِكَ أَوْ فِي يَقْظِهِ فَإِنَّ عَلَيْهَا الْغُسْلَ.

ص: ١٨٩

١- التهذيب ١- ١٢١- ٣١٩ و الاستبصار ١- ١٠٥- ٣٤٤.

٢- التهذيب ١- ١٢١- ٣٢٠ و الاستبصار ١- ١٠٥- ٣٤٥.

٣- في نسخه- الفضل. منه قده."

٤- قرب الإسناد- ١٧٥.

٥- التهذيب ١- ١٢٢- ٣٢٤ و الاستبصار ١- ١٠٦- ٣٤٧.

٦- من هنا يبدأ سند الحديث في الاستبصار.

٧- هنا يتحد سند التهذيب و الاستبصار.

٨- في نسخه- عبد الملك، منه قده.

٩- كتب المصنّف في الهامش بن عمار صح ثم شطبها و كتب بن حكيم ظ التهذيب و الموجود في الاستبصار بن عمار.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ١٥]

١٨٩٨-١٥- (١) وَيَسْتِنَادِهِ عَنِ الصَّفَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شَاذَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدًا صَالِحًا عَنْ رَجُلٍ مَسَّ فَرْجَ امْرَأَتِهِ أَوْ جَارِيَتِهِ يَعْثُبُ بِهَا حَتَّى أَنْزَلَتْ عَلَيْهَا غُسْلًا أَمْ لَا قَالَ أَلَيْسَ قَدْ أَنْزَلْتَ مِنْ شَهْوَاهِ قُلْتُ بَلَى قَالَ عَلَيْهَا غُسْلٌ.

[رقم الحديث الكلى: ١٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٦]

١٨٩٩-١٦- (٢) وَيَسْنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا قُتْنًا عَلَيْهَا غُسْلًا قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٧]

١٩٠٠-١٧- (٣) وَعَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَارِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الطَّاطِرِيِّ عَنِ ابْنِ رَبَاطٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَخْرُجُ مِنَ الْإِحْلِيلِ الْمَنِيُّ وَالْمَذْيُ وَالْوَدْيُ وَالْوَدْيُ فَأَمَّا الْمَنِيُّ فَهُوَ الَّذِي تَسْتَرْخِي لَهُ الْعِظَامُ وَيَفْتَرُّ مِنْهُ الْجَسَدُ وَفِيهِ الْغُسْلُ الْحَدِيثُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ جَدًّا (٥).

[رقم الحديث الكلى: ١٩٠١ - رقم الحديث الباب: ١٨]

١٩٠١-١٨- (٤) وَيَسْتِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَصَّالَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَضَعُ ذَكَرَهُ عَلَى فَرْجِ الْمَرْأَةِ فَيَمْنِي عَلَيْهَا غُسْلًا فَقَالَ إِنْ أَصَابَهَا مِنَ الْمَاءِ شَيْءٌ فَلْتَغْسِلْهُ وَلَيْسَ عَلَيْهَا

ص: ١٩٠

١- التهذيب ١- ١٢٢- ٣٢٥ والاستبصار ١- ١٠٥- ٣٤٦.

٢- التهذيب ١- ١٢٤- ٣٣٣ والاستبصار ١- ١٠٨- ٣٥٦.

٣- التهذيب ١- ٢٠- ٤٨ والاستبصار ١- ٩٣- ٣٠١.

٤- تقدم في الحديث ٦ من الباب ١٢ من أبواب نواقض الوضوء.

٥- يأتي في الحديث ١ من الباب ٨ وفي الحديث ٣ من الباب ٩ من أبواب الجنابة.

٦- التهذيب ١- ١٢١- ٣٢١ والاستبصار ١- ١٠٦- ٣٤٨، وتقدم صدره في الحديث ٧ من الباب ٦ من أبواب الجنابة.

شَىءٌ إِلَّا أَنْ يُدْخِلَهُ قُلْتُ فَإِنْ أَمَنْتَ هِيَ وَ لَمْ يُدْخِلْهُ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهَا الْغُسْلُ.

أَقُولُ: يَأْتِي الْوَجْهُ فِيهِ وَ فِي مِثْلِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ١٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٩]

١٩٠٢ - ١٩ - (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ كَيْفَ جُعِلَ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا رَأَتْ فِي النَّوْمِ أَنَّ الرَّجُلَ يُجَامِعُهَا فِي فَرْجِهَا الْغُسْلُ وَ لَمْ يُجْعَلْ عَلَيْهَا الْغُسْلُ إِذَا جَامَعَهَا دُونَ الْفَرْجِ فِي الْيَقْظَةِ فَأَمَنْتُ قَالَ لَأَنَّهَا رَأَتْ فِي مَنَامِهَا أَنَّ الرَّجُلَ يُجَامِعُهَا فِي فَرْجِهَا فَوَجِبَ عَلَيْهَا الْغُسْلُ وَ الْآخِرُ إِنَّمَا جَامَعَهَا دُونَ الْفَرْجِ فَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهَا الْغُسْلُ لِأَنَّهُ لَمْ يُدْخِلْهُ وَ لَوْ كَانَ أَدْخَلَهُ فِي الْيَقْظَةِ وَجِبَ عَلَيْهَا الْغُسْلُ أَمَنْتُ أَوْ لَمْ تُمَنَّ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣)

### [رقم الحديث الكلي: ١٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

١٩٠٣ - ٢٠ - (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ فِي كِتَابِ الْمَشِيخَةِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ اغْتَسَيْمْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْمِيدِ يَنِيهِ وَ لَبِسْتُ ثِيَابِي وَ تَطَيَّبْتُ فَمَرَّتْ بِي وَصِيفَةٌ لِي (٥) فَفَحَّذْتُ لَهَا فَأَمْدَيْتُ أَنَا وَ أَمَنْتُ هِيَ فَدَخَلَنِي مِنْ ذَاكَ ضَيْقٌ فَسَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْكَ وَضُوءٌ وَ لَا عَلَيْهَا غُسْلٌ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢١]

١٩٠٤ - ٢١ - (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ

ص: ١٩١

١- يأتى فى آخر الحديث ٢٢ من هذا الباب.

٢- التهذيب ١- ١٢٢- ٣٢٣، و الاستبصار ١- ١٠٦- ٣٥٠. و فى الاستبصار- ١١٢- ٣٧٢، و تقدم ذيله فى الحديث ٦ من الباب ٦ من أبواب الجنابه.

٣- مستطرفات السرائر- ١٠٤- ٤١.

٤- التهذيب ١- ١٢١- ٣٢٢، و الاستبصار ١- ١٠٦- ٣٤٩ و أورده أيضا فى الحديث ١٣ من الباب ١٢ من أبواب نواقض الوضوء.

٥- لى- ليس فى المصدر- و إنما اضافها المصنف فى الهامش عن نسخه.

٦- التهذيب ١- ١٢٣- ٣٢٩ و الاستبصار ١- ١٠٧- ٣٥١.

عُمَرُ بْنُ أَدِئِنَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الْمَرْأَةَ تَحْتَلِمُ فِي الْمَنَامِ فَتَهْرِيقُ الْمَاءَ الْأَعْظَمَ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهَا غُسْلٌ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ وَ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدٍ مِثْلَ ذَلِكَ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

١٩٠٥-٢٢- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ نُوحِ بْنِ شَعْبٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ عُبيدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ مِنْ جَنَابَتِهَا إِذَا لَمْ يَأْتِهَا الرَّجُلُ قَالَ لَا وَ أَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَرَى أَوْ يَصْبِرَ عَلَى ذَلِكَ أَنْ يَرَى ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ أَوْ أُمَّهُ أَوْ زَوْجَتَهُ أَوْ أَحَدًا مِنْ قَرَابَتِهِ فَهَائِمَةً تَغْتَسِلُ فَيَقُولُ مَا لَكَ فَتَقُولُ احْتَلَمْتُ وَ لَيْسَ لَهَا بَعْلٌ ثُمَّ قَالَ لَا لَيْسَ عَلَيْهِنَّ ذَلِكَ وَ قَدْ وَضَعَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ قَالَ وَ إِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا (٢) وَ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ لَهُنَّ.

أَقُولُ: الْوَجْهُ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْخَمْسَةِ إِمَّا الْحَمْلُ عَلَى الْإِسْتِبَاهِ أَوْ عَدَمَ تَحَقُّقِ كَوْنِ الْخَارِجِ مَتِيًّا كَمَا يَأْتِي (٣) أَوْ الْحَمْلُ عَلَى أَنَّهَا رَأَتْ فِي النَّوْمِ أَنَّهَا أَنْزَلَتْ فَلَمَّا انْتَبَهَتْ لَمْ تَجِدْ شَيْئًا كَمَا يَأْتِي أَيْضًا (٤) أَوْ عَلَى أَنَّهَا أَحَسَّتْ بِانْتِقَالِ الْمَنِيِّ عَنْ مَحَلِّهِ إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ وَ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ شَيْءٌ فَإِنَّ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ قَلَمَّا يَخْرُجُ مِنْ فَوْجِهَا لِأَنَّهُ يَسْتَقِرُّ فِي رَحِمِهَا لِمَا يَأْتِي أَيْضًا (٥) أَوْ عَلَى التَّفَقُّهِ لِمُؤَافَقَتِهَا لِبَعْضِ الْعِيَامَةِ وَ إِنْ ادَّعَى الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ (٦) فَإِنَّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِالرَّجُلِ وَ قَدْ تَحَقَّقَ الْخِلَافُ مِنَ الْعَامَّةِ فِي الْمَرْأَةِ وَ قَرِينَةُ التَّفَقُّهِ مَا رَأَيْتُ مِنَ التَّلْغِيلِ الْمَجَازِيِّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ (٧) وَ الْإِسْتِدْلَالَ الظَّاهِرِيُّ الْإِقْتَاعِي

ص: ١٩٢

١- التهذيب ١- ١٢٤- ٣٣٢، و الاستبصار ١- ١٠٧- ٣٥٣.

٢- المائدة ٥- ٦.

٣- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٨ و في الحديث ٢ من الباب ٩ من أبواب الجنابه.

٤- يأتي في أحاديث الباب ٩ من أبواب الجنابه.

٥- يأتي في ذيل الحديث ٢ من الباب ١٣ من أبواب الجنابه.

٦- المعتمر- ٤٧.

٧- في الحديث ١٩ من هذا الباب.



فِي حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ (١) وَغَيْرِ ذَلِكَ وَ الْحِكْمَةُ فِي إِطْلَاقِ الْأَلْفَاظِ الْمُؤَوَّلَةِ هُنَا إِرَادَةُ إِخْفَاءِ هَذَا الْحُكْمِ عَنِ النِّسَاءِ إِذَا لَمْ يَسْأَلَنَّ عَنْهُ وَ لَمْ يُعْلَمِ احْتِيَاجُهُنَّ إِلَيْهِ لِنَلَّا يَتَّخِذْنَهُ عِلَّةً لِلخُرُوجِ وَ طَرِيقًا لِتَسْهِيلِ الْغُسْلِ مِنْ زِنَا وَ نَحْوِهِ أَوْ يَقَعْنَ فِي الْفِكْرِ وَ الْوَسْوَاسِ فَيَزِينَنَّ ذَلِكَ فِي النَّوْمِ كَثِيرًا وَ يَكُونُ ذَاعِيًا إِلَى الْفَسَادِ أَوْ تَقَعُ الرَّبِيَّةُ وَ التُّهْمَةُ لَهُنَّ مِنَ الرِّجَالِ كَمَا يُفْهَمُ مِنَ التَّصْرِيحَاتِ السَّابِقَةِ وَ بَعْضُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ يَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى الْإِنْكَارِ دُونَ الْإِخْبَارِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ وَ قَدْ أَشَارَ الشَّيْخُ وَ غَيْرُهُ إِلَى بَعْضِ الْوُجُوهِ الْمَذْكُورَةِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ الْغُسْلِ لِغَيْرِهِ لَا لِنَفْسِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ١٩٠٦ – رقم الحديث الباب: ٢٣]

١٩٠٦-٢٣- (٣) وَ رَوَى الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَ عَنْ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ فَقَالَ صَ أَ تَجِدُ لَذَّةً فَقَالَتْ نَعَمْ فَقَالَ عَلَيْهَا مَا عَلَى الرَّجُلِ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٩٠٧ – رقم الحديث الباب: ٢٤]

١٩٠٧-٢٤- (٤) سَعِيدُ بْنُ هَبِيبٍ اللَّهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَ أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمَّا صَارَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ خَضَخَضَ (٥) وَ دَخَلَ عَلَى الْحُسَيْنِ عَ وَ هُوَ جُنُبٌ فَقَالَ لَهُ يَا أَعْرَابِيُّ أَمَا تَسْتَحِي تَدْخُلُ إِلَى إِمَامِكَ وَ أَنْتَ جُنُبٌ أَنْتُمْ مَعَاشِرَ الْعَرَبِ إِذَا خَلَوْتُمْ خَضَخَضْتُمْ فَقَالَ الْمَأْعَرَابِيُّ قَدْ بَلَغْتُ حَاجَتِي فِيمَا جِئْتُ لَهُ فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَاعْتَسَلَ وَ رَجَعَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَمَّا كَانَ فِي قَلْبِهِ.

(٤)

ص: ١٩٣

- ١- في الحديث ٢٢ من هذا الباب.
- ٢- يأتي في الحديث ١، ٣ من الباب ١٤ من أبواب الجنابه.
- ٣- المعتبر - ٤٧.
- ٤- الخرائج و الجرائح - ٦٥، و أورد قطعه منه في الحديث ٤ من الباب ١٦ من أبواب الجنابه.
- ٥- الخضخضه - الاستمنا باليد. هامش المخطوط عن القاموس المحيط ٢ - ٣٤١.
- ٦- و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١، ٥ من الباب ٢ من أبواب الجنابه، و يأتي في الحديث ٢ من الباب ١٢ من أبواب الجنابه.

٨ بَابُ اعْتِبَارِ الْمَنِيِّ بِالدَّفْقِ وَفُتُورِ الْجَسَدِ عِنْدَ الْإِسْتِيبَاهِ فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ وَجَبَ الْغُسْلُ وَإِلَّا فَلَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَرِيضًا فَتَكْفِي الشَّهْوَةُ مِنْ غَيْرِ دَفْقٍ

اشاره

(١) ٨ بَابُ اعْتِبَارِ الْمَنِيِّ بِالدَّفْقِ وَفُتُورِ الْجَسَدِ عِنْدَ الْإِسْتِيبَاهِ فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ وَجَبَ الْغُسْلُ وَإِلَّا فَلَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَرِيضًا فَتَكْفِي الشَّهْوَةُ مِنْ غَيْرِ دَفْقٍ

[رقم الحديث الكلي: ١٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٠٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِي نَادِيَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَلْعَبُ مَعَ الْمَرْأَةِ وَ يُقْبَلُهَا فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَنِيُّ فَمَا عَلَيْهِ قَالَ إِذَا جَاءَتِ الشَّهْوَةُ وَ دُفِعَ وَ فُتِرَ لِخُرُوجِهِ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ لَمْ يَجِدْ لَهُ فُتْرَةً وَ لَا شَهْوَةً فَلَا بَأْسَ.

وَ

رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَيَخْرُجُ مِنْهُ الشَّيْءُ (٣).

قَالَ الشَّيْخُ يَعْنِي إِذَا اسْتَيْبَهُ عَلَى الْإِنْسَانِ فَاعْتَقَدَ أَنَّهُ مِنْ مَنِيِّ فَإِنَّهُ يَعْتَبِرُهُ بِوُجُودِ الشَّهْوَةِ أَقُولُ: وَ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ ظَاهِرُهُ لَتَعَيَّنَ حُدُودُهُ عَلَى التَّقْيِيهِ لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِأَشْهَرِ مَذَاهِبِ الْعَامَّةِ وَ قَالَ صَاحِبُ الْمُتَنَقَّى إِنَّ التَّضَرِّيحَ بِكَوْنِ الْخَارِجِ مَتِيًّا بِنَاءِ السَّائِلِ عَلَى الظَّنِّ فَجَاءَ الْجَوَابُ مُفْضَلًا لِلْحُكْمِ دَافِعًا لِلْوَهْمِ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٠٩-٢- (٥) وَ يَأْسِي نَادِيَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ احْتَلَمَ فَلَمَّا انْتَبَهَ وَجَدَ بَلَلًا قَلِيلًا قَالَ لَيْسَ بِشَيْءٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَرِيضًا فَإِنَّهُ يَضَعُفُ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ.

ص: ١٩٤

١- الباب ٨ فيه ٥ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ١٢٠- ٣١٧، والاستبصار ١- ١٠٤- ٣٤٢.

٣- مسائل علي بن جعفر ١٥٧- ٢٣٠.

٤- منتقى الجمال ١- ١٧٢.

٥- التهذيب ١- ٣٦٨- ١١٢٠، والاستبصار ١- ١٠٩- ٣٦٣.

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ قَوْلَهُ قَلِيلًا وَ قَوْلَهُ فَإِنَّهُ يَضْعَفُ (١)

### [رقم الحديث الكلي: ١٩١٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩١٠-٣- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يَرَى فِي الْمَنَامِ وَ يَجِدُ الشَّهْوَةَ فَيَسْتَيْقِظُ فَيَنْظُرُ فَلَا يَجِدُ (٣) شَيْئًا ثُمَّ يَمُكُثُ الْهُوَيْنَ بَعْدَ فَيَخْرُجُ قَالَ إِنْ كَانَ مَرِيضًا فَلْيَغْتَسِلْ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَرِيضًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ (قُلْتُ فَمَا فَرْقُ بَيْنَهُمَا) (٤) قَالَ لِأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ صَحِيحًا جَاءَ الْمَاءُ بِدَفْقِهِ (٥) قَوِيَّةً وَ إِنْ كَانَ مَرِيضًا لَمْ يَجِئْ إِلَّا بَعْدُ (٦).

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ يَدْفُقُهُ بِقُوَّةٍ (٧).

رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَرَى فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ يُجَامِعُ وَ يَجِدُ الشَّهْوَةَ وَ قَالَ فِي آخِرِهِ لَمْ يَجِئْ إِلَّا بِضَعْفٍ (٨)

### [رقم الحديث الكلي: ١٩١١ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٩١١-٤- (٩) وَ عَنْهُ عَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع رَجُلٌ رَأَى فِي مَنَامِهِ فَوَجَدَ اللَّذَّةَ وَ الشَّهْوَةَ ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَرَ

ص: ١٩٥

١- الكافي ٣- ٤٨- ٢.

٢- التهذيب ١- ٣٦٩- ١١٢٤، و الاستبصار ١- ١١٠- ٣٦٥.

٣- في نسخه- فلا يرى هامش المخطوط.

٤- في التهذيب و الاستبصار- قال- قلت له- فما الفرق بينهما؟.

٥- في التهذيب- بدفعه.

٦- نسخه العلل- بضعف هامش المخطوط.

٧- الكافي ٣- ٤٨- ٤ و فيه- بدفقه و قوه.

٨- علل الشرائع - ٢٨٨ - ١.

٩- التهذيب ١ - ٣٦٩ - ١١٢٥، والاستبصار ١ - ١١٠ - ٣٦٦.

فِي ثَوْبِهِ شَيْئًا قَالَ فَقَالَ إِنَّ كَانَ مَرِيضًا فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

أَقُولُ: يُمَكِّنُ حَمْلَ هَذَا عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ أَوْ عَلَى مَا يُطَابِقُ التَّفْصِيلَ السَّابِقَ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٩١٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٩١٢-٥-(١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: إِذَا كُنْتُ مَرِيضًا فَأَصَابَتْكَ شَهْوَةٌ فَإِنَّهُ رَبَّمَا كَانَ هُوَ الدَّافِقَ لَكِنَّهُ يَجِيءُ مَجِيئًا ضَعِيفًا لَيْسَ (٢) لَهُ قُوَّةٌ لِمَكَانِ مَرَضِكَ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ قَلِيلًا قَلِيلًا فَاعْتَسَلْ مِنْهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٣) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع (٤).

### ٩ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِمَجَرَّدِ الْإِحْتِلَامِ مَعَ عَدَمِ وُجُودِ الْمَنِيِّ بَعْدَ الْإِنْتِبَاهِ

#### إشاره

(٥) ٩ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِمَجَرَّدِ الْإِحْتِلَامِ مَعَ عَدَمِ وُجُودِ الْمَنِيِّ بَعْدَ الْإِنْتِبَاهِ

### [رقم الحديث الكلي: ١٩١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩١٣-١-(٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَمَاءِ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى فِي الْمَنَامِ حَتَّى يَجِدَ الشَّهْوَةَ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ قَدِ احْتَلَمَ فَإِذَا اسْتَيْقَظَ لَمْ يَرَ فِي ثَوْبِهِ الْمَاءَ وَلَا فِي جَسَدِهِ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ

ص: ١٩٦

١- الكافي ٣- ٤٨- ٣.

٢- في نسخه التهذيب- ليست هامش المخطوط.

٣- التهذيب ١- ٣٧٠- ١١٢٩.

٤- علل الشرائع- ٢٨٨- ٢.

٥- الباب ٩ فيه ٣ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٤٨- ١.

الْغُسْلُ قَالَ كَانَ عَلِيٌّ ع يَقُولُ إِنَّمَا الْغُسْلُ مِنَ الْمَاءِ الْأَكْبَرِ فَإِذَا رَأَى فِي مَنَامِهِ وَ لَمْ يَرَ الْمَاءَ الْأَكْبَرَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ.

أَقُولُ: الْحَصْرُ إِضَافِيٌّ بِالسَّبَبِ إِلَى الْإِحْتِلَامِ وَ نَحْوِهِ لِمَا مَرَّ (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ١٩١٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩١٤-٢- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عَبْسَةَ بْنِ مُضْعَبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ اخْتَلَمَ فَلَمَّا أَضْبَحَ نَظَرَ إِلَى ثَوْبِهِ فَلَمْ يَرَ بِهِ شَيْئًا قَالَ يُصِدِّ لِي فِيهِ قُلْتُ فَرَجُلٌ رَأَى فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ اخْتَلَمَ فَلَمَّا قَامَ وَجَدَ بَلَلًا قَلِيلًا عَلَى طَرْفِ ذَكَرِهِ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ إِنْ عَلِيًّا ع كَانَ يَقُولُ إِنَّمَا الْغُسْلُ مِنَ الْمَاءِ الْأَكْبَرِ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٩١٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩١٥-٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْسَةَ بْنِ مُضْعَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ ع لَا يَرَى فِي شَيْءٍ الْغُسْلَ إِلَّا فِي الْمَاءِ الْأَكْبَرِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

ص: ١٩٧

١- مر في الحديث ٣، ٤ من الباب ٨ من هذه الأبواب. مر في الحديث ٣، ٤ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ١- ١٢٠- ٣١٦، والاستبصار ١- ١٠٩- ٣٦٢.

٣- التهذيب ١- ٣٦٨- ١١٢١، والاستبصار ١- ١١٠- ٣٦٤.

٤- التهذيب ١- ١١٩- ٣١٥، والاستبصار ١- ١٠٩- ٣٦١، وأورده أيضا في الحديث ١١ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٥- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٣، ٤ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

(١) ١٠ بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى مَنْ وَجَدَ الْمَنِيَّ عَلَى جَسَدِهِ أَوْ ثَوْبِهِ الَّذِي يَنْفَرِدُ بِهِ خَاصَّةً

[رقم الحديث الكلي: ١٩١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩١٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَنَامُ وَ لَمْ يَرَ فِي نَوْمِهِ أَنَّهُ اخْتَلَمَ فَوَجَدَ (٣) فِي ثَوْبِهِ وَ عَلَى فَخِذِهِ الْمَاءَ هَلْ عَلَيْهِ غُسْلٌ قَالَ نَعَمْ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٩١٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩١٧-٢- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى فِي ثَوْبِهِ الْمَنِيَّ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ وَ لَمْ يَكُنْ رَأَى فِي مَنَامِهِ أَنَّهُ قَدْ اخْتَلَمَ قَالَ فَلْيَغْتَسِلْ وَ لِيُغْسِلْ ثَوْبَهُ وَ يُعِيدُ صَلَاتَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩١٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩١٨-٣- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ بِثَوْبِهِ مَنِيًّا وَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ اخْتَلَمَ قَالَ لِيُغْسِلْ مَا وَجَدَ بِثَوْبِهِ وَ لِيَتَوَضَّأَ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الثَّوْبِ الَّذِي يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ فَإِنَّهُ لَمَّا يَجِبُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ إِلَّا أَنْ يَتَيَقَّنَ الْإِحْتِلَامَ وَ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى تَعْجُوزِ كَوْنِ الْمَنِيِّ مِنْ جَنَابِهِ سَابِقَهُ

ص: ١٩٨

١- الباب ١٠ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٤٩- ٧.

٣- في المصدر- فيجد.

٤- التهذيب ١- ٣٦٨- ١١١٩، و الاستبصار ١- ١١١- ٣٦٨.

٥- التهذيب ١- ٣٦٧- ١١١٨، و الاستبصار ١- ١١١- ٣٦٧، و أورده أيضا في الحديث ٣ من الباب ٣٩ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ١- ٣٦٧- ١١١٧، و الاستبصار ١- ١١١- ٣٦٩.

قَدْ اغْتَسَلَ مِنْهَا كَمَا إِذَا أَنْزَلَ ثُمَّ اغْتَسَلَ ثُمَّ نَامَ وَانْتَبَهَ فَوَجَدَهُ وَ لَمْ يَتَيَقَّنِ الْإِحْتِلَامَ وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي النَّوَاقِصِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ هُنَا (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ١٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٩١٩-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ نَوَادِرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنْ عَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يَرَ فِي مَنَامِهِ شَيْئًا فَاسْتَيْقَظَ فَإِذَا هُوَ بِلَلٍ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ غُشْلٌ. أَقُولُ: هَذَا الْبَلَلُ غَيْرُ مَعْلُومٍ كَوْنُهُ مَيِّتًا.

#### ١١ بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ الْغُسْلِ بِالْجَمَاعِ فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ مِنْ غَيْرِ انْزَالٍ

#### إشاره

(٣) ١١ بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ الْغُسْلِ بِالْجَمَاعِ فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ مِنْ غَيْرِ انْزَالٍ

#### [رقم الحديث الكلي: ١٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٢٠-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ الْمَرْأَةَ فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ أَعَلَيْهَا غُشْلٌ إِنْ هُوَ أَنْزَلَ وَ لَمْ تُنَزَلْ هِيَ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهَا غُشْلٌ وَ إِنْ لَمْ يُنَزَلْ هُوَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُشْلٌ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فِيمَا دُونَ ذَلِكَ (٥).

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ (٦).

ص: ١٩٩

١- تقدم في الحديث ٢، ٨ من الباب ٢ من أبواب نواقض الوضوء.

٢- مستطرفات السرائر - ٣٠ - ٢٥.

٣- الباب ١١ فيه حديث واحد.

٤- التهذيب ١- ١٢٤ - ٣٣٥، والاستبصار ١- ١١١ - ٣٧٠.

٥- الفقيه ١- ٨٤ - ١٨٦.

٦- تقدم ما يدل على حصر موجب الغسل في الباب ٦، وفي الحديث ١٨، من الباب ٧ من هذه الأبواب.



(١) ١٢ بَابُ حُكْمِ الْوُطْءِ فِي الدُّبْرِ مِنْ غَيْرِ إِنْزَالٍ

[رقم الحديث الكلي: ١٩٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٢١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسِينَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ سُوقَةَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَأْتِي أَهْلَهُ مِنْ خَلْفِهَا قَالَ هُوَ أَحَدُ الْمَأْتِيَيْنِ فِيهِ الْغُسْلُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٢٢-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْجَبْرِ قِي رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فِي دُبْرِهَا فَلَمْ يُنْزَلْ فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَنْزَلَ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ وَلَا غُسْلَ عَلَيْهَا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩٢٣-٣- (٥) وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ الْكُوفِيِّينَ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَأْتِي الْمَرْأَةَ فِي دُبْرِهَا وَ هِيَ صَائِمَةٌ قَالَ لَا يَنْقُضُ صَوْمَهَا وَ لَيْسَ عَلَيْهَا غُسْلٌ (٦).

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٢٠٠

١- الباب ١٢ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ٧- ٤٦١- ١٨٤٧، والاستبصار ١- ١١٢- ٣٧٣.

٣- الكافي ٣- ٤٧- ٨.

٤- التهذيب ١- ١٢٥- ٣٣٦، والاستبصار ١- ١١٢- ٣٧١.

٥- التهذيب ٤- ٣١٩- ٩٧٥.

٦- ورد في هامش المخطوط ما نصه- قال بعض علمائنا المتأخرين و فحوى إنكار على عليه السلام على الأنصار بقوله أ توجبون عليه المهر و الرجم و لا توجبون عليه صاعا من ماء كما تقدم في الحديث زراره يدل على وجوب الغسل، و الدلالة ضعيفه لو لا الاحتياط لكن مع الجمع بين الغسل و الوضوء منه قده.

٧- مستطرفات السرائر- ١٠٣- ٤٠.

وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (١) أَقُولُ: قَدْ حَمَلَ الشَّيْخُ الْأَوَّلَ عَلَى التَّقْيِهِ وَ  
اللَّهُ أَعْلَمُ.

### ١٣ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى الْمَرْأَةِ بِمَجْرَدِ دُخُولِ مَنِيِّ الرَّجُلِ فَرْجَهَا أَوْ خُرُوجِهِ مِنْهُ أَوْ خُرُوجِ مَنِيِّ يَحْتَمِلُ كَوْنَهُ مِنْهُ

إشاره

(٢) ١٣ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى الْمَرْأَةِ بِمَجْرَدِ دُخُولِ مَنِيِّ الرَّجُلِ فَرْجَهَا أَوْ خُرُوجِهِ مِنْهُ أَوْ خُرُوجِ مَنِيِّ يَحْتَمِلُ كَوْنَهُ مِنْهُ

[رقم الحديث الكلي: ١٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٢٤-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي  
عَبْدِ اللَّهِ عٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَجْنَبَ فَأَغْتَسَلَ فَبَلَ أَنْ يَبُولَ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ يُعِيدُ الْغُسْلَ قُلْتُ فَالْمَرْأَةُ يَخْرُجُ مِنْهَا (شَيْءٌ) (٤)  
بَعْدَ الْغُسْلِ قَالَ لَا تُعِيدُ (٥) قُلْتُ فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا قَالَ لِأَنَّ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْمَرْأَةِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ مَاءِ الرَّجُلِ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ مِثْلَهُ (٦) وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ  
مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٢٥-٢- (٩) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَّالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ

ص: ٢٠١

١- التهذيب ٧- ٤٦٠- ١٨٤٣.

٢- الباب ١٣ فيه ٤ أحاديث.

٣- التهذيب ١- ١٤٨- ٤٢٠، و الاستبصار ١- ١١٨- ٣٩٩ بسند آخر.

٤- ليس في المصدر.

٥- في المصدر زياده- الغسل.

٦- التهذيب ١- ١٤٣- ٤٠٤.

٧- الكافي ٣- ٤٩- ١.

٨- لم نثر على الروايه بهذا السند في الكافي.

٩- التهذيب ١- ١٤٨- ٤٢١.

عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَ ذَلِكَ وَقَالَ: لِأَنَّ مَا يُخْرُجُ مِنَ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ أَنَّهُ مَعَ الْإِسْتِبَاهِ إِنَّمَا يُحْكَمُ بِكَوْنِهِ مِنْ مَنِيِّ الرَّجُلِ أَوْ أَنَّ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ يَسْتَتَفِرُّ فِي الرَّحِمِ غَالِبًا وَقَلَمًا يَخْرُجُ مِنَ الْفَرْجِ فَيُحْكَمُ بِكَوْنِ الْخَارِجِ مِنْ مَاءِ الرَّجُلِ بِنَاءً عَلَى الْأَغْلَبِ وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ١٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩٢٦-٣- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُزُورَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَجِيدٍ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عٍ عَنِ الْمَرْأَةِ تَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ تَرَى نُطْفَةَ الرَّجُلِ بَعْدَ ذَلِكَ هَلْ عَلَيْهَا غُسْلٌ فَقَالَ لَا.

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ١٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٩٢٧-٤- (٤) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عٍ عَنِ الرَّجُلِ يَضَعُ ذَكَرَهُ عَلَى فَرْجِ الْمَرْأَةِ فَيَمْنِي عَلَيْهَا غُسْلٌ قَالَ إِنْ أَصَابَهَا مِنَ الْمَاءِ شَيْءٌ فَلْتَغْسِلْهُ لَيْسَ عَلَيْهَا غُسْلٌ إِلَّا أَنْ يُدْخِلَهُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦)

ص: ٢٠٢

١- علل الشرائع - ٢٨٧ - ١.

٢- التهذيب ١ - ١٤٦ - ٤١٣.

٣- الكافي ٣ - ٤٩ - ٣.

٤- تقدم في الحديث ١٨ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٥- تقدم ما يدل عليه في الباب ٦ وفي الحديث ١٨ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الباب ٥٤ من أبواب المهور.

(١) ١٤ بَابُ أَنَّ غُسْلَ الْجَنَابَةِ إِنَّمَا يَجِبُ لِلصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا لَا لِنَفْسِهِ

[رقم الحديث الكلي: ١٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٢٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ يُجَامِعُهَا الرَّجُلُ (٣) فَتَحِيضُ وَهِيَ فِي الْمُغْتَسَلِ فَتَغْتَسِلُ أَمْ لَا (٤) قَالَ قَدْ جَاءَهَا مَا يُفْسِدُ الصَّلَاةَ فَلَا تَغْتَسِلُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ (٥) وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ (٦)

[رقم الحديث الكلي: ١٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٢٩-٢- (٧) وَ يَأْسِرُنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بَيْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْوَقْتُ وَجَبَ الطَّهُورُ وَ الصَّلَاةُ وَ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِطَهُورٍ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٨).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩٣٠-٣- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ

ص: ٢٠٣

- ١- الباب ١٤ فيه ٣ أحاديث.
- ٢- التهذيب ١- ٣٧٠- ١١٢٨ و التهذيب ٣٩٥- ١٢٢٤ باختلاف بين الموضعين و أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٢٢ من أبواب الحيض.
- ٣- في نسخه- زوجها، هامش المخطوط.
- ٤- في نسخه- أو لا تغتسل هامش المخطوط.
- ٥- الكافي ٣- ٨٣- ١..
- ٦- مستطرفات السرائر- ١٠٤- ٤٤.
- ٧- التهذيب ٢- ١٤٠- ٥٤٦، و أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٤، و الحديث ١ من الباب ١ من أبواب الوضوء و الحديث ١

من الباب ٩ من أبواب أحكام الخلوه.

٨- الفقيه ١- ٣٣- ٦٧.

٩- الكافي ٢- ٣٦- ١ قطعه من الحديث ١.

صَالِحٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الزُّبَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى الْيَدَيْنِ أَنْ لَا يُبَطِّشَ بِهِمَا إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ أَنْ يُبَطِّشَ بِهِمَا إِلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ فَرَضَ عَلَيْهِمَا مِنَ الصَّدَقَةِ وَ صِلَةِ الرَّحِمِ وَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الطَّهْوَرِ لِلصَّلَوَاتِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ إِجْزَاءِ الْعُغْسِلِ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَسْبَابِ الْمُتَعَدِّدَةِ (١) وَ أَحَادِيثِ نَوْمِ الْجُنْبِ (٢) وَ أَحَادِيثِ الْمُوَالَاهِ فِي الْعُغْسِلِ (٣) وَ فِي كِتَابِ الصَّوْمِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٤) وَ أَمَّا مَا مَرَّ مِنَ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى وُجُوبِهِ بِالْجَمَاعِ أَوْ الْإِنِّزَالِ (٥) فَلَيْسَ فِيهَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ وَاجِبٌ لِنَفْسِهِ أَوْ وَاجِبٌ قَبْلَ دُخُولِ الْوَقْتِ بَلْ هِيَ إِمَّا عَامَّةٌ قَابِلَةٌ لِلتَّخَصُّصِ أَوْ مُطْلَقَةٌ مَحْمُولَةٌ عَلَى التَّقْيِيدِ أَوْ مُجْمَلَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى الْبَيَانِ مَعَ الْمَعَارِضِ بِأَحَادِيثِ نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ وَ أَحَادِيثِ بَقِيَّةِ الْأَغْسَالِ وَ هُمْ لَا يَقُولُونَ بِوُجُوبِهَا لِنَفْسِهَا وَ كَذَا أَحَادِيثُ وُجُوبِ الْإِسْتِنْجَاءِ وَ إِزَالَةِ النَّجَاسَاتِ وَ قَدْ قَالِ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ الطَّهَّارَةَ تَجِبُ عِنْدَ مَا لَمَّا يَتِمُّ إِلَّا بِهَا كَالصَّلَاةِ وَ الطَّوَافِ لَكِنْ لَمَّا كَانَ الْحَدِيثُ سَبَبَ الْوُجُوبِ أُطْلِقَ الْوُجُوبُ عِنْدَ حُصُولِهِ وَ إِنْ كَانَ وَجُوبُ الْمَسَبِّ مَوْقُوفًا عَلَى الشَّرْطِ انْتَهَى (٦).

ص: ٢٠٤

١- يأتي في الباب ٤٣ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ٢٥ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ١ من الباب ١٣ من أبواب ما يمسك عنه الصائم وفي الحديث ١ من الباب ١٧.

٥- وفي الحديث ٣ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب. مر في الحديث ١، ٢٤ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٦- كتاب المعتمر - ٦٠.

١٥ بَابُ جَوَازِ مُرُورِ الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ فِي الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَمَسْجِدَ الرَّسُولِ صَ فَإِنْ اِخْتَلَمَ أَوْ حَاضَتْ فِيهِمَا تَيَمَّمَا لِحُرُوجِهِمَا وَ  
عَدَمَ جَوَازِ اللَّبَثِ لَهُمَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ وَتَحْرِيمِ الْأَنْزَالِ وَالْجَمَاعِ فِي الْجَمِيعِ

إشاره

(١) ١٥ بَابُ جَوَازِ مُرُورِ الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ فِي الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَمَسْجِدَ الرَّسُولِ صَ فَإِنْ اِخْتَلَمَ أَوْ حَاضَتْ فِيهِمَا  
تَيَمَّمَا لِحُرُوجِهِمَا وَعَدَمَ جَوَازِ اللَّبَثِ لَهُمَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ وَتَح

[رقم الحديث الكلي: ١٩٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٣١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيئَةَ  
عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى نَبِيِّهِ أَنْ طَهَّرَ مَسْجِدَكَ وَأَخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ مَنْ يَزُقُّدُ  
فِيهِ بِاللَّيْلِ وَ مَرَّ بِسَدِّ أَبْوَابٍ مَنْ كَانَ لَهُ فِي مَسْجِدِكَ بَابٌ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ عَ وَ مَسْكَنَ فَاطِمَةَ عَ وَ لَا يَمُرُّ فِيهِ جُنُبٌ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٣٢-٢- (٣) وَعَيْنُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ جَمِيلٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُنُبِ يَجْلِسُ فِي  
الْمَسَاجِدِ قَالَ لَا وَ لَكِنْ يَمُرُّ فِيهَا كُلِّهَا إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَمَسْجِدَ الرَّسُولِ صَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩٣٣-٣- (٥) وَعَيْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوْ  
مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَ فَاخْتَلَمَ فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَلْيَتَيَمَّمْ وَ لَا يَمُرَّ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا

ص: ٢٠٥

١- الباب ١٥ فيه ٢١ حديثا.

٢- الكافي ٥- ٣٣٩- ١ في ضمن الحديث ١.

٣- الكافي ٣- ٥٠- ٤.

٤- التهذيب ١- ١٢٥- ٣٣٨.

٥- الكافي ٣- ٧٣- ١٤.

مُتَيِّمًا حَتَّى يُخْرَجَ مِنْهُ ثُمَّ يَغْتَسِلَ وَكَذَلِكَ الْحَائِضُ إِذَا أَصَابَهَا الْحَيْضُ تَفْعَلُ كَذَلِكَ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَمُرَّ فِي سَائِرِ الْمَسَاجِدِ وَ لَا يَجْلِسَانِ فِيهَا.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٩٣٤-٤- (١) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعًا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لِلْجُنْبِ أَنْ يَمْشِيَ فِي الْمَسَاجِدِ كُلِّهَا وَ لَا يَجْلِسَ فِيهَا إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَ مَسْجِدَ الرَّسُولِ ص.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٩٣٥-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجُنْبِ يَجْلِسُ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ لَا وَ لَكِنْ يَمُرُّ فِيهِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٩٣٦-٦- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِذَا كَانَ الرَّجُلُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوْ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ص فَاحْتَلَمَ فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَلْيَتَيَّمْ وَ لَا يَمُرَّ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا مُتَيِّمًا وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَمُرَّ فِي سَائِرِ الْمَسَاجِدِ وَ لَا يَجْلِسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٩٣٧-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لِأُمَّتِي الْعَبَثَ فِي الصَّلَاةِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِتْيَانَ الْمَسَاجِدِ جُنْبًا.

ص: ٢٠٦

١- الكافي ٣- ٥٠- ٣.

٢- التهذيب ٦- ١٥- ٣٤، و يأتي ذيله في الحديث ٣ من الباب ١٨ من أبواب أحكام المساجد.

٣- التهذيب ١- ٤٠٧- ١٢٨٠.

٤- الفقيه ٤- ٣٥٧- ٥٧٦٢.



[رقم الحديث الكلى: ١٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٩٣٨ - ٨ - (١) وَيَأْسِدِنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ جُنُبٌ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٩٣٩ - ٩ - (٢) قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لِي سِتَّ خِصَالٍ وَكَرِهَهُنَّ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِي وَأَتْبَاعِهِمْ مِنْ بَعْدِي وَعَدَّ مِنْهَا إِيْتَانِ الْمَسَاجِدِ جُنُبًا.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٩٤٠ - ١٠ - (٣) وَفِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزِ عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ - قُلْنَا لَهُ الْحَائِضُ وَالْجُنُبُ يَدْخُلَانِ الْمَسْجِدَ أَمْ لَمْ يَقَالَ الْحَائِضُ وَالْجُنُبُ لَا يَدْخُلَانِ الْمَسْجِدَ إِلَّا مُجْتَازِينَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا (٤) الْحَدِيثُ. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ مُرْسَلًا (٥).

[رقم الحديث الكلى: ١٩٤١ - رقم الحديث الباب: ١١]

١٩٤١ - ١١ - (٤) وَفِي عُيُونِ الْأَخْيَارِ وَفِي الْمَحَالِسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شَاذَوِيهِ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الرِّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَلَا إِنَّ هَذَا الْمَسْجِدَ لَا يَحِلُّ لِجُنُبٍ إِلَّا لِمُحَمَّدٍ وَ آلِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٢]

١٩٤٢ - ١٢ - (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَلَمِ الْجَعَابِيِّ (عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

ص: ٢٠٧

١- الفقيه ٤ - ١٠ - ٤٩٦٨.

٢- الفقيه ١ - ١٨٨ - ٥٧٥، و أوردته بتمامه في الحديث ٣ من الباب ٦٣ من أبواب الدفن.

٣- علل الشرائع - ٢٨٨ - ١، و أورد قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٤- النساء ٤ - ٤٣.

٥- تفسير القمّي ١ - ١٣٩.

- ٦- عيون أخبار الرضا عليه السلام ١- ٢٣٢- ١ و الأملى ٤٢٤- ١.
- ٧- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٦٠- ٢٣٦ و الأملى ٢٧٤- ٥. و رواه الفقيه مرسلا ٣- ٥٥٧- ٤٩١٥.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الرَّازِيِّ (١) عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّضَاعِ عَنْ آيَائِهِ ع عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُجَنَّبَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنَا وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةٌ وَالحَسَنُ وَالحُسَيْنُ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِي فَإِنَّهُ مِنِّي.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ١٣]

١٩٤٣-١٣- (٢) وَفِي الْعِلَلِ عَنِ الْمُطَفَّرِ بْنِ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ نَصِيرِ بْنِ أَحْمَدَ الْبُغْدَادِيِّ عَنْ عَيْسَى بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عَنْ أَبِيهِمَا (٣) أَبِي رَافِعٍ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص حَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ مُوسَى وَهَارُونَ أَنْ يَبْنِيَا لِقَوْمِهِمَا بِمِصْرَ بَيْوتًا وَأَمْرُهُمَا أَنْ لِمَا بَيْتَ فِي مَسْجِدِهِمَا جُنُبٌ وَلَا يَقْرَبَ فِيهِ النِّسَاءُ إِلَّا هَارُونَ وَذُرِّيَّتُهُ وَإِنَّ عَلِيًّا مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَبَ النِّسَاءَ فِي مَسْجِدِي وَلَا يَبْتَ فِيهِ جُنُبٌ إِلَّا عَلِيٌّ وَذُرِّيَّتُهُ فَمَنْ سَاءَ ذَلِكَ فَهَاهُنَا وَضَرَبَ بِيَدِهِ نَحْوَ الشَّامِ (٤).  
أَقُولُ: ذُرِّيَّتُهُ هُنَا مَخْصُوصَةٌ بِالْأَيْمَةِ الْأَحَدَ عَشَرَ وَكَذَا أَهْلُ بَيْتِهِ وَآلُهُ لِمَا مَضَى (٥) وَيَأْتِي (٦).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٤]

١٩٤٤-١٤- (٧) وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ نَصِيرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثٍ أَنْ

ص: ٢٠٨

١- في الأمالي - الحسن بن عبد الله بن محمد بن علي التميمي، و في العيون سقطت عبارته - عن أبيه.

٢- علل الشرائع ٢٠١-٢.

٣- في الأصل و المصدر زياده " عن " .

٤- وجه الإشاره أن أهل الشام كانوا نصارى كلهم في ذلك الوقت منه قده.

٥- مضى في الحديث ١٢ من هذا الباب.

٦- يأتي في الحديث ١٤، ٢١ من هذا الباب.

٧- علل الشرائع ٢٠٢-٣.

اللَّهُ أَمَرَ مُوسَى أَنْ لَا يَسْكُنَ مَسْجِدَهُ وَلَا يَنْكِحَ فِيهِ وَلَا يَدْخُلَهُ جُنْبًا إِلَّا هَارُونَ وَذُرِّيَّتُهُ وَأَنْ عَلِيًّا مَنِيَّ بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى - وَهُوَ أَخِي دُونَ أَهْلِي وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَنْكِحَ فِيهِ النِّسَاءَ إِلَّا عَلِيٌّ وَذُرِّيَّتُهُ فَمَنْ سَاءَ فَهَاهُنَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى نَحْوِ الشَّامِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٥]

١٩٤٥ - ١٥ - (١) وَفِي الْمَخْرِالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى عَنِ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لِي سِتَّ خِصَالٍ وَكَرِهْتُهُنَّ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِي وَعَدَّ مِنْهَا إِيْتَانِ الْمَسَاجِدِ جُنْبًا.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٦]

١٩٤٦ - ١٦ - (٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص سِتَّةٌ كَرِهَهَا اللَّهُ لِي فَكَرِهْتُهَا لِلْأَيِّمَةِ مِنْ ذُرِّيَّتِي وَكَرِهْتُهَا (٣) الْمَائِمَةَ لِأَتْبَاعِهِمُ الْعَبْتُ فِي الصَّلَاةِ وَالْمَنْ بَعَدَ الصَّدَقَةَ وَالرَّفْثُ فِي الصَّوْمِ وَالضَّحِكُ بَيْنَ الْقُبُورِ وَالتَّطَلُّعُ فِي الدُّورِ وَإِيْتَانِ الْمَسَاجِدِ جُنْبًا الْحَدِيثُ.

أَقُولُ: الْكَرَاهَةُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَتْبَاعِهِمْ بِمَعْنَى التَّحْرِيمِ فِي إِيْتَانِ الْمَسَاجِدِ جُنْبًا أَوْ مَخْصُوصَهُ بَعْدَ اللَّبْثِ لِمَا مَضَى وَيَأْتِي (٤).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٧]

١٩٤٧ - ١٧ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ نُوحِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنِ حَرِيْزٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ

ص: ٢٠٩

١- أمالي الصدوق ٦٠-٣، وأورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٦٣ من أبواب الدفن.

٢- المحاسن - ١٠-٣١، وأورده في الحديث ٢ من الباب ١٤ من أبواب من يصح منه الصوم.

٣- في المصدر - وكرهها.

٤- مضى في الأحاديث المتقدمه من هذا الباب، و يأتي في الأحاديث القادمه من هذا الباب أيضا.

٥- التهذيب ١- ٣٧١- ١١٣٢. و يأتي صدره في الحديث ٧ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثِ الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ - وَ يَدْخُلَانِ الْمَسْجِدَ مُجْتَازِينَ وَ لَا يَقْعُدَانِ فِيهِ وَ لَا يَقْرَبَانِ الْمَسْجِدَيْنِ الْحَرَمَيْنِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ١٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٨]

١٩٤٨ - ١٨ - (١) وَ ١٩٤٩ - ١٩ - (٢) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنِ الْجُنُبِ يَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَتَوَضَّأُ وَ لَا يَأْسُ أَنْ يَنَامَ فِي الْمَسْجِدِ وَ يَمُرُّ فِيهِ.

أَقُولُ: هَذَا إِذَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيهِ فَإِنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْعَامَّةِ يَسْتَيْحُونَ اسْتِطْوَاعَ الْمَسَاجِدِ لِلْجُنُبِ بِالْوُضُوءِ وَ بَعْضُهُمْ يُجَوِّزُهُ بَعْدَ وَضُوءِهِ أَوْ عَلَى الضَّرُورَةِ لِمَا يَأْتِي مِنْ

قَوْلِ الصَّادِقِ ع مَا حَرَّمَ اللَّهُ شَيْئًا إِلَّا وَ قَدْ أَحَلَّهُ لِمَنْ اضْطَرَّ إِلَيْهِ (٣).

أَوْ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْمَسْجِدِ الْبَيْتِ الْمَعْدُ لِلصَّلَاةِ فِي الدَّارِ كَمَا يَأْتِي مِنْ اسْتِعْمَالِهِ فِي هَذَا الْمَعْنَى (٤) وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ١٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

١٩٥٠ - ٢٠ - (٥) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ لَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ (٦) أَنَّ مَعْنَاهُ لَا تَقْرَبُوا مَوَاضِعَ الصَّلَاةِ مِنَ الْمَسَاجِدِ وَ أَنْتُمْ جُنُبٌ إِلَّا مُجْتَازِينَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ١٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٢١]

١٩٥١ - ٢١ - (٧) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَشْكَرِيُّ ع فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثِ سَدِّ الْأَبْوَابِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَبِيَّتَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ جُنُبًا إِلَّا مُحَمَّدٌ وَ عَلِيٌّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ الْمُتَتَجِبُونَ مِنْ آلِهِمُ الطَّيِّبُونَ مِنْ أَوْلَادِهِمْ.

ص: ٢١٠

١- التهذيب ١- ٣٧١- ١١٣٤.

٢- التهذيب ١- ٣٧١- ١١٣٤.

٣- يأتي ما يدل على الضرورة في الحديث ١ و ٦ من الباب ١ من أبواب الأتعمه المحرمه.

٤- يأتي في الباب ١٠ من أبواب أحكام المساجد.

٥- مجمع البيان ٢- ٥٢.

٦- النساء ٤- ٤٣.

٧- تفسير الامام العسكري عليه السلام- ١٨، و يأتي ما يدل على ذلك في الباب ١١ من كتاب الاعتكاف، و الحديث ٢ من الباب ٤٨ من أبواب الاحرام، و الباب ٩٠، ٩٢ من أبواب الطواف.

(١) ١٦ بَابُ كَرَاهِهِ دُخُولِ الْجُنُبِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَ وَالْأَنْثَمَةِ ع

[رقم الحديث الكلى: ١٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٥٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّلْتِ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نُرِيدُ مَنْزِلَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَلَحِقْنَا أَبُو بَصِيرٍ خَارِجاً مِنْ زُقَاقٍ وَهُوَ جُنُبٌ وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى أَبِي بَصِيرٍ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ- أَمَا تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَتَّبِعِي لِجُنُبٍ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتِ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ فَرَجَعَ أَبُو بَصِيرٍ وَدَخَلْنَا.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ١٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٥٣-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمَفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ وَكَأَنَّهُ مَعِيَ حَيَوِيرِيَّةٌ لِي فَأَصَابَتْ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الْحَمَامِ فَلَقِيتُ أَصْحَابَنَا الشَّيْعَةَ- وَهُمْ مُتَوَجِّهُونَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَخَفْتُ أَنْ يَسْبِقُونِي وَيَفُوتَنِي الدُّخُولَ إِلَيْهِ فَمَشَيْتُ مَعَهُمْ حَتَّى دَخَلْتُ الدَّارَ فَلَمَّا مَثَلْتُ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ نَظَرُ إِلَيَّ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا بَصِيرٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ بَيْتِ الْأَنْبِيَاءِ وَ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَدْخُلُهَا الْجُنُبُ فَاسْتَحْيَيْتُ فَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنِّي لَقِيتُ أَصْحَابَنَا فَخَشِيتُ أَنْ يَفُوتَنِي الدُّخُولُ مَعَهُمْ وَلَنْ أَعُودَ إِلَى مِثْلِهَا وَخَرَجْتُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩٥٤-٣- (٥) عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعُمَمِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ

ص: ٢١١

١- الباب ١٦ فيه ٥ أحاديث.

٢- بصائر الدرجات - ٢٦١.

٣- قرب الإسناد - ٢١.

٤- الإرشاد - ٢٧٣.

٥- كشف العمم ٢ - ١٨٨.

لَعِيدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ أَنَا أَرِيدُ أَنْ يُعْطِيَنِي مِنْ دَلَالَةِ الْإِمَامِهِ مِثْلَ مَا أُعْطَانِي أَبُو جَعْفَرٍ ع - فَلَمَّا دَخَلْتُ وَ كُنْتُ جُنْبًا قَالَ يَا بَا مُحَمَّدٍ - مَا كَانَ لَكَ فِيهَا شُغْلٌ تَدْخُلُ عَلَيَّ وَ أَنْتَ جُنْبٌ فَقُلْتُ مَا عَمَلْتُهُ إِلَّا عَمْدًا قَالَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قُلْتُ بَلَى وَ لَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي فَقَالَ يَا بَا مُحَمَّدٍ قُمْ فَاعْتَسِلْ فَقُمْتُ وَ اغْتَسَلْتُ وَ صَبَرْتُ إِلَى مَجْلِسِي وَ قُلْتُ عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّهُ إِمَامٌ.

سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ نَحْوَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ١٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٩٥٥ - ٤ - (٢) وَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ عَلَى الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ لَهُ أ مَا تَشْتَهِي يَا أَعْرَابِيٌّ تَدْخُلُ عَلَى إِمَامِكَ وَ أَنْتَ جُنْبٌ الْحَدِيثُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ١٩٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٩٥٦ - ٥ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَكْنُوفِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ بُكَيْرٍ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا بَصِيرٍ الْمُرَادِيَّ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ قُلْتُ أُرِيدُ مَوْلَاكَ قَالَ أَنَا أَتَّبِعُكَ فَمَضَى (٤) فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَ أَحَدُ النَّظَرِ إِلَيْهِ وَ قَالَ هَكَذَا تَدْخُلُ بُيُوتَ الْأَنْبِيَاءِ وَ أَنْتَ جُنْبٌ فَقَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَ غَضَبِكَ وَ قَالَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ لَا أَعُوذُ.

قَالَ وَ رَوَى ذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ عَنْ بُكَيْرٍ.

ص: ٢١٢

١- الخرائج و الجرائح - ١٦٦.

٢- الخرائج و الجرائح - ٢٢٦، و تقدم بتمامه في الحديث ٢٤ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٣- رجال الكشي - ١٧٠ - ٢٨٨.

٤- في المصدر - فمضى معي.

(١) ١٧ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ وَضْعِ الْجُنْبِ وَالْحَائِضِ شَيْئًا فِي الْمَسْجِدِ وَجَوَازِ أَخْذِهِمَا مِنْهُ

[رقم الحديث الكلي: ١٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٥٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُنْبِ وَالْحَائِضِ يَتَنَاوَلَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ الْمَتَاعَ يَكُونُ فِيهِ قَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ لَا يَضَعَانِ فِي الْمَسْجِدِ شَيْئًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٥٨-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْحَائِضُ وَالْجُنْبُ لَمَّا يَدْخُلَانِ الْمَسْجِدَ إِلَّا مُجْتَبِزِينَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ يَأْخُذَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَ لَا يَضَعَانِ فِيهِ شَيْئًا قَالَ زُرَّارَةُ قُلْتُ لَهُ فَمَا بِالْهُمَا يَأْخُذَانِ مِنْهُ وَ لَا يَضَعَانِ فِيهِ قَالَ لِأَنَّهُمَا لَا يَقْدِرَانِ عَلَى أَخْذِ مَا فِيهِ إِلَّا مِنْهُ وَ يَقْدِرَانِ عَلَى وَضْعِ مَا بِيَدِهِمَا فِي غَيْرِهِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩٥٩-٣- (٥) وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ مُرْسَلًا عَنِ الصَّادِقِ عِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَضَعَانِ فِيهِ الشَّيْءَ وَ لَا يَأْخُذَانِ مِنْهُ فَقُلْتُ مَا بِالْهُمَا يَضَعَانِ فِيهِ وَ لَا يَأْخُذَانِ مِنْهُ فَقَالَ لِأَنَّهُمَا يَقْدِرَانِ عَلَى وَضْعِ الشَّيْءِ فِيهِ مِنْ غَيْرِ دُخُولٍ وَ لَا يَقْدِرَانِ عَلَى أَخْذِ مَا فِيهِ حَتَّى يَدْخُلَا.

ص: ٢١٣

١- الباب ١٧ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٥١- ٨، و التهذيب ١- ١٢٥- ٣٣٩.

٣- التهذيب ١- ١٢٥- ٣٣٩.

٤- علل الشرائع ٢٨٨- ١ الباب ٢١٠، و تقدم صدره في الحديث ١٠ من الباب ١٥، و أورده في الحديث ٤ من الباب ١٩ من هذه الأبواب و أورد ذيله في الحديث ٦ من الباب ٧ من أبواب أحكام الخلوة.

٥- تفسير القمّي ١- ١٣٩.



أقول: قَدْ عَمِلَ بِمَضْمُونِهِ بَعْضُ الْأَصْحَابِ وَحَمَلُوا مَا تَقَدَّمَ عَلَى الْكَرَاهَةِ وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ وَأَوْثَقُ وَ يُمَكِّنُ تَخْصِيصَهُ بِالْوَضْعِ مِنْ غَيْرِ دُخُولٍ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْحَيْضِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١).

## ١٨ بَابُ حُكْمِ لَمْسِ الْجُنْبِ شَيْئًا عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ وَالدَّرَاهِمِ الْبَيْضِ وَ لَمْسِهِ لِكِتَابِهِ الْقُرْآنِ وَ مَا عَدَاهَا مِنَ الْمُصْحَفِ

إشاره

(٢) ١٨ بَابُ حُكْمِ لَمْسِ الْجُنْبِ شَيْئًا عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ وَ الدَّرَاهِمِ الْبَيْضِ وَ لَمْسِهِ لِكِتَابِهِ الْقُرْآنِ وَ مَا عَدَاهَا مِنَ الْمُصْحَفِ

[رقم الحديث الكلي: ١٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٦٠ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَمَسُّ الْجُنْبُ دِرْهَمًا وَ لَا دِينَارًا عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٦١ - ٢ - (٤) وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجُنْبِ وَ الطَّامِثِ يَمَسَّانِ بِأَيْدِيهِمَا الدَّرَاهِمَ الْبَيْضَ قَالَ لَا بَأْسَ.

قَالَ الشَّيْخُ يَعْزِي إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ لِمَا مَرَّ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩٦٢ - ٣ - (٦) جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُحَقِّقِ فِي الْمُعْتَبَرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ:

ص: ٢١٤

- ١- يأتي في الباب ٣٥ من أبواب الحيض.
- ٢- الباب ١٨ فيه ٤ أحاديث.
- ٣- التهذيب ١ - ٣١ - ٨٢ و التهذيب ١٢٦ - ٣٤٠ و الاستبصار ١ - ١١٣ - ٣٧٤، و تقدم في الحديث ٥ من الباب ١٧ من أبواب أحكام الخلو.
- ٤- التهذيب ١ - ١٢٦ - ٣٤١ و الاستبصار ١ - ١١٣ - ٣٧٥.
- ٥- لما مر في الحديث ١ من هذا الباب.
- ٦- المعتبر - ٥٠.

سَأَلْتُهُ هَلْ يَمَسُّ الرَّجُلُ الدَّرْهَمَ الأَبْيَضَ وَهُوَ جُنْبٌ فَقَالَ وَ اللهُ إِنِّي لَأُوتَى بِالدَّرْهَمِ فَأَخَذَهُ وَ إِنِّي لَجُنْبٌ.

#### [رقم الحديث الكلى: ١٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٩٦٣ - ٤ - (١) قَالَ المُحَقِّقُ وَ فِي كِتَابِ الحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنِ خَالَتِهِ عَنِ أَبِي الرَّبِيعِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ ع فِي الجُنْبِ يَمَسُّ الدَّرَاهِمَ وَ فِيهَا اسْمُ اللهِ وَ اسْمُ رَسُولِهِ - قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ رَبَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ.

أَقُولُ: يَحْتَمِلُ كَوْنُ المَسِّ بِحَيْثُ لَا تَصَيِّبُ يَدُهُ اسْمَ اللهِ وَ اسْمَ رَسُولِهِ وَ يَحْتَمِلُ الحَمْلُ عَلَى الضَّرُورَةِ وَ قَدْ حَمَلَهُ بَعْضُ الأَصْحَابِ عَلَى الجَوَازِ وَ حَمَلَ حَدِيثَ عَمَّارٍ عَلَى الكَرَاهِيَةِ (٢) وَ الأَوَّلُ أَحْوَجُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي أَبْوَابِ الوُضُوءِ مَا يَدُلُّ عَلَى بَقِيَّتِهِ مَضْمُونِ البَابِ (٣).

#### ١٩ بَابُ جَوَازِ قِرَاءَةِ الجُنْبِ وَ الحَائِضِ وَ النُّفْسَاءِ القُرْآنَ مَا عَدَا العَزَائِمَ الأَرْبَعِ وَ كَرَاهِهِ مَا زَادَ عَلَى سَبْعِ آيَاتِ لِلْجُنْبِ وَ تَأْكِدَهَا فِيمَا زَادَ عَلَى سَبْعِينَ آيَةً

#### إشاره

(٤) ١٩ بَابُ جَوَازِ قِرَاءَةِ الجُنْبِ وَ الحَائِضِ وَ النُّفْسَاءِ القُرْآنَ مَا عَدَا العَزَائِمَ الأَرْبَعِ وَ كَرَاهِهِ مَا زَادَ عَلَى سَبْعِ آيَاتِ لِلْجُنْبِ وَ تَأْكِدَهَا فِيمَا زَادَ عَلَى سَبْعِينَ آيَةً

#### [رقم الحديث الكلى: ١٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٦٤ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ ع قَالَ: تَقْرَأُ الحَائِضُ القُرْآنَ وَ النُّفْسَاءُ أَيْضًا.

#### [رقم الحديث الكلى: ١٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٦٥ - ٢ - (٦) وَ عَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ ع عَنِ الجُنْبِ يَأْكُلُ وَ يَشْرَبُ

ص: ٢١٥

١-المعتبر- ٥٠.

٢-ورد حديث عمار في الحديث ١ من هذا الباب.

٣-تقدم في الباب ١٢ من أبواب الوضوء، و يأتي ما يدل عليه في الباب ٣٧ من أبواب الحيض.

٤-الباب ١٩ فيه ١١ حديثا.

٥-الكافي ٣-١٠٦-٢.



وَيَقْرَأُ (الْقُرْآنَ) (١) - قَالَ نَعْمَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَقْرَأُ وَيَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَا شَاءَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢) وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ١٩٦٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩٦٦-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ مَنْ كَانَ جُنُبًا فِي الْفِرَاشِ مَعَ امْرَأَتِهِ فَلَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ - فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمَا نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحْرِقَهُمَا.

وَرَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ وَالْعِلَلِ كَذَلِكَ (٥) قَالَ الصَّدُوقُ يَعْنِي بِهِ قِرَاءَةَ الْعَزَائِمِ دُونَ غَيْرِهَا أَقُولُ: وَيَحْتَمِلُ الشَّيْخُ.

### [رقم الحديث الكلي: ١٩٦٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٩٦٧-٤- (٦) وَفِي كِتَابِ الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ قُلْتُ لَهُ الْحَائِضُ وَالْجُنُبُ هَلْ يَقْرَأَانِ مِنَ الْقُرْآنِ (٧) شَيْئًا قَالَ نَعْمَ مَا شَاءَ إِلَّا السَّجْدَةَ - وَ يَذْكُرَانِ اللَّهَ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

ص: ٢١٦

١- ليس في المصدر، و إنما جاء بعد كلمه يقرأ التاليه.

٢- التهذيب ١- ١٢٨- ٣٤٦، و الاستبصار ١- ١١٤- ٣٧٩.

٣- قرب الإسناد- ٨٠ في النسخه الحجرية قد سقط جواب الامام عليه السلام و لعله من سهو النساخ.

٤- الفقيه ٣- ٥٥٢- ٤٨٩٩.

٥- أمالي الصدوق- ٤٥٥- ١، و علل الشرائع ٥١٥- ٥.

٦- علل الشرائع ٢٨٨- ١.

٧- لفظ- من القرآن، و لفظ- هل، ليس في التهذيب هامش المخطوط.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٩٦٨ - ٥ - (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تَتْلُوَ الْحَائِضُ وَالْجُنْبُ الْقُرْآنَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٩٦٩ - ٦ - (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ) (٤) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُهُ أَ تَقْرَأُ النُّفْسَاءَ وَالْحَائِضُ وَالْجُنْبُ وَالرَّجُلُ يَتَغَوَّطُ الْقُرْآنَ - فَقَالَ يَقْرَأُونَ مَا شَاءُوا.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٩٧٠ - ٧ - (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْجُنْبُ وَالْحَائِضُ يَفْتَحَانِ الْمُصْحَفَ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ وَيَقْرَأَانِ مِنَ الْقُرْآنِ مَا شَاءَا إِلَّا السَّجْدَةَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٧١ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٩٧١ - ٨ - (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْجَازِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ الْحَائِضُ تَقْرَأُ مَا شَاءَتْ مِنَ الْقُرْآنِ.

ص: ٢١٧

- ١- التهذيب ١- ٢٦- ٦٧ و التهذيب ١٢٩- ٣٥٢، والاستبصار ١- ١١٥- ٣٨٤، و تقدم صدره في الحديث ٦ من الباب ٧ من أبواب أحكام الخلوه و في الحديث ١٠ من الباب ١٥ و في الحديث ٢ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.
- ٢- التهذيب ١- ١٢٨- ٣٤٧، والاستبصار ١- ١١٤- ٣٨٠.
- ٣- التهذيب ١- ١٢٨- ٣٤٨، والاستبصار ١- ١١٤- ٣٨١ و أورده أيضا في الحديث ٨ من الباب ٧ من أبواب أحكام الخلوه.
- ٤- لم يرد في التهذيب. راجع تعليقه الحديث ٨ من الباب ٧ من أبواب أحكام الخلوه.
- ٥- التهذيب ١- ٣٧١- ١١٣٢، و أورده ذيله في الحديث ١٥ من الباب ١٥ من هذه الأبواب.
- ٦- التهذيب ١- ١٢٨- ٣٤٩، والاستبصار ١- ١١٤- ٣٨٢.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٩٧٢ - ٩ - (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْجُنُبِ هَلْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ - قَالَ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ سَبْعِ آيَاتٍ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٩٧٣ - ١٠ - (٢) قَالَ وَ فِي رِوَايِهِ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَبْعِينَ آيَةً.

أَقُولُ: حَمَلَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَصْحَابِ هَذَا عَلَى الْكِرَاهَةِ فِيمَا زَادَ وَ مَا تَقَدَّمَ عَلَى نَفْيِ التَّحْرِيمِ وَ هُوَ مُحْتَمَلٌ لِلتَّقْيَةِ لِتَشْدِيدِ الْعَامَّةِ فِي ذَلِكَ فَيَحْصُلُ الشُّكُّ فِي الْكِرَاهَةِ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ١٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

١٩٧٤ - ١١ - (٤) جَعَفَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُحَقِّقِ فِي الْمُعْتَبَرِ قَالَ: يَجُوزُ لِلْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ أَنْ يَقْرَأَ مَا شَاءَ مِنَ الْقُرْآنِ - إِلَّا سُورَةَ الْعَزَائِمِ الْأَرْبَعِ - وَ هِيَ أَقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ وَ النَّجْمِ - وَ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ وَ حَمِ السَّجْدَةِ.

رَوَى ذَلِكَ الْبَرْنَطِيُّ فِي حَيَامِهِ عَنِ الْمُثَنَّى عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَقُولُ: وَ يَأْتِي فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ الْأَمْرُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى كُلِّ حَالٍ (٥).

ص: ٢١٨

١- التهذيب ١- ١٢٨ - ٣٥٠، والاستبصار ١- ١١٤ - ٣٨٣.

٢- التهذيب ١- ١٢٨ - ٣٥١، والاستبصار ١- ١١٤ - ٣٨٣.

٣- ورد في هامش المخطوط ما نصه- معنى الكراهه هنا نقص الثواب لا بمعنى أن الأولى تركها كذا جميع مكروهات العباده فانها متى لم تكن محرمة كان فعلها أولى كما مرّ في مقدّمه العبادات منه قده.

٤- كتاب المعتمر - ٤٩.

٥- يأتي في الحديث ١، ٢١ من الباب ١١ من أبواب قراءه القرآن، و يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٣٧، ٣٨، ٤٠ من أبواب الحيض و يأتي ما ظاهره ينافي ذلك في الحديث ٤ من الباب ٣٦ من أبواب الحيض و في الباب ٤٧ من أبواب قراءه القرآن.

(١) ٢٠ بَابُ كَرَاهَةِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ لِلْجُنْبِ إِلَّا بَعْدَ الْوُضُوءِ أَوْ الْمَضْمَضَةِ وَغَسْلِ الْوَجْهِ وَالْيَدِ

[رقم الحديث الكلي: ١٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٧٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ الْجُنْبُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَيَشْرَبَ غَسَلَ يَدَيْهِ وَ تَمَضَّمَ وَ غَسَلَ وَجْهَهُ وَ أَكَلَ وَ شَرِبَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٧٦-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَا يَذُوقُ الْجُنْبُ شَيْئاً حَتَّى يَغْسِلَ يَدَيْهِ وَ يَتَمَضَّمَ فَإِنَّهُ يُخَافُ مِنْهُ الْوَضْحُ (٤).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٥) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩٧٧-٣- (٦) وَ قَدْ سَبَقَ فِي حَدِيثِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ الْجُنْبَ يَأْكُلُ وَ يَشْرَبُ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٧٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٩٧٨-٤- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ جُنْباً لَمْ يَأْكُلْ وَ لَمْ يَشْرَبْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٩٧٩-٥- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ

- ٣- الكافي ٣- ٥١- ١٢، و يأتي صدره في الحديث ٣ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.
- ٤- الوضح بالتحريك- البرص. مجمع البحرين ٢- ٤٢٤.
- ٥- التهذيب ١- ١٣٠- ٣٥٧، والاستبصار ١- ١١٦- ٣٩١.
- ٦- تقدم في الحديث ٢ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.
- ٧- الفقيه ١- ٢١٩- ١٨١.
- ٨- الفقيه ٤- ٣- ٤٩٦٨.



الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ الْأَكْلِ عَلَى الْجَنَابَةِ وَقَالَ إِنَّهُ يُورَثُ الْفَقْرَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٨٠ – رقم الحديث الباب: ٦]

١٩٨٠-٦- (١) قَالَ وَرُوِيَ أَنَّ الْأَكْلَ عَلَى الْجَنَابَةِ يُورَثُ الْفَقْرَ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٨١ – رقم الحديث الباب: ٧]

١٩٨١-٧- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّ أَكْلِ الْجُنُبِ قَبْلُ أَنْ يَتَوَضَّأَ قَالَ إِنَّا لَنَكْسُلُ وَ لَكِنْ لِيُغْسِلَ يَدَهُ فَالْوُضُوءُ أَفْضَلُ.

أَقُولُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْقِرَاءَةِ (٣) وَ فِي أَحَادِيثِ التُّورَةِ فِي الْحَمَامِ (٤).

## ٢١ بَابُ كَرَاهَةِ الْأَدَّاهَانِ لِلْجُنُبِ قَبْلَ الْغُسْلِ

إشاره

(٥) ٢١ بَابُ كَرَاهَةِ الْأَدَّاهَانِ لِلْجُنُبِ قَبْلَ الْغُسْلِ

[رقم الحديث الكلي: ١٩٨٢ – رقم الحديث الباب: ١]

١٩٨٢-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرِ عَنْ حَرِيرِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْجُنُبُ يَدَهُنَّ ثُمَّ يَغْتَسِلُ قَالَ لَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (٧) وَ رَوَاهُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٨).

ص: ٢٢٠

١- الفقيه ١- ٨٣- ١٧٨.

٢- التهذيب ١- ٣٧٢- ١١٣٧، و أورد صدره في الحديث ٤ من الباب ٢٥ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الحديث ٢ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٤٠ من أبواب آداب الحمام و يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٢١ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس.

٥- الباب ٢١ فيه حديث واحد.

٦- الكافي ٣- ٥١- ٦.

٧- التهذيب ١- ١٢٩- ٣٥٥، و الاستبصار ١- ١١٧- ٣٩٣.

٨- التهذيب ١- ٣٧٢- ١١٣٨.

(١) ٢٢ بَابُ جَوَازِ خِصَابِ الْجُنْبِ وَالْحَائِضِ وَالنَّفْسَاءِ وَجَنَابِهِ الْمُخْتَضِبِ عَلَى كَرَاهِيهِ فِي غَيْرِ النَّفْسَاءِ إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ الْخِصَابُ وَيَبْلُغَ

[رقم الحديث الكلي: ١٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٨٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يَخْتَضِبَ الْجُنْبُ وَيَجْنِبَ الْمُخْتَضِبُ وَيَطْلِيَ بِالنُّورِ.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٩٨٤-٢- (٣) قَالَ الْكَلِينِيُّ وَرَوَى أَيْضاً أَنَّ الْمُخْتَضِبَ لَا يُجْنِبُ حَتَّى يَأْخُذَ الْخِصَابُ فَأَمَّا فِي أَوَّلِ الْخِصَابِ فَلَا.

[رقم الحديث الكلي: ١٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

١٩٨٥-٣- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا يَأْسُ أَنْ يَخْتَضِبَ الرَّجُلُ وَيَجْنِبَ وَهُوَ مُخْتَضِبٌ الْحَدِيثَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ١٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

١٩٨٦-٤- (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عَ أَيُّهَا الرَّجُلُ وَهُوَ جُنْبٌ قَالَ لَا قُلْتُ فَيَجْنِبُ وَهُوَ مُخْتَضِبٌ قَالَ لَا تَمَّ مَكَثٌ قَلِيلاً ثُمَّ قَالَ يَا بَا سَعِيدِ- أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى شَيْءٍ تَفْعَلُهُ قُلْتُ بَلَى قَالَ إِذَا اخْتَضَبْتَ بِالْحِنَاءِ وَأَخَذَ الْحِنَاءَ مَاخِذَهُ وَبَلَغَ فَحِينَئِذٍ فَجَامِعٌ.

ص: ٢٢١

١- الباب ٢٢ فيه ١٣ حديثاً.

٢- الكافي ٣- ٥١- ٩.

٣- الكافي ٣- ٥١- ٩.

٤- الكافي ٣- ٥١- ١٢.

٥- التهذيب ١- ١٣٠- ٣٥٧، والاستبصار ١- ١١٦- ٣٩١.



[رقم الحديث الكلى: ١٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

١٩٨٧-٥- (١) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرِ عَنْ كِرْدِينَ الْمِسْمَعِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا يَخْتَضِبُ الرَّجُلُ وَ هُوَ جُنْبٌ وَ لَا يَغْتَسِلُ وَ هُوَ مُخْتَضِبٌ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

١٩٨٨-٦- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَّالَةَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ عَ عَنِ الْجُنْبِ وَ الْحَائِضِ أَيْخَتَضِبَ بَانَ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

١٩٨٩-٧- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَّالَةَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ عَلِيِّ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عَ قَالَ: قُلْتُ الرَّجُلُ يَخْتَضِبُ وَ هُوَ جُنْبٌ قَالَ لَا بَأْسَ وَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَخْتَضِبُ وَ هِيَ حَائِضٌ قَالَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

١٩٩٠-٨- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْجُنْبِ يَخْتَضِبُ أَوْ يُجْنِبُ وَ هُوَ مُخْتَضِبٌ فَكَتَبَ لَا أَحِبُّ لَهُ ذَلِكَ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ١٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٩]

١٩٩١-٩- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ الْأَحْمَرِ عَنْ عَامِرِ بْنِ جُدَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالِ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَمَّا تَخْتَضِبُ الْحَائِضُ وَ لَمَّا تُجْنِبُ وَ لَمَّا تُجْنِبُ وَ عَلَيْهَا خِضَابٌ وَ لَمَّا يُجْنِبُ هُوَ وَ عَلَيْهِ خِضَابٌ وَ لَا يَخْتَضِبُ وَ هُوَ جُنْبٌ.

ص: ٢٢٢

- ١- التهذيب ١- ١٨١- ٥١٨ و الاستبصار ١- ١١٦- ٣٨٧.
- ٢- التهذيب ١- ١٨٢- ٥٢٤ و الاستبصار ١- ١١٦- ٣٨٩.
- ٣- التهذيب ١- ١٨٣- ٥٢٥ و الاستبصار ١- ١١٦- ٣٩٠.
- ٤- التهذيب ١- ١٨١- ٥١٩ و الاستبصار ١- ١١٧- ٣٩٢.
- ٥- كلمه ذلك كتبها المصنف في الهامش مصححا عن نسخه.
- ٦- التهذيب ١- ١٨٢- ٥٢١.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٩٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]

١٩٩٢ - ١٠ - (١) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ اللَّبَّاسِ لِلْعَيْشِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى ع قَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يَحْتَضِبَ الرَّجُلُ وَهُوَ جُنْبٌ وَقَالَ مَنْ احْتَضَبَ وَهُوَ جُنْبٌ أَوْ أَجَنَّبَ فِي خِصَابِهِ لَمْ يُؤْمِنْ عَلَيْهِ أَنْ يُصِيبَهُ الشَّيْطَانُ بِسُوءٍ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ١١]

١٩٩٣ - ١١ - (٢) وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: لَمَا تَخْتَضِبَ وَأَنْتَ جُنْبٌ وَ لَمَا تُجَنِّبُ وَأَنْتَ مُخْتَضِبٌ وَ لَمَا الطَّامِثُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُهَا عِنْدَ ذَلِكَ وَ لَا بَأْسَ بِهِ لِلنَّفْسَاءِ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ١٢]

١٩٩٤ - ١٢ - (٣) وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع قَالَ: لَا تَخْتَضِبِ الْحَائِضُ.

[رقم الحديث الكلى: ١٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٣]

١٩٩٥ - ١٣ - (٤) وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَخْتَضِبُ النُّفْسَاءُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

٢٣ بَابُ جَوَازِ اِطَّلَاءِ الْجُنْبِ بِالنُّورِ وَ حِجَامَتِهِ وَ تَدْكِتِهِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

اشاره

(٦) ٢٣ بَابُ جَوَازِ اِطَّلَاءِ الْجُنْبِ بِالنُّورِ وَ حِجَامَتِهِ وَ تَدْكِتِهِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلى: ١٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٩٦ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَحْتَجِمَ الرَّجُلُ وَهُوَ جُنْبٌ.

ص: ٢٢٣

١- مكارم الأخلاق - ٨٣

٢- مكارم الأخلاق - ٨٣

٣- مكارم الأخلاق - ٨٣

٤- مكارم الأخلاق - ٨٣

٥- يأتى فى الباب ٤٢ من أبواب الحيض، وفى الباب ٦١ من أبواب مقدمات النكاح و الحديث ٣ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٢٣ فيه ٣ أحاديث.

٧- الكافى ٣- ٥١- ١١.

١٩٩٧-٢- (١) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَلَا بَأْسَ أَنْ يَتَوَوَّرَ الْجُنُبُ وَيَحْتَجِمَ وَيَذْبَحَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٢).

١٩٩٨-٣- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَلَمِ (٤) مَوْلَى عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَ أَسْأَلُهُ يَتَوَوَّرُ الرَّجُلُ وَهُوَ جُنُبٌ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ ابْتِدَاءَ النَّورِ تَزِيدُ الْجُنُبَ نَظَافَةً وَ لَكِنْ لَا يُجَامِعُ الرَّجُلُ مُخْتَضِبًا وَلَا تُجَامِعُ (٥) امْرَأَةٌ مُخْتَضِبَةً.

وَ رَوَاهُ الرَّائِزِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ (٦) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ النَّورِ (٧) وَ حِيَوَازِ ذِكْرِ اللَّهِ لِلْجُنُبِ فِي أَحَادِيثِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ (٨) وَ فِي أَحْكَامِ الْخُلُوهِ (٩) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى حُكْمِ الذَّبْحِ أَيْضًا فِي مَحَلِّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١٠).

ص: ٢٢٤

١- الكافي ٣- ٥١- ١٢.

٢- التهذيب ١- ١٣٠- ٣٥٧ و الاستبصار ١- ١١٦- ٣٩١.

٣- التهذيب ١- ٣٧٧- ١١٦٤.

٤- في المصدر أسلم و قد وردت سليم و سلم.

٥- وضع المصنّف في الأصل نقطتين تحت التاء أيضا.

٦- الخرائج و الجرائح ١- ١٧٢ بتفاوت يسير.

٧- تقدم في الباب ٢٨ من أبواب آداب الحمام ما يدلُّ على جواز النوره مطلقا.

٨- تقدم في الحديث ٢، ٤ من الباب ١٩ من أبواب الجنابه و الطهاره.

٩- تقدم في الباب ٧ من أبواب أحكام الخلوه.

١٠- يأتي في الحديث ١ و ٢ من الباب ١٧ من أبواب الذبائح.



(١) ٢٤ بَابِ اسْتِحْبَابِ الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَ عَدَمِ وَجُوبِهِمَا وَ عَدَمِ وَجُوبِ غَسْلِ شَيْءٍ مِنَ الْبُؤَاطِنِ

[رقم الحديث الكلي: ١٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

١٩٩٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِيَنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ تَبْدَأُ فَتَغْسِلُ كَفَيْكَ ثُمَّ تُفْرَعُ بِيَمِينِكَ عَلَى شِمَالِكَ فَتَغْسِلُ فَرْجَكَ ثُمَّ تَمَضْمَضُ وَاسْتِنْشَقُ ثُمَّ تَغْسِلُ جَسَدَكَ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٠٠-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ تَصُبُّ عَلَى يَدَيْكَ الْمَاءَ فَتَغْسِلُ كَفَيْكَ ثُمَّ تُدْخِلُ يَدَكَ فَتَغْسِلُ فَرْجَكَ ثُمَّ تَمَضْمَضُ وَ تَسْتِنْشَقُ وَ تَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ تَغْسِلُ وَجْهَكَ وَ تُفِيضُ عَلَى جَسَدِكَ الْمَاءَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٠١-٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْمَضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ مِمَّا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ص.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠٠٢-٤- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْهُمَا فَقَالَ هُمَا مِنَ السُّنَنِ فَإِنْ نَسِيْتَهُمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ إِعَادَةٌ.

ص: ٢٢٥

١- الباب ٢٤ فيه ٨ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٣٧٠- ١١٣١، و التهذيب ١٤٨- ٤٢٢ و فيه زياده- و مرافقك، و يأتي بتمامه في الحديث ٥ من الباب ٢٦، و قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ١- ١٣١- ٣٦٢، و الاستبصار ١- ١١٨- ٣٩٨، و يأتي أيضا في الحديث ٩ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١- ٧٩- ٢٠٣، و الاستبصار ١- ٦٧- ٢٠٢، و تقدم في الحديث ١ من الباب ٢٩ من أبواب الوضوء.

٥- التهذيب ١- ٧٨- ١٩٧، و الاستبصار ١- ٦٦- ١٩٧، و تقدم في الحديث ٢ من الباب ٢٩ من أبواب الوضوء.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٠٠٣-٥- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يُجْنِبُ الْأَنْفُ وَالْفَمُّ لِأَنْهُمَا سَائِلَانِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٠٠٤-٦- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْجُنُبُ يَتَمَضَّمُ وَ يَسْتَنْشِقُ قَالَ لَا إِنَّمَا يُجْنِبُ الظَّاهِرُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٠٠٥-٧- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْجُنُبُ يَتَمَضَّمُ فَقَالَ لَا إِنَّمَا يُجْنِبُ الظَّاهِرُ وَ لَا يُجْنِبُ الْبَاطِنُ وَالْفَمُّ مِنَ الْبَاطِنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٠٠٦-٨- (٤) قَالَ وَ رُوِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ الصَّادِقَ ع قَالَ: فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ إِنْ شِئْتَ أَنْ تَتَمَضَّمُ وَ تَسْتَنْشِقَ فَافْعَلْ وَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ لِأَنَّ الْغُسْلَ عَلَى مَا ظَهَرَ لَا عَلَى مَا بَطَّنَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْوُضوءِ (٥) وَ فِي السَّوَاكِ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ٢٢٦

١- التهذيب ١- ١٣١- ٣٥٨، و الاستبصار ١- ١١٧- ٣٩٤، مع اختلاف في سند الاستبصار.

٢- التهذيب ١- ١٣١- ٣٦٠، و الاستبصار ١- ١١٨- ٣٩٦.

٣- علل الشرائع- ٢٨٧- ١ الباب ٢٠٨.

٤- علل الشرائع- ٢٨٧- ٢ الباب ٢٠٨.

٥- تقدم ما يدل عليه في الباب ٢٩ من أبواب الوضوء.

٦- تقدم في الحديث ٢٣ من الباب ١ من أبواب السواك.

٧- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٥، ٩، ١١ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٢٥ بَابُ كَرَاهَةِ النَّوْمِ لِلْجُنْبِ إِلَّا بَعْدَ الْوُضُوءِ أَوْ الْغُسْلِ أَوْ التَّيْمُمِ أَوْ إِزَادَةِ الْعُودِ إِلَى الْوُطْءِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ نَوْمِ الْجُنْبِ رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ غُسْلِ وَلَا وَضُوءٍ وَلَا تَيْمُمٍ

اشاره

(١) ٢٥ بَابُ كَرَاهَةِ النَّوْمِ لِلْجُنْبِ إِلَّا بَعْدَ الْوُضُوءِ أَوْ الْغُسْلِ أَوْ التَّيْمُمِ أَوْ إِزَادَةِ الْعُودِ إِلَى الْوُطْءِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ نَوْمِ الْجُنْبِ رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ غُسْلِ وَلَا وَضُوءٍ وَلَا تَيْمُمٍ

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٠٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ أَيْتَبَغَى لَهُ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ فَقَالَ يُكْرَهُ ذَلِكَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٠٨-٢- (٣) قَالَ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَا أَنَامُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى أَصْبِحَ وَ ذَلِكَ أَنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعُودَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٠٩-٣- (٤) وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: لَا يَنَامُ الْمُسْلِمُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَا يَنَامُ إِلَّا عَلَى طَهْوَرٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ فَلْيَتَيَّمْ بِالصَّعِيدِ الْحَدِيثِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ (٥) بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ لِمَا مَضَى (٦) وَ يَأْتِي (٧).

ص: ٢٢٧

١- الباب ٢٥ فيه ٦ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ٨٣- ١٧٩، و تقدم في الحديث ١ من الباب ١١ من أبواب الوضوء.

٣- الفقيه ١- ٨٣- ١٨٠.

٤- علل الشرائع - ٢٩٥- الباب ٢٣٠.

٥- الخصال - ٦١٣- ١٠، و تقدم بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٩ من أبواب الوضوء.

٦- مضى في الحديث ١، ٢ من هذا الباب.

٧- يأتي في الحديث ٥، ٦ من هذا الباب.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠١٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠١٠-٤-(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُوَفِّعُ أَهْلَهُ أَيْتَامًا عَلَى ذَلِكَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ فِي مَنَامِهَا وَلَا يَدْرِي مَا يَطْرُقُ مِنَ الْبَلَاءِ إِذَا فَرَغَ فَلْيَغْتَسِلِ الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ وَجْهَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٠١١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٠١١-٥-(٣) وَيَا سَيِّدَاهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ سَعِيدِ الْأَعْرَجِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ يَتَامُ الرَّجُلُ وَهُوَ جُنُبٌ وَتَنَامُ الْمَرْأَةُ وَهِيَ جُنُبٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠١٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٠١٢-٦-(٤) وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجُنُبِ يُجْنِبُ ثُمَّ يُرِيدُ النَّوْمَ قَالَ إِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَلْيَفْعَلْ وَالْغُسْلُ (أَحَبُّ إِلَيَّ وَ) (٥) أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَإِنْ هُوَ نَامَ وَ لَمْ يَتَوَضَّأْ وَ لَمْ يَغْتَسِلْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ (٦). (٧)

ص: ٢٢٨

١- التهذيب ١- ٣٧٢- ١١٣٧، و أورد ذيله في الحديث ٧ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٢- عرفت وجهه في ذيل الحديث ٣ من هذا الباب.

٣- التهذيب ١- ٣٦٩- ١١٢٦.

٤- التهذيب ١- ٣٧٠- ١١٢٧.

٥- ما بين القوسين في الكافي فقط.

٦- الكافي ٣- ٥١- ١٠.

٧- و أحاديث الباب ٩ من أبواب الوضوء تدل على استحباب الطهارة عند النوم، و يأتي ما يدل على كراهه البقاء على الجنابه في الحديث ٦ من الباب ٣٣ من أبواب مكان المصلى.

(١) ٢٦ بَابُ كَيْفِيَةِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ تَرْتِيبًا وَازْتِمَاسًا وَجُمْلَةً مِنْ أَحْكَامِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠١٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ تَبْدَأُ بِكَفَيْكَ فَتَغْسِلُهُمَا (٣) ثُمَّ تَغْسِلُ فَرْجَكَ ثُمَّ تَصُبُّ (٤) عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثًا ثُمَّ تَصُبُّ (٥) عَلَى سَائِرِ جَسَدِكَ مَرَّتَيْنِ فَمَا جَرَى عَلَيْهِ الْمَاءُ فَقَدْ طَهَّرَ (٦).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ وَ فَضَالَهِ عَنِ الْعَلَاءِ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠١٤-٢- (٨) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ كَيْفَ يَغْتَسِلُ الْجُنُبُ فَقَالَ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَصَابَ كَفَّهُ شَيْءٌ (٩) غَمَسَهَا فِي الْمَاءِ ثُمَّ يَدَأُ بِفَرْجِهِ فَأَنْقَاهُ بِثَلَاثِ عُرْفٍ ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ أَكْفٍ ثُمَّ صَبَّ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْمَنِ مَرَّتَيْنِ وَ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ مَرَّتَيْنِ فَمَا جَرَى عَلَيْهِ الْمَاءُ فَقَدْ أَجْزَأَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠١٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠١٥-٣- (١٠) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ قَوْلَهُ بِثَلَاثِ عُرْفٍ.

ص: ٢٢٩

١- الباب ٢٦ فيه ١٦ حديثًا.

٢- الكافي ٣- ٤٣- ١.

٣- ليس في التهذيب و الاستبصار هامش المخطوط.

٤- ، في المصدر زياده- الماء.

٥- ، في المصدر زياده- الماء.

٦- في التهذيب- فقد طهره هامش المخطوط.

٧- التهذيب ١- ١٣٢- ٣٦٥ و الاستبصار ١- ١٢٣- ٤٢٠.

٨- الكافي ٣- ٤٣- ٣، و تاتي قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

٩- فى التهذيب- كفه منى. هامش المخطوط.

١٠- التهذيب ١- ١٣٣- ٣٦٨.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠١٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠١٦-٤- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُفِيضُ الْجُنُبُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ ثَلَاثًا لَا يُجْزِيهِ أَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠١٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٠١٧-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ تَبْدَأُ فَتَغْسِلُ كَفَيْكَ ثُمَّ تُفْرِغُ يَمِينِكَ عَلَى شِمَالِكَ فَتَغْسِلُ فَرْجَكَ وَ مَرَأْفَكَ (٣) ثُمَّ تَمَضْمَضُ وَ اسْتِنْشِقُ ثُمَّ تَغْسِلُ جَسَدَكَ مِنْ لَدُنْ فَرْجِكَ إِلَى قَدَمَيْكَ لَيْسَ قَبْلَهُ وَ لَا بَعْدَهُ وَ ضَوْءٌ وَ كُلُّ شَيْءٍ أَمْسَسَتْهُ الْمَاءَ فَقَدْ أَنْقَيْتَهُ وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا جُنِبًا (٤) ارْتَمَسَ فِي الْمَاءِ ارْتِمَاسَهُ وَاحِدَةً أَجْزَأَهُ ذَلِكَ وَ إِنْ لَمْ يَدُلُّكَ جَسَدُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠١٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٠١٨-٦- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ تَغْسِلُ يَدَكَ الْيُمْنَى مِنَ الْمِرْفَقَيْنِ إِلَى أَصَابِعِكَ وَ تَبُولُ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى الْبَوْلِ ثُمَّ تُدْخِلُ يَدَكَ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ اغْسِلُ مَا أَصَابَكَ مِنْهُ ثُمَّ أَفْضُ عَلَى رَأْسِكَ وَ جَسَدِكَ وَ لَا وَضُوءَ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠١٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٠١٩-٧- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ حَكَمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ أَفْضُ عَلَى

ص: ٢٣٠

١- الكافي ٣- ٤٣- ٢، و أورده في الحديث ١ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ١- ١٤٨- ٤٢٢، و في التهذيب ٣٧٠- ١١٣١، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٢٤، و قطعه في الحديث ٢ من الباب ٣٤ من هذه الأبواب.

٣- في نسخه- و مرافغك، و المرافغ- المغابن من الآباط. و أصول الفخذين. "الصحاح ٤- ١٣٢٠".

٤- جنبا- ليس في المصدر و قال في هامش الأصل- ليس في التهذيب و في موضع آخر موجود.

٥- التهذيب ١- ١٣١- ٣٦٣، و الاستبصار ١- ١٢٣- ٤١٩، و أورده في الحديث ٣ من الباب ٣٤ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ١- ١٣٩- ٣٩٢، و تاتي قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب، و قطعه في الحديث ٤ من الباب ٣٤ من هذه الأبواب.

كَفَّكَ الْيُمْنَى مِنَ الْمَاءِ فَأَغْسَلَهَا ثُمَّ اغْسَلَ مَا أَصَابَ جَسَدَكَ مِنْ أَدَى ثُمَّ اغْسَلَ فَرْجَكَ وَ أَفْضَ عَلَى رَأْسِكَ وَ جَسَدِكَ فَأَغْتَسَلَ الْحَدِيثَ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٠٢٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٠٢٠-٨- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَصَابَ الرَّجُلَ جَنَابُهُ فَأَرَادَ الْغُسْلَ فَلْيُفْرِغْ عَلَى كَفِّهِ وَ لِيُغْسِلَهُمَا دُونَ الْمِرْفَقِ ثُمَّ يَدْخُلُ يَدَهُ فِي إِيَّاهِ ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ ثُمَّ لِيُصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِلْءَ كَفِّهِ ثُمَّ يَضْرِبُ بِكَفِّ مِنْ مَاءٍ عَلَى صَدْرِهِ وَ كَفِّ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جَسَدِهِ كُلِّهِ فَمَا انْتَضَحَ مِنْ مَائِهِ فِي إِيَّاهِ بَعْدَ مَا صَبَعَ مَا وَصَفْتُ فَلَا بَأْسَ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٠٢١ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٠٢١-٩- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَادٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ غُسْلِ الْجَنَابِ فَقَالَ تَصُبُّ عَلَى يَدَيْكَ الْمِيَاءَ فَتَغْسِلُ كَفَيْكَ ثُمَّ تَدْخُلُ يَدَكَ فَتَغْسِلُ فَرْجَكَ ثُمَّ تَتَمَضَّمُ مَضًى وَ تَسْتَنْشِقُ وَ تَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ تَغْسِلُ وَجْهَكَ وَ تُفِيضُ عَلَى جَسَدِكَ الْمَاءَ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٠٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٠٢٢-١٠- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْجُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يُجْنِبُ (٤) هَلْ يُجْزِيهِ مِنْ غُسْلِ الْجَنَابِ أَنْ يَقُومَ فِي الْمَطْرِ (٥) حَتَّى يَغْسِلَ رَأْسَهُ وَ جَسَدَهُ (٦) وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى مَا سِوَى ذَلِكَ فَقَالَ إِنْ كَانَ

ص: ٢٣١

١- التهذيب ١- ١٣٢- ٣٦٤، و تقدم أيضا في الحديث ٤ من الباب ٩ من أبواب الماء المضاف.

٢- التهذيب ١- ١٣١- ٣٦٢، و الاستبصار ١- ١١٨- ٣٩٨، و تقدم في الحديث ٢ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ١- ١٤٩- ٤٢٤، و الاستبصار ١- ١٢٥- ٤٢٥.

٤- في نسخه- أجنب، منه قده.

٥- في نسخه- القطر، منه قده.

٦- في هامش المخطوط ما لفظه- " قال المحقق في المعتبر- الروايات دلت على وجوب تقديم الرأس على الجسد، أما اليمين على الشمال فغير صريحه بذلك، و رواه زراره دلت على تقديم الرأس على اليمين، و لم تدل على تقديم اليمين على الشمال، لأن الواو لا تقتضى ترتيبا، لكن فقهاؤنا اليوم باجمعهم يفتون بتقديم اليمين على الشمال و يجعلونه شرطا في صحة الغسل، و قد أفتى بذلك الثلاثة و أتباعهم، انتهى " منه " قده "، راجع المعتبر- ٤٨ و المدارك- ٥٥.



يُغْسَلُهُ اَعْتَسَالَهُ بِالْمَاءِ اَجْزَاؤُهُ ذَلِكَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (١) مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٣ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٠٢٣-١١- (٣) وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ مِثْلَهُ وَزَادَ إِلَّا أَنَّهُ يَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَتَمَضَّ مَضَّ وَيَسْتَتَشِقُّ وَيُمِرُّ يَدَهُ عَلَى مَا نَالَتْ مِنْ جَسَدِهِ قَالَ وَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ تَصَبَّأَ بِيَهُ الْجَنَابَهُ وَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ فَيَصَبُّهُ الْمَطَرُ أَوْ يُجْزِيهِ ذَلِكَ أَوْ عَلَيْهِ التَّيْمُمُ فَقَالَ إِنْ غَسَلَهُ أَجْزَاؤُهُ وَإِلَّا تَيَمَّمَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٠٢٤-١٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا ارْتَمَسَ الْجُنبُ فِي الْمَاءِ ارْتَمَسَهُ وَاحِدَةً أَجْزَاؤُهُ ذَلِكَ مِنْ غُسْلِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٥ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٠٢٥-١٣- (٦) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يُجْنِبُ فَيَرْتَمِسُ فِي الْمَاءِ ارْتَمَسَهُ وَاحِدَةً وَ يَخْرُجُ يُجْزِيهِ ذَلِكَ مِنْ غُسْلِهِ قَالَ نَعَمْ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٦ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٠٢٦-١٤- (٧) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ عَنْ

ص: ٢٣٢

١- الفقيه ١- ٢٠- ٢٧.

٢- قرب الإسناد- ٨٥.

٣- مسائل علي بن جعفر- ١٨٣- ٣٥٤، ٣٥٥، و تاتي مسأله التيمم فيها عن قرب الإسناد في الحديث ٤ من الباب ١٠ من أبواب التيمم.

٤- الكافي ٣- ٤٣- ٥.

٥- التهذيب ١- ١٤٨- ٤٢٣ و الاستبصار ١- ١٢٥- ٤٢٤.

٦- الكافي ٣- ٢٢- ٨.

٧- الكافي ٣- ٤٤- ٧.

أَبِي دَاوُدَ جَمِيعاً عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَقَامَ فِي الْمَطْرِ حَتَّى سَالَ عَلَى جَسَدِهِ أَيْجُزِيهِ ذَلِكَ مِنَ الْغُسْلِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٠٢٧-١٥- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَهُ يَقُولُ إِذَا اغْتَمَسَ (٢) الْجُنُبُ فِي الْمَاءِ اغْتَمَسَهُ (٣) وَاحِدَةً أَجْزَأَهُ ذَلِكَ مِنْ غُسْلِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٠٢٨-١٦- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الرُّضَاعِ أَنَّهُ قَالَ: فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ تَغْسِلُ يَدَكَ الْيَمْنَى مِنَ الْمِرْفَقِ إِلَى أَصَابِعِكَ ثُمَّ تُدْخِلُهَا فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ اغْسِلُ مَا أَصَابَ مِنْكَ ثُمَّ أَفْضُ (٥) عَلَى رَأْسِكَ وَ سَائِرِ جَسَدِكَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

٢٧ بَابُ حُكْمِ غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ بَعْدَ الْغُسْلِ

إشاره

(٨) ٢٧ بَابُ حُكْمِ غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ بَعْدَ الْغُسْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٢٩-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ حَكَمِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٢٣٣

١- الفقيه ١- ٨٦- ١٩١.

٢- في هامش الأصل عن نسخه ارتمس.

٣- في هامش الأصل عن نسخه ارتماسه.

٤- قرب الإسناد- ١٦٢.

٥- في المصدر- القبض، و في نسخه- أفض.

٦- تقدم ما يدل عليه في الحديث ١، ٢، ٥- ٨ من الباب ٢٤ من أبواب الجنابه.

٧- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٦ من الباب ٣١ و الحديث ١ من الباب ٣٤ من هذه الأبواب.

٨- الباب ٢٧ فيه ٣ أحاديث.

٩- التهذيب ١ - ١٣٩ - ٣٩٢، و تقدم صدره في الحديث ٧ من الباب ٢٦، و يأتي ذيله في الحديث ٤ من الباب ٣٤ من هذه الأبواب.

فِي حَدِيثِ كَيْفِيَّتِهِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ قَالَ: فَإِنْ كُنْتَ فِي مَكَانٍ نَظِيفٍ فَلَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَغْسِلَ رِجْلَيْكَ وَ إِنْ كُنْتَ فِي مَكَانٍ لَيْسَ بِنَظِيفٍ فَاغْسِلْ رِجْلَيْكَ الْحَدِيثَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٣٠-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَعْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ فِي الْكَنِيفِ الَّذِي يُبَالُ فِيهِ وَ عَلَيَّ نَعْلٌ سِنْدِيَّةٌ (فَأَعْتَسِلُ وَ عَلَيَّ النَّعْلُ كَمَا هِيَ) (٢) فَتَقَالَ إِنْ كَانَ الْمَاءُ الَّذِي يَسِيلُ مِنْ جَسَدِكَ يُصِيبُ أَسْفَلَ قَدَمَيْكَ فَلَا تَغْسِلُ (٣) قَدَمَيْكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٣١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٣١-٣- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ كَرَبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عٍ عَنِ الرَّجُلِ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ أَيْغَسِلُ رِجْلَيْهِ بَعْدَ الْغُسْلِ فَقَالَ إِنْ كَانَ يَغْتَسِلُ فِي مَكَانٍ يَسِيلُ الْمَاءُ عَلَى رِجْلَيْهِ (٧) فَلَا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَغْسِلَهُمَا (٨) وَ إِنْ كَانَ يَغْتَسِلُ فِي مَكَانٍ يَسْتَنْقِعُ رِجْلَاهُ فِي الْمَاءِ فَلْيَغْسِلَهُمَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٩) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١٠).

ص: ٢٣٤

١- الفقيه ١- ٢٧- ٥٣، و أورده أيضا في الحديث ١٠ من الباب ٩ من أبواب الماء المضاف.

٢- ما بين القوسين ليس في التهذيب و الكافي، هامش المخطوط.

٣- في المصدر زياده- أسفل.

٤- التهذيب ١- ١٣٣- ٣٦٧.

٥- الكافي ٣- ٤٤- ١١.

٦- الكافي ٣- ٤٤- ١٠.

٧- في المصدر زياده- بعد الغسل.

٨- في نسخة التهذيب- لم هامش المخطوط.

٩- التهذيب ١- ١٣٢- ٣٦٦.

١٠- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢، ٣ من الباب ٧ من أبواب الماء المطلق.

(١) ٢٨ بَابُ وُجُوبِ التَّزْيِيبِ فِي الْغُسْلِ بِغَيْرِ الْإِرْتِمَاسِ وَوُجُوبِ الْإِعَادَةِ مَعَ الْمُخَالَفَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٣٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابِهِ فَلَمْ يَغْسِلْ رَأْسَهُ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَغْسِلَ رَأْسَهُ لَمْ يَجِدْ بُدْأً مِنْ إِعَادَةِ الْغُسْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٣٣-٢- (٣) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ فِي حَدِيثٍ كَيْفِيَّتِهِ غُسْلُ الْجَنَابَةِ قَالَ: ثُمَّ يَدَأُ بِفَرْجِهِ فَأَنْفَاهُ بِثَلَاثِ غُرْفٍ ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ أَكْفٍ ثُمَّ صَبَّ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْمَنِ مَرَّتَيْنِ وَعَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ مَرَّتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٣٤-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابِهِ وَ لَمْ يَغْسِلْ رَأْسَهُ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَغْسِلَ رَأْسَهُ لَمْ يَجِدْ بُدْأً مِنْ إِعَادَةِ الْغُسْلِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ كَيْفِيَّةِ الْغُسْلِ (٥) وَ بَعْضِ أَحَادِيثِ تَرْتِيبِ الْوُضُوءِ (٦)

ص: ٢٣٥

١- الباب ٢٨ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٤٤- ٩.

٣- الكافي ٣- ٤٣- ٣، و تقدم بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٢٦ من أبواب الجنابه.

٤- التهذيب ١- ١٣٣- ٣٦٩، و الاستبصار ١- ١٢٤- ٤٢١.

٥- تقدم في الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٦- تقدم في الباب ٣٤ من أبواب الوضوء.

وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (١) وَيَأْتِي فِي غُسْلِ الْمَيِّتِ أَحَادِيثٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِثْلُ غُسْلِ الْجَنَابَةِ (٢) وَ أَحَادِيثٌ أُخْرُ صَرِيحَةٌ فِي وُجُوبِ التَّرْتِيبِ فِي غُسْلِ الْمَيِّتِ وَ تَقْدِيمِ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ عَلَى الْأَيْسَرِ وَ الْإِحْتِيَاظُ بِقِتْضِيهِ وَ عَمَلُ الْأَصْحَابِ عَلَيْهِ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠٣٥-٤- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ- وَ مَعَهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَأَصَابَ مِنْ جَارِيَةٍ لَهُ فَأَمَرَهَا فَعَسَلَتْ جَسَدَهَا وَ تَرَكَتْ رَأْسَهَا وَ قَالَ لَهَا إِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَوَكَّبِي فَأَغْسِلِي رَأْسَكَ فَفَعَلْتَ ذَلِكَ فَعَلِمْتُ بِذَلِكَ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَحَلَقَتْ رَأْسَهَا فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ انْتَهَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى ذَلِكَ الْمَكَانِ فَقَالَتْ لَهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ أَيُّ مَوْضِعٍ هَذَا قَالَ لَهَا هَذَا الْمَوْضِعُ الَّذِي أَحْبَبَ اللَّهُ فِيهِ حَجَّكَ عَامَ أَوَّلِ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ وَهَمَ الرَّاوي فِيهِ وَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ فَرَوَاهُ بِالْعَكْسِ لِأَنَّ هِشَامَ بْنَ سَالِمٍ رَاوَى هَذَا الْحَدِيثَ رَوَى مَا قُلْنَا بِعَيْنِهِ أَقُولُ: سَتَأْتِي رِوَايَتُهُ (٥) وَ يُمَكِّنُ حَمْلُ هَذِهِ الرَّوَايَةِ عَلَى التَّقْيُّهِ لَوْ سَلِمَتْ مِنَ الْوَهْمِ الْمَذْكُورِ أَوْ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ الْمُنْفَصِلَ عَنِ الرَّأْسِ كَمَا فِي غُسْلِ الْيَدَيْنِ فَأَمَرَهَا أَنْ لَا تَصُبَّ عَلَى يَدَيْهَا خَوْفًا مِنْ مَوْلَاتِهَا عَلَيْهَا وَ تَكْتَفِي بِإِمْرَارِ الْيَدِ عَلَى الْجَسَدِ وَ يَكُونُ ذَلِكَ فِي وَاقِعَتَيْنِ وَ الْأَمْرُ بِغُسْلِ الْبَدَنِ لِلتَّنْظِيفِ وَ إِزَالَةِ النَّجَاسَاتِ وَ نَحْوِهَا.

ص: ٢٣٦

- ١- يأتي في الأحاديث ٢، ٣، ٤ من الباب ٢٩. و في الحديثين ٢، ٣ من الباب ٤١ من أبواب الجنابه.
- ٢- يأتي في الأحاديث ١، ٢، ٤، ٦، ٨ من الباب ٣ من أبواب غسل الميت.
- ٣- يأتي في الأحاديث ٢، ٣، ٥، ١٠ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت.
- ٤- التهذيب ١- ١٣٤ - ٣٧٠ و الاستبصار ١- ١٢٤ - ٤٢٢، و تقدم ما يدل عليه في ذيل الحديث السابق.
- ٥- تاتي في الحديث ١ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٢٩ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْمَوَالَاهِ وَ الْمَتَابَعَةِ بَيْنَ الْأَعْضَاءِ فِي الْغُسْلِ وَ جَوَازِ التَّرَاحِي بَيْنَهَا وَ وُجُوبِ إِعَادَتِهِ لَوْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَصْغَرَ أَوْ أَكْبَرَ فِي أَثْنَائِهِ وَ جَوَازِ أَمْرِ الْغَيْرِ بِإِحْضَارِ مَاءِ الْغُسْلِ وَ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْغُسْلِ وَ بَعْضِهِ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ

إشارة

(١) ٢٩ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْمَوَالَاهِ وَ الْمَتَابَعَةِ بَيْنَ الْأَعْضَاءِ فِي الْغُسْلِ وَ جَوَازِ التَّرَاحِي بَيْنَهَا وَ وُجُوبِ إِعَادَتِهِ لَوْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَصْغَرَ أَوْ أَكْبَرَ فِي أَثْنَائِهِ وَ جَوَازِ أَمْرِ الْغَيْرِ بِإِحْضَارِ مَاءِ الْغُسْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٣٦ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُشَيْمٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فُشِطَاطُهُ وَ هُوَ يُكَلِّمُ امْرَأَةً فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ اذْنُهُ هَيْدُهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ جَاءَتْ وَ أَنَا أَرْعُمُ أَنَّ هَذَا الْمَكَانَ الَّذِي أَحْبَبَ اللَّهُ فِيهِ حَجَّهَا عِيَامَ أَوَّلِ كُنْتُ أَرَدْتُ الْإِحْرَامَ فَقُلْتُ ضَمُّوا لِي الْمَاءَ فِي الْخِبَاءِ فَذَهَبَتْ الْجَارِيَةُ بِالْمَاءِ فَوَضَعْتُهُ فَاسْتَحْفَفْتُهَا فَأَصَابَتْ مِنْهَا فَقُلْتُ اغْسِلِي رَأْسَكَ وَ امْسِجِيهِ مَسِجًا شَدِيدًا لَا تَعْلَمُ بِهِ مَوْلَاتُكَ فَإِذَا أَرَدْتَ الْإِحْرَامَ فَاعْسِلِي جَسَدَكَ وَ لَا تَغْسِلِي رَأْسَكَ فَتَشْتَرِبَ مَوْلَاتُكَ فَدَخَلْتُ فُشِطَاطَ مَوْلَاتِهَا فَذَهَبَتْ تَتَنَاوَلُ شَيْئًا فَمَسَّتْ مَوْلَاتُهَا رَأْسَهَا فَإِذَا لُزِجَهُ الْمَاءُ فَحَلَقَتْ رَأْسَهَا وَ ضَرَبَتْهَا فَقُلْتُ لَهَا هَذَا الْمَكَانُ الَّذِي أَحْبَبَ اللَّهُ فِيهِ حَجَّكَ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٣٧ - ٢ - (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ حَرِيزِ فِي الْوُضُوءِ يَجِفُّ قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ جَفَّ الْأَوَّلُ قَبْلَ أَنْ أَعْسَلَ الَّذِي يَلِيهِ قَالَ جَفَّ أَوْ لَمْ يَجِفَّ اغْسِلْ مَا بَقِيَ قُلْتُ وَ كَذَلِكَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ قَالَ هُوَ يَتَلَكَّ الْمَنْزِلَةَ وَ ابْدَأْ بِالرَّأْسِ ثُمَّ أَفْضِ عَلَى سَائِرِ جَسَدِكَ قُلْتُ وَ إِنْ كَانَ بَعْضُ يَوْمٍ قَالَ نَعَمْ.

ص: ٢٣٧

١- الباب ٢٩ فيه ٤ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ١٣٤ - ٣٧١، والاستبصار ١- ١٢٤ - ٤٢٣.

٣- فيه أن الأمر بإحضار ماء الغسل جائز وإن غسل الأحرام سنة لا واجب فتدبر، منه قده.

٤- التهذيب ١- ٨٨ - ٢٣٢، والاستبصار ١- ٧٢ - ٢٢٢ و تقدم في الحديث ٤ من الباب ٣٣ من أبواب الوضوء، و يأتي في الحديث ٣ من الباب ٤١ من أبواب الجنابه.



وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَدِينَةِ الْعِلْمِ مُسْنَدًا عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ كَمَا ذَكَرَهُ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرَى (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٣٨-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمْرٍو التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ إِنَّ عَلِيّاً عَ لَمْ يَرِ بِأَسَأً أَنْ يَغْسِلَ الْجُنُبَ رَأْسَهُ غُدُوهُ وَ يَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ عِنْدَ الصَّلَاةِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠٣٩-٤- (٤) وَ رَوَى السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْمَوْسَوِيُّ الْعِيَامِيُّ فِي كِتَابِ الْمِدَارِكِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ عَرَضِ الْمَجَالِسِ لِلصَّدُوقِ بْنِ بَابُوَيْهِ عَنِ الصَّادِقِ عَ قَالَ: لَا بَأْسَ بِتَبْعِيضِ الْغُسْلِ تَغْسِلُ يَدَكَ وَ فَرْجَكَ وَ رَأْسَكَ وَ تُؤَخَّرُ غَسْلَ جَسَدِكَ إِلَى وَقْتِ الصَّلَاةِ ثُمَّ تَغْسِلُ جَسَدَكَ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَإِنْ أَحْدَثْتَ حَدَثًا مِنْ بَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ أَوْ رِيحٍ أَوْ مَنِيٍّ بَعْدَ مَا غَسَلْتَ رَأْسَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَغْسِلَ جَسَدَكَ فَأَعِدِ الْغُسْلَ مِنْ أَوَّلِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّهِيدَانِ وَ غَيْرُهُمَا مِنَ الْأَصْحَابِ (٥) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ فِي تَقْدِيمِ الْوُضُوءِ عَلَى دُخُولِ الْوَقْتِ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ تَقْدِيمِ الْغُسْلِ أَيْضًا (٦) وَ كَذَا فِي أَحَادِيثِ نَوْمِ الْجُنُبِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٧).

ص: ٢٣٨

١- الذكري- ٩١.

٢- الكافي ٣- ٤٤- ٨.

٣- التهذيب ١- ١٣٤- ٣٧٢.

٤- المدارك- ٥٩.

٥- الذكري- ١٠٦، و روض الجنان- ٥٩، ورد في هامش المخطوط الثاني ما نصه- قد أشار الشهيدان إلى هذا الحديث و ذكر أنه في كتاب عرض المجالس لابن بابويه و كذا غيرهما من المتأخرين و قد نقله بلفظه صاحب المدارك كما ذكرناه و هو صريح كما ترى و ذكر الشيخ في أول الاستبصار أن كل حديث لا معارض له فهو مجمع عليه إذا لم ينقلوا في بابه سواء و مع ذلك يتعين العمل به و لا- يلتفت إلى ما استدلوا به على خلاف ذلك لأن الجمع عند التحقيق و التأمل راجع إلى القياس و هو ظاهر منه قده.

٦- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٤ من أبواب الوضوء.

٧- تقدم في الأحاديث ١ و ٣ و ٤ و ٦ من الباب ٢٥ من أبواب الجنابه.

(١) ٣٠ بَابُ جَوَازِ بَقَاءِ أَثْرِ الطَّيِّبِ وَالْخُلُوقِ وَالزَّعْفَرَانِ وَالْعَلِكِ وَنَحْوِهَا عَلَى الْبَدَنِ وَقْتَ الْغُسْلِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٤٠ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَاعِ الرَّجُلُ يُجْنَبُ فَيَصِيبُ جَسَدَهُ وَرَأْسَهُ الْخُلُوقُ وَالطَّيِّبُ وَالشَّيْءُ اللَّكْدُ (٣) مِثْلَ عَلِكِ الزُّومِ وَالظَّرْبِ (٤) وَ مَا أَشْبَهَهُ فَيَغْتَسِلُ فَإِذَا فَرَّغَ وَجَدَ شَيْئًا قَدْ بَقِيَ فِي جَسَدِهِ مِنْ أَثْرِ الْخُلُوقِ وَالطَّيِّبِ وَ غَيْرِهِ قَالَ لَا بَأْسَ.

وَ

رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ الطَّرَارُ بَدَلَ الظَّرْبِ (٥)

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٤١ - ٢ - (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: كُنَّ نِسَاءُ النَّبِيِّ ص إِذَا اغْتَسَلْنَ مِنَ الْجَنَابَةِ يُتَّقِينَ (٧) صَفْرَةَ الطَّيِّبِ عَلَى أَجْسَادِهِنَّ وَ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ص أَمَرَهُنَّ أَنْ يَصُوبْنَ الْمَاءَ صَبًّا عَلَى أَجْسَادِهِنَّ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ٢٣٩

١- الباب ٣٠ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ١٣٠- ٣٥٦.

٣- في نسخه- اللزق، منه قده. لكذ- لصق لسان العرب ٣- ٣٩٢.

٤- في نسخه- الطرار، و الطرار- موضع أو صمغ، منه قده.

٥- الكافي ٣- ٥١- ٧.

٦- التهذيب ١- ٣٦٩- ١١٢٣.

٧- و في نسخه- بقيت منه قده.

أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ عٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٤٢-٣-(٢) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ فِي الْحَائِضِ تَغْتَسِلُ وَعَلَى جَسَدِهَا الزَّعْفَرَانُ لَمْ يَذْهَبْ بِهِ الْمَاءُ قَالَ لَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى السَّابِطِيِّ (٣) وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ (٤).

٣١ بَابُ أَنَّهُ يُجْزَى فِي الْغُسْلِ مَسْمَاهُ وَ لَوْ كَالدُّهْنِ وَ يُسْتَحَبُّ الْغُسْلُ بِصَاعٍ

اشاره

(٥) ٣١ بَابُ أَنَّهُ يُجْزَى فِي الْغُسْلِ مَسْمَاهُ وَ لَوْ كَالدُّهْنِ وَ يُسْتَحَبُّ الْغُسْلُ بِصَاعٍ

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٤٣-١-(٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عٍ فِي حَدِيثٍ وَ مَنْ انْفَرَدَ بِالْغُسْلِ وَحْدَهُ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ صَاعٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٤٤-٢-(٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ مُثَنَّى الْحَنَاطِ عَنْ الْحَسَنِ الصَّقْفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ قَالَ: الطَّامِثُ تَغْتَسِلُ بِتِسْعَةِ أَرْطَالٍ مِنْ مَاءٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٤٥-٣-(٨) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ

ص: ٢٤٠

١- علل الشرائع - ٢٩٣.

٢- التهذيب ١ - ٤٠٠ - ١٢٤٨.

٣- الفقيه ١ - ١٠٠ - ٢٠٨ و فيه لا باس به، منه قده.

٤- الكافي ٣ - ٨٢ - ٥.

٥- الباب ٣١ فيه ٦ أحاديث.

٦- الفقيه ١- ٣٥- ٧٢، و أوردته بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٣٢ في هذه الأبواب.

٧- الكافي ٣- ٨٢- ٢، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٢٠ من أبواب الحيض.

٨- الكافي ٣- ٢١- ٤.

جَمِيلٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ الْجُنُبُ مَا جَرَى عَلَيْهِ الْمَاءُ مِنْ جَسَدِهِ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ فَقَدْ أُجْزَأَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠٤٦-٤- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْحَائِضُ مَا بَلَغَ بَلْلُ الْمَاءِ مِنْ شَعْرِهَا أُجْزَأَهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٠٤٧-٥- (٣) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يُجْزِيكَ مِنَ الْغُسْلِ وَالِاسْتِنْجَاءِ مَا بَلَّتْ يَمِينُكَ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَا بَلَّتْ يَدُكَ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٠٤٨-٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ قَالَ أَفْضُ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ أَكْفٍ وَ عَنْ يَمِينِكَ وَ عَنْ يَسَارِكَ إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِثْلُ الدَّهْنِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَبْوَابِ الْوُضُوءِ (٦) وَ فِي

ص: ٢٤١

١- التهذيب ١- ١٣٧- ٣٨٠، و الاستبصار ١- ١٢٣- ٤١٦.

٢- الكافي ٣- ٨٢- ٤، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٢٠ من أبواب الحيض.

٣- الكافي ٣- ٢٢- ٦، و تقدم في الحديث ٢ من الباب ١٣ من أبواب أحكام الخلو.

٤- التهذيب ١- ١٣٨- ٣٨٦، و الاستبصار ١- ١٢٢- ٤١٥.

٥- التهذيب ١- ١٣٧- ٣٨٤.

٦- تقدم في الباب ٥٠ و في الحديث ٥ من الباب ٥٢ من أبواب الوضوء.

الاسْتِنْجَاءِ (١) وَ فِي أَبْوَابِ الْمَاءِ الْمُضَافِ وَ الْمُسْتَعْمَلِ (٢) وَ فِي أَحَادِيثِ وَجُوبِ الْغُسْلِ بِغَيْثِيَّوْبِهِ الْحَشْفَةِ (٣) وَ غَيْرِ ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

## ٣٢ بَابُ جَوَازِ غُسْلِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ وَ اسْتِحْبَابِ ابْتِدَاءِ الرَّجُلِ وَ كَوْنِ الْمَاءِ صَاعَيْنِ أَوْ صَاعًا وَ مَدًّا

إشاره

(٥) ٣٢ بَابُ جَوَازِ غُسْلِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ وَ اسْتِحْبَابِ ابْتِدَاءِ الرَّجُلِ وَ كَوْنِ الْمَاءِ صَاعَيْنِ أَوْ صَاعًا وَ مَدًّا

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٤٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٤٩ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَيْفَوَانَ عَنِ الْعَمَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَحْمَدِ هَمَّاعٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَقْتِ (٧) غُسْلِ الْجَنَابَةِ كَمْ يُجْزَى مِنَ الْمَاءِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَغْتَسِلُ بِخَمْسَةِ أَهْدَادٍ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ صَاحِبَتِهِ وَ يَغْتَسِلَانِ جَمِيعًا مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٥٠ - ٢ - (٩) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع هَلْ يَغْتَسِلُ الرَّجُلُ وَ الْمَرْأَةُ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ قَالَ نَعَمْ يُفْرَغَانِ عَلَى أَيْدِيهِمَا قَبْلَ أَنْ يَضَعَا أَيْدِيَهُمَا فِي الْإِنْاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٥١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٥١ - ٣ - (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ

ص: ٢٤٢

١- تقدم في الحديث ٢ من الباب ١٣ من أبواب أحكام الخلو.

٢- تقدم في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب الماء المضاف.

٣- تقدم في الحديث ٥، ٦ من الباب ٢٦ من أبواب الجنابه.

٤- يأتي ما يدل عليه في الباب ٣٢ من أبواب الجنابه و الباب ٢٧ من أبواب غسل الميت.

٥- الباب ٣٢ فيه ٦ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٢٢- ٥.

٧- وقت- ليس في المصدر.

٨- التهذيب ١- ١٣٧- ٣٨٢ و الاستبصار ١- ١٢٢- ٤١٢.

٩- الكافي ٣- ١٠- ٢، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٧ من أبواب الأسار.

١٠- التهذيب ١- ١٣٧- ٣٨٣، و الاستبصار ١- ١٢٢- ٤١٣.

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَغْتَسِلُ بِصَاعٍ وَإِذَا كَانَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ يَغْتَسِلُ بِصَاعٍ وَ مُدًّا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠٥٢-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص هُوَ وَ زَوْجَتُهُ مِنْ خَمْسَةِ أَمْدَادٍ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ فَقَالَ لَهُ زُرَّارَةُ كَيْفَ صَبَّحَ فَقَالَ بَدَأَ هُوَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ الْمَاءَ قَبْلَهَا فَأَنْقَى فَرَجَهُ ثُمَّ ضَرَبَتْ هِيَ فَأَنْقَتْ فَرَجَهَا ثُمَّ أَفَاضَ هُوَ وَ أَفَاضَتْ هِيَ عَلَى نَفْسِهَا حَتَّى فَرَّغَا وَ كَانَ الَّذِي اغْتَسَلَ بِهِ النَّبِيُّ ص ثَلَاثَةَ أَمْدَادٍ وَ الَّذِي اغْتَسَلَتْ بِهِ مَدِينٍ وَ إِنَّمَا أُجْزَأَ عَنْهُمَا لِأَنَّهُمَا اشْتَرَكَ فِيهِ جَمِيعاً وَ مَنْ انْفَرَدَ بِالْغُسْلِ وَ حُدَّهُ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ صَاعٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٠٥٣-٥- (٢) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا قَالَا- تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِمِئِدَةٍ وَ اغْتَسَلَ بِصَاعٍ ثُمَّ قَالَ اغْتَسَلَ هُوَ وَ زَوْجَتُهُ بِخَمْسَةِ أَمْدَادٍ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٠٥٤-٦- (٣) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الرِّزَّازِ عَنْ حَامِدِ بْنِ سَيْهَلٍ (عَنْ أَبِي عَسَّانٍ) (٤) عَنْ شَرِيكَ عَنْ سِمَاكِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ أَجَبْتُ أَنَا وَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَأَغْتَسَلْتُ مِنْ جَفْنِهِ وَ فَضَلْتُ فِيهَا فَضْلَهُ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَأَغْتَسَلَ مِنْهَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا فَضْلُهُ مِنِّي أَوْ قَالَتْ

ص: ٢٤٣

١- الفقيه ١- ٢٣- ٧٢، و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٣١ من أبواب الجنابه.

٢- التهذيب ١- ٣٧٠- ١١٣٠.

٣- أمالي الطوسي ٢- ٦، و أورد في الحديث ٦ من الباب ٧ من أبواب الأسار.

٤- ليس في المصدر. راجع تعليقه على الحديث ٦ من الباب ٧ من أبواب الأسار.



اغتسلت فقال ليس الماء [للماء] جنابه.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَسَارِ (١) وَ فِي أَبْوَابِ الْوُضُوءِ (٢).

### ٣٣ بَابُ أَنْ كُلَّ غُسْلٍ يُجْزَى عَنِ الْوُضُوءِ

إشاره

(٣) ٣٣ بَابُ أَنْ كُلَّ غُسْلٍ يُجْزَى عَنِ الْوُضُوءِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٥٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ جَمِيعاً عَنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَوَّاصٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْغُسْلُ يُجْزَى عَنِ الْوُضُوءِ وَ أَيُّ وَضُوءٍ أَطَهَّرَ مِنَ الْغُسْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٥٦-٢- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ (٦) بَيْنَ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ حَيْدَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَهْمَدَانِيَّ كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّلَاثِ عَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ فِي غُسْلِ الْجُمُعَةِ فَكَتَبَ لَهَا وَضُوءَ لِلصَّلَاةِ فِي غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ لَا غَيْرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٥٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٥٧-٣- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنِ عَمَّارِ السَّابَاطِيِّ قَالَ: سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا (٨) اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَتِهِ أَوْ يَوْمِ جُمُعَةٍ أَوْ يَوْمِ عِيدٍ هَلْ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ قَبْلَ ذَلِكَ أَوْ بَعْدَهُ فَقَالَ لَا لَيْسَ عَلَيْهِ قَبْلَ وَ لَا بَعْدَ قَدْ

ص: ٢٤٤

١- تقدم ما يدل عليه في الباب ٧ من أبواب الأسار.

٢- تقدم في الباب ٥٠ من أبواب الوضوء.

٣- الباب ٣٣ فيه ١٠ أحاديث وفي الفهرست ١١ حديثاً.

٤- التهذيب ١- ١٣٩- ٣٩٠ والاستبصار ١- ١٢٦- ٤٢٧.

٥- التهذيب ١- ١٤١- ٣٩٧ والاستبصار ١- ١٢٦- ٤٣١.

٦- في نسخه- الحسين، منه قده.

٧- التهذيب ١- ١٤١- ٣٩٨ و الاستبصار ١- ١٢٧- ٤٣٢.

٨- كتب في هامش الأصل اذا عن التهذيب.

أَجْزَأَهُ الْغُسْلُ وَ الْمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ إِذَا اغْتَسَلَتْ مِنْ حَيْضٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَلَيْسَ عَلَيْهَا الْوُضُوءُ لَأَقْبَلَ وَ لَا بَعْدُ قَدْ أَجْزَأَهَا الْغُسْلُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٥٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠٥٨-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَغْتَسِلُ لِلْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ أَيْجُزِيهِ مِنَ الْوُضُوءِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَيُّ وَضُوءٍ أَطَهَّرُ مِنَ الْغُسْلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٥٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٠٥٩-٥- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مَرْسَلًا أَنَّ الْوُضُوءَ قَبْلَ الْغُسْلِ وَ بَعْدَهُ بَدْعُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٦٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٠٦٠-٦- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شَاذَانَ بْنِ الْخَلِيلِ عَنْ يُونُسَ عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْوُضُوءَ بَعْدَ الْغُسْلِ بَدْعُهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٦١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٠٦١-٧- (٥) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ رَوَى أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْغُسْلِ فِيهِ وَضُوءٌ إِلَّا غُسِلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّ قَبْلَهُ وَضُوءًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٦٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٠٦٢-٨- (٦) قَالَ وَ رَوَى أَيُّ وَضُوءٍ أَطَهَّرُ مِنَ الْغُسْلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٦٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٠٦٣-٩- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: الْوُضُوءُ بَعْدَ الْغُسْلِ بَدْعُهُ.

ص: ٢٤٥

١- التهذيب ١- ١٤١- ٣٩٩ والاستبصار ١- ١٢٧- ٤٣٣.

٢- التهذيب ١- ١٤٠- ٣٩٤ والاستبصار ١- ١٢٦- ٤٣٠، و أورده في الحديث ٧ من الباب ٣٤ من أبواب الجنابة.

٣- التهذيب ١ - ١٤٠ - ٣٩٥.

٤- الكافي ٣ - ٤٥ - ١٢.

٥- الكافي ٣ - ٤٥ - ١٣.

٦- الكافي ٣ - ٤٥ - ١٣.

٧- التهذيب ١ - ١٤٠ - ٣٩٦.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٠٦٤-١٠- (١) وَقَالَ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ رُوِيَ مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: الْوُضُوءُ بَعْدَ الْغُسْلِ بِدَعَاهُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْحَيْضِ (٢) وَالِاسْتِحَاضَةِ (٣) وَالنَّفَاسِ (٤) وَغَيْرِ ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا ظَاهَرَهُ الْمَنَافَاهُ وَ نُبِّئُ وَجْهَهُ (٥).

٣٤ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْوُضُوءِ مَعَ غُسْلِ الْجَنَابَةِ قَبْلَهُ وَ لَا بَعْدَهُ

إشاره

(٦) ٣٤ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْوُضُوءِ مَعَ غُسْلِ الْجَنَابَةِ قَبْلَهُ وَ لَا بَعْدَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٦٥-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَاقُطٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فِيهِ وَضُوءٌ أَمْ لَمَّا فِيهِمَا نَزَلَ بِهِ جَبْرَائِيلُ ع قَالَ الْجُنُبُ يَغْتَسِلُ يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَغْمَسَ هُمَا فِي الْمَاءِ ثُمَّ يَغْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنْ أَدَى ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ وَعَلَى وَجْهِهِ وَعَلَى جَسَدِهِ كُلِّهِ ثُمَّ قَدْ قَضَى الْغُسْلَ وَ لَا وَضُوءَ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٦٦-٢- (٨) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ كَيْفِيَّةَ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ لَيْسَ قَبْلَهُ وَ لَا بَعْدَهُ وَضُوءٌ.

ص: ٢٤٦

١-المعتبر-٥٢.

٢- يأتي في الحديث ٧ من الباب ٤، و الحديث ٣، ٦ من الباب ٥ من أبواب الحيض.

٣- يأتي في الحديث ٧ من الباب ١ من أبواب الاستحاضه.

٤- يأتي في الحديث ١ من الباب ١، و الأحاديث ٨، ١١، ١٩ من الباب ٣، و الأحاديث ٢، ٣ من الباب ٥ من أبواب النفاس.

٥- يأتي ما ظاهره المنافاه في الأحاديث ١، ٢، ٣ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٣٤ فيه ٧ أحاديث.

٧- التهذيب ١- ١٤٢- ٤٠٢.

٨- التهذيب ١- ١٤٨- ٤٢٢ و التهذيب ٣٧٠- ١١٣١، و أورده في الحديث ٥ من الباب ٢٦، و قطعه منه في الحديث ١ من الباب

٢٤ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٦٧-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ تَغْسِلُ يَدَكَ الْيُمْنَى مِنَ الْمَرْفَقَيْنِ إِلَى أَصَابِعِكَ وَ تَبُولُ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى الْبَوْلِ ثُمَّ تُدْخِلُ يَدَكَ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ اغْسِلُ مَا أَصَابَكَ مِنْهُ ثُمَّ أَفْضُ عَلَى رَأْسِكَ وَ جَسَدِكَ وَ لَا وُضُوءَ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠٦٨-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ حَكَمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْغُسْلِ فَضَحِكَ وَ قَالَ وَ أَيْ وَضُوءٍ أَنْقَى مِنَ الْغُسْلِ وَ أَبْلَغُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٠٦٩-٥- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ حَرِيزٍ أَوْ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ إِنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ يَزُوُونَ عَنْ عَلِيٍّ عَ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ قَالَ كَذَبُوا عَلَى عَلِيٍّ عَ- مَا وَجَدُوا ذَلِكَ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عَ- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ إِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٠٧٠-٦- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ قُلْتُ كَيْفَ أَضْنَعُ إِذَا أُجْنِبْتُ قَالَ اغْسِلْ كَفَيْكَ (٦) وَ فَرَجَكَ وَ تَوَضَّأُ وَضُوءَ الصَّلَاةِ ثُمَّ اغْتَسِلْ.

ص: ٢٤٧

١- التهذيب ١- ١٣١- ٣٦٣ والاستبصار ١- ١٢٣- ٤١٩، و أورده في الحديث ٦ من الباب ٢٦ من أبواب الجنابه.

٢- التهذيب ١- ١٣٩- ٣٩٢، و أورد صدره في الحديث ٧ من الباب ٢٦ من أبواب الجنابه.

٣- التهذيب ١- ١٣٩- ٣٨٩ والاستبصار ١- ١٢٥- ٤٢٦.

٤- المائدة ٥- ٦.

٥- التهذيب ١- ١٤٠- ٣٩٣ والاستبصار ١- ١٢٦- ٤٢٩، و كذلك الاستبصار ١- ٩٧- ٣١٤.

٦- في نسخه- كفك.

وَعَنْ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ مِثْلَهُ (١) أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٧١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٠٧١-٧- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مُرْسَلًا أَنَّ الْوُضُوءَ قَبْلَ الْغُسْلِ وَبَعْدَهُ بَدْعَةٌ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٣٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ فِي غَيْرِ الْجَنَابَةِ

إشاره

(٤) ٣٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ فِي غَيْرِ الْجَنَابَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٧٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كُلُّ غُسْلٍ قَبْلَهُ وَضُوءٌ إِلَّا غُسْلَ الْجَنَابَةِ (٦).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٧٣-٢- (٨) وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: فِي كُلِّ غُسْلٍ وَضُوءٌ إِلَّا الْجَنَابَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٧٤-٣- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ

ص: ٢٤٨

١- التهذيب ١- ١٠٤- ٢٦٩.

٢- التهذيب ١- ١٤٠- ٣٩٤ والاستبصار ١- ١٢٦- ٤٣٠. تقدم في الحديث ٥ من الباب ٣٣ من أبواب الجنابه.

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الباب الآتي

٤- الباب ٣٥ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٣- ٤٥- ١٣.

٦- الظاهر أن كل غسل مغن عن الوضوء، و الذي ورد بخلافه ورد من باب التقيه، منه قده.

٧- التهذيب ١- ١٣٩- ٣٩١ و الاستبصار ١- ١٢٦- ٤٢٨.

٨- التهذيب ١- ١٤٣- ٤٠٣، و التهذيب ٣٠٣- ٨٨١.

٩- التهذيب ١- ١٤١- ٤٠١، و الاستبصار ١- ١٢٧- ٤٣٤.



يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ (١) عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَأْوَلِ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَغْتَسِلَ لِلْجُمُعَةِ فَتَوَضَّأْ وَ (٢) اَعْتَسِلْ.

أَقُولُ: هَذَانِ الْحَدِيثَانِ مَعَ مُوَافَقَتِهِمَا لِلتَّفْتِيهِ لَأَنَّ تَضَرُّيخَ فِيهِمَا بِالْوُجُوبِ بَلْ حَمَلُهُمَا عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ قَرِيبٌ جِدًّا لِمَا مَرَّ (٣) وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى التَّفْتِيهِ وَ يَحْتَمِلُ الْأَوَّلُ الْإِسْتِفْهَامَ الْإِنْكَارِيَّ وَ يُرَادُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي غَيْرِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ أَيْضًا وَضُوءٌ نَصًّا عَلَى غَيْرِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ لِأَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى نَصٍّ لِمَا عَلِمَ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِيهِ ثُمَّ لَا تَضَرُّيخَ فِيهِمَا أَيْضًا بِجَوَازِ تَأْخِيرِ الْوُضُوءِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْوُضُوءَ بَعْدَ الْغُسْلِ بِدَعَا (٤) فَيَتَعَيَّنُ تَقْدِيمُ الْوُضُوءِ أَوْ تَرْكُهُ وَ أَمَّا مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الْوُضُوءَ قَبْلَ الْغُسْلِ وَ بَعْدَهُ بِدَعَا (٥) فَهُوَ مَخْصُوصٌ بِغُسْلِ الْجَنَابَةِ أَوْ بِقَصْدِ الْوُجُوبِ وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى إِرَادِهِ إِثْبَاتِ الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَ نَفْيِهِ بَعْدَهُ بِأَنْ يَكُونَ قَبْلَ الْغُسْلِ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ (٦).

ص: ٢٤٩

١- في المصدر- سليمان بن الحسين راجع معجم رجال الحديث ٨- ٢٤٢.

٢- في نسخه- ثم هامش المخطوط.

٣- مر في الحديث ١ من هذا الباب.

٤- تقدم في الحديث ٦، ١٠ من الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٦- جاء في هامش المخطوط ما لفظه- وقد جزم بوجوب تقديم الوضوء على الغسل في غير الجنابة الشيخ و جماعه من علمائنا، و ظاهر روايه على بن يقطين توافقه في غسل الجمعة لا غير و يحتمل أن يراد من الحديث الأول أن كل غسل قبله وضوء لكن الغسل يجزى عنه لما مر بمعنى أن غير الجنب مخاطب بالوضوء و لو على وجه الاستحباب فله تقديمه و ان لم يقدمه أجزأ عنه الغسل عملاً بالدليلين لعدم التنافي على هذا الوجه و الجنب غير مأمور بالوضوء أصلاً لقوله تعالى- وَ إِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَ يحتمل كون لفظ قبله تصحيحاً و أصله فيه كما في الروايه الثانيه و حينئذ فالظرفيه تقتضى كون الوضوء في أثناء الغسل و هو منفي بالإجماع، و الظرفيه تنافي وجوب التقديم، و تنافي التخيير بين التقديم و التأخير، و يظهر لى منها معنى لطيف و هو أن يكون المراد أن كل غسل يجزى عن الوضوء بمعنى أن كل غسل يتضمن الوضوء و يشتمل عليه و يستلزم غسل جميع أعضائه و زياده فيجزى عنه لقولهم عليهم السلام- و أى وضوء أطهر من الغسل. ، مع التصريحات السابقه فيصدق أن كل غسل فيه وضوء و الاستثناء غسل الجنابة معناه أن الجنب غير مخاطب بالوضوء أصلاً، بل لا يشرع له، و إنما هو مأمور بالغسل وحده بدلاله الآيه، فلا- معنى لقولنا غسل الجنابة يجزى عن الوضوء أو أن فيه وضوءاً، أو إنه يشتمل عليه، كما لا يجوز أن يقال غسل الجنابة يجزى عن التيمم، أو صلاه الظهر تجزى عن صلاه الضحى، و هو ظاهر و لا- أقل من الاحتمال، و مع الاحتمالات الأربعة لا- يقاوم التصريحات السابقه بل لا يجوز الاستدلال به، و الله أعلم، منه قده.

(١) ٣٦ بَابُ حُكْمِ الْبَلَلِ الْمُشْتَبِهِ بَعْدَ الْغُسْلِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٧٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٧٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِرِيْنَاهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَغْتَسِلُ ثُمَّ يَجِدُ بَعْدَ ذَلِكَ بَلًّا وَقَدْ كَانَ بَالَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ لِيَتَوَضَّأْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَالَ قَبْلَ الْغُسْلِ فَلْيُعِدِ الْغُسْلَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٧٦-٢- (٣) قَالَ وَرُوِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِنْ كَانَ قَدْ رَأَى بَلًّا وَلَمْ يَكُنْ بَالَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلَا يَغْتَسِلْ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الْحَبَائِلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٧٧-٣- (٤) قَالَ الْحَلَبِيُّ وَ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَنَامُ ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ فَيَمْسُ ذَكَرَهُ فَيَرَى بَلًّا وَلَمْ يَرَ فِي مَنَامِهِ شَيْئاً أَيْ يَغْتَسِلُ قَالَ لَا إِنَّمَا الْغُسْلُ مِنَ الْمَاءِ الْأَكْبَرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٧٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠٧٨-٤- (٥) وَ فِي كِتَابِ الْمُقْنَعِ قَالَ وَ رُوِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِنْ لَمْ تَكُنْ بُلْتِ فَتَوَضَّأْ وَلَا تَغْتَسِلْ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الْحَبَائِلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٧٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٠٧٩-٥- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ

ص: ٢٥٠

١- الباب ٣٦ فيه ١٤ حديثا.

٢- الفقيه ١- ٨٥- ١٨٧.

٣- الفقيه ١- ٨٥- ١٨٨.

٤- الفقيه ١- ٨٦- ١٨٩.

٥- المقنع- ١٣.





وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٨٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٠٨٣-٩- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ فِي رَجُلٍ رَأَى بَعْدَ الْغُسْلِ شَيْئًا قَالَ إِنْ كَانَ بَالَ بَعْدَ جَمَاعِهِ قَبْلَ الْغُسْلِ فَلْيَتَوَضَّأْ وَإِنْ لَمْ يَبْلُ حَتَّى اغْتَسَلَ ثُمَّ وَجَدَ الْبَلَلَ فَلْيَعِدِ الْغُسْلَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٠٨٤-١٠- (٣) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَجَنَّبَ فَاغْتَسَلَ قَبْلَ أَنْ يَبُولَ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ يُعِيدُ الْغُسْلَ قُلْتُ فَالْمَرْأَةُ يَخْرُجُ مِنْهَا شَيْءٌ بَعْدَ الْغُسْلِ قَالَ لَا تُعِيدُ قُلْتُ فَمَا الْفَرْقُ فِيمَا بَيْنَهُمَا قَالَ لِأَنَّ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْمَرْأَةِ (٤) إِنَّمَا هُوَ مِنْ مَاءِ الرَّجُلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٨٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٠٨٥-١١- (٥) وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ تُصَبِّهُهُ الْجَنَابَةُ فَيَنْسِي أَنْ يَبُولَ حَتَّى يَغْتَسِلَ ثُمَّ يَرَى بَعْدَ الْغُسْلِ شَيْئًا أَيْغْتَسِلُ أَيْضًا قَالَ لَا قَدْ تَعَصَّرَتْ وَ نَزَلَتْ مِنَ الْجَبَائِلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٠٨٦-١٢- (٦) وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اغْتَسَلَ قَبْلَ أَنْ يَبُولَ فَكَتَبَ أَنْ الْغُسْلَ بَعْدَ الْبُؤْلِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاسِيًا فَلَا يُعِيدُ مِنْهُ الْغُسْلَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٠٨٧-١٣- (٧) وَيَسْنَادُهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ٢٥٢

١- الكافي ٣- ٤٩- ٤.

٢- التهذيب ١- ١٤٤- ٤٠٨ و الاستبصار ١- ١١٩- ٤٠٣.

٣- تقدم في الحديث ١ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٤- في نسخه- الماء، منه قده.

٥- التهذيب ١- ١٤٥- ٤٠٩ و الاستبصار ١- ١٢٠- ٤٠٦.

٦- التهذيب ١- ١٤٥- ٤١٠ والاستبصار ١- ١٢٠- ٤٠٧.

٧- التهذيب ١- ١٤٥- ٤١١ والاستبصار ١- ١١٩- ٤٠٤.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ (١) عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَعَالٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَبُولَ ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ شَيْءٌ بَعْدَ الْغُسْلِ قَالَ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ إِنْ ذَلِكَ مِمَّا وَضَعَهُ اللَّهُ عَنْهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٠٨٨ - ١٤ - (٢) وَ عَنْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الْمُفَضَّلِ بْنِ الصَّالِحِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَجْنَبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ قَبْلَ أَنْ يَبُولَ ثُمَّ رَأَى شَيْئًا قَالَ لَا يُعِيدُ الْغُسْلَ لَيْسَ ذَلِكَ الَّذِي رَأَى شَيْئًا.

أَقُولُ: وَجْهٌ مِمَّا تَصَحَّحَ إِعْيَادَةُ الْغُسْلِ أَوْ الْوُضُوءِ إِذَا الْحَمْلُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ أَوْ عَلَى تَحَقُّقِ كَوْنِ الْخَارِجِ مَيْتًا أَوْ بَوْلًا كَمَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الصَّدُوقِ وَ الشَّيْخِ لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوبِ (٣) وَ قَدْ مَرَّتْ بَقِيَّةُ أَحَادِيثِ الْبَلَلِ الْمُشْتَبِهَةِ فِي نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ (٤) وَ فِي الْخُلُوهِ (٥) وَ غَيْرِ ذَلِكَ وَ تَقَدَّمَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ انْتِقَاضِ الطَّهَارَةِ إِلَّا بِالْيَقِينِ بِحُصُولِ الْحِدْثِ دُونَ الظَّنِّ وَ الشَّكِّ (٦).

### ٣٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ الْغُسْلِ

إشاره

(٧) ٣٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ الْغُسْلِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٠٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٨٩ - ١ - (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

ص: ٢٥٣

١- في الاستبصار- الاحتجاج.

٢- التهذيب ١- ١٤٥- ٤١٢ و الاستبصار ١- ١١٩- ٤٠٥.

٣- تقدم في الأحاديث ١١، ١٢، ١٣، ١٤ من هذا الباب.

٤- تقدم في الباب ١٣ من أبواب نواقض الوضوء.

٥- تقدم في الباب ١١ من أبواب أحكام الخلو.

٦- تقدم في الباب ١ من أبواب نواقض الوضوء.

٧- الباب ٣٧ فيه ٣ أحاديث.

٨- الكافي ٣- ٤٣- ٤.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: تَقُولُ فِي غُسْلِ الْجُمُعَةِ اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي مِنْ كُلِّ آفَةٍ تَمَحَّقُ دِينِي وَ تَبْطُلُ عَمَلِي - وَ تَقُولُ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي وَ زَكِّ عَمَلِي وَ تَقَبَّلْ سَعْيِي وَ اجْعَلْ لِي مَا عِنْدَكَ خَيْرًا لِي.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَقُولُ فِي غُسْلِ الْجُمُعَةِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٩٠-٢- (٢) قَالَ الشَّيْخُ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٩١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٩١-٣- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّاباطِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا اغْتَسَلْتَ مِنْ جَنَابِهِ فَقُلِ اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي وَ تَقَبَّلْ سَعْيِي وَ اجْعَلْ مَا عِنْدَكَ خَيْرًا لِي اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ - وَ إِذَا اغْتَسَلْتَ لِلْجُمُعَةِ فَقُلِ اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي مِنْ كُلِّ آفَةٍ تَمَحَّقُ (٤) دِينِي وَ تَبْطُلُ بِهِ (٥) عَمَلِي اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ.

ص: ٢٥٤

١- التهذيب ١- ١٤٦- ٤١٤.

٢- التهذيب ١- ١٤٦- ٤١٥.

٣- التهذيب ١- ٣٦٧- ١١١٦.

٤- في المصدر زياده- بها.

٥- في المصدر- بها.



(١) ٣٨ بَابُ وُجُوبِ إِيْصَالِ الْمَاءِ إِلَى أَصُولِ الشَّعْرِ وَ جَمِيعِ الْبَدَنِ فِي الْغُسْلِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ غَسْلِ الشَّعْرِ وَ لَا نَقْضِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٥ - رقم الحديث الباب: ٢٠٩٢]

٥- ٢٠٩٢- ١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَلْمَى خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَتْ كَانَتْ أَشْعَارُ نِسَاءِ النَّبِيِّ ص قُرُونٌ رُءُوسِهِنَّ مُقَدَّمٌ رُءُوسِهِنَّ فَكَانَ يَكْفِيهِنَّ مِنَ الْمَاءِ شَيْءٌ قَلِيلٌ فَأَمَّا النِّسَاءُ الْآنَ فَقَدْ يَتَّبَعِي لَهُنَّ أَنْ يُبَالِغْنَ فِي الْمَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٠٩٣- ٢- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ جَمِيلٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا يَصْنَعُ النِّسَاءُ فِي الشَّعْرِ وَ الْقُرُونِ قَالَ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْمِشْطَةُ إِنَّمَا كُنَّ يَجْمَعُنَهُ ثُمَّ وَصَفَ أَرْبَعَةَ أَمْكِنَةٍ ثُمَّ قَالَ يُبَالِغْنَ فِي الْغُسْلِ. وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٠٩٤- ٣- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيٍّ ع قَالَ: لَا تَنْقُضِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا إِذَا اعْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٠٩٥- ٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

ص: ٢٥٥

١- الباب ٣٨ فيه ٧ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ١٤٧- ٤١٩.

٣- التهذيب ١- ١٤٧- ٤١٨.

٤- الكافي ٣- ٤٥- ١٧.

٥- التهذيب ١- ١٦٢- ٤٦٦.

٦- الكافي ٣- ٤٥- ١٦.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ (عَنْ رَجُلٍ) (١) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (٢) قَالَ: لَا تَنْقُضِ الْمَرْأَةَ شَعْرَهَا إِذَا اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٠٩٦-٥- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ النِّسَاءَ الْيَوْمَ أَحَدَثْنَ مَشْطاً تَعْمَدُ إِحْدَاهُنَّ إِلَى الْقَرَامِلِ (٥) مِنَ الصُّوفِ تَفْعَلُهُ الْمَاشِطَةَ تَصْنَعُهُ مَعَ الشَّعْرِ ثُمَّ تَحْشُوهُ بِالرَّيَاحِينِ ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ خِرْقَةً رَقِيقَةً ثُمَّ تَخِيْطُهُ بِمَسْلَةٍ (٦) ثُمَّ تَجْعَلُهُ فِي رَأْسِهَا ثُمَّ تُصَيِّبُهَا الْجَنَابَةَ فَقَالَ كَانَ النِّسَاءُ الْأُولَى إِنَّمَا يَتَمَشَّطْنَ (٧) الْمَقَادِيمَ فَإِذَا أَصَابَهُنَّ الْغُسْلُ تُغْدِرُ (٨) مُرَّهَا أَنْ تُرَوَى رَأْسُهَا مِنَ الْمَاءِ وَ تَغْصِرُهُ حَتَّى يَزُورَى فَإِذَا رَوَى فَلَا بَأْسَ عَلَيْهَا قَالَ قُلْتُ: فَالْحَائِضُ قَالَ تَنْقُضُ الْمَشْطَةَ نَقْضاً.

قَالَ صَاحِبُ الْمُنتَقَى قَوْلُهُ تُغْدِرُ مَعْنَاهُ تَتْرُكُ الشَّعْرَ عَلَى حَالِهِ وَ لَا تَنْقُضُهُ (٩)

ص: ٢٥٦

- ١- ليس في المصدر " راجع معجم رجال الحديث ١٨-٧٣".
- ٢- في التهذيب زياده- عن أبيه، عن علي عليهم السلام، هامش المخطوط.
- ٣- التهذيب ١-١٤٧-٤١٧.
- ٤- الكافي ٣-٨١-١.
- ٥- القراميل- ما وصلت به المرأة شعرها من صوف أو شعر أو ابريسم لسان العرب ١١ ٥٥٦.
- ٦- المسلة- واحده المسال و هي الأبر الكبار و المخيط الضخم لسان العرب ١١-٣٤٢.
- ٧- في نسخه- يمتشطن، هامش المخطوط.
- ٨- في نسخه- تعذر، و في أخرى- يقدر، هامش المخطوط. و في المصدر- بقدر.
- ٩- منتقى الجمان ١-٢٢١.

وَقَالَ فِي الْقَامُوسِ أَعْدَرَهُ تَرَكَهُ وَ أَبْقَاهُ كَغَادَرَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٠٩٧-٦- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَمَارِ بْنِ مُوسَى السَّابِطِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَغْتَسِلُ وَ قَدْ امْتَشَطَتْ بِقَرَامِطٍ وَ لَمْ تَنْقُضْ شَعْرَهَا كَمْ يُجْزِيهَا مِنَ الْمَاءِ قَالَ مِثْلُ الَّذِي يَشْرَبُ (٣) شَعْرُهَا وَ هُوَ ثَلَاثُ حَفَنَاتٍ عَلَى رَأْسِهَا وَ حَفَنَاتٍ عَلَى الْيَمِينِ وَ حَفَنَاتٍ عَلَى الْيَسَارِ ثُمَّ تَمُرُ يَدَهَا عَلَى جَسَدِهَا كُلِّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٠٩٨-٧- (٤) وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ تَرَكَ شَعْرَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ مُتَعَمِّدًا فَهُوَ فِي النَّارِ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ أَنَّهُ يَجِبُ إِيصَالُ الْمَاءِ إِلَى أَصُولِ الشَّعْرِ لِمَا إِلَى أَطْرَافِهِ لِمَا تَقَدَّمَ هُنَا (٥) وَ فِي الْوُضُوءِ (٦) وَ فِي أَحَادِيثٍ كَيْفِيَّةِ الْغُسْلِ مَا يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ اسْتِيعَابِ الْبَدَنِ بِالْمَاءِ أَيْضًا (٧).

٣٩ بَابُ حُكْمِ مَنْ نَسِيَ غُسْلَ الْجَنَابَةِ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ بِهَا حَتَّى صَلَّى وَ صَامَ

إشاره

(٨) ٣٩ بَابُ حُكْمِ مَنْ نَسِيَ غُسْلَ الْجَنَابَةِ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ بِهَا حَتَّى صَلَّى وَ صَامَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٠٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٠٩٩-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ

ص: ٢٥٧

١- القاموس المحيط ٢- ١٠٠.

٢- الفقيه ١- ١٠٠- ٢٠٨ ذيل الحديث ٢٠٨.

٣- في نسخه من المصدر- نشرت.

٤- تقدم في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الجنابه.

٥- تقدم في الأحاديث ١- ٦ من هذا الباب.

٦- الموجود في أبواب الوضوء عدم وجوب تخليل الشعر و هو أيضا يدل على عدم وجوب غسل الشعر راجع الباب ٤٦ من أبواب الوضوء.

٧- تقدم في الباب ٢٦ و الحديث ١ من الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٨- الباب ٣٩ فيه ٣ أحاديث.

٩- التهذيب ٤- ٣١١- ٩٣٨، و أوردته فى الحديث ٣ من الباب ٣٠ من أبواب من يصح الصوم منه.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سِئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ أَجْنَبَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ - فَنَسِيَ أَنْ يَغْتَسِلَ حَتَّى خَرَجَ شَهْرُ رَمَضَانَ - قَالَ عَلَيْهِ أَنْ (يَغْتَسِلَ وَ) (١) يَقْضِيَ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٠٠-٢- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ تَوْبُهُ نَجَساً لَمْ يُعِدِ الصَّلَاةَ إِلَّا مَا كَانَ فِي وَقْتٍ وَ إِذَا كَانَ جُنْباً أَوْ صِلَى عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ فَعَلَيْهِ إِعَادَةُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ اللَّوَاتِي (٣) فَاتَتْهُ لِأَنَّ التَّوْبَ خِلَافُ الْجَسَدِ فَاعْمَلْ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٠١-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى فِي ثِيَابِهِ (٥) الْمَنِيَّ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ وَ لَمْ يَكُنْ رَأَى فِي مَنَامِهِ أَنَّهُ قَدْ احْتَلَمَ قَالَ فَلْيَغْتَسِلْ وَ لْيَغْسِلْ تَوْبَهُ وَ يُعِدْ (٦) صَلَاتَهُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي حَدِيثٍ مِنْ نَسِي بَعْضِ الْعُضْوِ وَ فِي كِتَابِ الصَّوْمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٧).

ص: ٢٥٨

- ١- ليس في التهذيب.
- ٢- التهذيب ١- ٤٢٦- ١٣٥٥ ذيل الحديث ١٣٥٥، و الاستبصار ١- ١٨٤- ٦٤٣، و أورده أيضا في الحديث ٤ من الباب ٣ من أبواب الوضوء، و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ٤٢ من أبواب النجاسات.
- ٣- في التهذيب- التي.
- ٤- التهذيب ١- ٣٦٧- ١١١٨، و الاستبصار ١- ١١١- ٣٦٧، و أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.
- ٥- في التهذيب- ثوبه.
- ٦- في المصدرين- و يعيد.
- ٧- يأتي في- أ- الحديث ١، ٢ من الباب ٤١ من هذه الأبواب. ب- الباب ١ من أبواب قضاء الصلاة. ج- يأتي في الحديث ١ من الباب ١٧ من أبواب ما يمسك عنه الصائم. د- الباب ٣٠ من أبواب من يصح منه الصوم.

(١) ٤٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّبِّ عَلَى الرَّأْسِ ثَلَاثًا وَعَلَى كُلِّ جَانِبٍ مَرَّتَيْنِ

[رقم الحديث الكلى: ٢١٠٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٠٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُفِيضُ الْجُنُبُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ ثَلَاثًا لَا يُجْزِيهِ أَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي كَيْفِيَّةِ الْغُسْلِ (٣) وَتَقَدَّمَ أَيْضًا مَا يَدُلُّ عَلَى إِجْرَاءِ مُسَمَّى الْغُسْلِ وَكَأَلِ الدُّهْنِ وَ أَنَّه يُجْزَى مَا دُونَ الصَّاعِ (٤) فَظَهَرَ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الثَّلَاثِ وَالشَّيْبِ لِاسْتِحْبَابِ.

٤١ بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ إِغْلَامِ الْغَيْرِ بِخَلَلٍ فِي الْغُسْلِ وَحُكْمِ مَنْ نَسِيَ بَعْضَ الْغُضُوِّ أَوْ شَكَّ فِيهِ

(٥) ٤١ بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ إِغْلَامِ الْغَيْرِ بِخَلَلٍ فِي الْغُسْلِ وَحُكْمِ مَنْ نَسِيَ بَعْضَ الْغُضُوِّ أَوْ شَكَّ فِيهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢١٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٠٣-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: اغْتَسَلَ أَبِي مِنَ الْجَنَابَةِ فَقِيلَ لَهُ قَدْ أَبْقَيْتَ لَمَعَهُ فِي ظَهْرِكَ

ص: ٢٥٩

١- الباب ٤٠ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣-٤٣-٢ و أورده أيضا في الحديث ٤ من الباب ٣٦ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الأحاديث ١-٤، ٨، ٩ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الأحاديث ٣-٦ من الباب ٣١ من هذه الأبواب، و تقدم في الأحاديث ١، ٣-٥ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٤١ فيه ٣ أحاديث.

٦- الكافي ٣-٤٥-١٥.

لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ فَقَالَ لَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ لَوْ سَكَتَ ثُمَّ مَسَحَ تِلْكَ اللَّمْعَةَ بِيَدِهِ (١).

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ فَضَالَةَ عَنِ ابْنِ مُشْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٠٤-٢- (٣) وَعَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَال: قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ تَرَكَ بَعْضَ ذِرَاعِهِ أَوْ بَعْضَ جَسَدِهِ مِنْ غُسْلِ الْجَنَابِ فَقَالَ إِذَا شَكَّ وَكَانَتْ بِهِ بِلَّةٌ وَهُوَ فِي صِلَاتِهِ مَسَحَ بِهَا عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ اسْتَيْقَنَ رَجَعَ فَأَعَادَ عَلَيْهِمَا مَا لَمْ يُصِبْ بِهِ فَإِنْ دَخَلَهُ الشُّكُّ وَقَدْ دَخَلَ فِي صِلَاتِهِ فَلْيَمْضِ فِي صِلَاتِهِ وَ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَإِنْ اسْتَيْقَنَ رَجَعَ فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَإِنْ رَأَاهُ وَبِهِ بِلَّةٌ مَسَحَ عَلَيْهِ وَأَعَادَ الصَّلَاةَ بِاسْتَيْقَانٍ وَإِنْ كَانَ شَاكًّا فَلَيْسَ عَلَيْهِ فِي شُكِّهِ شَيْءٌ فَلْيَمْضِ فِي صَلَاتِهِ.

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٠٥-٣- (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

ص: ٢٦٠

١- ورد في هامش المخطوط ما نصه- بقاء لمعه في ظهره لا يستلزم النسيان لأن ذلك غائب عن عينه فهو من علم الغيب ولا يلزم ذلك في الامام عليه السلام و يحتمل غلط القائل و اشتباه الأمر عليه و غير ذلك منه قده.

٢- التهذيب ١- ٣٦٥- ١١٠٨.

٣- التهذيب ١- ١٠٠- ٢٦١ ذيل الحديث ٢٦١، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٤٢ من الوضوء.

٤- الكافي ٣- ٣٣- ٢.

٥- التهذيب ١- ٨٨- ٢٣٢، و الاستبصار ١- ٧٢- ٢٢٢، و أوردته في الحديث ٤ من الباب ٣٣، و الحديث ٢ من الباب ٢٩ من أبواب الوضوء.

أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ حَرِيزٍ فِي الْوُضُوءِ يَجِفُّ قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ جَفَّ الْأَوَّلُ قَبْلَ أَنْ أُغْسَلَ الَّذِي يَلِيهِ قَالَ جَفَّ أَوْ لَمْ يَجِفَّ  
أُغْسِلْ مَا بَقِيَ قُلْتُ وَكَذَلِكَ غُسْلَ الْجَنَابَةِ قَالَ هُوَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ٤٢ بَابُ حُكْمِ الْخَاتَمِ وَالسَّوَارِ وَالذَّمْلَجِ وَالْجَبَائِرِ وَالْجُرْحِ وَنَحْوِهِ فِي الْغُسْلِ

إشاره

(٢) ٤٢ بَابُ حُكْمِ الْخَاتَمِ وَالسَّوَارِ وَالذَّمْلَجِ وَالْجَبَائِرِ وَالْجُرْحِ وَنَحْوِهِ فِي الْغُسْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٠٦ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ:  
سَأَلْتُهُ عَنِ الْجُنْبِ بِهِ الْجُرْحُ فَيَتَخَوَّفُ الْمَاءَ إِنْ أَصَابَهُ قَالَ فَلَا يَغْسِلُهُ إِنْ خَشِيَ عَلَى نَفْسِهِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ فِي الْوُضُوءِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ تَدُلُّ عَلَى الْأَحْكَامِ الْمَذْكُورَةِ (٤).

## ٤٣ بَابُ إِجْزَاءِ الْغُسْلِ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَسْبَابِ الْمُتَعَدِّدَةِ وَحُكْمِ اجْتِمَاعِ الْجُنْبِ وَالْمَيْتِ وَالْمُحَدِّثِ وَهُنَاكَ مَاءٌ يَكْفِي أَحَدَهُمْ

إشاره

(٥) ٤٣ بَابُ إِجْزَاءِ الْغُسْلِ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَسْبَابِ الْمُتَعَدِّدَةِ وَحُكْمِ اجْتِمَاعِ الْجُنْبِ وَالْمَيْتِ وَالْمُحَدِّثِ وَهُنَاكَ مَاءٌ يَكْفِي أَحَدَهُمْ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٠٧ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: إِذَا اغْتَسَلْتَ بَعْدَ  
طُلُوعِ الْفَجْرِ أَجْزَأَكَ غُسْلَكَ ذَلِكَ لِلْجَنَابَةِ وَالْحِجَامَةِ (٧) وَعَرَفَهُ وَالتَّنْحِرِ وَالْحَلْقِ (٨)

ص: ٢٦١

١- تقدم ما يدل عليه باطلاقه في الحديث ٦ من الباب ٤٢، من أبواب الوضوء.

٢- الباب ٤٢ فيه حديث واحد.

٣- التهذيب ١ - ٨٨ - ٢٣٢، والاستبصار ١ - ٧٢ - ٢٢٢.

٤- تقدم في الباب ٤١ والحديث ٢ من الباب ٣٧ والباب ٣٨ من أبواب الوضوء، ويأتي ما يدل عليه في الأحاديث ٥، ٧، ٨، ٩،

١١، من الباب ٥ من أبواب التيمم.



٥- الباب ٤٣ فيه ٩ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٤١- ١.

٧- في المصدر- الجمعه.

٨- ليس في التهذيب "هامش المخطوط".

وَالذَّبْحِ وَالزِّيَارَةِ فَإِذَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْكَ حُقُوقُ أَجْزَائِهَا عَنْكَ غُسْلٌ وَاحِدٌ قَالَ ثُمَّ قَالَ وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ يُجْزِيهَا غُسْلٌ وَاحِدٌ لِحَبَائِثِهَا  
وَإِحْرَامِهَا وَجُمُعَتِهَا وَغُسْلِهَا مِنْ حَيْضِهَا وَعِيدِهَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ حَرِيْزِ (١) وَرَوَاهُ أَيْضاً يَاسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيٍّ  
بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا (٢) وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلاً مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ  
بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ (٣) وَمِنْ كِتَابِ حَرِيْزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ وَكِتَابُ حَرِيْزِ أَصْلٌ مُعْتَمَدٌ مُعَوَّلٌ عَلَيْهِ (٤)  
وَ

فِي رِوَايَةِ الشَّيْخِ وَابْنِ إِدْرِيسَ وَالْجُمُعَةِ بَدَلِ الْحِجَامَةِ.

وَ هُوَ الصَّوَابُ (٥).

ص: ٢٦٢

١- لم نجد في التهذيب روايه بهذا السند.

٢- التهذيب ١- ١٠٧- ٢٧٩.

٣- مستطرفات السرائر- ١٠٣- ٣٨.

٤- مستطرفات السرائر- ٧٤- ١٩.

٥- روى الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن أبي زكريا يحيى بن آدم، قال- حدثنا صفوان بن يحيى بياح السابري، قال- حدثنا  
عبد الله بن بكير، عن شعيب العرقوفى، قال- حدثنا أبو إسحاق الأزدي، عن أبي إسحاق السبيعي، عن ذكره أن أمير المؤمنين  
عليه السلام كان يغتسل من الحجامة و الحمام، فذكرته لأبي عبد الله الصادق عليه السلام، فقال- إن النبي صلى الله عليه وآله  
كان إذا احتجم حاج به و تبيغ فاغتسل بالماء البارد ليسكن عنه حراره الدم، و إن أمير المؤمنين عليه السلام كان إذا دخل الحمام  
هاجت به الحراره صب عليه الماء البارد فتسكن عنه الحراره. و الظاهر أن غسل الحجامة الموجود في الكافي هو هذا، فيستفاد من  
هذا الحديث غسلان مندوبان غير مشهورين مثل غسل المرأة من طيبها لغير زوجها و يأتي حديثه، و قال صاحب المنتقى- الظاهر  
أن الحجامة في الروايه تصحيف للجمعه و هو بعيد لأن نسخ الكافي أصح و أوثق من غيرها و الله أعلم. "هامش المخطوط"  
راجع طب الأئمة- ٥٨ منتقى الجمان ١- ٣٣٥.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٠٨-٢- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا أَنَّهُ قَالَ: إِذَا اغْتَسَلَ الْجُنُبُ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ أَجْزَأَ عَنْهُ ذَلِكَ الْغُسْلُ مِنْ كُلِّ غُسْلٍ يَلْزَمُهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٠٩-٣- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ شَهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُنُبِ يُغْسَلُ الْمَيِّتَ أَوْ مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا لَهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ ثُمَّ يَغْتَسِلَ فَقَالَ سِوَاءٌ لَا بَأْسَ بِمِثْلِكَ إِذَا كَانَ جُنُبًا غَسَلَ يَدَهُ وَتَوَضَّأَ وَغَسَلَ الْمَيِّتَ وَهُوَ جُنُبٌ (٣) وَإِنْ غَسَلَ مَيِّتًا تَوَضَّأَ ثُمَّ أَتَى أَهْلَهُ وَ (٤) يُجْزِيهِ غُسْلٌ وَاحِدٌ لَهُمَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ نَحْوَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢١١٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١١٠-٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ وَهِيَ جُنُبٌ أَجْزَأَهَا غُسْلٌ وَاحِدٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ حَمَادٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٢١١١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١١١-٥- (٨) وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سِئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ مِنْ

ص: ٢٦٣

١- الكافي ٣- ٤١- ٢.

٢- الكافي ٣- ٢٥- ١، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٣٤ من أبواب غسل الميت.

٣- ليس في المصدر.

٤- كتب المصنّف على الواو علامه نسخه.

٥- التهذيب ١- ٤٤٨- ١٤٥٠.

٦- التهذيب ١- ٣٩٥- ١٢٢٦، و الاستبصار ١- ١٤٦- ٥٠٢.

٧- مستطرفات السرائر ١٠٦- ٤٩.

٨- التهذيب ١- ٣٩٥- ١٢٢٦، و الاستبصار ١- ١٤٧- ٥٠٣.

امْرَأَهُ ثُمَّ حَاصَتْ قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ قَالَ تَجْعَلُهُ غُسْلًا وَاحِدًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢١١٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١١٢-٦- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ حَجَّاجِ الْخَشَّابِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَطَمِثَتْ بَعْدَ مَا فَرَّغَ أَنْ تَجْعَلَهُ غُسْلًا وَاحِدًا إِذَا طَهَّرْتُ أَوْ تَغْتَسِلُ مَرَّتَيْنِ قَالَ تَجْعَلُهُ غُسْلًا وَاحِدًا عِنْدَ طَهْرِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢١١٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١١٣-٧- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابَاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ يُوَاقِعُهَا زَوْجُهَا ثُمَّ تَحِيضُ قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ قَالَ إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَغْتَسِلَ فَعَلَتْ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَلَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ فَإِذَا طَهَّرْتَ اغْتَسَلْتَ غُسْلًا وَاحِدًا لِلْحَيْضِ وَ الْجَنَابَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١١٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١١٤-٨- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ أَبِي الْحَسَنِ عَ قَالَا فِي الرَّجُلِ يُجَامِعُ الْمَرْأَةَ فَتَحِيضُ قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ قَالَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ عَلَيْهَا وَاجِبٌ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ (٤) عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ مِثْلَهُ (٥) أَقُولُ: مَعْلُومٌ أَنَّ غُسْلَ الْجَنَابَةِ لَا يَسْقُطُ أَثَرُهُ بِالْكَلْبِيِّ بِمَجَرَّدِ الْحَيْضِ وَ لَكِنْ بَعْدَ الطُّهْرِ يُجْزَى غُسْلٌ وَاحِدٌ لِلْجَنَابَةِ وَ الْحَيْضِ وَ لَيْسَ هَذَا بِصِرِيحٍ فِي وَجُوبِ تَعَدُّدِ الْغُسْلِ وَ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ أَنَّ مِثْلَ غُسْلِ الْجَنَابَةِ يَجِبُ عَلَيْهَا إِذَا طَهَّرْتَ لِمَا دَلَّ عَلَى أَنَّ غُسْلَ الْحَيْضِ كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ (٦) وَ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ نَهْيِهَا

ص: ٢٦٤

١- التهذيب ١- ٣٩٥- ١٢٢٧ و الاستبصار ١- ١٤٧- ٥٠٤.

٢- التهذيب ١- ٣٩٦- ١٢٢٩ و الاستبصار ١- ١٤٧- ٥٠٦.

٣- التهذيب ١- ٣٩٥- ١٢٢٨ و الاستبصار ١- ١٤٧- ٥٠٥.

٤- في المصدر زياده- عن الحسن.

٥- مستطرفات السرائر ١٠٦- ٥٠.

٦- يأتي في الباب ٢٣ من أبواب الحيض.

عَنِ الْغُسْلِ وَقَتِ الْحَيْضِ (١) لِأَنَّهُ قَدْ جَاءَهَا مَا يُفْسِدُ الصَّلَاةَ وَيَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى الْإِنْكَارِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١١٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١١٥-٩- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحِيضٌ وَهِيَ جُنُبٌ هَلْ عَلَيْهَا غُسْلُ الْجَنَابَةِ قَالَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ وَاحِدٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٣) أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى الْحُكْمِ الْأَخِيرِ فِي التَّيْمُمِ (٤) وَعَلَى تَدَاخُلِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ وَالْمَوْتِ بَلْ جَمِيعِ الْأَغْسَالِ فِي غُسْلِ الْمَيِّتِ (٥).

٤٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْجَنَابَةِ ثَلَاثًا قَبْلَ إِدْخَالِهَا الْإِنَاءَ

اشاره

(٤) ٤٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْجَنَابَةِ ثَلَاثًا قَبْلَ إِدْخَالِهَا الْإِنَاءَ

[رقم الحديث الكلى: ٢١١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١١٦-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجَائِلِهِ عَنْ يُونُسَ عَنْهُمْ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ غُسْلَ الْمَيِّتِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ اغْسِلْ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كَمَا يَغْسِلُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْجَنَابَةِ إِلَى نِصْفِ الذَّرَاعِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١١٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١١٧-٢- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ

ص: ٢٦٥

١- تقدم في الحديث ١ من الباب ١٤ من أبواب الجنابه.

٢- الكافي ٣- ٨٣- ٢.

٣- التهذيب ١- ٣٩٥- ١٢٢٣.

٤- يأتي في الباب ١٨ من أبواب التيمم.

٥- يأتي في الباب ٣١ من أبواب غسل الميت و كذلك الحديث ٣، ٤ من الباب ١٣ من أبواب آداب السفر ما يدل على المقصود.

٦- الباب ٤٤ فيه حديثان.

٧- الكافي ٣- ١٤١- ٥، و أورده بتمامه في الحديث ٣ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت.

٨- الخصال- ٦٣٠.

ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمَائِهِ قَالَ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ الْغُسْلَ فَلْيَبْدَأْ بِدِرَاعَيْهِ فَلْيَغْسِلْهُمَا.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْوُضُوءِ (١) وَفِي كَيْفِيَةِ الْغُسْلِ (٢) وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوبِ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

## ٤٥ بَابُ جَوَازِ إِدْخَالِ الْجُنْبِ يَدَهُ فِي الْمَاءِ قَبْلَ الْغُسْلِ الْمُسْتَحَبِّ

إِشَارَةٌ

(٥) ٤٥ بَابُ جَوَازِ إِدْخَالِ الْجُنْبِ يَدَهُ فِي الْمَاءِ قَبْلَ الْغُسْلِ الْمُسْتَحَبِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١١٨ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ شَهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْجُنْبِ فَلَمَّا صرْتُ عِنْدَهُ أَنْسَيْتُ الْمَسْأَلَةَ فَنظَرَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ فَقَالَ يَا شَهَابُ - لَا بَأْسَ بِأَنْ يَعْرِفَ الْجُنْبُ مِنَ الْحَبِّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١١٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١١٩ - ٢ - (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ شَهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ أَسْأَلُهُ فَأَبْتَدَأَنِي فَقَالَ إِنْ سَأَلْتَنِي يَا شَهَابُ - وَإِنْ سَأَلْتَنِي أَخْبِرْنَاكَ بِمَا جِئْتَ لَهُ قَالَ قُلْتُ: أَخْبِرْنِي جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْجُنْبِ يَسْهُو فَيَغْمُرُ يَدَهُ فِي الْمَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا قُلْتُ نَعَمْ قَالَ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَصَابَ يَدَهُ شَيْءٌ فَلَا بَأْسَ

ص: ٢٦٦

- ١- تقدم في الحديث ١ و ٢ من الباب ٧ من أبواب الأسرار و في الباب ٢٧ من أبواب الوضوء.
- ٢- تقدم في الباب ٢٦ و في الحديث ٢ من الباب ٣٢ و في الحديثين ١ و ٦ من الباب ٣٤ من هذه الأبواب.
- ٣- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٢٩ و في الحديث ٦ من الباب ٣١ من هذه الأبواب.
- ٤- يأتي في الباب ٤٥ من هذه الأبواب.
- ٥- الباب ٤٥ فيه ٣ أحاديث.
- ٦- بصائر الدرجات - ٢٥٦.
- ٧- بصائر الدرجات - ٢٥٨، باختلاف في ذيل الحديث، فلاحظ. و أورد قطعه منه في الحديث ٦ من الباب ٩ من أبواب الماء المضاف، و صدره في الحديث ١١ من الباب ٩ من أبواب الماء المطلق.

وَإِنْ شِئْتُمْ سَلُّوا وَإِنْ شِئْتُمْ أَخْبِرْنَاكُمْ قُلْتُ أَخْبِرْنِي جُعِلَتْ فِدَاكَ قَالَ جِئْتُ تَسْأَلُنِي عَنِ الْجُنْبِ يَغْرِفُ الْمَاءَ مِنَ الْحُبِّ فَتُصِيبُ يَدَهُ الْمَاءَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٢٠-٣-(١) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْوُضُوءِ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَنِ الرَّجُلِ يَبُولُ وَلَمْ يَمَسَّ يَدَهُ الْيَمْنَى شَيْئاً أَيْغَمْسُهَا فِي الْمَاءِ قَالَ نَعَمْ وَإِنْ كَانَ جُنْباً.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَبْوَابِ الْمَاءِ (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي النَّجَاسَاتِ (٣).

٤٦ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِلُبْسِ ثَوْبٍ فِيهِ جَنَابَةٌ وَإِنْ عَرِقَ فِيهِ أَوْ بَلَّ الْمَطْرُ وَطَهَّارَهُ عَرَقَ الْجُنْبِ وَالْحَائِضِ

إشاره

(٤) ٤٦ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِلُبْسِ ثَوْبٍ فِيهِ جَنَابَةٌ وَإِنْ عَرِقَ فِيهِ أَوْ بَلَّ الْمَطْرُ وَطَهَّارَهُ عَرَقَ الْجُنْبِ وَالْحَائِضِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٢١-١-(٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي أُسَيْمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُنْبِ يَغْرِفُ فِي ثَوْبِهِ أَوْ يَغْتَسِلُ فَيَعَانِقُ امْرَأَتَهُ أَوْ يَصَاحِبُهَا وَهِيَ حَائِضٌ أَوْ جُنْبٌ فَيُصِيبُ جَسَدَهُ مِنْ عَرَقِهَا قَالَ هَذَا كُلُّهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٢٢-٢-(٦) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حُمَرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُجْنِبُ الثَّوْبُ الرَّجُلَ وَلَا يُجْنِبُ الرَّجُلُ الثَّوْبَ.

ص: ٢٦٧

١- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢٨ من أبواب الوضوء.

٢- تقدم في الأحاديث ٣-٦ من الباب ٧ من أبواب الأسار.

٣- يأتي ما يدل على طهاره بدن الجنب مطلقا في الباب ٢٧ من أبواب النجاسات.

٤- الباب ٤٦ فيه ٤ أحاديث.

٥- الكافي ٣-٥٢-١.

٦- الكافي ٣-٥٢-٤، ورواه الصدوق في الفقيه ١-٦٧-١٥٢ و تقدم في الحديث ٢ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٢٣-٣- (١) وَ بِالْإِسْتِنَادِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي أُسَيْمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الثُّوبِ تَكُونُ فِيهِ الْجَنَابَةُ فَتَصِيَّبُ السَّمَاءَ حَتَّى يَبْتَلَّ عَلَيَّ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٢٤-٤- (٢) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْتِنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَلْبَسُ ثُوبًا وَ فِيهِ جَنَابَةٌ فَيَعْرِقُ فِيهِ قَالَ فَقَالَ إِنَّ الثُّوبَ لَا يُجْنِبُ الرَّجُلَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٣) وَ فِي الْأَسَارِ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي النَّجَاسَاتِ (٥).

٤٧ بَابُ جَوَازِ الْاِغْتِسَالِ بِغَيْرِ إِزَارٍ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ عَلَى كَرَاهِيهِ وَ جَوَازِ اغْتِسَالِ الرَّجُلِ عَارِيًّا مَعَ حُضُورِ زَوْجَتِهِ

إشاره

(٦) ٤٧ بَابُ جَوَازِ الْاِغْتِسَالِ بِغَيْرِ إِزَارٍ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ عَلَى كَرَاهِيهِ وَ جَوَازِ اغْتِسَالِ الرَّجُلِ عَارِيًّا مَعَ حُضُورِ زَوْجَتِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢١٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٢٥-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْتِنَادِهِ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَغْتَسِلُ بِغَيْرِ إِزَارٍ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ قَالَ لَا بَأْسَ (٨).

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ فِي آدَابِ الْحَمَامِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ عَلَى الْكَرَاهِيَةِ (٩).

ص: ٢٦٨

١- الكافي ٣- ٥٣- ٥، و الفقيه ١- ٦٧- ١٥٣.

٢- قرب الإسناد- ٨٠، و الفقيه ١- ٦٦- ١٥١ و أورده في الحديث ١ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الباب ٥ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٧ من أبواب الأسار.

٥- يأتي في الباب ٢٧ من أبواب النجاسات.

٦- الباب ٤٧ فيه حديثان.

٧- الفقيه ١- ٨٤- ١٨٣.

٨- في نسخه زياده- به هامش المخطوط.

٩- تقدم في الحديث ١ من الباب ١١ أبواب آداب الحمام.



٢١٢٦-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْمَرْأَةُ تَغْسِلُ فَوْحَ زَوْجِهَا إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ: لَهُ أَيْغَتْسِلُ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْ أَهْلِهِ فَقَالَ نَعَمْ مَا يُفْضِي بِهِ أَعْظَمُ.

أقول: وَيَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النِّكَاحِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٢).

ص: ٢٦٩

- 
- ١- التهذيب ١- ٣٥٦- ١٠٦٨، و تقدم بتمامه في الحديث ١ من الباب ٣٨ من أبواب أحكام الخلو، و في الحديث ١، ٢ من الباب ١١ من أبواب آداب الحمام.
- ٢- يأتي في الباب ٥٩ من أبواب مقدمات النكاح و آدابه.



(١) ١ بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ الْحَيْضِ عِنْدَ انْقِطَاعِهِ لِلصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَنَحْوِهِمَا

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٢٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمِ الْأَخْمَرِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ طَهَّرْتَ بِلَيْلٍ مِنْ حَيْضَتِهَا ثُمَّ تَوَأَنْتَ (فِي أَنْ تَغْتَسِلَ) (٣) حَتَّى أَصِيبَ بَحْتٌ عَلَيْهَا قَضَاءُ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٢٨-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَغُسْلُ الْحَيْضِ وَاجِبٌ (٥).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ وَالكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٦) أَقُولُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ عَدَّهُ أَحَادِيثٌ دَالَّةٌ عَلَى وَجُوبِ غَسْلِ الْحَيْضِ (٧) وَيَأْتِي

ص: ٢٧١

١- أبواب الحيض الباب ١ فيه حديثان.

٢- التهذيب ١- ٣٩٣- ١٢١٣، و أوردته أيضا في الحديث ١ من الباب ٢١ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.

٣- في المصدر- أن تغتسل في رمضان.

٤- الفقيه ١- ٧٨- ١٧٦، و يأتي بتمامه في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب الأغسال المسنونه.

٥- في المصدر- و غسل الحائض إذا طهرت واجب.

٦- مر في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب الجنابه.

٧- تقدم في الأحاديث ٦، ٧، ١٤ من الباب ١، و في الحديثين ١، ٩ من الباب ٤٣ من أبواب الجنابه.

مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ (١) وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ سِنَّةٌ وَأَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ وُجُوبَهُ مُسْتَفَادٌ مِنَ السُّنَّةِ لَمَا مِنَ الْقُرْآنِ بِخِلَافِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَإِنَّ وُجُوبَهُ مُسْتَفَادٌ مِنْهُمَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢).

## ٢ بَابُ مَا يُعْرَفُ بِهِ دَمُ الْحَيْضِ مِنْ دَمِ الْعُذْرَةِ وَحُكْمُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

إشاره

(٣) ٢ بَابُ مَا يُعْرَفُ بِهِ دَمُ الْحَيْضِ مِنْ دَمِ الْعُذْرَةِ وَحُكْمُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

[رقم الحديث الكلي: ٢١٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٢٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُشَلِّمٍ (٥) جَمِيعاً عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادِ الْكُوفِيِّ فِي حَدِيثٍ قَال: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَمِّنِي - فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ رَجُلًا مِنْ مَوَالِيكَ تَزَوَّجَ جَارِيَةً مُعْصِرًا (٦) لَمْ تَطْمَئِثْ فَلَمَّا افْتَضَّهَا سَالَ الدَّمُ فَمَكَثَتْ سَائِلًا لَا يَنْقَطِعُ نَحْوًا مِنْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ وَإِنَّ الْقَوَابِلَ اخْتَلَفْنَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُنَّ دَمُ الْحَيْضِ وَقَالَ بَعْضُهُنَّ دَمُ الْعُذْرَةِ فَمَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَصْنَعَ قَالَ فَلْتَتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّ كَانَ مِنْ دَمِ الْحَيْضِ فَلْتُمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَرَى الطُّهْرَ وَ لِيُمْسِكْ عَنْهَا بَعْلُهَا وَإِنْ كَانَ مِنَ الْعُذْرَةِ فَلْتَتَّقِ اللَّهَ وَ لْتَتَوَضَّأْ وَ لْتَصَلِّ وَ يَأْتِيهَا بَعْلُهَا إِنْ أَحَبَّ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَهُ وَ كَيْفَ لَهُمْ أَنْ يَعْلَمُوا مَا (٧)

ص: ٢٧٢

١- يأتي في الحديثين ١، ٧ من الباب ٢٣ من أبواب الحيض، و في الحديثين ٦، ٨ من الباب ١ من أبواب الأغسال المسنونه.

٢- تقدم في الحديثين ٤، ١١ من الباب ١ من أبواب الجنابه.

٣- الباب ٢ فيه ٣ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ٩٢- ١.

٥- في المصدر- أسلم.

٦- الجارية المعصر- التي أول ما أدركت و حاضت أو أشرفت على الحيض و لم تحض، و يقال فيه عصرت كأنها دخلت عصر

شبابها أو بلغته مجمع البحرين ٣- ٤٠٨.

٧- و في نسخه- مما منه قده.

هُوَ حَتَّى يَفْعَلُوا مَا يَتَّبِعِي قَالَ فَالْتَفَتَ يَمِينًا وَشِمَالًا فِي الْفُسْطَاطِ مَخَافَهُ أَنْ يَسْمَعَ كَلَامَهُ أَحَدٌ قَالَ ثُمَّ نَهَدَ (١) إِلَيَّ فَقَالَ يَا خَلْفُ سِرِّ  
اللَّهِ سِرِّ اللَّهِ فَلَا تُذَيِّعُوهُ وَ لَا تَعْلَمُوا هَذَا الْخَلْقَ أَصُولَ دِينِ اللَّهِ بَلِ ارْضَوْا لَهُمْ مَا رَضِيَ اللَّهُ لَهُمْ مِنْ ضَمَالٍ قَالَ ثُمَّ عَقَدَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى  
تَسْعِينَ (٢) ثُمَّ قَالَ تَسِيْتَدْخِلُ الْقُطْنَةَ ثُمَّ تَدْعُهَا مَلِيًّا ثُمَّ تُخْرِجُهَا إِخْرَاجًا رَقِيْقًا فَإِنْ كَانَ الدَّمُ مُطَوَّقًا فِي الْقُطْنَةِ فَهُوَ مِنَ الْعِيْذَرَةِ وَ إِنْ  
كَانَ مُسَدِّ تَنْفَعًا فِي الْقُطْنَةِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ قَالَ خَلْفٌ فَاسْتَدْعَانِي الْفَرْحُ فَبَكَيْتُ فَلَمَّا سَكَنَ بُكَائِي قَالَ مَا أَبْكَاكُ قُلْتَ جُعِلْتُ فِدَاكَ  
مَنْ كَانَ يُحْسِنُ هَذَا غَيْرُكَ قَالَ فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ إِنِّي وَ اللَّهُ مَا أُخْبِرُكَ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص - عَنْ جَبْرِئِيلَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ  
وَ جَلَّ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ كَمَا يَأْتِي (٣) وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٣٠-٢- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سُوْقَةَ قَالَ: سُئِلَ  
أَبُو جَعْفَرٍ ع

ص: ٢٧٣

١- نهـد- نهض و تقدم. مجمع البحرين ٣- ١٥٢.  
٢- ورد في هامش المخطوط الثاني ما نصه- لا- يخفى أن المراد الأمر باخفاء مثل هذه الأحكام عن العامة لعدم قبولهم لها، و  
عدم استحقاقهم لتعلمها و تعليمها، و المراد بالرضا عدم الإنكار عليهم ظاهراً لأنهم لا يقبلون أو لترتب المفسده و ان وجب  
الإنكار بالقلب، و العقد تسعين المراد به وضع رأس الظفر من المسبحة اليسرى على المفصل الأسفل من الإبهام لأن ذلك  
بحساب عقود الأصابع موضوع للتسعين إذا كان باليد اليمنى و التسعمائة إذا كان باليسرى و ذلك لأن وضع عقود اليد اليمنى  
للأحاد و العشرات و عقود اليسرى للمئات و الألوف و عقود المئات في اليسرى على صورته عقود العشرات في اليمنى من غير  
فرق، فلعل الراوى توهم في التعبير أو استعمل المجاز اعتماداً على الجمع بين التسعين و اليد اليسرى و إلا فكان ينبغي الاكتفاء  
بالتسعين و يحتمل كون ذلك اصطلاحاً آخر غير المشهور، و لعل اختيار اليسرى إشارة إلى كون ادخال المرأه القطنه بها أو  
بالإبهام منها و الله أعلم. منه قده.

٣- يأتي في الحديث ٣ من الباب ٢ من أبواب الحيض.

٤- المحاسن- ٣٠٧- ٢٢.

٥- الكافي ٣- ٩٤- ٢.

عَنْ رَجُلٍ افْتَضَّ امْرَأَتَهُ أَوْ أُمَّتَهُ فَرَأَتْ دَمًا كَثِيرًا لَمَّا يَنْقَطِعُ عَنْهَا يَوْمًا كَيْفَ تَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ قَالَ تُمْسِكُ الْكَرْسُفَ (١) فَإِنْ خَرَجَتِ الْقُطْنَةُ مُطَوَّقَةً بِالِدَّمِ فَإِنَّهُ مِنَ الْعُذْرَةِ تَغْتَسِلُ وَتُمْسِكُ مَعَهَا قُطْنَهُ وَتَصِي لِي فَإِنْ خَرَجَ الْكَرْسُفُ مُنْعَمِسًا بِالِدَّمِ فَهُوَ مِنَ الطَّمْثِ تَقْعُدُ عَنِ الصَّلَاةِ أَيَّامَ الْحَيْضِ.

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٣) أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالْعُسَلِ هُنَا غَسْلُ الْجَنَابَةِ وَ هُوَ ظَاهِرٌ فَإِنَّ دَمَ الْعُذْرَةِ لَا يُوجِبُ غُسْلًا لِمَا مَضَى (٤) وَ يَأْتِي (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٣١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٣١-٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي ع جُعِلْتُ فِدَاكَ رَجُلٌ تَزَوَّجَ جَارِيَةً أَوْ اشْتَرَى جَارِيَةً طَمِثَتْ أَوْ لَمْ تَطْمِثْ أَوْ فِي أَوَّلِ مَا طَمِثَتْ فَلَمَّا افْتَرَعَهَا غَلَبَ الدَّمُ فَمَكَثَتْ أَيَّامًا وَ لَيْلًا فَأُرِيَتْ الْقَوَابِلَ فَبَعْضُ قَالَ مِنَ الْحَيْضِ وَ بَعْضُ قَالَ مِنَ الْعُذْرَةِ قَالَ إِنْ كَانَ مِنَ الْحَيْضِ فَلْيُمْسِكْ عَنْهَا بَعْلَهَا وَ لْتُمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ وَ إِنْ كَانَ مِنَ الْعُذْرَةِ فَلْتَتَوَضَّأْ وَ لْتَصِلْ وَ يَأْتِيهَا بَعْلُهَا إِنْ أَحَبَّ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ كَيْفَ لَهَا أَنْ تَعْلَمَ مِنَ الْحَيْضِ هُوَ أَمَّ مِنَ الْعُذْرَةِ فَقَالَ يَا خَلْفُ سَيَّرَ اللَّهُ فَلَا تُدْبِعُوهُ تَسِيْدُ خَلْفُ قُطْنَهُ ثُمَّ تُخْرِجُهَا فَإِنْ خَرَجَتِ الْقُطْنَةُ مُطَوَّقَةً بِالِدَّمِ فَهُوَ مِنَ الْعُذْرَةِ وَ إِنْ خَرَجَتْ مُسِيْدَةً تَنْقَعَهُ بِالِدَّمِ فَهُوَ مِنَ الطَّمْثِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ وَ الْبُرْقِيُّ كَمَا مَرَّ (٧).

ص: ٢٧٤

١- الكرسف- القطن لسان العرب ٩- ٢٩٧.

٢- المحاسن- ٣٠٧- ٢١.

٣- التهذيب ١- ١٥٢- ٤٣٢.

٤- مضى فى الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٥- يأتى فى الحديث الآتى.

٦- التهذيب ١- ٣٨٥- ١١٨٤.

٧- مر فى الحديث السابق.

(١) ٣ بَابُ مَا يُعْرَفُ بِهِ دَمُ الْحَيْضِ مِنْ دَمِ الْإِسْتِحَاضِ وَوُجُوبِ رُجُوعِ الْمُضْطَرِّبِ الْعَادَةِ إِلَى التَّمْيِيزِ وَمَعَ عَدَمِهِ إِلَى الرَّوَايَاتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٣٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٣٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى وَابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ جَمِيعاً عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ دَمَ الْإِسْتِحَاضِ وَالْحَيْضِ لَيْسَ يَخْرُجَانِ مِنْ مَكَانٍ وَاحِدٍ إِنَّ دَمَ الْإِسْتِحَاضِ (٣) بَارِدٌ وَ إِنَّ دَمَ الْحَيْضِ حَارٌّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٣٣-٢- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع امْرَأَةً فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ يَسْتَمِرُّ بِهَا الدَّمُ فَلَا تَدْرِي حَيْضٌ (٥) هُوَ أَوْ غَيْرُهُ قَالَ فَقَالَ لَهَا إِنَّ دَمَ الْحَيْضِ حَارٌّ عَيْبُطٌ (٦) أَسْوَدٌ لَهُ دَفْعٌ وَ حَرَارَةٌ وَ دَمُ الْإِسْتِحَاضِ أَضْيَفُ بَارِدٌ فَإِذَا كَانَ لِلدَّمِ حَرَارَةٌ وَ دَفْعٌ وَ سَوَادٌ فَلْتَدْعِ الصَّلَاةَ قَالَ فَخَرَجَتْ وَ هِيَ تَقُولُ وَ اللَّهُ أَنْ لَوْ كَانَ امْرَأَةٌ مَا زَادَ عَلَيَّ هَذَا.

وَ رَوَاهُمَا الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٣٤-٣- (٨) وَ عَنْ عَدَمِهِ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: سَأَلْتَنِي امْرَأَةً مِمَّا أَنْ أَدْخَلَهَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع - فَاسْتَأْذَنْتُ لَهَا فَأَذِنَ لَهَا فَدَخَلْتُ إِلَيْهَا أَنْ قَالَ فَقَالَتْ

ص: ٢٧٥

١- الباب ٣ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٩١- ٢، و رواه في التهذيب ١- ١٥١- ٤٣٠.

٣- في نسخه- المستحاضه. هامش المخطوط.

٤- الكافي ٣- ٩١- ١.

٥- في نسخه- أحيض. هامش المخطوط.

٦- العيبط- الطرى. لسان العرب ٧- ٣٤٧.

٧- التهذيب ١- ١٥١- ٤٢٩.





لَهُ مَا تَقُولُ فِي الْمَرْأَةِ تَحِيضُ فَتَجُوزُ أَيَّامُ حَيْضِهَا قَالَتْ إِنَّ كَمَا أَنَّ أَيَّامَ حَيْضِهَا دُونَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ اسْتَظْهَرْتُ (١) يَوْمَ وَاحِدٍ ثُمَّ هِيَ مُسْتَحَاضَةٌ قَالَتْ فَإِنَّ الدَّمَ يَسْتَمِرُّ بِهَا الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ كَيْفَ تَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ قَالَ تَجْلِسُ أَيَّامَ حَيْضِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاتَيْنِ قَالَتْ لَهُ إِنَّ أَيَّامَ حَيْضِهَا تَخْتَلِفُ عَلَيْهَا وَكَانَ يَتَقَدَّمُ الْحَيْضُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ وَيَتَأَخَّرُ مِثْلَ ذَلِكَ فَمَا عَلِمَهَا (٢) بِهِ قَالَ دَمُ الْحَيْضِ لَيْسَ بِهِ خِفَاءٌ هُوَ دَمٌ حَارٌّ تَجِدُ لَهُ حُرْفَةً وَدَمُ الْإِسْتِحَاضَةِ دَمٌ فَاسِدٌ بَارِدٌ قَالَ فَالْتَفَتْتُ إِلَى مَوْلَاتِيهَا فَقَالَتْ أَتَرَاهُ كَانَ امْرَأَةً مَرَّةً.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٣) وَ

رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي السَّرَائِرِ (٤) نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَتَرَيْتُهُ كَانَ امْرَأَةً

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٣٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٣٥-٤- (٥) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ سَأَلُوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَائِضِ وَالسُّنَّةِ فِي وَقْتِهِ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص سَنَّ فِي الْحَائِضِ ثَلَاثَ سُنَنِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَمَّا سُنَّةُ الَّتِي قَدْ كَانَتْ لَهَا أَيَّامٌ مُتَقَدِّمَةٌ (ثُمَّ اخْتَلَطَ) (٦) عَلَيْهَا مِنْ طُولِ الدَّمِ فَرَادَتْ وَ نَقَصَتْ حَتَّى أَغْفَلَتْ عَدَدَهَا وَ مَوْضِعَهَا مِنَ الشَّهْرِ فَإِنَّ سُنَّتَهَا غَيْرُ ذَلِكَ وَ ذَلِكَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ أَتَتْ النَّبِيَّ ص - فَقَالَتْ إِنِّي اسْتَحَاضُ وَ لَا أَطْهُرُ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ص

ص: ٢٧٦

١- الاستظهار- طلب الاحتياط بالشيء، و منه- تستظهر الحائض مجمع البحرين ٣- ٣٩٢.

٢- في نسخه- عملها. هامش المخطوط.

٣- التهذيب ١- ١٥١- ٤٣١.

٤- مستطرفات السرائر- ١٠٥- ٤٨.

٥- الكافي ٣- ٨٣- ١، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٥، و ذيله في الحديث ٢ من الباب ٧ و الحديث ٣ من الباب ٨ من أبواب الحيض.

٦- في نسخه- فاختلفت هامش المخطوط.

لَيْسَ ذَلِكَ بِحَيْضٍ إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ (١) فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ وَإِذَا أُذْبِرَتْ فَاعْتَسَمِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي وَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي (وَقْتُ كُلِّ صَلَاةٍ) (٢) وَكَانَتْ تَجْلِسُ فِي مِرْكَانٍ (٣) لِأُخْتِهَا فَكَانَتْ صُفْرُهُ الدَّمَ تَغْلُو الْمَاءَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا تَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَ أَمَرَ هَيْدِهِ بِغَيْرِ مَا أَمَرَ بِهِ تَلْعَكَ أَلَا تَرَاهُ لَمْ يَقُلْ لَهَا دَعِيَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِكَ (٤) وَ لَكِنْ قَالَ لَهَا إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ وَإِذَا أُذْبِرَتْ فَاعْتَسَمِي وَصَلِّي فَهَذَا بَيِّنٌ (٥) أَنَّ هَيْدَهُ امْرَأَةٌ قَدِ اخْتَلَطَ عَلَيْهَا أَيَّامُهَا لَمْ تَعْرِفْ عَدَدَهَا وَ لَا وَقْتُهَا أَلَا تَسْمَعُهَا تَقُولُ إِنِّي أُسْتَحَاضُ وَ لَمَّا أَطَهَّرُ وَ كَانَ أَبِي يَقُولُ إِنَّهَا اسْتَحَيْضَتْ سَمِعَ سِتِّينَ فِي أَقْلٍ مِنْ هَيْدَا تَكُونُ الرَّبِيهَ وَ الْاِخْتِلَاعُ فَلِهَذَا اخْتِيجَتْ إِلَى أَنْ تَعْرِفَ إِقْبَالَ الدَّمَ مِنْ إِذْبَارِهِ وَ تَغْيِيرِ لَوْنِهِ مِنَ السَّوَادِ إِلَى غَيْرِهِ وَ ذَلِكَ أَنْ دَمَ الْحَيْضِ أَسْوَدُ يُعْرَفُ وَ لَوْ كَانَ تَعْرِفُ أَيَّامَهَا مَا اخْتِيجَتْ إِلَى مَعْرِفِهِ لَوْنِ الدَّمَ لِأَنَّ السُّنَّةَ فِي الْحَيْضِ أَنْ تَكُونَ الصُّفْرَهُ وَ الْكُدْرَهُ فَمَا فَوْقَهَا فِي أَيَّامِ الْحَيْضِ إِذَا عَرَفْتَ حَيْضًا كُلَّهُ إِنْ كَانَ الدَّمُ أَسْوَدَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَهَذَا يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّ قَلِيلَ الدَّمَ وَ كَثِيرَهُ أَيَّامِ الْحَيْضِ حَيْضٌ كُلُّهُ إِذَا كَانَتْ الْأَيَّامُ مَعْلُومَةً فَإِذَا جَهَلْتَ الْأَيَّامَ وَ عَدَدَهَا اخْتِيجَتْ إِلَى النَّظْرِ حِينَئِذٍ إِلَى إِقْبَالِ الدَّمَ وَ إِذْبَارِهِ وَ تَغْيِيرِ لَوْنِهِ ثُمَّ تَدْعُ الصَّلَاةَ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ وَ لَا أَرَى النَّبِيَّ صَ قَالَ لَهَا اجْلِسِي كَذَا وَ كَذَا يَوْمًا فَمَا زَادَتْ فَأَنْتِ مُسْتَحَاضَةٌ كَمَا لَمْ يَأْمُرِ الْأَوْلَى بِذَلِكَ وَ كَذَلِكَ أَبِي عَ أَفْتَى فِي مِثْلِ هَذَا وَ ذَاكَ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِنَا اسْتَحَاضَتْ فَسَأَلْتُ أَبِي عَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِذَا

ص: ٢٧٧

١- في نسخه- عزف. العزف- اللعب. هامش المخطوط. الصحاح ٤- ١٤٠٣.

٢- في المصدر- في كل صلاة.

٣- الميركن- الاجانه التي تغسل فيها الثياب. مجمع البحرين ٦- ٢٥٧.

٤- القرء- عند أهل الحجاز- الطهر و عند أهل العراق الحيض. قيل- و كل أصاب لأين القرء خروج من شىء إلى شىء

فخرجت المرأة من الحيض إلى الطهر و من الطهر إلى الحيض. مجمع البحرين ١- ٣٣٨.

٥- في نسخه- يبين. هامش المخطوط.

رَأَيْتِ الدَّمَ الْبَحْرَانِيَّ (١) فَدَعَى الصَّلَاةَ وَإِذَا رَأَيْتِ الطُّهْرَ وَ لَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَاغْتَسِلِي وَ صَلِي قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَرَى جَوَابَ أَبِي ع هَاهُنَا غَيْرَ جَوَابِهِ فِي الْمُسْتَحَاضِ الْأُولَى أ لَا (تَرَى أَنَّهُ) (٢) قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا لِأَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَدَدِ الْأَيَّامِ وَ قَالَ هَاهُنَا إِذَا رَأَتْ الدَّمَ الْبَحْرَانِيَّ فَلْتَدْعِ الصَّلَاةَ فَأَمَرَهَا هُنَا (٣) أَنْ تَنْظُرَ إِلَى الدَّمِ إِذَا أَقْبَلَ وَ أَدْبَرَ وَ تَغَيَّرَ وَ قَوْلُهُ الْبَحْرَانِيَّ شَبَّهَهُ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ص - إِنَّ دَمَ الْحَيْضِ أَسْوَدٌ (٤) يُعْرَفُ وَ إِنَّمَا سَمَّاهُ أَبِي بَحْرَانِيًّا (٥) لِكَثْرَتِهِ وَ لَوْنِهِ فَهَذِهِ سِنَّةُ النَّبِيِّ ص فِي الَّتِي اخْتَلَطَ عَلَيْهَا أَيَّامُهَا حَتَّى لَمَّا تَعْرِفُهَا وَ إِنَّمَا تَعْرِفُهَا بِالدَّمِ مَا كَانَ مِنْ قَلِيلِ الْأَيَّامِ وَ كَثِيرِهِ إِلَى أَنْ قَالَ إِنْ اخْتَلَطَتِ الْأَيَّامُ عَلَيْهَا وَ تَقَدَّمَتْ وَ تَأَخَّرَتْ وَ تَغَيَّرَ عَلَيْهَا الدَّمُ أَلْوَانًا فَسُنَّتْهَا إِقْبَالَ الدَّمِ وَ إِذْبَارُهُ وَ تَغْيِيرَ حَالَانِهِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٦) أَقُولُ: وَ سَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى رُجُوعِ الْمُضْطَرِّبِ إِلَى الرَّوَايَاتِ فِي بَابِ الْمُبْتَدِئَةِ (٧).

#### ٤ بَابُ أَنَّ الصُّفْرَةَ وَ الْكُدْرَةَ فِي أَيَّامِ الْحَيْضِ حَيْضٌ وَ فِي أَيَّامِ الطُّهْرِ طَهْرٌ وَ تَرْجِيحُ الْعَادَةِ عَلَى التَّمْيِيزِ

إشاره

(٨) ٤ بَابُ أَنَّ الصُّفْرَةَ وَ الْكُدْرَةَ فِي أَيَّامِ الْحَيْضِ حَيْضٌ وَ فِي أَيَّامِ الطُّهْرِ طَهْرٌ وَ تَرْجِيحُ الْعَادَةِ عَلَى التَّمْيِيزِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٣٦-١ - (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ

ص: ٢٧٨

١- الدم البحراني - نسبه إلى بحر الرحم و هذا من بعيدات النسب المغرب هامش المخطوط.

٢- في التهذيب - تراه هامش المخطوط.

٣- في الهامش عن التهذيب - فامر هاهنا.

٤- ليس في التهذيب منه قده.

٥- ورد في هامش المخطوط ما نصه - هذا يدل على أن البحراني منسوب إلى البحر لا إلى بحر الرحم كما قيل منه قده.

٦- التهذيب ١ - ٣٨١ - ١١٨٣.

٧- يأتي في الباب ٨ من هذه الأبواب.

٨- الباب ٤ فيه ٩ أحاديث.

٩- الكافي ٣ - ٧٨ - ١.

مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الصُّفْرَةَ فِي أَيَّامِهَا فَقَالَ لَا تُصَلِّي حَتَّى تَنْقِضِيَ أَيَّامَهَا وَإِنْ رَأَتْ الصُّفْرَةَ فِي غَيْرِ أَيَّامِهَا تَوَضَّأَتْ وَصَلَّتْ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٣٧-٢- (٢) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الصُّفْرَةَ فَقَالَ إِنْ كَانَ قَبْلَ الْحَيْضِ بِيَوْمَيْنِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَإِنْ كَانَ بَعْدَ الْحَيْضِ بِيَوْمَيْنِ فَلَيْسَ مِنَ الْحَيْضِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٣) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤) أَقُولُ: وَجْهُهُ أَنَّ الْعَادَةَ قَدْ تَتَقَدَّمُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ وَأَمَّا مَا بَعْدَ الْعَادَةِ وَالْإِسْتِظْهَارِ فَهُوَ اسْتِحَاضَةٌ عَلَى تَفْصِيلٍ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٣٨-٣- (٥) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَالَ فِي حَدِيثٍ وَكُلُّ مَا رَأَتْ الْمَرْأَةُ فِي أَيَّامِ حَيْضِهَا مِنْ صُفْرَةٍ أَوْ حُمْرَةٍ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَكُلُّ مَا رَأَتْهُ بَعْدَ أَيَّامِ حَيْضِهَا فَلَيْسَ مِنَ الْحَيْضِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٢٧٩

١- التهذيب ١- ٣٩٦- ١٢٣٠.

٢- الكافي ٣- ٧٨- ٢.

٣- التهذيب ١- ٣٩٦- ١٢٣١.

٤- الفقيه ١- ٩١- ١٩٦.

٥- الكافي ٣- ٧٦- ٥.

٦- التهذيب ١- ١٥٨- ٤٥٢.

**[رقم الحديث الكلى: ٢١٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٢١٣٩-٤- (١) وَ عَنِ الْحَسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَبَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةُ الصُّفْرَةَ قَبْلَ انْقِضَاءِ أَيَّامِ عَادَتِهَا لَمْ تُصَلِّ وَإِنْ كَانَتْ صُفْرَةٌ بَعْدَ انْقِضَاءِ أَيَّامِ قُرْبَتِهَا صَلَّتْ.

**[رقم الحديث الكلى: ٢١٤٠ - رقم الحديث الباب: ٥]**

٢١٤٠-٥- (٢) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا حَاضِرٌ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الصُّفْرَةَ فَقَالَ مَا كَانَ قَبْلَ الْحَيْضِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَ مَا كَانَ بَعْدَ الْحَيْضِ فَلَيْسَ مِنْهُ. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَمْزَةَ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٣).

**[رقم الحديث الكلى: ٢١٤١ - رقم الحديث الباب: ٦]**

٢١٤١-٦- (٤) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَعْْنِي مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ قَالَ: قَالَ: الصُّفْرَةُ قَبْلَ الْحَيْضِ بَيُّومَيْنِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَ بَعْدَ أَيَّامِ الْحَيْضِ لَيْسَ مِنَ الْحَيْضِ وَ هِيَ فِي أَيَّامِ الْحَيْضِ حَيْضٌ.

**[رقم الحديث الكلى: ٢١٤٢ - رقم الحديث الباب: ٧]**

٢١٤٢-٧- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الصُّفْرَةَ أَيَّامَ طَمَثِهَا كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ تَتْرُكُ لِتَذَلِكِ الصَّلَاةَ - بَعْدَ أَيَّامِهَا الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ فِي طَمَثِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَ تُصَلِّي فَإِنْ رَأَتْ صُفْرَةً بَعْدَ غُسْلِهَا فَلَا غُسْلَ عَلَيْهَا يُجْزِيهَا الْوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ تُصَلِّي.

**[رقم الحديث الكلى: ٢١٤٣ - رقم الحديث الباب: ٨]**

٢١٤٣-٨- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ

ص: ٢٨٠

١- الكافي ٣- ٧٨- ٣.

٢- الكافي ٣- ٧٨- ٤.

٣- التهذيب ١- ٣٩٦- ١٢٣٢.

٤- الكافي ٣- ٧٨- ٥.

٥- قرب الإسناد- ١٠١.

٦- قرب الإسناد- ١٠١.

تَرَى الدَّمَ فِي غَيْرِ أَيَّامِ طَمَثِهَا فَتَرَاهَا الْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ وَالسَّاعَةَ (وَالسَّاعَتَيْنِ) (١) وَيَذْهَبُ مِثْلُ ذَلِكَ كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ تَشْرُكُ الصَّلَاةَ إِذَا كَانَتْ تِلْكَ حَالَهَا (مَا دَامَ الدَّمُ وَتَغْتَسِلُ) (٢) كُلَّمَا انْقَطَعَ عَنْهَا قُلْتُ كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ مَا دَامَتْ تَرَى الصُّفْرَةَ فَلَتَوَضَّأَ مِنَ الصُّفْرَةِ وَتُصَلِّيَ وَلَا غُسْلَ عَلَيْهَا (مِنْ صُفْرِهِ تَرَاهَا إِلَّا) (٣) فِي أَيَّامِ طَمَثِهَا فَإِنْ رَأَتْ صُفْرَةَ فِي أَيَّامِ طَمَثِهَا تَرَكْتَ الصَّلَاةَ كَتَرَكِهَا لِلدَّمِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٤٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٤٤-٩- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَبْسُوطِ قَالَ رَوَى عَنْهُمْ ع أَنَّ الصُّفْرَةَ (٥) فِي أَيَّامِ الْحَيْضِ حَيْضٌ وَفِي أَيَّامِ الطُّهْرِ طُهُرٌ. أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

## ٥ باب وجوب رجوع ذات العادة المستقره إليها مع تجاوز العشره من غير التفات إلى التمييز

إشارة

(٨) ٥ باب وجوب رجوع ذات العادة المستقره إليها مع تجاوز العشره من غير التفات إلى التمييز

[رقم الحديث الكلي: ٢١٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٤٥-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ سَأَلُوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَيْضِ (١٠) وَالشُّنَّةِ فِي وَفْتِهِ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص سَنَّ فِي الْحَيْضِ (١١) ثَلَاثَ

ص: ٢٨١

١- ليس في المصدر.

٢- في المصدر- فإذا دام الدم فتغتسل.

٣- في المصدر- "إلا من صفره تراها".

٤- المبسوط ١- ٤٣.

٥- في المصدر زياده- و الكدره.

٦- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٧- يأتي في الباب ١٥ من أبواب الحيض.

٨- الباب ٥ فيه ٧ أحاديث.

٩- الكافي ٣- ٨٣- ١، و أورد قطعا منه في الحديث ٤ من الباب ٣ و في الحديث ٢ من الباب ٧ و في الحديث ٣ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

١٠- في الهامش - عن نسخه- الحائض.

١١- في الهامش - عن نسخه- الحائض.

سُنَّ بَيْنَ فِيهَا كُلِّ مُشْكِلٍ لِمَنْ سَمِعَهَا وَفَهَمَهَا حَتَّى لَا يَدَعَ لِأَحَدٍ مَقَالًا فِيهِ بِالرَّأْيِ أَمَّا إِحْدَى السُّنَنِ فَالْحَائِضُ الَّتِي لَهَا أَيَّامٌ مَعْلُومَةٌ قَدْ أَحْصَتْهَا بِلَا اخْتِلَافٍ عَلَيْهَا ثُمَّ اسْتَحَاضَتْ (١) فَاسْتَمَرَّ بِهَا الدَّمُ وَهِيَ فِي ذَلِكَ تَعْرِفُ أَيَّامَهَا وَمَبْلَغَ عَدَّتِهَا (٢) فَإِنَّ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ - اسْتَحَاضَتْ فَأَتَتْ أُمَّ سَلَمَةَ فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ص - عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ قَدَرًا أَقْرَائِهَا أَوْ قَدَرًا حَيْضِهَا وَقَالَ إِنَّمَا هُوَ عِزْقٌ (٣) فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَسْتَفِيرَ (٤) بِثَوْبٍ وَتُصَلِّيَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع هَذِهِ سُنَّةُ النَّبِيِّ ص - فِي الَّتِي تَعْرِفُ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا لَمْ تَخْتَلِطْ عَلَيْهَا أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهَا كَمْ يَوْمٌ هِيَ وَ لَمْ يَقُلْ إِذَا زَادَتْ عَلَى كَذَا يَوْمًا فَأَنْتِ مُسْتَحَاضَةٌ وَإِنَّمَا سَنَّ لَهَا أَيَّامًا مَعْلُومَةً مَا كَانَتْ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ بَعِيدٍ أَنْ تَعْرِفَهَا وَكَذَلِكَ أَفْتَى أَبِي ع وَ سِئِلَ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ عِزْقٌ عَابِرٌ (٥) أَوْ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْتَدْعِ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صِلَاةٍ قِيلَ وَ إِنِ سَأَلَ قَالَ وَ إِنِ سَأَلَ مِثْلَ الْمَثَعِبِ (٦) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع هَذَا تَفْسِيرٌ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ص - وَ هُوَ مُوَافِقٌ لَهُ فَهَذِهِ سُنَّةُ الَّتِي تَعْرِفُ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا وَ لَا وَقْتٌ لَهَا إِلَّا أَيَّامَهَا قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ إِلَى أَنْ قَالَ فَجَمِيعُ حَالَاتِ الْمُسْتَحَاضَةِ تَدُورُ عَلَى هَذِهِ السُّنَنِ الثَّلَاثِ لَا تَكَادُ أَبَدًا تَخْلُو مِنْ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ إِنْ كَانَتْ لَهَا أَيَّامٌ مَعْلُومَةٌ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ فَهِيَ عَلَى أَيَّامِهَا وَ خَلَقَتْهَا الَّتِي جَرَتْ عَلَيْهَا لَيْسَ فِيهِ عَدَدٌ مَعْلُومٌ مُوقَّتٌ غَيْرُ أَيَّامِهَا الْحَدِيثِ.

ص: ٢٨٢

- ١- في نسخه استحيضت. هامش المخطوط.
- ٢- في نسخه - عدددها. هامش المخطوط.
- ٣- في نسخه - عزف. هامش المخطوط.
- ٤- الاستنفار- هو أن تاخذ المرأة خرقة طويله عريضه تشد أحد طرفيها من قدام و تخرجها من بين فخذيها و تشد طرفها الآخر من وراء بعد أن تحتشى بشىء من القطن ليمتنع به من سيلان الدم. مجمع البحرين ٣- ٢٣٧.
- ٥- في نسخه - عابد، و فى التهذيب - عزف أو ركضه ... هامش المخطوط.
- ٦- المثعب - الحوض لسان العرب ١- ٢٣٦ و مجمع البحرين ٢- ١٨.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢١٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٤٦-٢- (٢) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى وَ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْمُسْتَحَاضَةُ تَنْظُرُ أَيَّامَهَا فَلَا تُصَلِّي فِيهَا وَ لَا يَقْرُبُهَا بَعْلُهَا وَ إِذَا جَارَتْ أَيَّامُهَا وَ رَأَتْ الدَّمَ يَتَّقِبُ الْكُرْسُفَ اغْتَسَلَتْ لِلظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢١٤٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٤٧-٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ الْفَضْلِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَسْتَحَاضُ فَقَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الْمَرْأَةِ تَسْتَحَاضُ فَأَمَرَهَا أَنْ تَمُكَّتْ أَيَّامَ حَيْضِهَا لَا تُصَلِّي (٥) فِيهَا ثُمَّ تَغْتَسِلَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٤٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٤٨-٤- (٦) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ مَوْلَى أَبِي الْمَغْرَاءِ الْعِجْلِيِّ عَمَّنْ أَحْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ ثُمَّ يَمْضِي وَقْتُ طَهْرِهَا وَ هِيَ تَرَى الدَّمَ قَالَ تَسْتَطْهِرُ بِيَوْمٍ إِنْ كَانَ حَيْضُهَا دُونَ الْعَشْرِ أَيَّامٍ فَإِنْ اسْتَمَرَّ الدَّمُ فِيهَا مُسْتَحَاضَةً الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٤٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٤٩-٥- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ

ص: ٢٨٣

١- التهذيب ١- ٣٨١- ١١٨٣.

٢- الكافي ٣- ٨٨- ٢.

٣- التهذيب ١- ١٠٦- ٢٧٧.

٤- الكافي ٣- ٨٩- ٣، و يأتي بتمامه في الحديث ٢ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة.

٥- في المصدر- لا تصل.

٦- الكافي ٣- ٩٠- ٧، و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب القادم، و أورد صدره أيضا في الحديث ٤ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٧- الكافي ٣- ٧٦- ٥، و يأتي مقطعا في الحديث ٤ من الباب ١ من هذه الأبواب.



يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَكُلِّ مَا رَأَتْهُ بَعْدَ أَيَّامِ حَيْضِهَا فَلَيْسَ مِنَ الْحَيْضِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٥٠-٦- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمِ الصَّخَّافِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِ حَيْضِ الْحَامِلِ قَالَ: فَلْتُمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ عَدَدَ أَيَّامِهَا الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ فِي حَيْضِهَا فَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ عَنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ وَ لَتَصِلْ وَإِنْ لَمْ يَنْقَطِعِ الدَّمُ عَنْهَا إِلَّا بَعْدَ مَا تَمَضَى الْمَأْيَامُ الَّتِي كَانَتْ تَرَى الدَّمَ فِيهَا بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ فَلْتَغْتَسِلْ ثُمَّ ذَكَرَ أَحْكَامَ الْمُسْتَحَاضَةِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ كَمَا يَأْتِي (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٥١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٥١-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الطَّامِثِ تَقْعُدُ بَعْدَ أَيَّامِهَا كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ تَسْتَظْهَرُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ هِيَ مُسْتَحَاضَةٌ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي أَحَادِيثِ الْإِسْتِظْهَارِ وَ غَيْرِهَا (٦).

ص: ٢٨٤

١- التهذيب ١- ١٥٨- ٤٥٢.

٢- الكافي ٣- ٩٥- ١، و أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب، و أورد ذيله في الحديث ٧ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة، و أورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب ١٥ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الحديث ٣ من الباب ٣٠ من أبواب الحيض.

٤- التهذيب ١- ١٦٩- ٤٨٣، و أوردته أيضا في الحديث ١٣ من الباب ١٣ من هذه الأبواب، و يأتي تمامه في الحديث ٩ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة.

٥- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٣ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٦- يأتي ما يدل عليه في الباب ١٣ من أبواب الحيض، و في الباب ٣ من أبواب النفاس، و ورد ما فيه دلالة في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة.

(١) ٦ بَابُ حُكْمِ انْقِطَاعِ الدَّمِ فِي أَثْنَاءِ الْعَادَةِ وَ عَوْدِهِ وَ حُكْمِ اشْتِبَاهِ أَيَّامِ الْعَادَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٥٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ مَوْلَى أَبِي الْمَغْرَاءِ الْعِجَلِيِّ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ فَالْمَرْأَةُ يَكُونُ حَيْضُهَا سَبْعَةَ أَيَّامٍ أَوْ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حَيْضُهَا دَائِمٌ مُسْتَقِيمٌ ثُمَّ تَحِيضُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ يَنْقَطِعُ عَنْهَا الدَّمُ وَ تَرَى الْبِيَاضَ لَا صُفْرَةَ وَ لَا دَمًا قَالَ تَغْتَسِلُ وَ تُصَلِّيُ قُلْتُ تَغْتَسِلُ وَ تُصَلِّيُ وَ تَصُومُ ثُمَّ يَعُودُ الدَّمُ قَالَ إِذَا رَأَتْ الدَّمَ أَمْسَيْكَتْ عَنِ الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ قُلْتُ فَإِنَّهَا تَرَى الدَّمَ يَوْمًا وَ تَطْهَرُ يَوْمًا قَالَ إِذَا رَأَتْ الدَّمَ أَمْسَكَتْ وَ إِذَا رَأَتْ الطُّهْرَ صَلَّتْ - فَإِذَا مَضَتْ أَيَّامَ حَيْضِهَا وَ اسْتَمَرَّ بِهَا الطُّهْرُ صَلَّتْ فَإِذَا رَأَتْ الدَّمَ فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ قَدْ انْتَضَمَتْ لَكَ أَمْرًا كُلَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٥٣-٢- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْمَرْأَةُ تَرَى الدَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَرْبَعَةَ قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ قُلْتُ فَإِنَّهَا تَرَى الطُّهْرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَرْبَعَةَ قَالَ تُصَلِّيُ قُلْتُ فَإِنَّهَا تَرَى الدَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَرْبَعَةَ قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ قُلْتُ فَإِنَّهَا تَرَى الطُّهْرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَرْبَعَةَ قَالَ تُصَلِّيُ قُلْتُ فَإِنَّهَا تَرَى الدَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَرْبَعَةَ قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ تُصَلِّيُ مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ شَهْرٍ فَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ عَنْهَا وَ إِلَّا فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْمُسْتَحَاضَةِ.

ص: ٢٨٥

١- الباب ٦ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٩٠- ٧، و تقدم صدره في الحديث ٤ من الباب السابق، و يأتي صدره أيضا في الحديث ٤ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٣- ٧٩- ٢، و أورد قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٥٤-٣- (٢) وَيُؤَيِّنُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرَّازِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ خَمْسَةَ أَيَّامٍ وَالطُّهُرَ خَمْسَةَ أَيَّامٍ وَتَرَى الدَّمَ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَتَرَى الطُّهُرَ سِتَّةَ أَيَّامٍ فَقَالَ إِنَّ رَأَتِ الدَّمَ لَمْ تُصَلِّ وَإِنْ رَأَتِ الطُّهُرَ صَلَّيْتُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا فَإِذَا تَمَّتْ ثَلَاثُونَ يَوْمًا فَرَأَتْ دَمًا صَبِيحًا اغْتَسَلْتُ وَاسْتَنْفَرْتُ وَاحْتَشَشْتُ بِالْكَرْسَفِ فِي وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةً تَوَضَّأَتْ.

قَالَ الشَّيْخُ الْوَجْهُ فِي هَذَيْنِ الْخَبْرَيْنِ أَنَّ نَحْمِلَهُمَا عَلَى امْرَأَةٍ اخْتَلَطَتْ عَادَتُهَا فِي الْحَيْضِ وَتَغَيَّرَتْ عَنْ أَوْقَاتِهَا وَ لَمْ يَمَيِّزْ لَهَا دَمَ الْحَيْضِ مِنْ غَيْرِهِ أَوْ تَرَى مَا يُشْبِهُ دَمَ الْحَيْضِ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَ تَرَى مَا يُشْبِهُ دَمَ الْإِسْتِحَاضِ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ فَفَرَضَ بِهَا أَنْ تَتْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّمَا رَأَتْ مَا يُشْبِهُ دَمَ الْحَيْضِ وَ تَصَلَّى كُلَّمَا رَأَتْ مَا يُشْبِهُ دَمَ الْإِسْتِحَاضِ إِلَى شَهْرٍ وَقَالَ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ (٣) هَذَا تَأْوِيلٌ لَا يَأْسَ بِهِ وَ لَمَّا يُقَالُ الطُّهُرُ لَمَّا يَكُونُ أَقَلُّ مِنْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ لِأَنَّا نَقُولُ هَذَا حَقٌّ وَ لَكِنْ هَذَا لَيْسَ بِطُهْرٍ عَلَى الْيَقِينِ وَ لَا حَيْضًا بَلْ هُوَ دَمٌ مُشْتَبِهٌ فَعَمِلَ فِيهِ بِالْإِحْتِيَاظِ أَنْتَهَى.

### ٧ بَابُ ثُبُوتِ عَدَّةِ الْحَيْضِ بِاسْتِوَاءِ شَهْرَيْنِ وَ وُجُوبِ رُجُوعِهَا إِلَيْهَا فِي الثَّلَاثِ وَ عَدَمِ ثُبُوتِهَا بِشَهْرٍ وَاحِدٍ

إشاره

(٤) ٧ بَابُ ثُبُوتِ عَدَّةِ الْحَيْضِ بِاسْتِوَاءِ شَهْرَيْنِ وَ وُجُوبِ رُجُوعِهَا إِلَيْهَا فِي الثَّلَاثِ وَ عَدَمِ ثُبُوتِهَا بِشَهْرٍ وَاحِدٍ

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٥٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

ص: ٢٨٦

١- التهذيب ١- ٣٨٠- ١١٧٩ و الاستبصار ١- ١٣١- ٤٥٣.

٢- التهذيب ١- ٣٨٠- ١١٨٠، و الاستبصار ١- ١٣٢- ٤٥٤.

٣- كتاب المعتمر- ٥٥.

٤- الباب ٧ فيه حديثان.

٥- الكافي ٣- ٧٩- ١، و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ سَيِّمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجَارِيَةِ الْبِكْرِ أَوَّلَ مَا تَحِيضُ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِذَا اتَّفَقَ شَهْرَانِ عِدَّةَ أَيَّامٍ سِوَاءَ فَتْلِكَ أَيَّامُهَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢١٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٥٦-٢- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ أَمَّا السُّنَّةُ الثَّلَاثَةُ فَفِي الَّتِي لَيْسَتْ لَهَا أَيَّامٌ مُتَقَدِّمَةٌ وَ لَمْ تَرَ الدَّمَ قَطُّ وَ رَأَتْ أَوَّلَ مَا أَدْرَكَتْ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ فِي أَقَلِّ مِنْ سَبْعٍ وَ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعٍ فَإِنَّهَا تَغْتَسِلُ سَاعَةَ تَرَى الطُّهْرَ وَ تُصَلِّيَ فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا يَكُونُ فِي الشَّهْرِ الثَّانِي فَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ لَوْقَتِهِ فِي الشَّهْرِ الْأَوَّلِ سِوَاءَ حَتَّى تَوَالِيَ عَلَيْهِ (٣) حَيْضَتَانِ أَوْ ثَلَاثٌ فَقَدْ عَلِمَ الْآنَ أَنَّ ذَلِكَ قَدْ صَارَ لَهَا وَقْتًا وَ خَلَقًا مَعْرُوفًا تَعْمَلُ عَلَيْهِ وَ تَدْعُ مَا سِوَاهُ وَ تَكُونُ سُنَّتَهَا فِيمَا يَسْتَقْبَلُ إِنْ اسْتَحَاضَتْ (٤) قَدْ صَارَتْ سُنَّتَهُ إِلَى أَنْ (تَجْلِسَ أَقْرَاءَهَا) (٥) وَ إِنَّمَا جُعِلَ الْوَقْتُ أَنْ تَوَالِيَ عَلَيْهَا حَيْضَتَانِ أَوْ ثَلَاثٌ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص لِتَتَّيَّعِي أَيَّامَهَا دَعَى الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِكَ فَعَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ الْقُرْءَ الْوَاحِدَ سُنَّةً لَهَا فَيَقُولُ لَهَا (٦) دَعَى الصَّلَاةَ أَيَّامَ قُرْبِكَ وَ لَكِنْ سَنَّ لَهَا الْأَقْرَاءَ وَ أَدْنَاهُ حَيْضَتَانِ فَصَاعِدًا الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٧) أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨).

ص: ٢٨٧

- ١- التهذيب ١- ٣٨٠- ١١٧٨.
- ٢- الكافي ٣- ٨٣- ١، و تأتي قطعه منه في الحديث ٣ من الباب ٨، و تقدمت قطعه منه في الحديث ٤ من الباب ٣ و صدره في الحديث ١ من الباب ٥ من هذه الأبواب.
- ٣- في نسخه- عليها. هامش المخطوط.
- ٤- في نسخه- استحاضت. هامش المخطوط.
- ٥- في المصدر- تجسس أقراؤها.
- ٦- لها ليس في المصدر و قد كتبها المصنّف في الهامش.
- ٧- التهذيب ١- ٣٨١- ١١٨٣.
- ٨- و يأتي في الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٨ بَابُ وَجُوبِ رُجُوعِ الْمُتَبَدِّلِ إِلَى التَّمْيِيزِ مَعَ تَجَاوُزِ الْعَشْرِ وَ مَعَ عَدَمِ التَّمْيِيزِ إِلَى عَادَةِ نِسَائِهَا وَ مَعَ الْإِخْتِلَافِ إِلَى الرُّوَايَاتِ وَ هِيَ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ أَوْ عَشْرَةٌ مِنْ شَهْرٍ وَ ثَلَاثَةٌ مِنْ آخَرٍ وَ كَذَا الْمُضْطَرِبُ

إشارة

(١) ٨ بَابُ وَجُوبِ رُجُوعِ الْمُتَبَدِّلِ إِلَى التَّمْيِيزِ مَعَ تَجَاوُزِ الْعَشْرِ وَ مَعَ عَدَمِ التَّمْيِيزِ إِلَى عَادَةِ نِسَائِهَا وَ مَعَ الْإِخْتِلَافِ إِلَى الرُّوَايَاتِ وَ هِيَ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ أَوْ عَشْرَةٌ مِنْ شَهْرٍ وَ ثَلَاثَةٌ مِنْ آخَرٍ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٥٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ يَعْنِي ابْنَ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِنْتِ الْيَاسِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ جَمِيعاً عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: يَجِبُ لِلْمُسْتَحَاضِ أَنْ تَنْظُرَ بَعْضَ نِسَائِهَا فَتَقْتَدِيَ بِأَقْرَانِهَا ثُمَّ تَسْتَظْهَرِ عَلَى ذَلِكَ يَوْمٍ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى التَّمْيِيزِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٥٨-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ حَارِيَةَ حَاضَتْ أَوَّلَ حَيْضَتِهَا فَدَامَ دَمُهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَ هِيَ لَا تَعْرِفُ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا فَقَالَ أَقْرَانُهَا مِثْلُ أَقْرَانِ نِسَائِهَا فَإِنْ كَانَتْ نِسَائُهَا مُخْتَلِفَاتٍ فَأَكْثَرُ جُلُوسِهَا عَشْرَةَ أَيَّامٍ وَ أَقَلُّهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٥٩-٣- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ

ص: ٢٨٨

١- الباب ٨ فيه ٦ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٤٠١- ١٢٥٢، و الاستبصار ١- ١٣٨- ٤٧٢ و أورده أيضا في الحديث ٥ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الباب ٣ من هذه الأبواب.

٤- الكافي ٣- ٧٩- ٣.

٥- الاستبصار ١- ١٣٨- ٤٧١.

٦- التهذيب ١- ٣٨٠- ١١٨١.

٧- الكافي ٣-٨٣-١، و أورد قطع منه الحديث ٤ من الباب ٣، و في الحديث ١ من الباب ٥، و في الحديث ٢ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

غَيْرِ وَاحِدٍ سَأَلُوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَيْضِ وَالسُّنَّةِ فِي وَقْتِهِ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص سَنَّ فِي الْحَيْضِ (١) ثَلَاثَ سُنَنِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَمَّا السُّنَّةُ الثَّلَاثَةُ فَفِي (٢) الَّتِي لَيْسَ لَهَا أَيَّامٌ مُتَقَدِّمَةٌ وَ لَمْ تَرَ الدَّمَ قَطُّ وَ رَأَتْ أَوَّلَ مَا أُذْرِكَتْ فَاسْتَمَرَّ بِهَا فَإِنْ سِنَّهُ هَيْدُهُ غَيْرُ سِنَّهُ الْأُولَى وَ الثَّانِيَةِ وَ ذَلِكَ أَنْ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا حَمْنَةٌ بِنْتُ جَحْشٍ - أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَتْ إِنِّي اسْتَحِضْتُ حَيْضَةً شَدِيدَةً فَقَالَ اخْتَبِي كُرْسِفًا فَقَالَتْ إِنَّهُ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ إِنِّي أَتَجُّهُ تَجًّا (٣) فَقَالَ تَلْجَمِي (٤) وَ تَحْيِضِي فِي كُلِّ شَهْرٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ سِنَّهُ أَيَّامٌ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ اغْتَسَلِي غُسْلًا وَ صُومِي ثَلَاثَةَ وَ عَشْرِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ وَ اغْتَسَلِي لِلْفَجْرِ غُسْلًا وَ أُخْرَى الظُّهْرِ وَ عَجَلِي العَصْرَ وَ اغْتَسَلِي غُسْلًا وَ أُخْرَى المَغْرِبِ وَ عَجَلِي العِشَاءَ وَ اغْتَسَلِي غُسْلًا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَرَاهُ قَدْ سَنَّ (٥) فِي هَيْدِهِ غَيْرَ مَا سَنَّ (٦) فِي الْأُولَى وَ الثَّانِيَةِ وَ ذَلِكَ أَنْ (٧) أَمْرَهَا مُخَالَفٌ لِأَمْرِ تَيْبِكَ (٨) أَلَا تَرَى أَنَّ أَيَّامَهَا لَوْ كَانَتْ أَقَلَّ مِنْ سَبْعٍ وَ كَانَتْ خَمْسًا أَوْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ مَا قَالَ لَهَا تَحْيِضِي سَبْعًا فَيَكُونُ قَدْ أَمَرَهَا بِتَرْكِ الصَّلَاةِ أَيَّامًا وَ هِيَ مُسْتَحَاضَةٌ غَيْرَ حَائِضٍ وَ كَذَلِكَ لَوْ كَانَ حَيْضُهَا أَكْثَرَ مِنْ سَبْعٍ وَ كَانَتْ أَيَّامُهَا عَشْرًا أَوْ أَكْثَرَ لَمْ يَأْمُرْهَا بِالصَّلَاةِ وَ هِيَ حَائِضٌ ثُمَّ مِمَّا يَزِيدُ هَيْدًا بَيَانًا قَوْلُهُ لَهَا تَحْيِضِي وَ لَيْسَ يَكُونُ التَّحْيِضُ إِلَّا لِلْمَرْأَةِ الَّتِي تُرِيدُ أَنْ تُكَلِّفَ مَا تَعْمَلُ

ص: ٢٨٩

- ١- في المصدر- الحائض هنا و في السؤال قبله.
- ٢- في نسخه- فهي. هامش المخطوط.
- ٣- الشج- إساله الدماء من الذبح و النحر في الأضاحي و في حديث المستحاضه- "إني اتجه ثجا" يعني الدم أي- أصبه صبا. مجمع البحرين ٢- ٢٨٣.
- ٤- في حديث المستحاضه "استثفري و تلجمي". أي اجعلي موضع خروج الدم عصابه تمنع الدم تشبيها باللجام في فم الدابة، و مثله حديث حمنه بنت جحش... التلجم شد اللجام. مجمع البحرين ٦- ١٦١.
- ٥- في نسخه التهذيب- بين. هامش المخطوط.
- ٦- في نسخه التهذيب- بين. هامش المخطوط.
- ٧- في نسخه- لأن. هامش المخطوط.
- ٨- في هامش الأصل عن نسخه- تانيك و هاتييك.

الْحَائِضُ أَلَمَّا تَرَاهُ لَمْ يَقُلْ لَهَا أَيَّامًا مَعْلُومَةً تَحِيضِي أَيَّامَ حَيْضِكَ وَمِمَّا (١) يُبَيِّنُ هَذَا قَوْلُهُ لَهَا فِي عِلْمِ اللَّهِ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ لَهَا وَإِنْ كَانَتْ الْأَشْيَاءُ كُلُّهَا فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى فَهَذَا (٢) بَيِّنٌ وَاضِحٌ أَنَّ هَذِهِ لَمْ يَكُنْ لَهَا أَيَّامٌ قَبْلَ ذَلِكَ (٣) قَطُّ وَهَذِهِ سُنَّةُ النَّبِيِّ اسْتَمَرَ بِهَا الدَّمُ أَوَّلَ مَا تَرَاهُ أَقْصَى وَقَيْتُهَا سَبْعٌ وَأَقْصَى طُهْرُهَا ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ حَتَّى تَصِيرَ لَهَا أَيَّامٌ مَعْلُومَةٌ فَسَنَقْتَلِ إِلَيْهَا فَجَمِيعُ حَالَاتِ الْمُسْتَحَاضَةِ تَدُورُ عَلَى هَذِهِ السَّنَنِ الثَّلَاثِ لَا تَكَادُ أَبَدًا تَخْلُو مِنْ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ إِنْ كَانَتْ لَهَا أَيَّامٌ مَعْلُومَةٌ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ فَهِيَ عَلَى أَيَّامِهَا وَخَلَقَتْهَا الَّتِي جَرَتْ عَلَيْهَا لَيْسَ فِيهَا عِدَدٌ مَعْلُومٌ مُوقَّتٌ غَيْرُ أَيَّامِهَا فَإِنْ (٤) اخْتَلَطَتِ الْأَيَّامُ عَلَيْهَا وَتَقَدَّمَتْ وَتَأَخَّرَتْ وَتَغَيَّرَ عَلَيْهَا الدَّمُ أَلْوَانًا فَسَيَنْتَهَى إِقْبَالُ الدَّمِ وَإِدْبَارُهُ وَتَغْيِيرُ حَالَاتِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا أَيَّامٌ قَبْلَ ذَلِكَ وَاسْتَحَاضَتْ أَوَّلَ مَا رَأَتْ فَوَقْتُهَا سَبْعٌ وَطُهْرُهَا ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَإِنْ اسْتَمَرَ (٥) الدَّمُ أَشْهُرًا فَعَلَتْ فِي كُلِّ شَهْرٍ كَمَا قَالَ لَهَا وَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ فِي أَقَلِّ مِنْ سَبْعٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعٍ فَإِنَّهَا تَغْتَسِلُ فِي سَاعَةِ تَرَى الطُّهْرَ وَتُصَلِّيُ فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا يَكُونُ فِي الشَّهْرِ الثَّانِي إِلَى أَنْ قَالَ وَإِنْ اخْتَلَطَ عَلَيْهَا أَيَّامُهَا وَزَادَتْ وَنَقَصَتْ حَتَّى لَا تَقِفَ مِنْهَا عَلَى حِدٍّ وَلَا مِنْ الدَّمِ عَلَى لَوْنٍ عَمِلَتْ بِإِقْبَالِ الدَّمِ وَإِدْبَارِهِ وَلَيْسَ لَهَا سُنَّةٌ غَيْرُ هَذَا لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص - إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاعْتَسِمِي وَلِقَوْلِهِ عِ إِذَا دَمَ الْحَيْضُ أَسْوَدَ يُعْرَفُ كَقَوْلِ أَبِي عِ إِذَا رَأَيْتِ الدَّمَ الْبُحْرَانِيَّ فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَلَكِنَّ الدَّمَ أَطْبَقَ عَلَيْهَا فَلَمْ تَزَلِ الِاسْتِحَاضَةَ دَارَةً وَكَانَ الدَّمُ عَلَى لَوْنٍ وَاحِدٍ وَحَالَهُ وَاحِدٍ فَسُنَّتُهَا السَّبْعُ وَالثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ لِأَنَّ قِصَّتَهَا كَقِصَّةِ حَمْنَةَ حِينَ قَالَتْ إِنِّي أَنُجُّهُ نَجًّا.

ص: ٢٩٠

١- في نسخه- و ما يزيد هذا بيانا. هامش المخطوط.

٢- في الهامش- و هذا عن نسخه.

٣- في نسخه التهذيب- تلك. هامش المخطوط.

٤- في نسخه- و إن. هامش المخطوط.

٥- في نسخه- استمر بها.



مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلى: ٢١٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٢١٦٠-٤- (٢) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِوْنٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زِيَادِ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُسِيَّتَحَاضِهِ كَيْفَ تَصِيَّعُ إِذَا رَأَتِ الدَّمَ وَإِذَا رَأَتِ الصُّفْرَةَ وَكَمْ تَدْعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثَةٌ وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةٌ وَتَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ.

**[رقم الحديث الكلى: ٢١٦١ - رقم الحديث الباب: ٥]**

٢١٦١-٥- (٣) وَبِإِسْنَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأَحْمَدَ ابْنَيْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: فِي الْجَارِيَةِ أَوَّلَ مَا تَحِيضُ يُدْفَعُ عَلَيْهَا الدَّمُ فَتَكُونُ مُسِيَّتَحَاضَةً إِنَّهَا تَنْتَظِرُ بِالصَّلَاةِ فَلَا تَصِيَّعُ حَتَّى يَمِضَ مَا يَكُونُ مِنَ الْحَيْضِ فَإِذَا مَضَى ذَلِكَ وَهُوَ عَشْرَةٌ أَيَّامٍ فَعَلَتْ مَا تَفْعَلُهُ الْمُسِيَّتَحَاضَةُ ثُمَّ صِيَّعَتْ فَصَلَّتْ بِقِيَّتِهِ شَهْرًا ثُمَّ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ أَقَلُّ مَا تَتْرُكُ امْرَأَةُ الصَّلْمَاءِ وَتَجْلِسُ أَقَلُّ مَا يَكُونُ مِنَ الطَّمْثِ وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ فَإِنْ دَامَ عَلَيْهَا الْحَيْضُ صِيَّعَتْ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ الَّتِي صِيَّعَتْ وَجَعَلَتْ وَقْتِ طَهْرِهَا أَكْثَرَ مَا يَكُونُ مِنَ الطُّهْرِ وَتَرْكُهَا الصَّلَاةَ أَقَلُّ مَا يَكُونُ مِنَ الْحَيْضِ.

**[رقم الحديث الكلى: ٢١٦٢ - رقم الحديث الباب: ٦]**

٢١٦٢-٦- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْمَرْأَةُ إِذَا رَأَتِ الدَّمَ فِي أَوَّلِ حَيْضَتِهَا فَاسْتَمَرَّتْ بِهَا الدَّمُ بَعْدَ ذَلِكَ تَرَكَتِ الصَّلَاةَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ تَصِيَّعُ عِشْرِينَ يَوْمًا فَإِنْ اسْتَمَرَّتْ بِهَا الدَّمُ بَعْدَ ذَلِكَ تَرَكَتِ الصَّلَاةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَصَلَّتْ سَبْعَةَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا.

ص: ٢٩١

١- التهذيب ١- ٣٨١- ١١٨٣.

٢- التهذيب ١- ١٥٦- ٤٤٩ والاستبصار ١- ١٣١- ٤٥٠، و أورد قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ١- ٤٠٠- ١٢٥١ والاستبصار ١- ١٣٧- ٤٧٠.

٤- التهذيب ١- ٣٨١- ١١٨٢ والاستبصار ١- ١٣٧- ٤٦٩.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَيَّ مَنْ لَيْسَ لَهَا نِسَاءٌ أَوْ كُنَّ مُخْتَلِفَاتٍ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ وَ حَدِيثَ يُونُسَ مُطَابِقَانِ لِلْأُصُولِ كُلِّهَا.

## ٩ بَابُ ثُبُوتِ الرَّيْبَةِ بِتَجَاوُزِ الطُّهْرِ الشَّهْرِ وَ أَنَّ الْحَيْضَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً

إشاره

(١) ٩ بَابُ ثُبُوتِ الرَّيْبَةِ بِتَجَاوُزِ الطُّهْرِ الشَّهْرِ وَ أَنَّ الْحَيْضَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً

[رقم الحديث الكلي: ٢١٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٦٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنْ ارْتَبْتُمْ (٣) - فَقَالَ مَا جَازَ الشَّهْرَ فَهُوَ رَيْبُهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٦٤-٢- (٥) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أُدَيْمِ بْنِ الْحُرِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ حَدَّ لِلنِّسَاءِ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٦٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٦٥-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ ع إِنَّ الْحَيْضَ لِلنِّسَاءِ نَجَاسَةٌ رَمَاهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهَا وَ قَدْ كُنَّ النِّسَاءُ فِي زَمَنِ نُوحٍ - إِنَّمَا تَحِيضُ الْمَرْأَةُ فِي السَّنَةِ حَيْضَةً حَتَّى خَرَجَ نِسْوَةٌ مِنْ مَحَارِبِيهِنَّ (٧) وَ كُنَّ سَبْعِمِائَةَ امْرَأَةٍ فَأَنْطَلَقْنَ فَلَبِسْنَ الْمَعْصِفَاتِ (٨) مِنَ الثِّيَابِ وَ تَحْلِينَ وَ تَعَطُّونَ ثُمَّ خَرَجْنَ فَتَفَرَّقْنَ فِي الْبِلَادِ فَجَلَسْنَ مَعَ الرِّجَالِ

ص: ٢٩٢

١- الباب ٩ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٧٥- ٢، و أورده في الحديث ١ من الباب ٧ من أبواب العدد من كتاب الطلاق.

٣- المائدة ٥- ١٠٦.

٤- ورد في هامش المخطوط ما نصه- هذا من احكام الطلاق أيضا و يأتي هناك أيضا ما يدل عليه منه قده.

٥- الكافي ٣- ٧٥- ١.

٦- الفقيه ١- ٨٨- ١٩٣.

٧- في المصدر- مجانهن و في هامش الأصل عن العلل- حجابهن، و في بعض نسخ المصدر مخابهن.

٨- العصفر- نبات تصبغ به الثياب فيقال- ثوب معصفر أى مصبوغ بالعصفر. راجع لسان العرب ٤- ٥٨١.

وَشَهِدْنَ الْأَعْيَادَ مَعَهُمْ وَجَلَسْنَ فِي صُفُوفِهِمْ فَرَمَاهُنَّ اللَّهُ بِالْحَيْضِ عِنْدَ ذَلِكَ فِي كُلِّ شَهْرٍ يَعْنِي أَوْلِيكَ النِّسْوَةَ بِأَعْيَانِهِنَّ فَسَالَتْ دِمَآؤُهُنَّ فَأُخْرِجْنَ مِنْ بَيْنِ الرِّجَالِ فَكُنَّ يَحِضْنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ حَيْضَهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَكَانَ غَيْرُهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي لَمْ يَفْعَلْنَ مِثْلَ مَا فَعَلْنَ يَحِضْنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ حَيْضَهُ قَالَ فَتَزَوَّجَ بَنُو اللَّوَاتِي يَحِضْنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ حَيْضَهُ بَنَاتِ اللَّوَاتِي يَحِضْنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ حَيْضَهُ فَامْتَرَجَ الْقَوْمُ فَحِضْنَ بَنَاتُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ فِي كُلِّ شَهْرٍ حَيْضَهُ وَكَثُرَ أَوْلَادُ اللَّوَاتِي يَحِضْنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ حَيْضَهُ لِاسْتِقَامَةِ الْحَيْضِ وَقَلَّ أَوْلَادُ اللَّوَاتِي يَحِضْنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ حَيْضَهُ لِفَسَادِ الدَّمِ قَالَ فَكَثُرَ نَسْلُ هَؤُلَاءِ وَقَلَّ نَسْلُ أَوْلِيكَ.

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعِيدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْرِبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحِذَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (١) أَقُولُ: وَالْأَحَادِيثُ الدَّالَّةُ عَلَى أَنَّ الْحَيْضَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً كَثِيرَةً مُتَّفَرِّقَةً كَمَا مَضَى (٢) وَيَأْتِي (٣) فَتَعْمَلُ الْمُبْتَدِئَةُ وَالْمُضْطَرِبَةُ بِذَلِكَ مَعَ اسْتِمْرَارِ الدَّمِ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ تَمَيِّزٌ كَمَا تَقَدَّمَ (٤).

## ١٠ بَابُ أَنَّ أَقْلَ الْحَيْضِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةُ أَيَّامٍ

إِشَارَةٌ

(٥) ١٠ بَابُ أَنَّ أَقْلَ الْحَيْضِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةُ أَيَّامٍ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٦٦ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ

ص: ٢٩٣

١- علل الشرائع - ٢٩٠ - ٢.

٢- ماضي في الحديثين ٢ و ٣ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٣- لم نجد ما يدل على أن الحيض في كل شهر مره و لعل المقصود الأحاديث الداله على أن أكثر الحيض عشره أيام فما زاد عن العشره فليس من الحيض و هي كثيره و متفرقه في الأبواب الآتية.

٤- تقدم في الباب ٨ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٠ فيه ١٤ حديثا.

٦- الكافي ٣ - ٧٥ - ٢ لم نعر على الحديث في كتب الشيخ.

مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقَلُّ مَا يَكُونُ الْحَيْضُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ أَكْثَرُهُ مَا يَكُونُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٦٧-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْفَضْلِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَاعَ عَنْ أَذْنَى مَا يَكُونُ مِنَ الْحَيْضِ فَقَالَ أَذْنَاهُ ثَلَاثَةٌ وَ أَبْعَدُهُ عَشْرَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٦٨-٣- (٢) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَشِيْمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ (٣) ع عَنْ أَذْنَى مَا يَكُونُ مِنَ الْحَيْضِ فَقَالَ ثَلَاثَةٌ (أَيَّام) (٤) وَ أَكْثَرُهُ عَشْرَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٦٩-٤- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَذْنَى الطُّهُرِ عَشْرَةَ أَيَّامٍ وَ ذَلِكَ أَنَّ الْمَرْأَةَ أَوَّلَ مَا تَحِيضُ رُبَّمَا كَانَتْ كَثِيرَةَ الدَّمِ فَيَكُونُ حَيْضُهَا عَشْرَةَ أَيَّامٍ فَلَا تَزَالُ كُلَّمَا كَبُرَتْ نَقَّصَتْ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَإِذَا رَجَعَتْ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ اِرْتَفَعَ حَيْضُهَا وَ لَمَّا يَكُونُ أَقَلُّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَإِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةُ الدَّمَ فِي أَيَّامٍ حَيْضِهَا تَرَكْتَ الصَّلَاةَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِنْ تَمَّ لَهَا ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَ هُوَ أَذْنَى الْحَيْضِ وَ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهَا الْقَضَاءُ الْحَدِيثَ. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦) وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

ص: ٢٩٤

١- الكافي ٣-٧٥-٣، و رواه في التهذيب ١-١٥٦-٤٤٦ و الاستبصار ١-١٣٠-٤٤٧.

٢- الكافي ٣-٧٥-١، و رواه في التهذيب ١-١٥٦-٤٤٥ و الاستبصار ١-١٣٠-٤٤٦.

٣- في هامش الأصل عن التهذيب الرضا.

٤- ليس في المصدر. و كتب المصنّف عليها علامه نسخه.

٥- الكافي ٣-٧٦-٥، و أورد تتمه الحديث في الحديث ٢ من الباب ١٢ و أورد ذيله في الحديث ٣ من الباب ٤ من هذه الأبواب، و أورد قطعات منه في الأحاديث ٥ من الباب ٥ و ٣ من الباب ١١ و ٣ من الباب ١٤ و ٣ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ١-١٥٨-٤٥٢.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٧٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٧٠-٥- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا كَانَتْ أَيَّامُ الْمَرْأَةِ عَشْرَةَ أَيَّامٍ لَمْ تَسْتَظْهِرْ فَإِذَا كَانَتْ أَقَلَّ اسْتَظْهِرَتْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٧١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٧١-٦- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي حَدِيثٍ قَالِ رُوِيَ أَنَّ أَقْلَ الْحَيْضِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ (وَ أَكْثَرَهَا عَشْرَةٌ وَ أَوْسَطُهَا خَمْسَةٌ) (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٧٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٧٢-٧- (٤) وَ فِي الْعَلَلِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ إِنَّ (٥) الْحَيْضَ أَقَلُّهُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ وَ أَوْسَطُهُ خَمْسَةٌ أَيَّامٍ وَ أَكْثَرُهُ عَشْرَةٌ أَيَّامٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٧٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٧٣-٨- (٦) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَكْثَرَ الْحَيْضِ عَشْرَةٌ أَيَّامٍ وَ أَقَلُّهُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٧٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٧٤-٩- (٧) وَ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمَاعَمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ: وَ أَكْثَرَ أَيَّامِ (حَيْضِ الْمَرْأَةِ) (٨)

ص: ٢٩٥

- ١- الكافي ٣-٧٧-٣، و أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.
- ٢- الفقيه ١-١٠١-٢١٠، و أورده بتمامه في الحديث ٢٢ من الباب ٣ من أبواب النفاس.
- ٣- في المصدر- أكثره عشره أيام و اوسطه ستة أيام.
- ٤- علل الشرائع- ٢٩١-١، و أورد قطعه منه في الحديث ٢٣ من الباب ٣ من أبواب النفاس.
- ٥- في المصدر- لأن.
- ٦- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢-١٢٤-١ قطعه من الحديث ١ الذي كتبه عليه السلام للمأمون. و أورد قطعه منه في الحديث ٩ من الباب ٤١ من أبواب الحيض، و في الحديث ٢ من الباب ٢ من أبواب الاستحاضة.
- ٧- الخصال- ٦٠٦.



عَشْرَةَ أَيَّامٍ وَأَقَلَّهَا ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ وَالْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ وَتَحْتَشِي وَتُصَلِّي وَالْحَائِضُ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ وَ لَا تَقْضِيهَا وَ تَتْرُكُ الصَّوْمَ وَ تَقْضِيهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢١٧٥-١٠- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ يَعْنِي ابْنَ سُؤَيْدٍ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَاقَانَ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: أَذْنَى الْحَيْضِ ثَلَاثَةٌ وَأَقْصَاهُ عَشْرَةٌ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢١٧٦-١١- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ جَمِيلٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَقَلُّ مَا يَكُونُ الْحَيْضُ (ثَلَاثَةٌ) (٣) وَ إِذَا رَأَتِ الدَّمَ قَبْلَ عَشْرِهِ أَيَّامٍ فَهُوَ (٤) مِنَ الْحَيْضِ الْأُولَى وَ إِذَا رَأَتْهُ بَعْدَ عَشْرِهِ أَيَّامٍ فَهُوَ مِنْ حَيْضِهِ أُخْرَى مُسْتَقْبَلِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢١٧٧-١٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زِيَادِ الْخُرَّازِيِّ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثَةٌ وَ أَكْثَرُهُ عَشْرَةٌ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢١٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢١٧٨-١٣- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ فَضَالَةَ عَنِ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْمَرْأَةِ الْحُبْلَى تَرَى الدَّمَ الْيَوْمَ وَ الْيَوْمَيْنِ قَالَتْ إِنْ كَانَ الدَّمُ عَيْطًا فَلَمَّا تَصَلَّى ذُنَيْتِكَ الْيَوْمَيْنِ وَ إِنْ كَانَ صُفْرَةً فَلْتَغْتَسِلْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاتَيْنِ.

أقول: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَيَّ مَا إِذَا رَأَتْ الثَّلَاثَةَ فِي جُمْلَةِ عَشْرِهِ.

ص: ٢٩٦

١- التهذيب ١- ١٥٦- ٤٤٧ و الاستبصار ١- ١٣٠- ٤٤٨.

٢- التهذيب ١- ١٥٦- ٤٤٨ و الاستبصار ١- ١٣٠- ٤٤٩.

٣- في المصدر- ثلاثة أيام، و قد كتب المصنّف كلمه ايام ثم شطبها.

٤- في نسخه التهذيب- فهي. هامش المخطوط.

٥- التهذيب ١- ١٥٦- ٤٤٩ و الاستبصار ١- ١٣١- ٤٥٠، و أورده بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ١- ٣٨٧- ١١٩٢ و الاستبصار ١- ١٤١- ٤٨٣، و أورده في الحديث ٦ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب.

٢١٧٩-١٤- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَكْثَرَ مَا يَكُونُ الْحَيْضُ ثَمَانًا وَ أَدْنَى مَا يَكُونُ مِنْهُ ثَلَاثَةٌ.

أَقُولُ: ذَكَرَ الشَّيْخُ أَنَّ الطَّائِفَةَ أَجْمَعَتْ عَلَى خِلَافِ مَا تَضَمَّنَهُ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَنَّ أَكْثَرَ الْحَيْضِ ثَمَانٌ وَ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَعْتَبِرْهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِنَا ثُمَّ حَمَلَهُ عَلَى امْرَأَةٍ تَكُونُ عَادَتُهَا ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ وَ قَالَ صَاحِبُ الْمُتَّقَى الْمُتَّجِهَةُ حَمَلُهُ عَلَى إِزَادَةِ الْأَكْثَرِيَّةِ بِحَسَبِ الْعَادَةِ وَ الْغَالِبِ لَأَنَّ فِي الشَّرْعِ وَ الْأَمْرِ كَمَا ذَكَرْنَا فَإِنَّ بُلُوغَ الْعَشْرِ عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِيَادِ غَيْرُ مَعْهُودٍ انْتَهَى (٢) وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

## ١١ بَابُ أَنَّ أَقْلَ الطُّهْرِ بَيْنَ الْخَيْضَتَيْنِ عَشْرَةَ أَيَّامًا

إشاره

(٥) ١١ بَابُ أَنَّ أَقْلَ الطُّهْرِ بَيْنَ الْخَيْضَتَيْنِ عَشْرَةَ أَيَّامًا

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٨٠-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا يَكُونُ الثُّورُ فِي أَقْلٍ مِنْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ فَمَا زَادَ أَقْلٌ مَا يَكُونُ عَشْرَةَ مِنْ حِينَ تَطَهَّرُ إِلَى أَنْ تَرَى الدَّمَ (٧).

ص: ٢٩٧

١- التهذيب ١- ١٥٧- ٤٥٠.

٢- منتقى الجمال ١- ٢٠٤.

٣- تقدم في الأحاديث ٢ و ٤ و ٦ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ١٣ و الحديث ١ من الباب ١٤ من هذه الأبواب، و في الحديث ١٤ من الباب ١ من أبواب الاستحاضه، و في الأحاديث ٣ و ١٠ و ٢٢ و ٢٣ من الباب ٣ من أبواب النفاس.

٥- الباب ١١ فيه ٥ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٧٦- ٤.

٧- قوله "فما زاد" مبتدأ محذوف الخبر أى فما زاد يكون، أو خبر محذوف المبتدأ أى بالطهر ما زاد و تكون تامه. و عشره خبر أقل و فائده التكرار التوضيح و التاكيد و دفع ما يتوهم من أن المراد بالقرء الأول الحيض منه فده.



وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلي: ٢١٨١ – رقم الحديث الباب: ٢]**

٢١٨١-٢- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَذْنَى الطُّهْرِ عَشْرَةَ أَيَّامٍ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا يَكُونُ الطُّهْرُ أَقَلَّ مِنْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٢ – رقم الحديث الباب: ٣]**

٢١٨٢-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةُ الدَّمَ قَبْلَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضَةِ الْأُولَى وَ إِنْ كَانَ بَعْدَ الْعَشْرِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضَةِ الْمُسْتَقْبَلَةِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٤) وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٣ – رقم الحديث الباب: ٤]**

٢١٨٣-٤- (٥) وَ قَدْ سَبَقَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِنَا اسْتَحَاضَتْ فَسَأَلَتْ أَبِي عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتِ الدَّمَ الْبُخْرَانِيَّ فَدَعِي الصَّلَاةَ وَ إِذَا رَأَيْتِ الطُّهْرَ وَ لَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَاغْتَسِلِي وَ صَلِّي.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهَا تُصَلِّي فِي أَوَّلِ سَاعَةٍ مِنَ الطُّهْرِ وَ لَا تَنْتَظِرُ شَيْئًا لَا عَلَى أَنَّ السَّاعَةَ مَجْمُوعُ الطُّهْرِ وَ هُوَ ظَاهِرٌ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٤ – رقم الحديث الباب: ٥]**

٢١٨٤-٥- (٦) وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَ إِذَا رَأَتِ الدَّمَ بَعْدَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ فَهُوَ مِنْ حَيْضِهِ أُخْرَى مُسْتَقْبَلَةٍ.

ص: ٢٩٨

١- التهذيب ١- ١٥٧- ٤٥١ و الاستبصار ١- ١٣١- ٤٥٢.

٢- الكافي ٣- ٧٦- ٥ و التهذيب ١- ١٥٧- ٤٥٢ و أورد مقاطع منه في الحديث ٤ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٣- ٧٧- ١، و أورده في الحديث ١ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١- ١٥٩- ٤٥٤.

٥- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٦- تقدم في الحديث ١١ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَتَقَدَّمَ مَا ظَاهَرَهُ الْمَنَافَاهُ وَذَكَرْنَا وَجْهَهُ (٢).

## ١٢ بَابُ التَّنَائُعِ فِي أَقَلِّ الْحَيْضِ هَلْ هُوَ شَرْطٌ أَمْ يَجُوزُ كَوْنُهُ ثَلَاثَةً فِي جُمْلِهِ عَشْرَهُ

إشاره

(٣) ١٢ بَابُ التَّنَائُعِ فِي أَقَلِّ الْحَيْضِ هَلْ هُوَ شَرْطٌ أَمْ يَجُوزُ كَوْنُهُ ثَلَاثَةً فِي جُمْلِهِ عَشْرَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٨٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: وَإِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةُ الدَّمَ قَبْلَ عَشْرِهِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ الْأُولَى وَإِنْ كَانَ بَعْدَ الْعَشْرِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ الْمُسْتَقْبَلِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٨٦-٢- (٦) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِي حَدِيثٍ فَإِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةُ الدَّمَ فِي أَيَّامِ حَيْضِهَا تَرَكَتِ الصَّلَاةَ فَإِنْ اسْتَمَرَّ بِهَا الدَّمُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَهِيَ حَائِضٌ وَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ بَعْدَ مَا رَأَتْهُ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ اعْتَمَلَتْ وَصَلَّتْ وَانْتَظَرَتْ مِنْ يَوْمِ رَأَتْ الدَّمَ إِلَى عَشْرِهِ أَيَّامٍ فَإِنْ رَأَتْ فِي تِلْكَ الْعَشْرَةِ أَيَّامٍ مِنْ يَوْمِ رَأَتْ الدَّمَ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ حَتَّى يَتِمَّ لَهَا ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَذَلِكَ الَّذِي رَأَتْهُ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ مَعَ هَذَا الَّذِي رَأَتْهُ بَعِيدًا ذَلِكَ فِي الْعَشْرِ هُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَإِنْ مَرَّ بِهَا مِنْ يَوْمِ رَأَتْ الدَّمَ

ص: ٢٩٩

١- يأتي في الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الحديث ٢ و ٣ من الباب ٦ من هذه الأبواب. و وجه منافاته في ذيل الحديث ٣ من الباب المذكور.

٣- الباب ١٢ فيه حديثان.

٤- الكافي ٣- ٧٧- ١، و أورده في الحديث ٣ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ١- ١٥٩- ٤٥٤.

٦- الكافي ٣- ٧٦- ٥، و أورده في الحديث ٤ من الباب ١٠ و ذيله في الحديث ٣ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

عَشْرَهُ أَيَّامٍ وَلَمْ تَرَ الدَّمَ فَذَلِكَ الْيَوْمُ وَالْيَوْمَانِ الَّذِي رَأَتْهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْحَيْضِ إِنَّمَا كَانَ مِنْ عِلَّةٍ إِمَّا قَرَحِهِ فِي جَوْفِهَا وَإِمَّا مِنْ الْجَوْفِ فَعَلَيْهَا أَنْ تُعِيدَ الصَّلَاةَ تِلْكَ الْيَوْمَيْنِ الَّتِي تَرَكَتْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ حَائِضًا فَيَجِبُ أَنْ تَقْضِيَ مَا تَرَكَتْ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ وَالْيَوْمَيْنِ وَإِنْ تَمَّ لَهَا ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَهُوَ أَذْنَى الْحَيْضِ وَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهَا الْقِضَاءُ وَلَا يَكُونُ الطُّهُرُ أَقْلًا مِنْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ فَإِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ وَكَانَ حَيْضُهَا خَمْسَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ انْقَطَعَ الدَّمُ اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ فَإِنْ رَأَتْ بَعْدَ ذَلِكَ الدَّمَ وَلَمْ يَتِمَّ لَهَا مِنْ يَوْمٍ طَهَّرَتْ (١) عَشْرَةَ أَيَّامٍ فَذَلِكَ مِنَ الْحَيْضِ تَدْعُ الصَّلَاةَ فَإِنْ رَأَتْ الدَّمَ مِنْ أَوَّلِ مَا رَأَتْهُ الثَّانِي الَّذِي رَأَتْهُ تَمَامَ الْعَشْرِ أَيَّامٍ وَدَامَ عَلَيْهَا عَدَّتْ مِنْ أَوَّلِ مَا رَأَتْ الدَّمَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي عَشْرَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ هِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَعْمَلُ مَا تَعْمَلُهُ الْمُسْتَحَاضَةُ الْحَدِيثُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢) أَقُولُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

### ١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِظْهَارِ ذَاتِ الْعَادَةِ مَعَ اسْتِمْرَارِ الدَّمِ بِيَوْمٍ فَمَا زَادَ إِلَى تَمَامِ الْعَشْرِ

إشاره

(٤) ١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِظْهَارِ ذَاتِ الْعَادَةِ مَعَ اسْتِمْرَارِ الدَّمِ بِيَوْمٍ فَمَا زَادَ إِلَى تَمَامِ الْعَشْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٨٧-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ (٦) بْنِ سَعِيدٍ عَنِ زُرْعَةَ عَنِ سَمَاعَةَ

ص: ٣٠٠

١- قوله "من يوم طهرت" أي من آخر الطهر السابق وإلا لتناقض الكلام منه فده.

٢- التهذيب ١- ١٥٨- ٤٥٢.

٣- تقدم في الحديث ١١ من الباب ١٠ من أبواب الحيض.

٤- الباب ١٣ فيه ١٥ حديثا.

٥- الكافي ٣- ٧٧- ٢.

٦- كذا في الأصل، وفي نسخه في هامشه- الحسين منه فده.

قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ قَبْلَ وَقْتِ حَيْضِهَا فَقَالَ إِذَا رَأَتِ الدَّمَ قَبْلَ وَقْتِ حَيْضِهَا فَلْتَدْعِ الصَّلَاةَ فَإِنَّهُ رَبَّمَا تَعَجَّلَ بِهَا الْوَقْتُ فَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ أَيَّامِهَا الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ فِيهَا فَلْتَرَبِّصْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بَعْدَ مَا تَمَضَى أَيَّامُهَا فَإِذَا تَرَبَّصْتَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَمْ يَنْقَطِعِ الدَّمُ عَنْهَا فَلْتَصْنَعْ كَمَا تَصْنَعُ الْمُسْتَحَاضَةُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢١٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٨٨-٢- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا كَانَتْ أَيَّامُ الْمَرْأَةِ عَشْرَةً لَمْ تَسْتَظْهِرْ فَإِذَا كَانَتْ أَقَلَّ اسْتَظْهِرَتْ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢١٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٨٩-٣- (٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فِي حَدِيثٍ فِي الْمَرْأَةِ تَحِيضُ فَتَجُوزُ أَيَّامَ حَيْضِهَا قَالَ إِنْ كَانَ أَيَّامُ حَيْضِهَا دُونَ عَشْرَةٍ أَيَّامٍ اسْتَظْهِرَتْ بِيَوْمٍ وَاحِدٍ ثُمَّ هِيَ مُسْتَحَاضَةٌ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٠-٤- (٤) وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ مَوْلَى أَبِي الْمَعْرَاءِ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ ثُمَّ يَمُضِي وَقْتُ طُهْرِهَا وَهِيَ تَرَى الدَّمَ قَالَ فَقَالَ تَسْتَظْهِرُ بِيَوْمٍ إِنْ كَانَ حَيْضُهَا دُونَ الْعَشْرِ أَيَّامٍ فَإِنْ اسْتَمَرَّ الدَّمُ فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ وَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتِ الْحَدِيثَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

ص: ٣٠١

١- التهذيب ١- ١٥٨- ٤٥٣.

٢- الكافي ٣- ٧٧- ٣، وأورده في الحديث ٥ من الباب ١٠ من أبواب الحيض.

٣- الكافي ٣- ٩١- ٣، وأورده قطعه منه في الحديث ٣ من الباب ٣ من أبواب الحيض.

٤- الكافي ٣- ٩٠- ٧، وأورد في الحديث ٤ من الباب ٥، وأورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب الحيض.

٥- التهذيب ١- ١٧٢- ٤٩٤، والاستبصار ١- ١٥٠- ٥١٨.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩١-٥- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بِنْتِ الْيَاسِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ جَمِيعاً عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: يَجِبُ لِلْمُسْتَحَاضَةِ أَنْ تَنْظُرَ بَعْضَ نِسَائِهَا فَتَقْتَدِيَ بِأَقْرَانِهَا ثُمَّ تَسْتَطْهَرُ عَلَى ذَلِكَ بِيَوْمٍ.

أقول: الْوَجُوبُ هُنَا مَخْصُوصٌ بِالْحُكْمِ الْأَوَّلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٩٢-٦- (٢) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ امْرَأَةٍ رَأَتْ الدَّمَ فِي الْحَبْلِ قَالَ تَقْعُدُ أَيَّامَهَا الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ فَإِذَا زَادَ الدَّمُ عَلَى الْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ اسْتَطْهَرَتْ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ثُمَّ هِيَ مُسْتَحَاضَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٩٣-٧- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْمُسْتَحَاضَةُ تَقْعُدُ أَيَّامَ قُرْنِهَا ثُمَّ تَحْتَاطُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ فَإِنْ هِيَ رَأَتْ طَهْرًا اغْتَسَلَتْ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٩٤-٨- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ ثُمَّ تَطْهَرُ وَ رُبَّمَا رَأَتْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّيْءَ مِنَ الدَّمِ الرَّقِيقِ بَعْدَ اغْتِسَالِهَا مِنْ طَهْرِهَا فَقَالَ تَسْتَظْهَرُ بَعْدَ أَيَّامِهَا بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ثُمَّ تُصَلِّي.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٩٥-٩- (٥) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ

ص: ٣٠٢

- ١- التهذيب ١- ٤٠١- ١٢٥٢، و الاستبصار ١- ١٣٨- ٤٧٢، و أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٨ من أبواب الحيض.
- ٢- التهذيب ١- ٣٨٦- ١١٩٠، و الاستبصار ١- ١٣٩- ٤٧٧، و أورده أيضا في الحديث ١١ من الباب ٨ من أبواب الحيض.
- ٣- التهذيب ١- ١٧١- ٤٨٨، و الاستبصار ١- ١٤٩- ٥١٢، و أورده أيضا في الحديث ١٠ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة.
- ٤- التهذيب ١- ١٧٢- ٤٩٠، و الاستبصار ١- ١٤٩- ٥١٣.
- ٥- التهذيب ١- ١٧٢- ٤٨٩، و الاستبصار ١- ١٤٩- ٥١٤.

مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ كَمْ تَسْتَظْهَرُ فَقَالَ تَسْتَظْهَرُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢١٩٦ - ١٠ - (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الطَّامِثِ وَ حَدِّ (٢) جُلُوسِهَا فَقَالَ تَنْتَظِرُ عِدَّةَ مَا كَانَتْ تَحِيضُ ثُمَّ تَسْتَظْهَرُ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ثُمَّ هِيَ مُسْتَحَاضَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢١٩٧ - ١١ - (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَرْأَةِ الَّتِي تَرَى الدَّمَ فَقَالَ إِنْ كَانَ قُرُؤُهَا دُونَ الْعَشْرَةِ انْتَظَرِ الْعَشْرَةَ وَ إِنْ كَانَتْ أَيَّامُهَا عَشْرَةً لَمْ تَسْتَظْهَرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢١٩٨ - ١٢ - (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع امْرَأَةٌ رَأَتْ الدَّمَ فِي حَيْضَتِهَا حَتَّى تَجَاوَزَ (٥) وَقْتُهَا مَتَى يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُصَلِّيَ قَالَ تَنْظُرُ عِدَّتَهَا الَّتِي كَانَتْ تَجْلِسُ ثُمَّ تَسْتَظْهَرُ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ فَإِنْ رَأَتْ الدَّمَ دَمًا صَبِيحًا فَلْتَعْتَسِلْ فِي وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ أَنَّهَا تَسْتَظْهَرُ بِتَمَامِ عَشْرَةِ أَيَّامٍ لِأَنَّهَا أَكْثَرُ الْحَيْضِ وَ قَالَ الشَّيْخُ مَعْنَاهُ إِلَى عَشْرَةِ أَيَّامٍ فَجَعَلَ الْبَاءَ بِمَعْنَى إِلَى.

ص: ٣٠٣

١- التهذيب ١- ١٧٢- ٤٩١، والاستبصار ١- ١٤٩- ٥١٥.

٢- في المصدر- كم حد.

٣- التهذيب ١- ١٧٢- ٤٩٣، والاستبصار ١- ١٥٠- ٥١٧.

٤- التهذيب ١- ٤٠٢- ١٢٥٩، والاستبصار ١- ١٤٩- ٥١٦، و أوردته في الحديث ١١ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة.

٥- في نسخه- جاوز هامش المخطوط.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢١٩٩-١٣- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الطَّامِثِ تَقَعُدُ بِعَدَدِ أَيَّامِهَا كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ تَسْتَظْهُرُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ هِيَ مُسْتَحَاضَةٌ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٠٠-١٤- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْمُسْتَحَاضَةُ تَسْتَظْهُرُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٠١-١٥- (٣) جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُحَقِّقِ فِي الْمُعْتَبَرِ قَالَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَخْبُوبٍ فِي كِتَابِ الْمَشِيخَةِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي الْحَائِضِ إِذَا رَأَتْ دَمًا بَعِيدَ أَيَّامِهَا الَّتِي كَانَتْ تَرَى الدَّمَ فِيهَا فَلْتَقْعُدْ عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ الْحَدِيثُ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَ عَلَى عَدَمِ وُجُوبِ الْإِسْتِظْهَارِ (٥).

١٤ بَابُ وُجُوبِ تَرْكِ ذَاتِ الْعَادَةِ الصَّلَاةِ مِنْ أَوَّلِ رُؤْيِهِ الدَّمِ وَ أَنَّ الْمُبْتَدِئَةَ وَ الْمُضْطَرِبَةَ لَهُمَا التَّرْكِ مَعَ الشَّرَائِطِ إِلَى أَنْ يَتَبَيَّنَ الْحَالُ

إشاره

(٤) ١٤ بَابُ وُجُوبِ تَرْكِ ذَاتِ الْعَادَةِ الصَّلَاةِ مِنْ أَوَّلِ رُؤْيِهِ الدَّمِ وَ أَنَّ الْمُبْتَدِئَةَ وَ الْمُضْطَرِبَةَ لَهُمَا التَّرْكِ مَعَ الشَّرَائِطِ إِلَى أَنْ يَتَبَيَّنَ الْحَالُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٢-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ٣٠٤

١- التهذيب ١- ١٦٩- ٤٨٣، و أورده في الحديث ٧ من الباب ٥ من أبواب الحيض، و أورده بتمامه في الحديث ٩ من الباب ١ من أبواب الاستحاضه.

٢- التهذيب ١- ٤٠٢- ١٢٥٦.

٣- كتاب المعتمر - ٥٧.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.

- ٥- يأتي ما يدلّ عليه في الباب ١٤ من هذه الأبواب، وفي الأحاديث ٥ و ٨ و ١٢ و ١٤ من الباب ١ من أبواب الاستحاضه.
- ٦- الباب ١٤ فيه ٣ أحاديث.
- ٧- الكافي ٣- ٧٩- ١ و التهذيب ١- ٣٨٠- ١١٧٨، و أورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٧ من هذه الأبواب.



عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجَارِيَةِ الْبَكْرِ أَوَّلَ مَا تَحِيضُ فَتَقْعِدُ فِي الشَّهْرِ يَوْمَيْنِ وَفِي الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يَخْتَلِفُ عَلَيْهَا لَا يَكُونُ طَمُثُهَا فِي الشَّهْرِ عِدَّةً أَيَّامٍ سِوَاءَ قَالَ فَلَهَا أَنْ تَجْلِسَ وَتَدْعَ الصَّلَاةَ مَا دَامَتْ تَرَى الدَّمَ مَا لَمْ يَجْزِ الْعَشْرَةَ فَإِذَا اتَّفَقَ شَهْرَانِ عِدَّةً أَيَّامٍ سِوَاءَ فَتِلْكَ أَيَّامُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٣-٢- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الْمَرْأَةُ تَرَى الدَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَرْبَعَةَ قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٤-٣- (٢) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ فِي حَدِيثٍ فَإِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةُ الدَّمَ فِي أَيَّامٍ حَيْضَتِهَا تَرَكَتِ الصَّلَاةَ فَإِنْ اسْتَمَرَّ بِهَا الدَّمُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَهِيَ حَائِضٌ وَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ بَعْدَ مَا رَأَتْهُ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ ثُمَّ قَالَ فَعَلَيْهَا أَنْ تُعِيدَ الصَّلَاةَ تِلْكَ الْيَوْمَيْنِ الَّتِي تَرَكَتْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ حَائِضًا.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْعَادَةِ وَالتَّمْيِيزِ وَغَيْرِهَا (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤).

## ١٥ بَابُ جَوَازِ تَقَدُّمِ الْعَادَةِ قَلِيلًا

إشاره

(٥) ١٥ بَابُ جَوَازِ تَقَدُّمِ الْعَادَةِ قَلِيلًا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

ص: ٣٠٥

١- الكافي ٣-٧٩-٢، وأورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٢- الكافي ٣-٧٦-٥، وأورد مقاطع منه في الحديث ٤ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٣- تقدم ما يدل دلالة عامه على ذلك في الأبواب ٢ و ٦ و ٧ و ٨ و ١٣، وفي الحديث ٣ من الباب ٣ وفي الأحاديث ١ و ٤ و ٨ من الباب ٤، والأحاديث ١ و ٣ و ٦ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما يدل على بعض المقصود في الحديث ١ و ١١ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٥ فيه ٤ أحاديث.

٦- الكافي ٣-٩٥-١، وأورد قطعه من أصل الحديث في الحديث ٦ من الباب ٥ من هذه الأبواب، ويأتي صدره في الحديث ٣

من الباب ٣٠ من هذه الأبواب، و يأتي ذيله في الحديث ٧ من الباب ١ من أبواب الاستحاضه.

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمِ الصَّحَافِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَال: وَإِذَا رَأَتِ الْحَامِلُ الدَّمَ قَبْلَ الْوَقْتِ  
الَّذِي كَانَتْ تَرَى فِيهِ الدَّمَ بِقَلِيلٍ أَوْ فِي الْوَقْتِ مِنْ ذَلِكَ الشَّهْرِ فَإِنَّهُ مِنَ الْحَيْضَةِ الْحَدِيثِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ أَيْضًا مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٦ – رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٦-٢- (٣) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ قَبْلَ وَقْتِ حَيْضِهَا قَالَتْ فَلْتَدْعِ الصَّلَاةَ فَإِنَّهُ رَبَّمَا تَعَجَّلَ  
بِهَا الْوَقْتُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٧ – رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٧-٣- (٤) وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَرْأَةِ تَرَى الصُّفْرَةَ فَقَالَ مَا كَانَ قَبْلَ الْحَيْضِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨ – رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠٨-٤- (٥) وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْهُ ع قَالَ: مَا كَانَ قَبْلَ الْحَيْضِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَمَا كَانَ بَعْدَ الْحَيْضِ فَلَيْسَ مِنْهُ.  
أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ أَيْضًا مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٧).

ص: ٣٠٦

١- التهذيب ١- ٣٨٨- ١١٩٧، والاستبصار ١- ١٤٠- ٤٨٢.

٢- التهذيب ١- ١٦٨- ٤٨٢.

٣- تقدم في الحديث ١ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٦- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٦ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٧- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٣ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب.

(١) ١٦ بَابُ مَا يُعْرَفُ بِهِ دَمُ الْحَيْضِ مِنْ دَمِ الْقَرْحِ وَ حُكْمِ دَمِ الْقَرْحِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ عَنْ أَبِي بَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فَتَاهُ مَنَّا بِهَا قَرْحَهُ فِي جَوْفِهَا (٣) وَ الدَّمُ سَائِلٌ لَا تَدْرِي مِنْ دَمِ الْحَيْضِ أَوْ مِنْ دَمِ الْقَرْحِ فَقَالَ مُرَّهَا فَلْتَسِدْ تَلْقَ عَلَى ظَهْرِهَا ثُمَّ تَرْفَعِ رِجْلَيْهَا وَ تَسِدْ تَدْخُلُ إِصْبِعَهَا الْوَسْطَى فَإِنْ خَرَجَ الدَّمُ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَإِنْ خَرَجَ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ فَهُوَ مِنَ الْقَرْحِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٠-٢- (٤) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ خَرَجَ الدَّمُ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَإِنْ خَرَجَ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ فَهُوَ مِنَ الْقَرْحِ.

أقول: رَوَايَةُ الشَّيْخِ أَثْبَتَتْ لِمُؤَافَقَتِهَا لِمَا ذَكَرَهُ الْمَفِيدُ (٥) وَ الصَّدُوقُ (٦) وَ الْمُحَقِّقُ (٧) وَ الْعَلَّامَةُ (٨) وَ غَيْرُهُمْ (٩) وَ قَالَ الْمُحَقِّقُ لَعَلَّ رَوَايَةَ الْكَلِينِيِّ سَيِّئَةٌ مِنَ النَّاسِخِ انْتَهَى وَ قَدْ نُقِلَ أَنَّ رَوَايَةَ الشَّيْخِ وَجَدَتْ فِي بَعْضِ النُّسَخِ الْقَدِيمَةِ مُؤَافَقَةً لِرَوَايَةِ الْكَلِينِيِّ وَ لَا يَبْعُدُ صِحَّةُ الرِّوَايَتَيْنِ وَ تَعَدُّهُمَا وَ تَكُونُ إِحْدَاهُمَا تَقْيِيَهُ أَوْ لَهَا تَأْوِيلٌ آخَرُ وَ رَوَايَةُ الشَّيْخِ أَشْهُرُ فَهِيَ مُرَّجَّحَةٌ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ (١٠).

ص: ٣٠٧

١- الباب ١٦ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٩٤- ٣.

٣- في نسخه- فرجها هامش المخطوط.

٤- التهذيب ١- ٣٨٥- ١١٨٥.

٥- قال المحقق في المعتبر- ٥٢.

٦- المقنع- ١٦.

٧- المعتبر- ٥٢.

٨- منتهى المطلب ١- ٩٥.

٩- الذكري- ٣٨، و الجواهر ٣- ١٤٤.

١٠- ورد في هامش المخطوط ما نصه- الناقل ابن طاوس كما ذكره الشهيد في الذكري ٢٨ لا يقال كيف تدعون افاده هذه الأحاديث للعلم وفيها مثل هذا الاختلاف، و أنتم تجوزون هنا وقوع السهو من الناسخ لانا نقول هذا لا يزيد على اختلاف القراءات المتواتره و غيرها في القرآن، مع انها تغير المعنى غالبا و خصوصا ما تواتر عنهم من أن البسملة آيه من كل سوره، و

تواتر عنهم انها ليست بآيه مع اتفاقهم على كون القرآن قطعى المتن و ما أجابوا به فهو جوابنا بل يمكن هنا من احتمال التعدد و التقيه و غير ذلك ما لا تحتمل هناك، و قد ورد فى الحديث عمر بن حنظله و غيره الامر بالعمل بالمشهور و ترك الشاذ و النادر و الاختلاف لا- ينافى ثبوت النقل و إن حصل الشك فى حكم الله عزّ و جلّ فى الواقع احيانا فقد حصل القطع بالثبوت و بالمرجح المنصوص، و الله أعلم. سلمنا، لكن حصول العلم مخصوص بعدم المعارض الراجح او المساوى، منه قده.

٢٢١١-٣- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَإِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةُ الدَّمَ فِي أَيَّامِ حَيْضِهَا تَرَكَتِ الصَّلَاةَ وَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ بَعْدَ مَا رَأَتْهُ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ وَانْتَظَرَتْ إِلَى أَنْ قَالَ وَإِنْ مَرَّ بِهَا مِنْ يَوْمٍ رَأَتِ الدَّمَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ وَلَمْ تَرَ الدَّمَ فَذَلِكَ الْيَوْمُ وَالْيَوْمَانِ الَّذِي رَأَتْهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْحَيْضِ إِنَّمَا كَانَ مِنْ عِلَّةٍ إِمَّا [مِنْ] (٢) قَرْحِهِ فِي جَوْفِهَا وَإِمَّا مِنَ الْجَوْفِ فَعَلَيْهَا أَنْ تُعِيدَ الصَّلَاةَ تَلَمَّكَ الْيَوْمَيْنِ الَّتِي تَرَكَتْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ حَائِضًا فَيَجِبُ أَنْ تَقْضِيَ مَا تَرَكَتْ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ وَالْيَوْمَيْنِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٣).

#### ١٧ بَابُ وَجُوبِ اسْتِبْرَاءِ الْحَائِضِ عِنْدَ الْإِنْقِطَاعِ قَبْلَ الْعَشْرِ وَكَيْفِيَّتِهِ

إشاره

(٤) ١٧ بَابُ وَجُوبِ اسْتِبْرَاءِ الْحَائِضِ عِنْدَ الْإِنْقِطَاعِ قَبْلَ الْعَشْرِ وَكَيْفِيَّتِهِ

٢٢١٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

ص: ٣٠٨

١- الكافي ٣- ٧٦- ٥، و أورد قطعا منه في الحديث ٤ من الباب ١٠، و أورده مقطعا في الحديث ٢ من الباب ١٢، و تقدم في الحديث ٣ من الباب ٤، و قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ٥ و في الحديث ٣ من الباب ١١، و في الحديث ٣ من الباب ١٤، و في الحديث ٣ من الباب ١٦ من أبواب الحيض.

٢- اثبتناه من المصدر.

٣- التهذيب ١- ١٥٧- ٤٥٢.

٤- الباب ١٧ فيه ٤ أحاديث.

٥- الكافي ٣- ٨٠- ٢.

ابن محبوب عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر قال: إذا أرادت الحائض أن تغتسل فلتسّد تدخل قطنه فإن خرج فيها شيء من الدم فلا تغتسل وإن لم تر شيئاً فلتغتسل وإن رأيت بعد ذلك صفره فلتوضّ وتصلّ.

و رواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٣-٢- (٢) وعن علي بن إبراهيم عن أبيه عن إسماعيل بن مزار وغيره عن يونس عمّن حدّثه عن أبي عبد الله قال: سُئِلَ عَنْ امْرَأَةٍ انْقَطَعَ عَنْهَا الدَّمُ فَلَا تَدْرِي أَمْ طَهَّرَتْ أَمْ لَا قَالَ تَقُومُ قَائِمًا وَ تُلْزِقُ (٣) بَطْنَهَا بِحَائِطٍ وَ تَسِدُ تَدْخُلُ قُطْنَهُ بَيْنَ يَدَيْهَا وَ تَرْفَعُ رِجْلَهَا الْيُمْنَى فَإِنْ خَرَجَ عَلَى رَأْسِ الْقُطْنِ مِثْلَ رَأْسِ الذُّبَابِ دَمٌ عَيْطٌ لَمْ تَطْهَرْ وَ إِنْ لَمْ يَخْرُجْ فَقَدْ طَهَّرْتَ تَغْتَسِلُ وَ تُصَلِّي.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٤-٣- (٤) وعن محمد بن يحيى عن سيلم بن الخطاب عن علي بن الحسن الطاطري عن محمد بن أبي حمزة عن ابن مسكان عن شريحيل الكندي عن أبي عبد الله قال: قلت (٥) كيف تعرف الطامث طهرها قال تعمد برجلها اليسرى على الحائط و تستدخل الكرسف بيدها اليمنى فإن كان ثم مثل رأس الذباب خرج على الكرسف.

محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (٦).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٢١٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢١٥-٤- (٧) وعن المفيد عن أحمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن

ص: ٣٠٩

١- التهذيب ١- ١٦١- ٤٦٠.

٢- الكافي ٣- ٨٠- ١.

٣- في نسخه- تلزم. هامش المخطوط.

٤- الكافي ٣- ٨٠- ٣.

٥- في نسخه التهذيب- قال له. هامش المخطوط.

٦- التهذيب ١- ١٦١- ٤٦١.

٧- التهذيب ١- ١٦١- ٤٦٢.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الْمَرْأَةُ تَرَى الطَّهْرَ وَ تَرَى الصُّفْرَةَ أَوْ الشَّيْءَ فَلَمَّا تَدْرِي أَنَّ طَهْرَتْ أَمْ لَمَّا قَالَتْ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلْتَقِمِ فَلْتَلِصِقِي بَطْنَهَا إِلَى حَائِطٍ وَ تَزْفَعِي رِجْلَهَا عَلَى حَائِطٍ كَمَا رَأَيْتِ الْكَلْبَ يَصْنَعُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبُولَ ثُمَّ تَسْتَدْخِلُ الْكُرْسُفَ فَإِذَا كَانَ ثُمَّ مِنَ الدَّمِ مِثْلُ رَأْسِ الذُّبَابِ خَرَجَ فَإِنْ خَرَجَ دَمٌ فَلَمْ تَطْهُرِي وَ إِنْ لَمْ يَخْرُجْ فَقَدْ طَهْرَتْ.

## ١٨ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ تَعْمَلَ الَّتِي تَرَى الْقَطْرَاتِ بَعْدَ الْغُسْلِ مِنَ الْحَيْضِ

إشاره

(١) ١٨ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ تَعْمَلَ الَّتِي تَرَى الْقَطْرَاتِ بَعْدَ الْغُسْلِ مِنَ الْحَيْضِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٦ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَصْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَخِيرَ ع وَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ ابْنَةَ شَيْهَابٍ - تَقْعُدُ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا فَإِذَا هِيَ اغْتَسَلَتْ رَأَتْ الْقَطْرَةَ بَعِيدَ الْقَطْرَةِ قَالَ فَقَالَ مُرَّهَا فَلْتَقِمِي بِأَصْلِ الْحَائِطِ كَمَا يَقُومُ الْكَلْبُ ثُمَّ تَأْمُرُ امْرَأَةً فَلْتَعْمِرَ بَيْنَ وَرَكَيْتَيْهَا غَمْرًا شَدِيدًا فَإِنَّهُ إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ يَبْقَى فِي الرَّجْمِ يُقَالُ لَهُ الْإِرَاقَةُ فَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ كُلُّهُ ثُمَّ قَالَ لَا تُخْبِرُوهُنَّ بِهَذَا وَ شَبِيهِهِ وَ ذُرُوهُنَّ وَ عِلَّتِهِنَّ الْقَدِرَةَ قَالَ فَفَعَلْنَا بِالْمَرْأَةِ الَّتِي قَالَ فَانْقَطَعَ عَنْهَا فَمَا عَادَ إِلَيْهَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَتْ.

## ١٩ بَابُ كَرَاهِهِ نَظَرَ الْمَرْأَةِ إِلَى نَفْسِهَا لَيْلًا فِي الْمَحِيضِ

إشاره

(٣) ١٩ بَابُ كَرَاهِهِ نَظَرَ الْمَرْأَةِ إِلَى نَفْسِهَا لَيْلًا فِي الْمَحِيضِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٧ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ٣١٠

١- الباب ١٨ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ٨١- ٦.

٣- الباب ١٩ فيه حديثان.

٤- الكافي ٣- ٨٠- ٤.



ابن محبوبٍ عن أبي حمزة عن أبي جعفرٍ أنه بلغه أن نساءً كانتنَّ إحداهنَّ تدعو بالمصباح في جوف الليل تنظر إلى الطهر فكان يعيب ذلك ويقول متى كان النساء يصنعن هذا.

**[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٢٢١٨-٢- (١) و عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ثعلبة عن أبي عبد الله أنه كان ينهى النساء أن ينظرن إلى أنفسهن في المحيض بالليل ويقول إنهن قد تكون الصفرة والكدره.

**٢٠ باب استحباب اغتسال الحائض بصاع من ماء أو أزيد وأنه يجزيها مسمى الغسل**

**إشاره**

(٢) ٢٠ باب استحباب اغتسال الحائض بصاع من ماء أو أزيد وأنه يجزيها مسمى الغسل

**[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩ - رقم الحديث الباب: ١]**

٢٢١٩-١- (٣) محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن مثنى الحنط عن حسن (٤) الصيفل عن أبي عبد الله قال: الطامث تغتسل بتسعه أظلال من ماء.

و رواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد و بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (٥).

**[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٢٢٢٠-٢- (٤) و عنه عن أحمد بن محمد بن أبي عمير عن ابن محبوب عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر قال: الحائض ما بلغ بلل الماء من شعرها أجزأها.

ص: ٣١١

١- الكافي ٣- ٨١- ٥.

٢- الباب ٢٠ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ٨٢- ٢، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٣١ من أبواب الجنابه.

٤- في هامش الأصل عن التهذيب الحسن.

٥- التهذيب ١- ١٠٦- ٢٧٦، التهذيب ٣٩٩- ١٢٤٦، و الاستبصار ١- ١٤٧- ٥٠٧.

٦- الكافي ٣- ٨٢- ٤، و أورده في الحديث ٤ من الباب ٣١ من أبواب الجنابه.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢١-٣- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الْحَائِضِ كَمْ يَكْفِيهَا مِنَ الْمَاءِ قَالَ فَرَقٌ (٣).

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْإِسْبَاطِ وَالْفُضْلِ وَ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى كَثْرَةِ الشَّعْرِ وَ النَّجَاسَاتِ وَ الْوَسْخِ بِحَيْثُ يَخْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ الْقَدْرِ لَمَّا مَرَّ هُنَا (٤) وَ فِي الْوُضُوءِ (٥) وَ الْجَنَابَةِ (٦) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٧) وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

### ٢١ بَابُ جَوَازِ وَطْءِ الْحَائِضِ عِنْدَ الْإِنْقِطَاعِ وَ تَعَدُّرِ الْغُسْلِ بَعْدَ التَّيْمُمِ وَ وُجُوبِ التَّيْمُمِ بَدَلًا مِنْ غُسْلِ الْحَائِضِ مَعَ التَّعَدُّرِ «٩»

اشاره

(٨) ٢١ بَابُ جَوَازِ وَطْءِ الْحَائِضِ عِنْدَ الْإِنْقِطَاعِ وَ تَعَدُّرِ الْغُسْلِ بَعْدَ التَّيْمُمِ وَ وُجُوبِ التَّيْمُمِ بَدَلًا مِنْ غُسْلِ الْحَائِضِ مَعَ التَّعَدُّرِ (٩)

### [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٢-١- (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ

ص: ٣١٢

١- التهذيب ١- ٤٠٠- ١٢٤٩ و الاستبصار ١- ١٤٨- ٥٠٨.

٢- التهذيب ١- ٣٩٩- ١٢٤٧ و الاستبصار ١- ١٤٨- ٥٠٩.

٣- الفرق و الفرق- مكيال ضخمة لأهل المدينة. لسان العرب ١٠- ٣٠٥.

٤- تقدم في الحديثين السابقين.

٥- في الباب ٥٠ من أبواب الوضوء.

٦- في الباب ٣١ من أبواب الجنابة.

٧- في الحديث ٢ من الباب ٢٧ من أبواب غسل الميت.

٨- الباب ٢١ فيه ٣ أحاديث.

٩- ورد في هامش المخطوط ما نصه- قال في التذكرة- المشهور كراهه الوطء قبلا بعد انقطاع الدم قبل الغسل، ثم نقل عن أبي

حنيفة أنه انقطع قبل أكثر الحيض فلا- يحل الوطء حتى تغتسل او يمضى عليها وقت صلاه كامل، قال- و قال الصدوق- لا

يجوز حتى تغتسل و به قال الزهري و ربيعه و مالك و الليث و الثوري و الشافعي و أحمد و إسحاق و أبو ثور. انتهى منه قده

راجع التذكرة ١- ٣٧.

١٠- الكافي ٣- ٨٢- ٣.

زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رَبِابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ تَرَى الطَّهْرَ وَهِيَ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ مَعَهَا مِنَ الْمَاءِ مَا يَكْفِيهَا لُغْسِلِهَا وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَالَ إِذَا كَانَ مَعَهَا بِقَدْرِ مَا تَغْسِلُ بِهِ فَرْجَهَا فَتَغْسِلُهَا ثُمَّ تَتَيَّمُ وَ تُصَلِّي قُلْتُ فَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ قَالَ نَعَمْ إِذَا غَسَلَتْ فَرْجَهَا وَ تَيَّمَمَتْ (فَلَا بَأْسَ) (١).

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٣-٢- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ إِذَا تَيَّمَمَتْ مِنَ الْحَيْضِ هَلْ تَحِلُّ لِرِزْوَجِهَا قَالَ نَعَمْ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٤-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ امْرَأَةٍ حَاضَتْ ثُمَّ طَهَّرَتْ فِي سَفَرٍ فَلَمْ تَجِدِ الْمَاءَ يَوْمَئِذٍ أَوْ ثَلَاثَةَ هَلْ لِرِزْوَجِهَا أَنْ يَقَعَ عَلَيْهَا قَالَ لَا يَصْلُحُ لِرِزْوَجِهَا أَنْ يَقَعَ عَلَيْهَا حَتَّى تَغْتَسِلَ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ إِذَا عَلِيَ الْإِنْكَارِ دُونَ الْإِحْبَارِ أَوْ عَلَى الْكِرَاهَةِ لَا التَّحْرِيمِ أَوْ عَلَى التَّقْيَةِ لِمُؤَافَقَتِهِ لِكَثِيرٍ مِنَ الْعَامَّةِ وَ لِمَا مَضَى (٥) وَ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٦).

ص: ٣١٣

١- ليس في التهذيب هامش المخطوط.

٢- التهذيب ١- ٤٠٠- ١٢٥٠.

٣- التهذيب ١- ٤٠٥- ١٢٦٨.

٤- التهذيب ١- ٣٩٩- ١٢٤٤.

٥- مضى في الحديث ١ و ٢ من نفس الباب.

٦- يأتي في الحديث ١٢ من الباب ٢٤ و في الأحاديث ١ و ٥ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

(١) ٢٢ بَابُ أَنَّ الْحَائِضَ لَا يَزْنَعُ لَهَا حَدُّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ يُجَامِعُهَا زَوْجُهَا (٣) فَتَحِيضُ وَهِيَ فِي الْمُغْتَسِلِ تَغْتَسِلُ أَوْ لَا تَغْتَسِلُ قَالَ قَدْ جَاءَهَا مَا يُفْسِدُ الصَّلَاةَ فَلَا تَغْتَسِلُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤) وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٦-٢- (٦) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْمَرْأَةُ تَرَى الدَّمَ وَهِيَ جُنْبٌ أَ تَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ أَوْ غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَ الْحَيْضِ وَاحِدٌ (٧) فَقَالَ قَدْ أَتَاهَا مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٧-٣- (٨) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ (٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْحَائِضِ تَطَهَّرَ يَوْمَ

ص: ٣١٤

١- الباب ٢٢ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٨٣- ١، و تقدم في الحديث ١ من الباب ١٤ من أبواب الجنابه.

٣- في نسخه التهذيب- الرجل. هامش المخطوط.

٤- التهذيب ١- ٣٧٠- ١١٢٨ و في التهذيب ٣٩٥- ١٢٢٤.

٥- مستطرفات السرائر- ١٠٤- ٤٤.

٦- الكافي ٣- ٨٣- ٣.

٧- قوله واحد ليس في المصدر.

٨- الكافي ٣- ١٠٠- ١، و أورده أيضا في الحديث ٤ من الباب ٤٠ من أبواب الحيض.



الْجُمُعَةِ وَ تَذَكَّرُ اللَّهُ قَالَ أَمَّا الطَّهْرُ فَلَا وَ لَكِنَّهَا تَوْضُأً (١) فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَ تَذَكَّرُ اللَّهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٢٨-٤- (٣) وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ يُوَاقِعُهَا زَوْجُهَا ثُمَّ تَحِيضُ قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ قَالَ إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَغْتَسِلَ فَعَلَتْ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَلَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ فَإِذَا طَهَّرْتَ اغْتَسَلْتَ غُسْلًا وَاحِدًا لِلْحَيْضِ وَ الْجَنَابَةِ.

أَقُولُ: هَذَا غَيْرُ صَرِيحٍ فِي ارْتِفَاعِ الْحَدِيثِ.

٢٣ بَابُ أَنَّ غُسْلَ الْحَيْضِ كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ وَ أَنَّهُمَا يَتَدَاخِلَانِ

إشاره

(٤) ٢٣ بَابُ أَنَّ غُسْلَ الْحَيْضِ كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ وَ أَنَّهُمَا يَتَدَاخِلَانِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٩-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَ الْحَيْضِ وَاحِدٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٠-٢- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَيْدِقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ (٧) عَنِ التَّيْمَمِ مِنَ الْوُضُوءِ وَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ مِنَ الْحَيْضِ لِلنِّسَاءِ سَوَاءً فَقَالَ نَعَمْ.

ص: ٣١٥

١- في المصدر- تتوضأ.

٢- ورد في هامش المخطوط الثاني ما نصه- ويمكن كون السؤال عن الغسل إشارة الى قوله تعالى- وَ لَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ البقره ٢- ٢٢٢ بقرينه الحديثين السابقين، فورد النهي عنه و الامر بالوضوء، و يمكن كون المراد ان هذا الوضوء ليس بطهاره رافعه للحدث للصلاه. منه قده.

٣- تقدم في الحديث ٧ من الباب ٤٣ من أبواب الجنابه عن التهذيب و الاستبصار.

٤- الباب ٢٣ فيه ٧ أحاديث.

٥- التهذيب ١- ١٦٢- ٤٦٣.

٦- التهذيب ١- ١٦٢- ٤٦٥.

٧- في المصدر- سئل.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٣١-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ وَاحِدٌ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا فِي الْمُقْنِعِ (٢) وَفِي الْمَجَالِسِ (٣) مُرْسَلًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٣٢-٤- (٤) وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ وَسِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَغُسْلُ الْجَنَابَةِ فَرِيضَةٌ وَغُسْلُ الْحَيْضِ مِثْلُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٣٣-٥- (٥) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ وَاحِدٌ قَالَ وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ عَلَيْهَا غُسْلٌ مِثْلُ غُسْلِ الْجُنْبِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٣٤-٦- (٦) وَحَدِيثُ أَبِي بَصِيرٍ عَنْهُ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ أَعَلَيْهَا غُسْلٌ مِثْلُ غُسْلِ الْجُنْبِ قَالَ نَعَمْ يَعْنِي الْحَائِضَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٣٥-٧- (٧) وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّمَانَ عَنْهُ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ وَهِيَ جُنْبٌ هَلْ عَلَيْهَا غُسْلُ الْجَنَابَةِ قَالَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ وَاحِدٌ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ أَحَادِيثُ تَدَاخُلِ الْأَغْسَالِ فِي بَابِهَا (٨).

ص: ٣١٦

١- الفقيه ١- ٧٧- ١٧٣.

٢- المقنع- ١٣.

٣- أمالي الصدوق- ٥١٥.

٤- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٢٣.

٥- تقدم في الحديث ٦ من الباب ١ من أبواب الجنابه.

٦- تقدم في الحديث ٧ من الباب ٧ من أبواب الجنابه.

٧- تقدم في الحديث ٩ من الباب ٤٣ من أبواب الجنابه.

٨- تقدمت في الباب ٤٣ من أبواب الجنايه.



(١) ٢٤ بَابُ تَحْرِيمِ وَطْءِ الْحَائِضِ قَبْلًا قَبْلَ أَنْ تَطْهَرَ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ وَطْءِ الْمُسْتَحَاضَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى وَ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْمُسْتَحَاضَةُ تَنْظُرُ أَيَّامَهَا فَلَمَّا تَصَلَّى فِيهَا وَ لَا يَقْرُبُهَا بَعْضُهَا فَإِذَا جَارَتْ أَيَّامُهَا وَ رَأَتْ الدَّمَ يَنْقُبُ الْكَرْسُفَ اغْتَسَلَتْ لِلظَّهْرِ وَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ هَذِهِ يَأْتِيهَا بَعْضُهَا إِلَّا فِي أَيَّامِ حَيْضِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٧-٢- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتْنَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمُسْتَحَاضَةِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَأْتِيَهَا بَعْضُهَا إِذَا شَاءَ إِلَّا أَيَّامَ حَيْضِهَا فَيَعْتَرِلُهَا زَوْجُهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٣٨-٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ عُذَافِرِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع تَرَى هَؤُلَاءِ الْمُسَوَّهِينَ (فِي خَلْقِهِمْ) (٥) قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آبَاؤُهُمْ يَأْتُونَ نِسَاءَهُمْ فِي الطَّمْثِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٦) وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٣١٧

١- الباب ٢٤ فيه ١٢ حديثا.

٢- الكافي ٣- ٨٨- ٢، و أوردته بتمامه في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب الاستحاضه، و أورد قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٣- ٩٠- ٥، و أوردته بتمامه في الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب الاستحاضه.

٤- الكافي ٥- ٥٣٩- ٥.

٥- في المصدر- خلقهم.

٦- الفقيه ١- ٩٦- ٢٠٢.

٧- علل الشرائع ١- ٨٢- ١ الباب ٧٥.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٣٩-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص مَنْ جَامَعَ امْرَأَتَهُ وَ هِيَ حَائِضٌ فَخَرَجَ الْوَلَدُ مَجْذُومًا أَوْ أَبْرَصَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤٠-٥- (٢) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع لَا يُبْغِضُنَا إِلَّا مَنْ حَبَّتْ وَلَادَتْهُ أَوْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِي حَيْضِهَا (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٤١-٦- (٤) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: وَ كُرِهَ أَنْ يَعْشَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَ هِيَ حَائِضٌ فَإِنْ فَعَلَ فَخَرَجَ الْوَلَدُ (مَجْذُومًا أَوْ أَبْرَصَ) (٥) فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

وَ فِي الْعِلَالِ بِإِسْنَادِهِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ مِثْلُهُ (٦) أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالْكَرَاهَةِ التَّحْرِيمُ لِمَا مَضَى (٧) وَ يَأْتِي (٨).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٤٢-٧- (٩) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحِ عَنِ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَرَشِيِّ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص

ص: ٣١٨

١- الفقيه ١- ٩٦- ٢٠١.

٢- الفقيه ١- ٩٦- ٢٠٣.

٣- فى نسخه- طمئتها. هامش المخطوط.

٤- الفقيه ٤- ٣٥٧- ٥٧٦٢.

٥- فى نسخه- مجنوناً أو به برص. هامش المخطوط، و فى المصدر- مجذوماً أو به برص.

٦- علل الشرائع ٢- ٥١٤- ٣ الباب ٢٨٩.

٧- مضى فى الحديثين ١ و ٢ من هذا الباب.

٨- يأتى فى الحديثين ١١ و ١٢ من هذا الباب.

٩- علل الشرائع ١- ١٤٣- ٦.

يَقُولُ لِعَلِيٍّ ع- لَا يُبَغِضُكُمْ إِلَّا ثَلَاثَةٌ وَلَدٌ زَنَا وَ مُنَافِقٌ وَ مَنْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ وَ هِيَ حَائِضٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٤٣-٨- (١) وَ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ نَفِيسٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْهَيْدِيلِ عَنِ الْفَتْحِ بْنِ قُرَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ (عَنْ يُونُسَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ) (٢) عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ ع لَمَّا يُجْبُكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَ لَا يُبَغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ أَوْ وَلَدٌ زَنِيهِ أَوْ مَنْ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَ هِيَ طَامِثٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٤٤-٩- (٣) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ الْحُسَيْنِ (٤) بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي نَصِيرٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَاحَمِرِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ لَمْ يُحِبَّ عَتْرَتِي فَهُوَ لِأَحَدِي ثَلَاثَ إِمَامَاتٍ مُنَافِقٌ وَ إِمَامٌ لِزَيْنِهِ وَ إِمَامَةٌ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِي غَيْرِ طَهْرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٤٥-١٠- (٥) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْجَبْرِقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَارِسِيِّ (٦) عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٣١٩

١- علل الشرائع ١- ١٤٥- ١٢، باختلاف في السند.

٢- في المصدر- يوسف بن إبراهيم.

٣- الخصال ١١٠- ٨٢.

٤- في المصدر- الحسن.

٥- المحاسن - ٣٢١ - ٦٠.

٦- في المصدر- عن إبراهيم، عن الحسين بن أبي الحسن الفارسي.

آبَائِهِ عَ أَنَّهُ كَرِهَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَغْسِيَ امْرَأَتَهُ وَ هِيَ حَائِضٌ فَإِنْ غَسَّيَهَا فَخَرَجَ الْوَلَدُ مَجْدُومًا أَوْ أَبْرَصَ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.  
أَقُولُ: تَقَدَّمَ وَجْهُهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٤٦ - ١١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ  
عَنْ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ كَيْفَ يَغْسَاهَا زَوْجُهَا قَالَ يَنْظُرُ الْأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ فِيهَا وَ حِيضَتُهَا  
مُسْتَقِيمَةً فَلَا يَقْرُبُهَا فِي عِدَّةِ تِلْكَ الْأَيَّامِ مِنْ ذَلِكَ الشَّهْرِ وَ يَغْسَاهَا فِيمَا سِوَى ذَلِكَ الْحَدِيثِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٤٧ - ١٢ - (٣) وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ  
قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ مَا يَحِلُّ لَهُ مِنَ الطَّامِثِ قَالَ لَا شَيْءٌ حَتَّى تَطْهُرَ.

فَإِنَّ الشَّيْخَ يُعْنَى لَأَشْيَاءٍ مِنَ الْوَطْءِ فِي الْفَرْجِ وَإِنْ كَانَ لَهُ مَا دُونَ ذَلِكَ قَالَ وَ يُمَكِّنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ أَوْ عَلَى التَّقْيَةِ  
لِمُؤَافَقَتِهِ لِمَذَاهِبٍ كَثِيرٍ مِنَ الْعَامَّةِ أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

ص: ٣٢٠

١- تقدم في ذيل الحديث ٦ من هذا الباب.

٢- التهذيب ١- ٤٠٢- ١٢٥٧، و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ٣ من أبواب الاستحاضة.

٣- التهذيب ١- ١٥٥- ٤٤٤.

٤- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٤٠ من أبواب آداب الحمام، و في الحديث ٢ من الباب ٥، و في الباب ٢ من أبواب الحيض، و

يأتي ما يدل عليه في الأبواب- ٢٥، ٢٦، ٢٨، ٢٩ من أبواب الحيض، و في الباب ١ من أبواب الاستحاضة، و في الحديث ١٥، ١٧

من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس، و في الحديث ١٠ من الباب ٤٥ من أبواب ما يكتسب به.

(١) ٢٥ بَابُ جَوَازِ وَطْءِ الْحَائِضِ فِيمَا عَدَا الْقُبْلَ وَالِاسْتِمْتَاعِ مِنْهَا بِمَا دُونَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٨ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزْرِيعٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ (٣) بْنِ عَمْرِو قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع مَا (٤) لِصَاحِبِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ مِنْهَا فَقَالَ كُلُّ شَيْءٍ مَّا عَدَا الْقُبْلَ مِنْهَا (٥) بِعَيْنِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٩ - ٢ - (٧) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ مَا يَحِلُّ لِرُؤُوسِهَا مِنْهَا قَالَ مَا دُونَ الْفَرْجِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٠ - ٣ - (٨) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَ هِيَ حَائِضٌ فَقَالَ مَا دُونَ الْفَرْجِ.

ص: ٣٢١

١- الباب ٢٥ فيه ٩ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ٥٣٨- ١.

٣- في الاستبصار- عبد الكريم.

٤- في نسخة التهذيب- عما هاشم المخطوط.

٥- منها- ليس في المصدر.

٦- التهذيب ١- ١٥٤- ٤٣٧، و الاستبصار ١- ١٢٨- ٤٣٨.

٧- الكافي ٥- ٥٣٨- ٢.

٨- الكافي ٥- ٥٣٩- ٣.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٥١-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي يُونُسَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنَ الْمَرْأَةِ وَ هِيَ حَائِضٌ قَالَ كُلُّ شَيْءٍ غَيْرِ الْفَرْجِ قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا الْمَرْأَةُ لُغْبَةُ الرَّجُلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٥٢-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَ أَحْمَدَ ابْنَيْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فَلْيَأْتِهَا زَوْجُهَا حَيْثُ شَاءَ مَا اتَّقَى مَوْضِعَ الدَّمِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٥٣-٦- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي الرَّجُلِ يَأْتِي الْمَرْأَةَ فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ وَ هِيَ حَائِضٌ قَالَ لَا بَأْسَ إِذَا اجْتَنَبَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٥٤-٧- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ يَعْنِي ابْنَ مِهْرَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا لِلرَّجُلِ مِنَ الْحَائِضِ قَالَ مَا بَيْنَ الْفَخَذَيْنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٥٥-٨- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا لِلرَّجُلِ مِنَ الْحَائِضِ قَالَ مَا بَيْنَ أَلْيَتَيْهَا وَ لَا يُوقَبُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٥٦-٩- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ الْمَرْأَةُ تَحِيضٌ يَحْرُمُ عَلَى زَوْجِهَا أَنْ

ص: ٣٢٢

١- الكافي ٥- ٥٣٩- ٤.

٢- التهذيب ١- ١٥٤- ٤٣٦، و الاستبصار ١- ١٢٨- ٤٣٧.

٣- التهذيب ١- ١٥٤- ٤٣٨ و الاستبصار ١- ١٢٩- ٤٣٩.

٤- التهذيب ١- ١٥٥- ٤٤٢ و الاستبصار ١- ١٢٩- ٤٤٠.

٥- التهذيب ١- ١٥٥- ٤٤٣.

٦- تفسير العياشي ١- ١١٠- ٣٢٩.

يَأْتِيهَا (١) لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ (٢) - فَيَسْتَقِيمَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣) وَ يَأْتِي مَا ظَاهِرُهُ الْمُنَافَاةُ (٤) وَ يُبَيِّنُ وَجْهَهُ.

## ٢٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِ مَا بَيْنَ الشَّرِّ وَ الرُّكْبَةِ مِنَ الْحَائِضِ وَ النِّفْسَاءِ

إشاره

(٥) ٢٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِ مَا بَيْنَ الشَّرِّ وَ الرُّكْبَةِ مِنَ الْحَائِضِ وَ النِّفْسَاءِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٧ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَائِضِ مَا يَحِلُّ لِرُؤُوسِهَا قَالَ تَنْزَرُ بِإِزَارٍ إِلَى الرُّكْبَتَيْنِ وَ تُخْرِجُ سُرَّتَهَا ثُمَّ لَهُ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ قَالَ وَ ذَكَرَ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ مَيْمُونَةَ كَانَتْ تَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ يَأْمُرُنِي إِذَا كُنْتُ حَائِضًا أَنْ أَتَزَرَ بِثَوْبٍ ثُمَّ أَضْطَجِعَ مَعَهُ فِي الْفِرَاشِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَيْرَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ (٧)

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٨ - ٢ - (٨) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمِ الْأَحْمَرِ

ص: ٣٢٣

١- فى المصدر زياده- فى فرجها.

٢- البقره ٢- ٢٢٢.

٣- يأتى ما يدلّ عليه اجمالاً فى الحديث ١ و ٢ من الباب ٢٦، و أيضاً يأتى فى الباب ٢٨ من هذه الأبواب ما يدلّ على المقصود.

٤- يأتى ما ظاهره المنافاه فى الحديث ٣ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٢٦ فيه ٣ أحاديث.

٦- الفقيه ١- ٩٩- ٢٠٤.

٧- التهذيب ١- ١٥٤- ٤٣٩ و الاستبصار ١- ١٢٩- ٤٤٢.

٨- التهذيب ١- ١٥٥- ٤٤٠ و الاستبصار ١- ١٢٩- ٤٤٣.



عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْحَائِضِ مَا يَحِلُّ لِرُؤُوسِهَا مِنْهَا قَالَ تَتَرَرُ بِإِزَارٍ إِلَى الرُّكْبَتَيْنِ وَ تُخْرَجُ سَاقِيهَا وَ لَهُ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٩-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ حَجَّاجِ الْخُشَّابِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَائِضِ وَ النُّفَسَاءِ مَا يَحِلُّ لِرُؤُوسِهَا مِنْهَا قَالَ تَلْبَسُ دِرْعًا ثُمَّ تَضْطَجِعُ مَعَهُ.

قَالَ الشَّيْخُ الْوَجْهَ أَنْ نَحْمِلَ هَذِهِ الْأَخْبَارَ إِذَا عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ الْأَوَّلَهُ عَلَى الْجَوَازِ وَ رَفَعَ الْحَظْرَ أَوْ عَلَى التَّقْيَةِ لِأَنَّهَا مُوَافِقَةٌ لِمَذْهَبِ كَثِيرٍ مِنَ الْعَامَّةِ.

٢٧ بَابُ جَوَازِ الْوُطْءِ بَعْدَ انْقِطَاعِ الْحَيْضِ قَبْلَ الْغُسْلِ عَلَى كَرَاهِيهِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ بَعْدَ غَسْلِ الْفَرْجِ

اشاره

(٢) ٢٧ بَابُ جَوَازِ الْوُطْءِ بَعْدَ انْقِطَاعِ الْحَيْضِ قَبْلَ الْغُسْلِ عَلَى كَرَاهِيهِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ بَعْدَ غَسْلِ الْفَرْجِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٦٠-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعُلَمَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي الْمَرْأَةِ يَنْقُطِعُ عَنْهَا الدَّمُ دَمَ الْحَيْضِ فِي آخِرِ أَيَّامِهَا قَالَ إِذَا أَصَابَ زَوْجَهَا شَبَقٌ (٤) فَلْيَأْمُرْهَا فَلْتُغْسِلْ فَرْجَهَا ثُمَّ يَمْسُهَا إِنْ شَاءَ قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٣٢٤

١- التهذيب ١- ١٥٥- ٤٤١ و الاستبصار ١- ١٢٩- ٤٤٤.

٢- الباب ٢٧ فيه ٧ أحاديث.

٣- الكافي ٥- ٥٣٩- ١.

٤- الشبق- شدة الغلظة و طلب النكاح، لسان العرب ١٠- ١٧١.

٥- التهذيب ٧- ٤٨٦- ١٩٥٢.

٦- التهذيب ١- ١٦٦- ٤٧٥، و الاستبصار ١- ١٣٥- ٤٦٣.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٦١-٢- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَ عَنْ رَجُلٍ يَكُونُ مَعَهُ أَهْلُهُ فِي السَّفَرِ فَلَا يَجِدُ الْمَاءَ يَأْتِي أَهْلَهُ فَقَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَبَقًا أَوْ يَخَافَ عَلَى نَفْسِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٦٢-٣- (٢) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدٍ وَ أَحْمَدَ ابْنَيْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: إِذَا انْقَطَعَ الدَّمُ وَ لَمْ تَغْتَسِلْ فَلْيَأْتِهَا زَوْجُهَا إِنْ شَاءَ.

وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَظِينَ عَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٦٣-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ وَ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَمَّنْ سَمِعَهُ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عَ فِي الْمَرْأَةِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنَ الْحَيْضِ وَ لَمْ تَمَسَّ الْمَاءَ فَلَا يَقَعُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا حَتَّى تَغْتَسِلَ وَ إِنْ فَعَلَ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ قَالَ تَمَسَّ الْمَاءَ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٦٤-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَظِينَ عَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ تَرَى الطُّهْرَ أَ يَقَعُ بِهَا زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ قَالَ لَا بَأْسَ وَ بَعْدَ الْغُسْلِ أَحَبُّ إِلَيَّ.

وَ

رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٣٢٥

١- التهذيب ١- ٤٠٥- ١٢٦٩، و كذلك التهذيب ٧- ٤١٨- ١٦٧٧ باختلاف في السند.

٢- التهذيب ١- ١٦٦- ٤٧٦.

٣- الاستبصار ١- ١٣٥- ٤٦٤.

٤- التهذيب ١- ١٦٧- ٤٨٠ و الاستبصار ١- ١٣٦- ٤٦٧.

٥- التهذيب ١- ١٦٧- ٤٨١ و الاستبصار ١- ١٣٦- ٤٦٨.

الْحَسَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ قَوْلَهُ قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ (١)

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٦٥-٦- (٢) وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي سَبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ الْأَخْمَرِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ امْرَأَةٍ كَانَتْ طَامِئًا فَرَأَتْ الطُّهْرَ أَيَقَعُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ قَالَ لَا حَتَّى تَغْتَسِلَ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ امْرَأَةٍ حَاضَتْ فِي السَّفَرِ ثُمَّ طَهَّرَتْ فَلَمْ تَجِدْ مَاءً يَوْمًا وَ اثْنَيْنِ أَيْحِلُّ لَزَوْجِهَا أَنْ يُجَامِعَهَا قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ قَالَ لَا يَصْلُحُ حَتَّى تَغْتَسِلَ.

أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٦٦-٧- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ وَ سِنْدِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الْمَرْأَةُ تَحْرُمُ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ ثُمَّ تَطْهَرُ فَتَوَضُّأُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَغْتَسِلَ أَلْفِرَزَوْجِهَا أَنْ يَأْتِيَهَا قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ قَالَ لَا حَتَّى تَغْتَسِلَ.

قَالَ الشَّيْخُ الْوَجْهُ فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ أَنْ نَحْمِلَهَا عَلَى ضَرْبٍ مِنَ الْكِرَاهَةِ وَالْأَوَّلَةَ عَلَى الْجَوَازِ أَقُولُ: وَ يُمَكِّنُ حَمْلُ أَحَادِيثِ الْمَنْعِ عَلَى التَّقْيِيهِ لِأَنَّهَا مُوَافِقَةٌ لِأَكْثَرِ الْعَامَّةِ (٥).

ص: ٣٢٦

١- الكافي ٥- ٥٣٩- ٢.

٢- التهذيب ١- ١٦٦- ٤٧٨ و الاستبصار ١- ١٣٦- ٤٦٥.

٣- يأتي في الحديث ٧ من هذا الباب.

٤- التهذيب ١- ١٦٧- ٤٧٩ و الاستبصار ١- ١٣٦- ٤٦٦.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ و ٢ من الباب ٢١، و الحديث ١٢ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْكَفَّارَةِ لِمَنْ وَطِئَ فِي الْحَيْضِ بِدِينَارٍ فِي أَوَّلِهِ وَنِصْفِ فِي وَسْطِهِ وَرُبْعٍ فِي آخِرِهِ أَوْ نِصْفٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ تَصَدَّقَ عَلَى عَشْرِهِ مَسَاكِينَ وَإِلَّا فَعَلَى مَسْكِينٍ وَإِلَّا اسْتَغْفَرَ

اشاره

(١) ٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْكَفَّارَةِ لِمَنْ وَطِئَ فِي الْحَيْضِ بِدِينَارٍ فِي أَوَّلِهِ وَنِصْفٍ فِي وَسْطِهِ وَرُبْعٍ فِي آخِرِهِ أَوْ نِصْفٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ تَصَدَّقَ عَلَى عَشْرِهِ مَسَاكِينَ وَإِلَّا فَعَلَى مَسْكِينٍ وَإِلَّا اسْتَغْفَرَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٦٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي كَفَّارَةِ الطَّمْثِ أَنَّهُ يَتَصَدَّقُ إِذَا كَانَ فِي أَوَّلِهِ بِدِينَارٍ وَفِي وَسْطِهِ نِصْفِ دِينَارٍ وَفِي آخِرِهِ رُبْعِ دِينَارٍ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَكْفُرُ قَالَ فَلْيَتَصَدَّقْ عَلَى مَسْكِينٍ وَاحِدٍ وَإِلَّا اسْتَغْفَرَ اللَّهُ وَ لَا يَعُودُ فَإِنَّ الْإِسْتِغْفَارَ تَوْبَةٌ وَ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مَنْ لَمْ يَجِدِ السَّبِيلَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْكَفَّارَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٦٨-٢- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ أَتَى جَارِيَتَهُ وَ هِيَ طَامِثٌ قَالَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ رَبَّهُ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ فَإِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ عَلَيْهِ نِصْفُ دِينَارٍ أَوْ دِينَارٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَلْيَتَصَدَّقْ عَلَى عَشْرِهِ مَسَاكِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٦٩-٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ حَفْصِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّنْ أَتَى امْرَأَتَهُ وَ هِيَ طَامِثٌ قَالَ يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ وَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ تَعَالَى.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٧٠-٤- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى

ص: ٣٢٧

١- الباب ٢٨ فيه ٧ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ١٦٤- ٤٧١ و الاستبصار ١- ١٣٤- ٤٥٩.

٣- التهذيب ١- ١٦٤- ٤٧٠ و الاستبصار ١- ١٣٣- ٤٥٨.

٤- التهذيب ١- ١٦٤- ٤٦٧ و الاستبصار ١- ١٣٣- ٤٥٥.

٥- التهذيب ١-١٦٣-٤٦٨ و الاستبصار ١-١٣٣-٤٥٦.

عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَتَى حَائِضًا فَعَلَيْهِ نِصْفُ دِينَارٍ يَتَصَدَّقُ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٧١-٥- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي (٢) الرَّجُلِ يَقَعُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَ هِيَ حَائِضٌ مَا عَلَيْهِ قَالَ يَتَصَدَّقُ عَلَى مِسْكِينٍ بِقَدْرِ شَبْعَةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٧٢-٦- (٣) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي الْفَرْجِ فِي أَوَّلِ أَيَّامِ حَيْضَتِهَا فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ وَ عَلَيْهِ رُبْعُ دِينَارٍ خَمْسُ وَ عِشْرُونَ جَلْدَةً وَ إِنْ أَتَاهَا فِي آخِرِ أَيَّامِ حَيْضَتِهَا فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِنِصْفِ دِينَارٍ وَ يُضْرَبُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ جَلْدَةً وَ نِصْفًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٧٣-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمُفْتَعِ قَالَ: رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ جَامَعَهَا فِي أَوَّلِ الْحَيْضِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ وَ إِنْ كَانَ فِي نِصْفِهِ فَنِصْفُ دِينَارٍ وَ إِنْ كَانَ فِي آخِرِهِ فَرُبْعُ دِينَارٍ.

أَقُولُ: حَمَلَ الشَّيْخُ وَ جَمَاعَةٌ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَلَى التَّفْصِيلِ السَّابِقِ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ الْوُجُوبِ (٥) مَعَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ لَمَّا تَضَرَّيخَ فِيهَا بِوُجُوبِ الْكُفَّارَةِ كَمَا تَرَى وَ اخْتِلَافُهَا وَ إِجْمَالُهَا قَرِينَةُ الْإِسْتِحْبَابِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ عَلَى أَنَّ الْقَوْلَ بِالْوُجُوبِ مُوَافِقٌ لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْعَامَّةِ وَ فِي أَحَادِيثِهِمْ مَا هُوَ صَرِيحٌ فِي مَضْمُونِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.

ص: ٣٢٨

١- التهذيب ١- ١٦٣- ٤٦٩ و الاستبصار ١- ١٣٣- ٤٥٧، و رواه الصدوق مرسلًا في الفقيه ١- ٩٦- ٢٠٠.

٢- في نسخه- عن منه قده.

٣- تفسير القمّي ١- ٧٣.

٤- المقنع- ١٦.

٥- يأتي ما يدلُّ على نفى الوجوب في الباب التالي من هذه الأبواب.

إشاره

(١) ٢٩ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ كَفَّارِهِ الْوَطْءِ فِي الْحَيْضِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسْنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ وَقَعَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ طَامِثٌ قَالَ لَا يَلْتَمِسُ فِعْلَ ذَلِكَ وَقَدْ نَهَى اللَّهُ أَنْ يَفْرَبَهَا قُلْتُ فَإِنْ فَعَلَ أَعْلَمُ فِيهِ شَيْئًا يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٥-٢- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ يَأْتِيهَا زَوْجُهَا قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ وَلَا يَعُودُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٦-٣- (٤) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ يَعْنِي ابْنَ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ وَقُوعِ الرَّجُلِ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ طَامِثٌ خَطَأً قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَقَدْ عَصَى رَبَّهُ.

٣٠ بَابُ جَوَازِ اجْتِمَاعِ الْحَيْضِ مَعَ الْحَمْلِ

إشاره

(٥) ٣٠ بَابُ جَوَازِ اجْتِمَاعِ الْحَيْضِ مَعَ الْحَمْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٧-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِي دَاوُدَ جَمِيعًا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ وَ فَضَالَةَ بْنِ

ص: ٣٢٩

٣- التهذيب ١- ١٦٥- ٤٧٤ و الاستبصار ١- ١٣٤- ٤٦٢.

٤- التهذيب ١- ١٦٥- ٤٧٣ و الاستبصار ١- ١٣٤- ٤٦١.

٥- الباب ٣٠ فيه ١٧ حديثا.

٦- الكافي ٣- ٩٧- ٥.



أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سِئِلَ عَنِ الْحُبْلَى تَرَى الدَّمَ أَ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّ الْحُبْلَى رُبَّمَا قَدَفَتْ بِالدَّمِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٨-٢- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ (٣) عَنِ الْحُبْلَى تَرَى الدَّمَ وَ هِيَ حَامِلٌ كَمَا كَانَتْ تَرَى قَبْلَ ذَلِكَ فِي كُلِّ شَهْرٍ هَلْ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ قَالَ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ إِذَا دَامَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٩-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمِ الصَّحَّافِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أُمَّ وَلَدِي تَرَى الدَّمَ وَ هِيَ حَامِلٌ كَيْفَ تَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ قَالَ فَقَالَ لِي إِذَا رَأَتْ الْحَامِلُ الدَّمَ بَعْدَ مَا يَمْضِي عَشْرُونَ يَوْمًا مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي كَانَتْ تَرَى فِيهِ الدَّمَ مِنَ الشَّهْرِ الَّذِي كَانَتْ تَقْعُدُ فِيهِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنَ الرَّجْمِ وَ لَا مِنَ الطَّمْثِ فَلْتَتَوَضَّأْ وَ تَحْتَشِي (٦) بِكُرْسُفٍ وَ تُصَلِّ وَ إِذَا رَأَتْ الْحَامِلُ الدَّمَ قَبْلَ الْوَقْتِ الَّذِي كَانَتْ تَرَى فِيهِ الدَّمَ بِقَلِيلٍ أَوْ فِي الْوَقْتِ مِنْ ذَلِكَ الشَّهْرِ فَإِنَّهُ مِنَ الْحَيْضِ فَلْتَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ عَدَدَ أَيَّامِهَا الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ فِي حَيْضِهَا فَإِنْ انْقَطَعَ عَنْهَا الدَّمُ قَبْلَ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ وَ لْتُصَلِّ الْحَدِيثَ.

ص: ٣٣٠

١- التهذيب ١- ٣٨٦- ١١٨٧ و الاستبصار ١- ١٣٨- ٤٧٤.

٢- الكافي ٣- ٩٧- ٤.

٣- في نسخة التهذيب- أبا إبراهيم. هامش المخطوط كذا في الاستبصار.

٤- التهذيب ١- ٣٨٦- ١١٨٩، الاستبصار ١- ١٣٩- ٤٧٤.

٥- الكافي ٣- ٩٥- ١، و يأتي ذيله في الحديث ٧ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة، و أورد قطعا منه في الحديث ٦ من الباب

٥، و في الحديث ١ من الباب ١٥ من هذه الأبواب.

٦- في نسخة- و تحتش. هامش المخطوط.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (١) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٠-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَاعَ عَنِ الْجُبَلَى تَرَى الدَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ تُصَلِّي قَالَ تُمْسِكُ عَنِ الصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٨١-٥- (٤) وَعَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُبَلَى قَدْ اسْتَبَانَ ذَلِكَ مِنْهَا تَرَى كَمَا تَرَى الْحَائِضُ مِنَ الدَّمِ- قَالَ تِلْكَ الْهَرَاقَةُ (٥) إِنْ كَانَ دَمًا كَثِيرًا فَلَا تُصَلِّي وَ إِنْ كَانَ قَلِيلًا فَلْتُغْتَسِلْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٨٢-٦- (٦) وَعَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ الْجُبَلَى تَرَى الدَّمَ الْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ قَالَ إِنْ كَانَ دَمًا عَيْطًا فَلَا تُصَلِّي ذَيْنِكَ الْيَوْمَيْنِ وَ إِنْ كَانَ صُفْرَةً فَلْتُغْتَسِلْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٨٣-٧- (٧) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْعَلَاءِ الْقَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجُبَلَى تَرَى الدَّمَ كَمَا كَانَتْ تَرَى أَيَّامَ حَيْضَتِهَا مُسْتَقِيمًا فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ تُمْسِكُ عَنِ الصَّلَاةِ كَمَا كَانَتْ تَصْنَعُ فِي حَيْضَتِهَا فَإِذَا طَهَّرْتَ صَلَّتْ.

ص: ٣٣١

١- التهذيب ١- ١٦٨- ٤٨٢.

٢- التهذيب ١- ٣٨٨- ١١٩٧، والاستبصار ١- ١٤٠- ٤٨٢.

٣- التهذيب ١- ٣٨٧- ١١٩٣، والاستبصار ١- ١٣٩- ٤٧٨.

٤- التهذيب ١- ٣٨٧- ١١٩١.

٥- فى الحديث- " تلك الهراقة من الدم " بهاء مكسوره بمعنى الصبه، مجمع البحرين ٥- ٢٤٧- ٢٤٨.

٦- التهذيب ١- ٣٨٧- ١١٩٢، والاستبصار ١- ١٤١- ٤٨٣.

٧- التهذيب ١- ٣٨٧- ١١٩٤، والاستبصار ١- ١٣٩- ٤٧٩.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٨٤-٨- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ عَنِ الْجُبَلَى تَرَى الدَّفَقَةَ وَ الدَّفَقَتَيْنِ مِنْ الدَّمِ فِي الْأَيَّامِ وَ فِي الشَّهْرِ وَ الشَّهْرَيْنِ فَقَالَ تِلْكَ الْهَرَاقَةُ لَيْسَ تُمَسِّكُ هَذِهِ عَنِ الصَّلَاةِ.

قَالَ صَاحِبُ الْمُنتَقَى (٣) لَيْسَ فِي هَذَا مُنَافَاةٌ لِلْأَخْبَارِ السَّابِقَةِ لِأَنَّ الدَّفَقَةَ وَ الدَّفَقَتَيْنِ فَقَطْ لَا تَكُونُ حَيْضًا قَطْعًا وَ قَدْ رَوَى الْفَرُوقَ بَيْنَ الْقَلِيلِ وَ الْكَثِيرِ رَاوِي هَذَا بَعْنِيهِ فِيمَا مَرَّ (٤) أَنْتَهَى يَعْني رِوَايَةَ أَبِي الْمَغْرَاءِ حُمَيْدِ بْنِ الْمُثَنَّى السَّابِقَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٨٥-٩- (٥) وَ يَاسِيَةَ نَادِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزِ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْجُبَلَى تَرَى الدَّمَ قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ فَإِنَّهُ رُبَّمَا بَقِيَ فِي الرَّحِمِ الدَّمُ وَ لَمْ يَخْرُجْ وَ تِلْكَ الْهَرَاقَةُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٨٦-١٠- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَادٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي بَصْتِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجُبَلَى تَرَى الدَّمَ قَالَ نَعَمْ إِنَّهُ رُبَّمَا قَدَفَتِ الْمَرْأَةُ الدَّمَ (٧) وَ هِيَ جُبَلَى.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٨٧-١١- (٨) وَ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ

ص: ٣٣٢

١- الكافي ٣- ٩٧- ٣.

٢- التهذيب ١- ٣٨٧- ١١٩٥، و الاستبصار ١- ١٣٩- ٤٨٠.

٣- منتقى الجمال ١- ٢٠٠.

٤- مر في الحديث ٦ من هذا الباب.

٥- التهذيب ١- ٣٨٦- ١١٨٦، و الاستبصار ١- ١٣٨- ٤٧٣.

٦- التهذيب ١- ٣٨٦- ١١٨٨، و الاستبصار ١- ١٣٩- ٤٧٥.

٧- في الأصل بالدم و لكن الباء باهته و كأنها ممسوحة.

٨- التهذيب ١- ٣٨٦- ١١٩٠، و الاستبصار ١- ١٣٩- ٤٧٧، و أورده أيضا في الحديث ٦ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

امْرَأَهُ رَأَتْ الدَّمَ فِي الحَبْلِ قَالَ تَقْعُدُ أَيَّامَهَا الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ فَإِذَا زَادَ الدَّمُ عَلَى الأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ اسْتَبْرَأَتْ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ثُمَّ هِيَ مُسْتَحَاضَةٌ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٨٨-١٢- (١) وَيَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص مَا كَانَ اللَّهُ لِيَجْعَلَ حَيْضًا مَعَ حَبْلٍ يَعْنِي إِذَا رَأَتْ الدَّمَ وَهِيَ حَامِلٌ لَا تَدْعُ الصَّلَاةَ إِلَّا أَنْ تَرَى عَلَى رَأْسِ الوَلَدِ إِذَا ضَرَبَهَا الطَّلُقُ وَرَأَتْ الدَّمَ تَرَكَتِ الصَّلَاةَ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ إِمَّا عَلَى الغَالِبِ أَوْ عَلَى قُصُورِ الدَّمِ عَنْ أَقْلِ الحَيْضِ أَوْ اخْتِلَالِ بَعْضِ شَرَائِطِهِ أَوْ عَلَى كَوْنِهِ حُكْمًا مَنْسُوخًا أَوْ عَلَى التَّقْيِيهِ فِي الرُّوَايَةِ لِأَنَّ رُوَاةَهُ مِنَ العَامَّةِ وَمُضْمُونُهُ مُوَافِقٌ لِقَوْلِ أَكْثَرِ فُقَهَائِهِمْ وَ أَشْهَرِ مَذَاهِبِهِمْ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٨٩-١٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الحُسَيْنِ فِي العِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي القَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الكُوفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَصَمِّ عَنِ الهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ مُقَرَّنٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلَ سَلْمَانَ عَلِيَّ ع عَنْ رِزْقِ الوَلَدِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى حَبَسَ عَلَيْهِ الحَيْضَةَ فَجَعَلَهَا رِزْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ.

أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٩٠-١٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلَتْ فِدَاكَ الحُبْلَى رَبِّمَا طِمِثَتْ قَالَ نَعَمْ وَ ذَلِكَ أَنَّ الوَلَدَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ

ص: ٣٣٣

١- التهذيب ١- ٣٨٧- ١١٩٦ والاستبصار ١- ١٤٠- ٤٨١، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٤ من أبواب النفاس.

٢- علل الشرائع- ٢٩١- ١.

٣- يأتي وجهه في الحديث التالي.

٤- الكافي ٣- ٩٧- ٦.

غِدَاؤُهُ الدَّمُ فَرُبَّمَا كَثُرَ فَفَضَّلَ عَنْهُ فَإِذَا فَضَّلَ دَفَّقَتْهُ (١) فَإِذَا دَفَّقَتْهُ (٢) حُرِّمَتْ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ.

### [رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٩١-١٥- (٣) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِذَا كَانَ كَذَلِكَ تَأَخَّرَ الْوِلَادَةُ.

### [رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٢٩٢-١٦- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَبْلِ قَدِ اسْتَبَانَ حَبْلُهَا تَرَى مَا تَرَى الْحَائِضُ مِنَ الدَّمِ قَالَ تَلْمَعُ الْهَرَاقَةُ مِنَ الدَّمِ إِنْ كَانَ دَمًا أَحْمَرَ كَثِيرًا فَلَمَّا تَصَلَّى وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا أَضْفَرَ فَلَيْسَ عَلَيْهَا إِلَّا الْوُضُوءُ.

### [رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٢٩٣-١٧- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَخْرِاسِ وَالْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي (٦) عَنْ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ امْرَأَةٍ حَامِلَةٍ رَأَتْ الدَّمَ قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ قُلْتُ فَإِنَّهَا رَأَتْ الدَّمَ وَقَدْ أَصَابَهَا الطَّلُقُ فَرَأَتْهُ وَهِيَ تَمَخَّضُ قَالَ تَصَلِّي حَتَّى يَخْرُجَ رَأْسُ الصَّبِيِّ فَإِذَا خَرَجَ رَأْسُهُ لَمْ تَجِبْ عَلَيْهَا الصَّلَاةَ وَكُلُّ مَا تَرَكَتَهُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ الْحَالِ لَوْ جَعِ أَوْ لِمَا هِيَ فِيهِ مِنَ الشَّدَّةِ وَالْجَهْدِ قَضَيْتُهُ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ نِفَاسِهَا قَالَ قُلْتُ: جَعَلْتُ فِتْدَاكَ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ دَمِ الْحَامِلِ وَدَمِ الْمَخَاضِ قَالَ إِنَّ الْحَامِلَ قَذَفَتْ بِدَمِ الْحَيْضِ (٧) وَهَذِهِ قَذَفَتْ بِدَمِ الْمَخَاضِ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ بَعْضُ الْوَلَدِ فَعِنْدَ ذَلِكَ

ص: ٣٣٤

١- في المصدر- دفعته.

٢- في المصدر- دفعته.

٣- الكافي ٣- ٩٧- ٦.

٤- الكافي ٣- ٩٦- ٢.

٥- أمالي الطوسي ٢- ٣١٠.

٦- يأتي في الفوائد الثانية من الخاتمه.

٧- جاء في هامش المخطوط ما نصه. " قال الشيخ في الخلاف- إجماع الطائفة على أن الحامل المستبين حملها لا تحيض، و إنما اختلفوا في حيضها قبل أن يستبين حملها، انتهى، و الإجماع ممنوع و فتواهم مطلقه، و كذا الأحاديث، بل حديث محمد بن مسلم صريح في بطلان ذلك، و أن الكليني قائل بمضمونه ظاهرا إذ لم يورد ما يعارضه و لا تعرض لتأويله، و كذا حديث أبي المغراء و قد رواه الشيخ في الكتابين و لم يتعرض لتأويله ". منه قده راجع الخلاف- كتاب الحيض المساله ١٢ الكافي ٣- ٩٦- ٢، التهذيب ١- ٣٨٧- ١١٩١.

يَصِيرُ دَمَ النَّفَاسِ فَيَجِبُ أَنْ تَدَعَ فِي النَّفَاسِ وَالْحَيْضِ فَأَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ حَيْضًا أَوْ نَفَاسًا فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ فَتْقٍ فِي الرَّحِمِ.  
أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (١) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

### ٣١ بَابُ حَدِّ الْيَأْسِ مِنَ الْمَحِيضِ

إشاره

(٣) ٣١ بَابُ حَدِّ الْيَأْسِ مِنَ الْمَحِيضِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٤ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ صَيْفُوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: حَدُّ الَّتِي قَدْ يَسَّتْ مِنَ الْمَحِيضِ خَمْسُونَ سَنَةً.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ. (٥)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٥ - ٢ - (٤) وَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ع مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا بَلَغَتِ الْمَرْأَةُ خَمْسِينَ سَنَةً لَمْ تَرَ حُمْرَةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٦ - ٣ - (٨) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ

ص: ٣٣٥

١- تقدم ما يدل عليه في الباب ٩ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الأحاديث ٥، ٧، ١٤ من الباب ١ من أبواب الاستحاضه.

٣- الباب ٣١ فيه ٩ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ١٠٧- ٤.

٥- التهذيب ١- ٣٩٧- ١٢٣٧.

٦- الكافي ٣- ١٠٧- ٣.

٧- التهذيب ١- ٣٩٧- ١٢٣٦.

٨- الكافي ٣- ١٠٧- ٢.

أَبِي نَصْرِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْمَرْأَةُ الَّتِي قَدْ يَبَسَّتْ مِنَ الْمَحِيضِ حَدُّهَا خَمْسُونَ سَنَةً.

وَرَوَاهُ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ مِثْلَهُ (١) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٩٧-٤- (٣) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَرَوَى سِتُونَ سَنَةً أَيْضًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٩٨-٥- (٤) وَقَالَ الشَّيْخُ فِي الْمَبْسُوطِ تَيَأَسُ الْمَرْأَةُ (٥) إِذَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ سِنَةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ - فَإِنَّهُ رُوِيَ أَنَّهَا تَرَى دَمَ الْحَيْضِ إِلَى سِتِّينَ سَنَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٩٩-٦- (٦) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع ثَلَاثٌ يَتَرَوْنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَالَّتِي قَدْ يَبَسَّتْ مِنَ الْمَحِيضِ وَ مِثْلَهَا لَا تَحِيضُ قُلْتُ وَ مَا حَدُّهَا قَالَ إِذَا كَانَ لَهَا خَمْسُونَ سَنَةً.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٣٠٠-٧- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع الْمَرْأَةُ إِذَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ سِنَةً لَمْ تَرَ حُمْرَةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ - وَ هُوَ حَدُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي تَيَأَسُ مِنَ الْحَيْضِ.

ص: ٣٣٦

١-المعتبر- ٥٢.

٢-التهذيب ١-٣٩٧-١٢٣٥.

٣-الكافي ٣-١٠٧-٢ ذيل الحديث ٢.

٤-المبسوط ١-٤٢.

٥-في المصدر زياده- من الحيض.

٦-الكافي ٦-٨٥-٤، و يأتي بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٢ من أبواب العدد.

٧-التهذيب ٨-١٣٧-٤٧٨ و الاستبصار ٣-٣٣٧-١٢٠٢.





[رقم الحديث الكلى: ٢٣٠١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٣٠١ - ٨ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَال: قُلْتُ الَّتِي قَدَّ يَسْتُ مِنَ الْمَحِيضِ وَ مِثْلَهَا لَا تَحِيضُ قَالَ إِذَا بَلَغَتْ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدَّ يَسْتُ مِنَ الْمَحِيضِ وَ مِثْلَهَا لَا تَحِيضُ (٢).

أقول: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْقُرْشِيِّ لِمَا مَرَّ (٣) وَ مَفْهُومُ الشَّرْطِ فِي غَيْرِهَا غَيْرٌ مُعْتَبَرٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٣٠٢ - ٩ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعُمَانِ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ قَالَ قَدْ رَوَى أَنَّ الْقُرَشِيَّةَ مِنَ النِّسَاءِ وَ التَّبِيئَةَ تَرِيَانِ الدَّمِ إِلَى سِتِّينَ سَنَةً.

٣٢ بَابُ حُكْمِ ذَهَابِ حَيْضِ الْمَرْأَةِ سِنِينَ وَ عَوْدِهِ وَ ارْتِفَاعِهِ وَ أَنَّهُ عَيْبٌ تُرَدُّ بِهِ الْجَارِيَةُ قَبْلَ الْيَأْسِ مَعَ عَدَمِ الْحَمْلِ

إشاره

(٥) ٣٢ بَابُ حُكْمِ ذَهَابِ حَيْضِ الْمَرْأَةِ سِنِينَ وَ عَوْدِهِ وَ ارْتِفَاعِهِ وَ أَنَّهُ عَيْبٌ تُرَدُّ بِهِ الْجَارِيَةُ قَبْلَ الْيَأْسِ مَعَ عَدَمِ الْحَمْلِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٣ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ امْرَأَةٍ ذَهَبَ طَمَثُهَا سِنِينَ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهَا شَيْءٌ قَالَ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ حَتَّى تَطْهُرَ.

ص: ٣٣٧

١- التهذيب ٧- ٤٦٩- ١٨٨١، و أورده بتمامه في الحديث ٥ من الباب ٣ من أبواب العدد.

٢- أورد المصنف "قده" الحديث مختصرا، و نص الحديث في المصدر هكذا- "قال- سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول- ثلاث يتزوجن على كل حال- التي يئست من المحيض و مثلها لا تحيض، قلت- و متى تكون كذلك؟ قال- إذا بلغت ستين سنه فقد يئست من المحيض و مثلها لا تحيض، و التي لم تحض و مثلها لا تحيض، قلت- و متى تكون كذلك؟ قال- ما لم تبلغ تسع سنين، فانها لا تحيض و مثلها لا تحيض، و التي لم يدخل بها"، فلاحظ.

٣- مر في الحديث ٥ و كذلك الأحاديث ١ و ٢ و ٣ و ٦ و ٧ من هذا الباب، و لما يأتي في الحديث ٩ من نفس الباب.

٤- المقنعه- ٨٢.

٥- الباب ٣٢ فيه حديثان.

٦- الكافي ٣- ١٠٧- ١.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٠٤ - ٢ - (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى جَارِيَةً مُدْرِكَةً وَ لَمْ تَحِضْ عِنْدَهُ حَتَّى مَضَى لِذَلِكَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَ لَيْسَ بِهَا حَبْلٌ قَالَ إِنْ كَانَ مِثْلَهَا تَحِضُ وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ كِبَرٍ فَهَذَا عَيْبٌ تُرَدُّ مِنْهُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ فِي التَّجَارَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

### ٣٣ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ سَقْيِ الدَّوَاءِ امْرَأَةً ارْتَفَعَ حَيْضُهَا شَهْرًا مَعَ اخْتِمَالِ الحَمْلِ

اشاره

(٤) ٣٣ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ سَقْيِ الدَّوَاءِ امْرَأَةً ارْتَفَعَ حَيْضُهَا شَهْرًا مَعَ اخْتِمَالِ الحَمْلِ

### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٥ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ رِفَاعَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ اشْتَرَى الْجَارِيَةَ فَرُبَّمَا اخْتَبَسَ طَمُثُهَا مِنْ فَسَادِ دَمٍ أَوْ رِيحٍ فِي رَحِمِ فَتَسْقَى دَوَاءً لِذَلِكَ فَتَطْمُتُ مِنْ يَوْمِهَا أَلَا فَيَجُوزُ لِي ذَلِكَ وَ أَنَا (٦) لَمَا أَدْرَى مِنْ حَبْلِ هُوَ أَوْ غَيْرِهِ فَقَالَ لِي لَا تَفْعَلْ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّهُ إِنَّمَا ارْتَفَعَ طَمُثُهَا مِنْهَا شَهْرًا وَ لَوْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ حَبْلِ إِنَّمَا كَانَ نُطْفَةً كَنُطْفَةِ الرَّجُلِ الَّذِي يَغْزُلُ (٧) فَقَالَ لِي إِنَّ النُّطْفَةَ إِذَا وَقَعَتْ فِي الرَّحِمِ تَصِيرُ إِلَى عُلْقِهِ ثُمَّ إِلَى مُضْغِهِ ثُمَّ إِلَى مَا شَاءَ

ص: ٣٣٨

١- التهذيب ١- ٣٩٧- ١٢٣٤.

٢- الكافي ٣- ١٠٨- ٣.

٣- يأتي في الباب ٣ من أبواب أحكام العيوب.

٤- الباب ٣٣ فيه حديث واحد.

٥- الكافي ٣- ١٠٨- ٢.

٦- في نسخه- و إتي هامش المخطوط.

٧- في هامش المخطوط ما لفظه- "قوله- الذي يعزل" يظهر منه أن السائل ظن أن الرخصه الوارده في العزل تستلزم جواز سقى الدواء هنا لاسقاط النطفه فاجاب عليه السلام بالمنع معللا بانها قد صارت مبدأ نشوء آدمي " منه قده.

اللَّهُ وَإِنَّ النُّطْفَةَ إِذَا وَقَعَتْ فِي غَيْرِ الرَّحِمِ لَمْ يُخْلَقْ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَمَّا تَسَيَّقُهَا دَوَاءً إِذَا ارْتَفَعَ طَمَثُهَا شَهْرًا وَحَيَّازَ وَقْتَهَا الَّذِي كَانَتْ تَطْمُثُ فِيهِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا فِي الْقِصَاصِ (١) وَالدِّيَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ (٢).

### ٣٤ بَابُ حُكْمِ وَطْءِ الْمُشْتَرَى الْجَارِيَةِ الَّتِي يَرْتَفِعُ حَيْضُهَا قَبْلَ الْيَأْسِ مِنْ حَبْلِ أَوْ غَيْرِهِ

إشاره

(٣) ٣٤ بَابُ حُكْمِ وَطْءِ الْمُشْتَرَى الْجَارِيَةِ الَّتِي يَرْتَفِعُ حَيْضُهَا قَبْلَ الْيَأْسِ مِنْ حَبْلِ أَوْ غَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٦ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى النَّخَّاسِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي الْحَسَنَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ قُلْتُ أَشْتَرِي الْجَارِيَةَ فَتَمَكُّتُ عِنْدِي الْأَشْهُرَ لَا تَطْمُثُ وَ لَيْسَ ذَلِكَ مِنْ كِبَرٍ وَ أُرِيهَا النَّسَاءَ فَيَقْلَنَ لِي لَيْسَ بِهَا حَبْلٌ فَلِي أَنْ أَنْكِحَهَا فِي فَرْجِهَا فَقَالَ إِنَّ الطَّمْثَ قَدْ تَحِسُّهُ الرِّيحُ مِنْ غَيْرِ حَبْلِ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ تَمَسَّهَا فِي الْفَرْجِ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ بِهَا حَبْلٌ فَمَا لِي مِنْهَا قَالَ إِنْ أَرَدْتَ فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ تَمَسَّهَا فِي الْفَرْجِ (٥).

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النِّكَاحِ (٦).

ص: ٣٣٩

١- يأتي في الباب ٧ من أبواب القصاص في النفس.

٢- يأتي في الباب ٢١ من أبواب ديات النفس، و في الأبواب ١٩ و ٢٠ و ٢٤ من أبواب ديات الأعضاء.

٣- الباب ٣٤ فيه حديث واحد.

٤- الكافي ٣- ١٠٨- ١.

٥- الفقيه ١- ٩٤- ١٩٩.

٦- يأتي في الأبواب ٣ و ٤ و ٥ من أبواب نكاح العبيد و الإماء.

## ٣٥ باب جَوَازِ أَخْذِ الْحَائِضِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَ عَدَمِ جَوَازِ وُضْعِهَا شَيْئاً فِيهِ

إشارة

(١) ٣٥ باب جَوَازِ أَخْذِ الْحَائِضِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَ عَدَمِ جَوَازِ وُضْعِهَا شَيْئاً فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ كَيْفَ صَارَتِ الْحَائِضُ تَأْخُذُ مَا فِي الْمَسْجِدِ وَ لَا تَضَعُ فِيهِ قَالَ لِأَنَّ الْحَائِضَ تَشْتَطِيعُ أَنْ تَضَعَ مَا فِي يَدَيْهَا فِي غَيْرِهِ وَ لَا تَشْتَطِيعُ أَنْ تَأْخُذَ مَا فِيهِ إِلَّا مِنْهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٣) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْجَنَابَةِ (٤).

## ٣٦ باب وُجُوبِ سُجُودِ الْحَائِضِ إِذَا سَمِعَتْ تِلَاوَةَ الْعَزِيمَةِ

إشارة

(٥) ٣٦ باب وُجُوبِ سُجُودِ الْحَائِضِ إِذَا سَمِعَتْ تِلَاوَةَ الْعَزِيمَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الطَّامِثِ تَسْمَعُ السَّجْدَةَ- فَقَالَ إِنْ كَانَتْ مِنَ الْعَزَائِمِ فَلْتَسْجُدْ إِذَا سَمِعْتَهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٣٤٠

١- الباب ٣٥ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ١٠٦- ١.

٣- التهذيب ١- ٣٩٧- ١٢٣٣.

٤- تقدم ما يدل عليه في الباب ١٧ من أبواب الجنابة.

٥- الباب ٣٦ فيه ٥ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ١٠٦- ٣.

٧- التهذيب ١- ١٢٩- ٣٥٣، و الاستبصار ١- ١١٥- ٣٨٥.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٠٩-٢- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بصيرٍ قَالَ: قَالَ: إِذَا قُرِئَ شَيْءٌ مِنَ الْعَزَائِمِ الْأَرْبَعِ وَ سَمِعْتَهَا فَاسْجُدْ وَ إِنْ كُنْتَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ وَ إِنْ كُنْتَ جُنْبًا وَ إِنْ كَانَتْ الْمَرْأَةُ لَا تُصَلِّي وَ سَائِرُ الْقُرْآنِ أَنْتَ فِيهِ بِالْخِيَارِ إِنْ شِئْتَ سَجَدْتَ وَ إِنْ شِئْتَ لَمْ تَسْجُدْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣١٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣١٠-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ الْحَائِضُ تَسْجُدُ إِذَا سَمِعَتِ السَّجْدَةَ. وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٣١١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٣١١-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ هَلْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ- وَ تَسْجُدُ سَجْدَةً إِذَا سَمِعَتِ السَّجْدَةَ- قَالَ تَقْرَأُ (٥) وَ لَا تَسْجُدُ. قَالَ الشَّيْخُ أَمْرَهَا بِالسُّجُودِ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ نَهْيُهَا عَنْهُ مَحْمُولٌ عَلَى جَوَازِ التَّزَكُّ وَ قَالَ صَاحِبُ الْمُتَّقَى الْأَمْرُ مَخْصُوصٌ بِالْعَزَائِمِ وَ النَّهْيُ عَامٌّ فَيُخَصُّ بِغَيْرِهَا (٦) أَقُولُ: وَ يَحْتَمِلُ الْإِنْكَارُ أَيْضًا.

ص: ٣٤١

- 
- ١- الكافي ٣- ٣١٨- ٢، و أورده فى الحديث ٥ من الباب ٤٢ من أبواب قراءة القرآن.
  - ٢- التهذيب ٢- ٢٩١- ١١٦٨، و الاستبصار ١- ٣٢٠- ١١٩٢ و أورده بتمامه فى الحديث ١ من الباب ٣٨ من أبواب القراءة فى الصلاة.
  - ٣- الكافي ٣- ٣١٨- ٤.
  - ٤- التهذيب ٢- ٢٩٢- ١١٧٢، و الاستبصار ١- ٣٢٠- ١١٩٣.
  - ٥- فى نسخه- لا تقرأ. هامش المخطوط.
  - ٦- منتقى الجمان ١- ٢١٢.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣١٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٣١٢-٥- (١) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ وَلَا تَسْجُدُ إِذَا سَمِعَتِ السَّجْدَةَ.

أَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ وَجْهَهُ وَ يَحْتَمِلُ هَذَا وَ مَا قَبْلَهُ الْحُمْلَ عَلَى التَّقِيهِ لِأَنَّ أَكْثَرَ الْعَامَّةِ ذَهَبُوا إِلَى الْمُنْعِ. (٢)

٣٧ بَابُ جَوَازِ تَغْلِيْقِ التَّعْوِيْذِ عَلَى الْحَائِضِ وَ قِرَاءَتِهَا لَهُ وَ كِتَابَتِهَا إِيَّاهُ عَلَى كَرَاهِيَةِ وَ عَدَمِ جَوَازِ مَسَّهَا لَهُ

إشاره

(٣) ٣٧ بَابُ جَوَازِ تَغْلِيْقِ التَّعْوِيْذِ عَلَى الْحَائِضِ وَ قِرَاءَتِهَا لَهُ وَ كِتَابَتِهَا إِيَّاهُ عَلَى كَرَاهِيَةِ وَ عَدَمِ جَوَازِ مَسَّهَا لَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣١٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّعْوِيْذِ يُعَلَّقُ عَلَى الْحَائِضِ قَالَ نَعَمْ لَا بَأْسَ قَالَ وَ قَالَ تَقْرُؤُهُ وَ تَكْتُبُهُ وَ لَا تُصَيِّبُهُ يَدُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣١٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣١٤-٢- (٥) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ رَوَى أَنَّهَا لَا تَكْتُبُ الْقُرْآنَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣١٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣١٥-٣- (٦) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّعْوِيْذِ يُعَلَّقُ عَلَى الْحَائِضِ فَقَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَ فِي جِلْدٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ قَصَبَةٍ حَدِيدٍ.

ص: ٣٤٢

١- مستطرفات السرائر - ١٠٥ - ٤٧.

٢- و يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ١ من الباب ٣٨ من أبواب القراءة في الصلاة و في الحديث ٢ من الباب ٤٢ من أبواب قراءة القرآن.

٣- الباب ٣٧ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ١٠٦- ٥.

٥- الكافي ٣- ١٠٦- ٥.

٦- الكافي ٣- ١٠٦- ٤.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣١٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٣١٦-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ دَاوُدَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّغْوِيذِ يُعَلَّقُ عَلَى الْحَائِضِ قَالَ لَا بَأْسَ وَقَالَ تَقْرُؤُهُ وَتَكْتُبُهُ وَلَا تَمْسُهُ.

(٢)

### ٣٨ بَابُ حُكْمِ الْحَائِضِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَمَسِّهِ وَدُخُولِ الْمَسَاجِدِ وَذِكْرِ اللَّهِ

إشاره

(٣) ٣٨ بَابُ حُكْمِ الْحَائِضِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَمَسِّهِ وَدُخُولِ الْمَسَاجِدِ وَذِكْرِ اللَّهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣١٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣١٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَحَمَّادٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْحَائِضُ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَتَحْمَدُ اللَّهَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْأَحْكَامِ الْمَذْكُورَةِ هُنَا وَفِي الْجَنَابَةِ (٥) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهَا (٤).

### ٣٩ بَابُ تَحْرِيمِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَنَحْوِهِمَا عَلَى الْحَائِضِ

إشاره

(٧) ٣٩ بَابُ تَحْرِيمِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَنَحْوِهِمَا عَلَى الْحَائِضِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣١٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣١٨-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ طَامِثًا فَلَا تَحِلُّ لَهَا الصَّلَاةُ الْحَدِيثُ.

ص: ٣٤٣

١- التهذيب ١- ١٨٣- ٥٢٦.

٢- و تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٢ من أبواب الوضوء، وفي الأحاديث ٧ و ٨ و ٩ من الباب ٤١ من أبواب قراءة القرآن.

٣- الباب ٣٨ فيه حديث واحد.

٤- الكافي ٣- ١٠٥- ١.



- ٥- تقدم ما يدلّ عليه في الباب السابق، و في الأبواب ١٥، ١٧ و في الحديث ٢ من الباب ١٨ و في الباب ١٩ من أبواب الجنابه، و في الحديث ٥ من الباب ١٢ و الباب ١٤ من أبواب الوضوء.
- ٦- يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٤٠ من هذه الأبواب و في الباب ٤٧ من أبواب قراءه القرآن.
- ٧- الباب ٣٩ فيه ٤ أحاديث.
- ٨- الكافي ٣- ١٠١- ٤، و أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣١٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣١٩-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْعِلْمِ بِأَسَانِيدِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِذَا حَرَّضَتِ الْمَرْأَةُ فَلَمَّا تَصُومُ وَ لَمَّا تُصِي لِي لِأَنَّهَا فِي حَرِّدٍ نَحْرَاسِهِ فَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ لَا يُعْبَدَ (٢) إِلَّا طَاهِرًا وَ لِأَنَّهُ لَمَّا صَوَّمَ لِمَنْ لَمَّا صِي لَمَّا لَهُ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٢٠-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُسْتِحْضَةِ قَالَ فَقَالَ تَصُومُ شَهْرَ رَمَضَانَ - إِلَّا الْأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ فِيهَا ثُمَّ تَقْضِيهَا بَعْدُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٢١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٣٢١-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ الْمُوسَوِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ النِّسَاءَ نَوَاقِصُ الْإِيمَانِ نَوَاقِصُ الْحُطُوطِ نَوَاقِصُ الْعُقُولِ فَأَمَّا نَقْصَانُ إِيْمَانِهِنَّ فَقَعُودُهُنَّ عَنِ الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ فِي أَيَّامِ حَيْضِهِنَّ وَ أَمَّا نَقْصَانُ عُقُولِهِنَّ فَشَهَادَةُ الْإِمْرَأَتَيْنِ مِنْهُنَّ كَشَهَادَةِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ وَ أَمَّا نَقْصَانُ حُطُوطِهِنَّ فَمَوَارِيثُهُنَّ عَلَى الْأَنْصَافِ (٦) مِنْ مَوَارِيثِ الرَّجَالِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٣٤٤

- ١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١١٧ و علل الشرائع - ٢٧١ - ٩.
- ٢- في العيون- تعبده، و في العلل- أن لا تعبده إلا طاهره.
- ٣- التهذيب ١- ٤٠١ - ١٢٥٥.
- ٤- الكافي ٤- ١٣٥ - ٥، و أورده في الحديث ١ من الباب ٢٧ من أبواب من يصح منه الصوم، و في الحديث ١ من الباب ٢ من أبواب الاستحاضه.
- ٥- نهج البلاغه ١- ١٢٥ - ٧٧.
- ٦- في نسخه- النصف هامش المخطوط.
- ٧- تقدم في الأحاديث ١ و ٢ و ٣ الباب ٢، و الأحاديث ٢ و ٣ و ٤ الباب ٣، و الأحاديث ٤ و ٩ و ١٣ الباب ١٠، و الباب ٣٠ و الحديث ١ الباب ٣١، و الحديث ٥ الباب ٣٦ من هذه الأبواب، و تقدم أيضا في الحديث ١ الباب ١٤ من أبواب الوضوء.
- ٨- يأتي في الأبواب ٤٠ و ٤٨ و الحديث ٢ الباب ٥١ من هذه الأبواب. و كذلك الباب ١ من أبواب الاستحاضه، و الباب ٥ من أبواب النفاس، و الأحاديث ١ و ٢ و ٤ من الباب ٤٨ من أبواب الاحرام.

## ٤٠ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ وُضُوءِ الْحَائِضِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَاسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَذِكْرِ اللَّهِ بِمِقْدَارِ صَلَاتِهَا وَاسْتِحْبَابِ وُضُوءِهَا إِذَا أَرَادَتْ الْأَكْلَ

إشاره

(١) ٤٠ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ وُضُوءِ الْحَائِضِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَاسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَذِكْرِ اللَّهِ بِمِقْدَارِ صَلَاتِهَا وَاسْتِحْبَابِ وُضُوءِهَا إِذَا أَرَادَتْ الْأَكْلَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٢٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٢٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَكُنَّ نِسَاءُ النَّبِيِّ ص لَمْ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ إِذَا حَضْنَ وَ لَكِنْ يَتَحَشَّيْنَ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَ يَتَوَضَّئْنَ ثُمَّ يَجْلِسْنَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ فَيَذْكُرْنَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٢٣-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع (٤) قَالَ: إِذَا كَانَتْ الْمَرْأَةُ طَائِمًا فَلَا تَحُلُّ لَهَا الصَّلَاةَ وَ عَلَيْهَا أَنْ تَتَوَضَّأَ وَ وُضُوءَ الصَّلَاةِ عِنْدَ وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ ثُمَّ تَقْعُدَ فِي مَوْضِعٍ طَاهِرٍ فَتَذْكُرَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ تُسَبِّحَهُ وَ تُهَلِّلُهُ وَ تُحَمِّدُهُ كَمِقْدَارِ صَلَاتِهَا ثُمَّ تَفْرُغُ لِحَاجَتِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٢٤-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ يُتَّبَعِي لِلْحَائِضِ

ص: ٣٤٥

١- الباب ٤٠ فيه ٥ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ١٠٠- ٢٠٦، و يأتي صدره في الحديث ٦ من الباب التالي.

٣- الكافي ٣- ١٠١- ٤، و التهذيب ١- ١٥٩- ٤٥٦، و أورده في الحديث ١ من الباب ١٤ من أبواب الوضوء، و صدره في الحديث ١ من الباب ٣٩ من أبواب الحيض.

٤- في نسخه- أبي عبد الله عليه السلام.

٥- الكافي ٣- ١٠١- ٣.

أَنْ تَتَوَضَّأَ عِنْدَ وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ ثُمَّ تَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ وَ تَذْكُرَ اللَّهَ مِقْدَارَ مَا كَانَتْ تُصَلِّي.

وَرَوَاهُمَا الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٢٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٣٢٥-٤- (٢) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيْزِ (٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَائِضِ تَطَهَّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ تَذْكُرُ اللَّهَ قَالَ أَمَّا الطُّهُرُ فَلَا وَ لَكِنَّهَا تَوَضُّأٌ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَ تَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٢٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٣٢٦-٥- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ حَمَادٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَتَوَضَّأُ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَأْكُلَ وَ إِذَا كَانَ وَقْتُ الصَّلَاةِ تَوَضَّأَتْ وَ اسْتَقْبَلَتِ الْقِبْلَةَ وَ هَلَلَتْ وَ كَبَّرَتْ وَ تَلَّتِ الْقُرْآنَ وَ ذَكَرَتِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ.

٤١ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ الْحَائِضِ وَ النَّفْسَاءِ الصَّوْمِ دُونَ الصَّلَاةِ إِذَا طَهَّرَتْ

إشاره

(٥) ٤١ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ الْحَائِضِ وَ النَّفْسَاءِ الصَّوْمِ دُونَ الصَّلَاةِ إِذَا طَهَّرَتْ (٦)

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٢٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٢٧-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صِهْمَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبَانَ بْنِ

ص: ٣٤٦

١- التهذيب ١- ١٥٩- ٤٥٥.

٢- الكافي ٣- ١٠٠- ١، و تقدم في الحديث ٣ من الباب ٢٢ من أبواب الحيض.

٣- في المصدر زياده- عن زراره.

٤- الكافي ٣- ١٠١- ٢.

٥- الباب ٤١ فيه ١٥ حديثا.

٦- ورد في هامش المخطوط ما نصه- فيه دلالة على بطلان القياس و الأولويه و كذا يأتي خصوصا حديث العلل و كلامه عليه السلام مع أبي حنيفة منه قده.

٧- الكافي ١- ٥٧- ١٥.

تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ السُّنَّةَ لَا تُقَاسُ إِلَّا بِمَا تَرَى أَنَّ الْمَرْأَةَ تَقْضِي صَوْمَهَا وَلَا تَقْضِي صَلَاتَهَا الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٢٨-٢- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ قَضَاءِ الْحَائِضِ الصَّلَاةِ ثُمَّ تَقْضِي الصَّيَّامَ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهَا أَنْ تَقْضِيَ الصَّلَاةَ وَعَلَيْهَا أَنْ تَقْضِيَ صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ ع- وَكَانَ يَأْمُرُ (٣) بِذَلِكَ الْمُؤْمِنَاتِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٢٩-٣- (٤) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ (٥) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْحَائِضُ تَقْضِي الصَّلَاةَ قَالَ لَا قُلْتُ تَقْضِي الصَّوْمَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ مِنْ أَيْنَ جَاءَ هَذَا قَالَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ قَاسَ إِبْلِيسُ الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُمَا الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٣٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٣٣٠-٤- (٨) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ ع

ص: ٣٤٧

١- المحاسن - ٢١٤ - ٩٧.

٢- الكافي ٣- ١٠٤ - ٣، ورواه الشيخ في التهذيب ١- ١٦٠ - ٤٥٩.

٣- في نسخه- وكانت تامر هامش المخطوط، ووردت تعليقه منه قدس سره في هامش المخطوط نصها- "أقول- المراد أنه كان يامر فاطمه أن تفتي بذلك النساء و تعلمهن هذا الحكم و تأمرهن به و إلّا ففي الأحاديث الكثيره أنّها ما كانت ترى دما في حيض و لا نفاس".

٤- الكافي ٣- ١٠٤ - ٢.

٥- في نسخه- الحسين بن راشد هامش المخطوط.

٦- التهذيب ١- ١٦٠ - ٤٥٨.

٧- التهذيب ٤- ٢٦٧ - ٨٠٧.

٨- الكافي ٣- ١٠٤ - ١.

أَبَانٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ (١) الْحَائِضُ تَقْضِي الصَّيَامَ (٢) وَ لَا تَقْضِي الصَّلَاةَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٣٣١-٥- (٤) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي بَانٍ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ إِنَّ الْمُغْيِرَةَ بْنَ سَعِيدٍ (٥) رَوَى عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ لَهُ إِنَّ الْحَائِضَ تَقْضِي الصَّلَاةَ فَقَالَ مَا لَهُ لِمَا وَقَفَهُ اللَّهُ إِنَّ امْرَأَةَ عِمْرَانَ نَذَرَتْ مَا فِي بَطْنِهَا مُحَرَّرًا وَ الْمُحَرَّرُ لِلْمَسِيحِ جِدِّ يَدْخُلُهُ ثُمَّ لَا يَخْرُجُ مِنْهُ أَبَدًا فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى - وَ لَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى - فَلَمَّا وَضَعَتْهَا أَذْخَلْتُهَا الْمَسِيحَ جِدِّ فَسَيِّأَ هَمَّتْ عَلَيْهَا الْأَنْبِيَاءُ فَأَصَابَتْ الْقُرْعَةُ زَكَرِيَّا - فَكَفَلَهَا فَلَمْ تَخْرُجْ مِنَ الْمَسِيحِ حَتَّى بَلَغَتْ فَلَمَّا بَلَغَتْ مَا تَبْلُغُ النِّسَاءُ خَرَجَتْ فَهَلْ كَانَتْ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَقْضِيَ تِلْكَ الْأَيَّامَ الَّتِي خَرَجَتْ وَ هِيَ عَلَيْهَا أَنْ تَكُونَ الدَّهْرَ فِي الْمَسْجِدِ (٦).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَسِّنِ (٧) بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي بَانٍ بْنِ عُثْمَانَ نَحْوَهُ (٨).

ص: ٣٤٨

١- في نسخه - قال. هامش المخطوط.

٢- في نسخه - الصوم. هامش المخطوط.

٣- التهذيب ١ - ١٦٠ - ٤٥٧، و لكن ليس فيه عن الوشا.

٤- الكافي ٣ - ١٠٥ - ٤.

٥- في نسخه - شعبه هامش المخطوط.

٦- ورد في هامش المخطوط الثاني ما نصه - لعل المراد الواجب في تلك الشريعة كان قضاء الصلاة في محل الفوات كما يدعيه بعض المسلمين في الوقت، و لما وجبت عليها الإقامه في المسجد عند الطهر لم يجز لها الخروج و لا تاخير الدخول، أو لعل الكون في المسجد خدمته على وجه لا يحصل معه إلا الصلاة المؤداة دون المقضيه بحيث لا يمكن الجمع بين الخدمه و القضاء، أو لعل المراد نفى قضاء أيام الخدمه الفائته و الاستدلال به على نفى قضاء الصلاة لأن الخضم قائل بالقياس فهو دليل الزامى و الله أعلم. منه قده.

٧- في المصدر و في هامش المخطوط محمد.

٨- علل الشرائع - ٥٧٨ - ٦ الباب ٣٨٥ باختلاف.

٢٣٣٢-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كُنَّ نِسَاءُ النَّبِيِّ ص لَّا يَقْضِينَ الصَّلَاةَ إِذَا حِضْنَ الْحَدِيثَ.

٢٣٣٣-٧- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ امْرَأَةً طَهَّرَتْ مِنْ حَيْضِهَا أَوْ دَمٍ نَفَاسِهَا فِي أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ثُمَّ اسْتَحَاضَتْ فَصَلَّتْ وَ صَامَتْ شَهْرَ رَمَضَانَ كُلَّهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَعْمَلَ مَا تَعْمَلُهُ الْمُسْتَحَاضَةُ مِنَ الْغُسْلِ لِكُلِّ صَلَاتَيْنِ هَلْ يَجُوزُ صَوْمُهَا وَ صَلَاتُهَا أَمْ لَّا فَكَتَبَ عَ تَقْضِي صَوْمَهَا وَ لَّا تَقْضِي صَلَاتَهَا لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَأْمُرُ (٣) الْمُؤْمِنَاتِ مِنْ نِسَائِهِ بِذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارٍ (٤) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ (٥) عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ مِثْلَهُ (٦) إِلَّا أَنَّ فِي رِوَايَةِ الْكَلِينِيِّ وَ الشَّيْخِ كَانَ يَأْمُرُ فَاطِمَةَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ.

(٧) أَقُولُ: ذَكَرَ صَاحِبُ الْمُتَتَّقِي (٨) وَ غَيْرُهُ أَنَّ الْجَوَابَ هُنَا عَنْ حُكْمِ

ص: ٣٤٩

- ١- الفقيه ١- ١٠٠- ٢٠٦، و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.
- ٢- الفقيه ٢- ١٤٤- ١٩٨٩، و أورده في الحديث ١ من الباب ١٨ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.
- ٣- في المصدر زياده- فاطمه عليها السلام و.
- ٤- التهذيب ٤- ٣١٠- ٩٣٧.
- ٥- علل الشرائع ٢٩٣- ١ الباب ٢٢٤.
- ٦- الكافي ٤- ١٣٦- ٦.
- ٧- في هامش المخطوط ما لفظه- "قد فهم ابن بابويه و الكليني و غيرهما هذا المعنى فاوردوه في هذا الباب" منه قده.
- ٨- متتقى الجمان ٢- ٥٠١.

أَيَّامِ الْحَيْضِ وَالنَّفَاسِ لَا يَأْتِي تَحَاضِيهِ وَذَكَرُوا قَرَائِنَ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ لَعَلَّ السُّؤَالَ عَنِ حُكْمِ الْحَيْضِ السَّابِقِ أَوْ الْحَادِثِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّهُ يُحْكَمُ فِيهِ عَلَى عَشْرَةِ أَيَّامٍ أَوْ مَا دُونَهَا بِأَنَّهَا حَيْضٌ أَوْ لَعَلَّ السُّؤَالَ عَنِ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ وَالْعُدُولِ عَنِ ذِكْرِ حُكْمِ الْإِسْتِحَاضِ لِلتَّقْيِيهِ فَإِنَّهَا عِنْدَ بَعْضِ الْعَامَّةِ حَدَثٌ أَصْغَرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٣٤ – رقم الحديث الباب: ٨]

٢٣٣٤-٨- (١) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِالْإِسْنَادِ الْآتِي عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا صَارَتِ الْحَائِضُ تَقْضِي الصِّيَامَ وَ لَا تَقْضِي الصَّلَاةَ لِجَلَلِ شَيْءٍ مِنْهَا أَنَّ الصِّيَامَ لَا يَمْنَعُهَا مِنْ خِدْمَةِ نَفْسِهَا وَ خِدْمَةِ زَوْجِهَا وَ إِصْلَاحِ بَيْتِهَا وَ الْقِيَامِ بِأُمُورِهَا وَ الْإِسْتِغَالَ بِمَرْمَرِهِ مَعِيشَتِهَا وَ الصَّلَاةَ تَمْنَعُهَا مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ لِأَنَّ الصَّلَاةَ تَكُونُ فِي الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ مَرَارًا فَلَمَّا تَقَوَّى عَلَى ذَلِكَ وَ الصَّوْمُ لَيْسَ هُوَ كَذَلِكَ وَ مِنْهَا أَنَّ الصَّلَاةَ فِيهَا عَنَاءٌ وَ تَعَبٌ وَ اسْتِغَالَ الْأَرْكَانِ وَ لَيْسَ فِي الصَّوْمِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَ إِنَّمَا هُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ فَلَيْسَ فِيهِ اسْتِغَالَ الْأَرْكَانِ وَ مِنْهَا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ وَقْتِ يَجِيءُ إِلَّا تَجِبَ عَلَيْهَا فِيهِ صِلَاةٌ جَدِيدَةٌ فِي يَوْمِهَا وَ لَيْلَتِهَا وَ لَيْسَ الصَّوْمُ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَ كُلَّمَا حَدَثَ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَ جَبَّ الصَّوْمُ وَ كُلَّمَا حَدَثَ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَ جَبَّتْ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ الْحَدِيثُ. وَ رَوَاهُ فِي الْجَلَلِ أَيْضًا كَمَا يَأْتِي (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٣٥ – رقم الحديث الباب: ٩]

٢٣٣٥-٩- (٣) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ وَ الْمُسْتِحَاضِ تَغْتَسِلُ وَ تَحْتَشِي وَ تُصَلِّي وَ الْحَائِضُ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ وَ لَا تَقْضِي وَ تَتْرُكُ الصَّوْمَ وَ تَقْضِي.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٣٦ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٣٣٦-١٠- (٤) وَ فِي الْعِلَلِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٣٥٠

١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١١٧.

٢- يأتي في الحديث ١٢ من هذا الباب.

٣- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٢٤، و أورد قطعه منه في الحديث ٨ من الباب ١٠ من هذه الأبواب، و قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٢ من أبواب الاستحاضه.

٤- علل الشرائع - ٨٦- ٢ الباب ٨١.



أَحْمَدُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَقِيلِيِّ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي حَنِيفَةَ أَيُّهُمَا أَعْظَمُ الصَّلَاةُ أَمْ الصَّوْمُ قَالَ الصَّلَاةُ قَالَ فَمَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّيَامَ وَ لَا تَقْضِي الصَّلَاةَ فَاتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تَقْسُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٣٣٧-١١- (١) وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَيْبِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي حَنِيفَةَ أَيُّمَا أَفْضَلُ الصَّلَاةُ أَمْ الصَّوْمُ قَالَ الصَّلَاةُ قَالَ فَمَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي صَوْمَهَا وَ لَا تَقْضِي صَلَاتَهَا فَسَكَتَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٣٣٨-١٢- (٢) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَ لَا تَقْضِي الصَّلَاةَ قَالَ لِأَنَّ الصَّوْمَ إِنَّمَا هُوَ فِي السَّنَةِ شَهْرٌ وَ الصَّلَاةُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ فَأَوْجِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا قِضَاءَ الصَّوْمِ وَ لَمْ يُوجِبْ عَلَيْهَا قِضَاءَ الصَّلَاةِ لِذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٣٣٩-١٣- (٣) وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي حَنِيفَةَ أَيُّمَا أَعْظَمُ الصَّلَاةُ أَمْ الصَّوْمُ قَالَ الصَّلَاةُ قَالَ فَمَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَ لَا تَقْضِي الصَّلَاةَ فَاتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تَقْسُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٣٤٠-١٤- (٤) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ أَيْضاً عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

ص: ٣٥١

١- علل الشرائع- ٨٩- ٩٠، و أورد قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ٢ من أبواب الجنابه.

٢- علل الشرائع- ٢٩٤- ٢ الباب ٢٢٤.

٣- علل الشرائع- ٨٦- ٢ الباب ٨١.

٤- عيون أخبار الرضا عليه السلام ١- ٧٨- ٦، و يأتي بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٦٦ من أبواب تروك الأحرام.

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَيْسَى عَنْ (بَعْضِ) (١) أَصْحَابِهِ (عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي يُوسُفَ) (٢) فِي حَدِيثِ تَظْلِيلِ الْمُحْرَمِ مَا تَقُولُ فِي الطَّامِثِ تَقْضِي (٣) الصَّلَاةَ قَالَ لَا قَالَ فَتَقْضِي الصَّوْمَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَلِمَ قَالَ هَكَذَا جَاءَ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ع وَ هَكَذَا جَاءَ هَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٤١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٣٤١ - ١٥ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّي فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ لَمْ يَزَلْ فِيهِمْ كَذَابٌ ثُمَّ ذَكَرَ الْمُغِيرَةَ فَقَالَ إِنَّهُ كَانَ يَكْذِبُ عَلَى أَبِي (حَدِيثًا) (٥) أَنَّنِيسَاءَ آلِ مُحَمَّدٍ حِضْنَ فَقَضَيْنَ (٦) الصَّلَاةَ وَ كَذَبَ وَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ مَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَ لَا حَدَّثَهُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨).

٤٢ بَابُ جَوَازِ الْخِضَابِ لِلْحَائِضِ عَلَى كَرَاهِيهِ

إشارة

(٩) ٤٢ بَابُ جَوَازِ الْخِضَابِ لِلْحَائِضِ عَلَى كَرَاهِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٤٢ - ١ - (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

ص: ٣٥٢

- ١- ليس في المصدر.
- ٢- في المصدر- قال أبو يوسف للمهدى و عنده موسى بن جعفر عليه السلام.
- ٣- في المصدر- أ تقضى.
- ٤- رجال الكشي ٢- ٤٩٤-٤٠٧.
- ٥- في المصدر- قد نزل.
- ٦- و فيه- قال حدثه.
- ٧- في المصدر- إذا حضن قضين.
- ٨- يأتي في الحديث ١ من الباب ٢ من أبواب الاستحاضه، و تقدم ما يدل عليه في الحديثين ٤ و ٩ من الباب ١٠، و الحديث ٥ من الباب ٣٦ من هذه الأبواب.
- ٩- الباب ٤٢ فيه ٨ أحاديث.

١٠- الكافي ٣- ١٠٩- ١، ورواه في التهذيب ١- ١٨٢- ٥٢٢.

عَنْ (مُحَمَّدِ بْنِ) (١) سَهْلِ بْنِ الْيَسَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَخْتَضِبُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٤٣-٢- (٢) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ ع تَخْتَضِبُ الْمَرْأَةُ وَهِيَ طَامِثٌ فَقَالَ نَعَمْ.

وَرَوَاهُمَا الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ ذِكْرَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ (٣) وَكَذَلِكَ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ نَقَلًا مِنْ كِتَابِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ بِالإِسْنَادِ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٤٤-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعَمَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسيْبِطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ هَلْ تَخْتَضِبُ قَالَ لَا لِأَنَّهُ يُخَافُ عَلَيْهَا الشَّيْطَانُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٣٤٥-٤- (٦) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسيْبِطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٣٥٣

١- ليس في التهذيب هامش المخطوط. وقد ورد في التهذيب المطبوع- "محمد بن سهل، عن أبيه، عن سهل بن اليسع، عن

أبيه" انظر الطبعه الحجريه من التهذيب ١- ٥١.

٢- الكافي ٣- ١٠٩- ٢.

٣- التهذيب ١- ١٨٧- ٥٢٣.

٤- المعتمر- ٦٢.

٥- علل الشرائع- ٢٩١- ١.

٦- التهذيب ١- ١٨٣- ٥٢٠.

مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لَا يُخَافُ عَلَيْهَا الشَّيْطَانُ عِنْدَ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٣٤٦-٥- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ (٢) عَنِ الْعَبِيدِ الصَّالِحِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ الْمَرْأَةُ تَخْتَضِبُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٣٤٧-٦- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ ع عَنِ الْجُنْبِ وَالْحَائِضِ أَيْخْتَضِبَانِ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٣٤٨-٧- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ الْأَخْمَرِ عَنْ عَامِرِ بْنِ جُدَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا تَخْتَضِبِ الْحَائِضُ وَلَا الْجُنْبُ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٤٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٣٤٩-٨- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَا تَخْتَضِبِ الْحَائِضُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْجَنَابَةِ (٧) وَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ

ص: ٣٥٤

١- التهذيب ١- ١٨٣- ٥٢٥، الاستبصار ١- ١١٦- ٣٩٠، و أورده في الحديث ٧ من الباب ٢٢ من أبواب الجنابه.

٢- في نسخه زياده- عن علي- هامش المخطوط- و كذلك في التهذيب و ذكره في الاستبصار عن نسخه.

٣- كذا في الأصل و المصدر و كذلك في الحديث ٧ من الباب ٢٢ من أبواب الجنابه.

٤- التهذيب ١- ١٨٢- ٥٢٤ و أورده في الحديث ٦ من الباب ٢٢ من أبواب الجنابه.

٥- التهذيب ١- ١٨٢- ٥٢١ و أورده بتمامه في الحديث ٩ من الباب ٢٢ من أبواب الجنابه.

٦- قرب الإسناد- ١٢٤.

٧- تقدم ما يدل على ذلك في الأحاديث ٦ و ٧ و ٩ و ١١ و ١٢ من الباب ٢٢ من أبواب الجنابه.

عُمُومًا فِي آدَابِ الْحَمَامِ (١).

## ٤٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِصَابِ الْمَرْأَةِ رَأْسَهَا بِالْحِنَاءِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الْحَيْضِ

اشاره

(٢) ٤٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِصَابِ الْمَرْأَةِ رَأْسَهَا بِالْحِنَاءِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الْحَيْضِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٥٠ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَضْيَاحِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ رُشَيْدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَشْيَمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع إِنَّ لِي فَتَاهًا قَدْ ارْتَفَعَتْ عَلَتُّهَا فَقَالَ اخْضِبْ رَأْسَهَا بِالْحِنَاءِ فَإِنَّ الْحَيْضَ سَيَعُودُ إِلَيْهَا قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَعَادَ إِلَيْهَا الْحَيْضُ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ نَحْوَهُ (٤).

## ٤٤ بَابُ أَنَّهُ لَا حُكْمَ لظَنَّ الْحَيْضِ وَلَا الشَّكِّ فِيهِ وَلَا فِي أَنْتَاءِ الصَّلَاةِ حَتَّى يَحْضَلَ الْعِلْمُ بِهِ وَ اسْتِحْبَابِ تَحْقِيقِ الْحَالِ

اشاره

(٥) ٤٤ بَابُ أَنَّهُ لَا حُكْمَ لظَنَّ الْحَيْضِ وَلَا الشَّكِّ فِيهِ وَلَا فِي أَنْتَاءِ الصَّلَاةِ حَتَّى يَحْضَلَ الْعِلْمُ بِهِ وَ اسْتِحْبَابِ تَحْقِيقِ الْحَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٥١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٥١ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ فِي الصَّلَاةِ

ص: ٣٥٥

١- تقدم ما يدل على الجواز عموماً في الأبواب من الباب ٤١ الى الباب ٥٣ من أبواب آداب الحمام.

٢- الباب ٤٣ فيه حديث واحد.

٣- الكافي ٦ - ٤٨٤ - ٦.

٤- قرب الإسناد - ١٢٣.

٥- الباب ٤٤ فيه حديثان.

٦- الكافي ٣ - ١٠٤ - ١ و أورده في الحديث ١ من الباب ٩ من أبواب النواقض.

فَتَظُنُّ أَنَّهَا قَدْ حَاصَتْ قَالَ تَدْخُلُ يَدَهَا فَتَمَسُّ الْمَوْضِعَ فَإِنْ رَأَتْ شَيْئًا انصَرَفَتْ وَإِنْ لَمْ تَرَ شَيْئًا أَتَمَّتْ صَلَاتَهَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٥٢-٢- (٢) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ فَإِنْ حَرَّكَ إِلَى جَانِبِهِ شَيْءٌ وَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ قَالَ لَا حَتَّى يَسْتَيْقِنَ أَنَّهُ قَدْ نَامَ حَتَّى يَجِيءَ مِنْ ذَلِكَ أَمْرٌ بَيِّنٌ وَإِلَّا فَإِنَّهُ عَلَى يَقِينٍ مِنْ وُضُوئِهِ وَلَا تَنْقُضِ الْيَقِينَ أَبَدًا بِالشَّكِّ وَإِنَّمَا تَنْقُضُهُ بِيَقِينٍ آخَرَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ أَيْضًا مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٤٥ بَابُ جَوَازِ مُنَاوَلَةِ الْحَائِضِ الرَّجُلِ الْمَاءَ وَالْخُمْرَةَ

إشاره

(٤) ٤٥ بَابُ جَوَازِ مُنَاوَلَةِ الْحَائِضِ الرَّجُلِ الْمَاءَ وَالْخُمْرَةَ

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٥٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ تَنَاوُلِ الرَّجُلِ الْمَاءَ فَقَالَ قَدْ كَانَ بَعْضُ نِسَاءِ النَّبِيِّ ص تَسِيكُ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَهِيَ حَائِضٌ وَتَنَاوُلُهُ الْخُمْرَةَ (٦).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٣٥٦

١- التهذيب ١- ٣٩٤- ١٢٢٢.

٢- تقدم في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب نواقض الوضوء.

٣- تقدم في الحديث ٦ و ٧ و ٩ و ١٠ من الباب ١ و الحديث ٦ من الباب ٣ من أبواب نواقض الوضوء.

٤- الباب ٤٥ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٣- ١١٠- ١.

٦- الخمره- هي بالضم سجاده صغيره تعمل من سعف النخل، و في النهايه- هي المقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده و

لا يكون خمره إلا بهذا المقدار مجمع البحرين ٣- ٢٩٢.

٧- التهذيب ١- ٣٩٧- ١٢٣٨.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٥٤ - ٢ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِبَعْضِ نِسَائِهِ نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ فَقَالَتْ لَهُ أَنَا حَائِضٌ فَقَالَ لَهَا أَيْضُكَ فِي يَدِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٥٥ - ٣ - (٢) وَرَوَاهُ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ نِسَائِهِ أَوْ لِجَارِيَتِهِ لَهُ ص نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ أَسْجُدُ عَلَيْهَا (٣).

٤٦ بَابُ جَوَازِ تَمْرِیضِ الْحَائِضِ الْمَرِیضِ وَكَرَاهِهِ حُضُورَهَا عِنْدَ الْمَوْتِ

اشاره

(٤) ٤٦ بَابُ جَوَازِ تَمْرِیضِ الْحَائِضِ الْمَرِیضِ وَكَرَاهِهِ حُضُورَهَا عِنْدَ الْمَوْتِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٥٦ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَنْزَلَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع الْمَوْأَهُ تَقْعِيدُ عِنْدَ رَأْسِ الْمَرِیضِ وَ هِيَ حَائِضٌ فِي حَيْدِ الْمَوْتِ فَقَالَ لَا بَأْسَ أَنْ تَمْرَّضَهُ فَإِذَا خَافُوا عَلَيْهِ وَ قَرَّبَ ذَلِكَ فَلْتَسَنَّحْ عَنْهُ وَ عَنْ قُرْبِهِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى بِذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٦) أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْإِحْتِضَارِ (٧).

ص: ٣٥٧

١- الفقيه ١- ٦٧- ١٥٤.

٢- المحاسن- ٣١٧- ٤١.

٣- ورد الحديث في المخطوط الثاني هكذا- و رواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن صفوان عن منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام مثله إلا أنه قال- ناوليني الخمره أسجد عليها.

٤- الباب ٤٦ فيه حديث واحد.

٥- الكافي ٣- ١٣٨- ١، و أورده في الحديث ١ من الباب ٤٣ من أبواب الاحتضار.

٦- التهذيب ١- ٤٢٨- ١٣٦١.

٧- يأتي في الباب ٤٣ من أبواب الاحتضار.



(١) ٤٧ بَابُ وُجُوبِ الرُّجُوعِ فِي الْعِدَّةِ وَالْحَيْضِ إِلَى الْمَرْأَةِ وَتَصَدِيقِهَا فِيهِمَا إِلَّا أَنْ تَدَّعِيَ خِلَافَ عَادَاتِ النِّسَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٥٧ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنَ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْعِدَّةُ وَالْحَيْضُ لِلنِّسَاءِ إِذَا ادَّعَتْ صُدِّقَتْ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٥٨ - ٢ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ الْعِدَّةُ وَالْحَيْضُ إِلَى النِّسَاءِ.

أَقُولُ: قَيَّدَهُ الشَّيْخُ بَعْدَ التَّهْمَةِ لِمَا يَأْتِي (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٥٩ - ٣ - (٧) وَعَنْهُ عَيْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَيْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: فِي امْرَأَةٍ ادَّعَتْ أَنَّهَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ وَاحِدٍ ثَلَاثَ حِيضٍ فَقَالَ كَلَّفُوا نِسْوَةَ مَنْ بَطَّانَتِهَا أَنَّ حَيْضَهَا كَانَ فِيهَا مَضَى عَلَى مَا ادَّعَتْ فَإِنْ شَهِدْنَ صُدِّقَتْ وَإِلَّا فَهِيَ كَاذِبَةٌ.

ص: ٣٥٨

١- الباب ٤٧ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ١٠١- ١، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٢٤ من أبواب العدد.

٣- التهذيب ٨- ١٦٥- ٥٧٥ والاستبصار ٣- ٣٥٦- ١٢٧٦.

٤- الاستبصار ١- ١٤٨- ٥١٠.

٥- يأتي في الحديث القادم وفي الحديث ٣٧ من الباب ٢٤ من أبواب الشهادات.

٦- التهذيب ١- ٣٩٨- ١٢٤٣.

٧- التهذيب ١- ٣٩٨- ١٢٤٢، والاستبصار ١- ١٤٨- ٥١١، والاستبصار ٣- ٣٥٦- ١٢٧٧.

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يُسْأَلُ نِسْوَهُ مِنْ بَطَانَتِهَا (١)

## ٤٨ بَابُ حُكْمِ قَضَاءِ الْحَائِضِ الصَّلَاةِ الَّتِي تَحِيضُ فِي وَقْتِهَا وَحُكْمِ حُصُولِ الْحَيْضِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ

إشاره

(٢) ٤٨ بَابُ حُكْمِ قَضَاءِ الْحَائِضِ الصَّلَاةِ الَّتِي تَحِيضُ فِي وَقْتِهَا وَحُكْمِ حُصُولِ الْحَيْضِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٦٠ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يُونُسَ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَأُولِ عِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَإِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةُ الدَّمَ بَعِيدَ مَا يَمْضِي مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ أَرْبَعَةَ أَقْدَامٍ فَلْتَمَسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِذَا طَهَّرَتْ مِنَ الدَّمِ فَلْتَقْضِ صِلَامَةَ الظُّهْرِ لِأَنَّ وَقْتَ الظُّهْرِ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ طَاهِرَةٌ وَخَرَجَ عَنْهَا وَقْتُ الظُّهْرِ وَهِيَ طَاهِرَةٌ فَضَيَّعَتْ صِلَامَةَ الظُّهْرِ فَوَجَبَ عَلَيْهَا قَضَاؤُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٦١ - ٢ - (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ (٥) عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ (عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع) (٦) فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَإِذَا طَهَّرَتْ فِي وَقْتِ (٧) فَأَخَّرَتِ الصَّلَاةَ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ صِلَامَةِ أُخْرَى ثُمَّ رَأَتْ دَمًا كَانَ عَلَيْهَا قَضَاءُ تِلْكَ الصَّلَاةِ الَّتِي فَرَطَتْ فِيهَا.

وَرَوَاهُمَا الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٨) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ.

ص: ٣٥٩

١- الفقيه ١- ١٠٠- ٢٠٧.

٢- الباب ٤٨ فيه ٦ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ١٠٢- ١، و التهذيب ١- ٣٨٩- ١١٩٩، و الاستبصار ١- ١٤٢- ٤٨٥.

٤- الكافي ٣- ١٠٣- ٣، و أورد صدره في الحديث ٤ من الباب ٤٩ من هذه الأبواب.

٥- في المصدر- علي بن رثاب.

٦- ليس في المصدر.

٧- في المصدر زياده- وجوب الصلاة.

٨- الاستبصار ١- ١٤٥- ٤٩٦، و التهذيب ١- ٣٩١- ١٢٠٨ عن علي بن إبراهيم.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٦٢-٣- (١) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِئَابٍ عَنْ أَبِي الْوَرْدِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْمَرْأَةِ الَّتِي تُكُونُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَقَدْ صَلَّتْ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ تَرَى الدَّمَ قَالَ تَقُومُ مِنْ مَسْجِدِهَا وَلَا تَقْضِي الرُّكَعَتَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ رَأَتْ الدَّمَ وَهِيَ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَقَدْ صَلَّتْ رَكَعَتَيْنِ فَلْتَقُمْ مِنْ مَسْجِدِهَا فَإِذَا تَطَهَّرَتْ (٢) فَلْتَقْضِ الرُّكَعَةَ الَّتِي فَاتَتْهَا مِنَ الْمَغْرِبِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٣) أَقُولُ: حَمَلَهُ الْعَلَمَاءُ فِي (الْمُخْتَلَفِ) (٤) عَلَى كَوْنِهَا فَرَطَتْ فِي الْمَغْرِبِ دُونَ الظُّهْرِ قَالَ وَ إِنَّمَا يَنْبَغُ قِضَاءُ الرُّكَعَةِ بِقِضَاءِ الْبَاقِي وَ يَكُونُ إِطْلَاقُ الرُّكَعَةِ عَلَى الصَّلَاةِ مَجَازًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٣٦٣-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فِي امْرَأَةٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَقَتُ الصَّلَاةِ وَهِيَ طَاهِرَةٌ فَأَخْرَبَتِ الصَّلَاةَ حَتَّى حَاضَتْ قَالَ تَقْضِي إِذَا طَهَّرَتْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٣٦٤-٥- (٦) وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شَاذَانَ بْنِ الْخَلِيلِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَطَمَّتْ بَعْدَ مَا تَزُولُ الشَّمْسُ وَ لَمْ تُصَلِّ الظُّهْرَ هَلْ عَلَيْهَا قِضَاءُ تِلْكَ الصَّلَاةِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٣٦٥-٦- (٧) وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنِ سَيِّمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ امْرَأَةٍ صَلَّتْ مِنَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ إِنَّهَا

ص: ٣٦٠

١- الكافي ٣- ١٠٣- ٥.

٢- فى المصدر- طهرت.

٣- التهذيب ١- ٣٩٢- ١٢١٠، و الاستبصار ١- ١٤٤- ٤٩٥.

٤- كتاب المختلف- ٣٩.

٥- التهذيب ١- ٣٩٢- ١٢١١، و الاستبصار ١- ١٤٤- ٤٩٣.

٦- التهذيب ١- ٣٩٤- ١٢٢١، و الاستبصار ١- ١٤٤- ٤٩٤.

٧- التهذيب ١- ٣٩٤- ١٢٢٠.

طَمِثَتْ وَ هِيَ جَالِسَةٌ فَقَالَ تَقُومُ مِنْ مَكَانِهَا (١) وَ لَا تَقْضِي الرَّكْعَتَيْنِ.

## ٤٩ بَابُ وُجُوبِ قِضَاءِ الْحَائِضِ الصَّلَاةِ الَّتِي تَطَهَّرُ قَبْلَ خُرُوجِ وَقْتِهَا بِمِقْدَارِ الطَّهَارَةِ وَ أَدَائِهَا أَوْ آدَاءِ رَكْعَةٍ مِنْهَا

إشاره

(٢) ٤٩ بَابُ وُجُوبِ قِضَاءِ الْحَائِضِ الصَّلَاةِ الَّتِي تَطَهَّرُ قَبْلَ خُرُوجِ وَقْتِهَا بِمِقْدَارِ الطَّهَارَةِ وَ أَدَائِهَا أَوْ آدَاءِ رَكْعَةٍ مِنْهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٦٦ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ: أَيْمًا امْرَأَةً رَأَتْ الطُّهْرَ وَ هِيَ قَادِرَةٌ عَلَى أَنْ تَغْتَسِلَ فِي وَقْتِ صِيَامِهَا فَفَرَطَتْ فِيهَا حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ صِيَامِهَا أُخْرَى كَمَا كَانَ عَلَيْهَا قِضَاءُ تَلَمَّكَ الصَّلَاةِ الَّتِي فَرَطَتْ فِيهَا وَ إِنْ رَأَتْ الطُّهْرَ فِي وَقْتِ صِيَامِهَا فَقَامَتْ فِي تَهَيُّبِهِ ذَلِكَ فَجَازَ وَقْتُ صِيَامِهَا وَ دَخَلَ وَقْتُ صَلَاةِ أُخْرَى فَلَيْسَ عَلَيْهَا قِضَاءُ وَ تُصَلِّي الصَّلَاةَ الَّتِي دَخَلَ وَقْتُهَا (٤).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٦٧ - ٢ - (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يُونُسَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ ع قُلْتُ الْمَرْأَةَ

ص: ٣٦١

١- في المصدر و في نسخه في المخطوط - مسجدها.

٢- الباب ٤٩ فيه ١٤ حديثا.

٣- الكافي ٣- ١٠٣- ٤.

٤- فيه إشعار باجزاء غسل الحيض عن الوضوء، إذ لم يشترط القدره على الوضوء، و قد مر ما هو صريح منه في غسل الجنابه، و قد تقدم في أحاديث الحيض و يأتي فيه و في الاستحاضه و النفاس في أحاديث كثيره جدا أنها تغتسل و تصلى و لم يذكر الوضوء مع الغسل. منه قده في هامش المخطوط.

٥- التهذيب ١- ٣٩٢- ١٢٠٩.

٦- التهذيب ١- ٣٩١- ١٢٠٨، باختلاف في المتن.

٧- الكافي ٣- ١٠٢- ١، و تقدم ذيله في الحديث ١ من الباب ٤٨ من هذه الأبواب.

تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ كَيْفَ تَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ قَالَ إِذَا رَأَتِ الطُّهْرَ بَعْدَ مَا يَمْضِي مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ أَرْبَعَةَ أَقْدَامٍ فَلَا تُصَلِّي إِلَّا الْعَصْرَ لِأَنَّ وَقْتَ الطُّهْرِ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ فِي الدَّمِ وَخَرَجَ عَنْهَا الْوَقْتُ وَهِيَ فِي الدَّمِ فَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهَا أَنْ تُصَلِّيَ الطُّهْرَ وَ مَا طَرَحَ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ الصَّلَاةِ وَهِيَ فِي الدَّمِ أَكْثَرَ الْحَدِيثِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١) وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٢) أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيهِ أَوْ عَلَى ضَيْقِ وَقْتِ الْعَصْرِ بِأَنْ يَبْقَى مِقْدَارُ آدَائِهَا فَإِنَّ الْبُعْدِيَّةَ صَادِقَةٌ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٦٨-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَمَرَ (٤) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْحَائِضِ تَطَهَّرُ عِنْدَ الْعَصْرِ تُصَلِّيَ الْأُولَى قَالَ لَا إِنَّمَا تُصَلِّي الصَّلَاةَ الَّتِي تَطَهَّرُ عِنْدَهَا (٥).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦) وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٧).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٣٦٩-٤- (٨) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٣٦٢

١- التهذيب ١- ٣٨٩- ١١٩٩.

٢- الاستبصار ١- ١٤٢- ٤٨٥.

٣- الكافي ٣- ١٠٢- ٢.

٤- في هامش المخطوط عن التهذيب و كذا المصدر- معمر بن يحيى.

٥- ورد في هامش المخطوط ما نصه- في أحاديث هذا الباب ما يدل على وجوب صلاة الزلزله على الحائض إذا طهرت لأنها فرد من أفراد هذه المساله، و كذا صلاة النذر المطلق و المقيّد بوقت تطهر في أثناءه مع موافقه ذلك للاحتياط منه قده.

٦- الاستبصار ١- ١٤١- ٤٨٤.

٧- التهذيب ١- ٣٨٩- ١١٩٨.

٨- الكافي ٣- ١٠٣- ٣، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٤٨ من هذه الأبواب.

زَيْدٍ (١) عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةُ الطُّهْرَ وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْهَا وَقْتُ الصَّلَاةِ ثُمَّ أَخْرَتِ الْغُسْلَ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى كَانَ عَلَيْهَا قَضَاءُ تِلْكَ الصَّلَاةِ الَّتِي فَرَطَتْ فِيهَا الْحَدِيثَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِنْهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٣٧٠-٥- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: قُلْتُ الْمَرْأَةُ تَرَى الطُّهْرَ عِنْدَ الطُّهْرِ فَتَشْتَغِلُ فِي شَأْنِهَا حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ الْعَصْرِ قَالَ تُصَلِّي الْعَصْرَ وَحَدَهَا فَإِنْ ضَيَّعَتْ فَعَلَيْهَا صَلَاتَانِ.

أَقُولُ: لَا يَتَّبَعُ أَنْ يُرَادَ بِوَقْتِ الْعَصْرِ الْوَقْتُ الْمُخْتَصُّ بِهَا وَ هُوَ مُقَدَّرٌ أَدَانِهَا قَبْلَ الْغُرُوبِ جَمْعًا بَيْنَ الْأَخْبَارِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٧١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٣٧١-٦- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا طَهَّرَتِ الْحَائِضُ قَبْلَ الْعَصْرِ صَلَّتِ الطُّهْرَ وَ الْعَصْرَ فَإِنْ طَهَّرَتْ فِي آخِرِ وَقْتِ الْعَصْرِ صَلَّتِ الْعَصْرَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٣٧٢-٧- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنِ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ صَلَّتِ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ وَ إِنْ طَهَّرَتْ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ صَلَّتِ الطُّهْرَ وَ الْعَصْرَ.

ص: ٣٦٣

١- في المصدر و في نسخه- على بن رثاب.

٢- التهذيب ١- ٣٩١- ١٢٠٨ و الاستبصار ١- ١٤٥- ٤٩٦ و تقدم ذيله في الحديث ٢ من الباب ٤٨ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ١- ٣٨٩- ١٢٠٠ و الاستبصار ١- ١٤٢- ٤٨٦.

٤- التهذيب ١- ٣٩٠- ١٢٠٢ و الاستبصار ١- ١٤٢- ٤٨٧.

٥- التهذيب ١- ٣٩٠- ١٢٠٣ و الاستبصار ١- ١٤٣- ٤٨٩.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٣٧٣-٨- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٢) الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَرْأَةِ تَقُومُ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ - فَلَا تَقْضِي ظَهْرَهَا حَتَّى تَفُوتَهَا الصَّلَاةَ وَ يَخْرُجَ الْوَقْتُ أَ تَقْضِي الصَّلَاةَ الَّتِي فَاتَتْهَا قَالَ إِنْ كَانَتْ تَوَانَتْ قَضَتْهَا وَ إِنْ كَانَتْ دَائِبَةً فِي غَسَلِهَا فَلَا تَقْضِي.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٣٧٤-٩- (٣) وَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ أَهْلِ تَطَهُّرٍ مِنْ حَيْضَةٍ هَا فَتَغْتَسِلُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ كَادَتْ الشَّمْسُ تَصِيرُ مَرَّةً بِقَدْرِ مَا أَنْتَ لَوْ رَأَيْتَ إِنْسَانًا يُصَلِّي الْعَصْرَ تِلْكَ السَّاعَةَ قُلْتَ قَدْ أَفْرَطَ فَكَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تُصَلِّيَ الْعَصْرَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٣٧٥-١٠- (٤) وَ عَنْهُ عَيْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ - فَلْتَصِلِ الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ وَ إِنْ طَهَّرَتْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْتَصِلِ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٣٧٦-١١- (٥) وَ عَنْهُ عَيْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ الدَّجَاجِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِذَا كَانَتْ الْمَرْأَةُ حَائِضًا فَطَهَّرَتْ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ - صِلَتْ الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ وَ إِنْ طَهَّرَتْ (مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ) (٦) - صِلَتْ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٣٧٧-١٢- (٧) وَ عَنْهُ عَيْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ وَ عَيْنُ مُحَمَّدٍ أَخِيهِ ع عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ ع عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ ع الشَّيْخِ ع

ص: ٣٦٤

١- التهذيب ١- ٣٩١- ١٢٠٧.

٢- في المصدر- عبد الله.

٣- التهذيب ١- ٣٩١- ١٢٠٧.

٤- التهذيب ١- ٣٩٠- ١٢٠٤ و الاستبصار ١- ١٤٣- ٤٩٠.

٥- التهذيب ١- ٣٩٠- ١٢٠٥ و الاستبصار ١- ١٤٣- ٤٩١.

٦- في التهذيب- في الليل منه قده.

٧- التهذيب ١- ٣٩١- ١٢٠٦ و الاستبصار ١- ١٤٤- ٤٩٢.



قَالَ: إِذَا طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ صَلَّتِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَإِنْ طَهَّرَتْ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ صَلَّتِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ.

أَقُولُ: هَذَا وَ أَمثاله مَحْمُولٌ عَلَى إِدْرَاكِ مِقْدَارِ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ آخِرِ الْوَقْتِ أَوْ مِقْدَارِ صَلَاةٍ وَ رَكَعِهِ مِنَ الْأُخْرَى لِمَا يَأْتِي فِي الْمَوَاقِيتِ (١) وَ قَدْ حَمَلَ الشَّيْخُ قِضَاءَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا طَهَّرَتْ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى التَّقْيِينِ لِمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٣٧٨-١٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَائِ عَنِ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ إِذَا رَأَتْ الظُّهْرَ فِي سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ قَضَتْ الصَّلَاةَ (٤) الْيَوْمَ وَ اللَّيْلَ (٥) مِثْلَ ذَلِكَ. أَقُولُ: تَقَدَّمَ الْوَجْهُ فِي مِثْلِهِ (٦).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٣٧٩-١٤- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي هَمَّامٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي الْحَائِضِ إِذَا اغْتَسَلَتْ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ تُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ تُصَلِّي الظُّهْرَ. أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى أَنَّهَا طَهَّرَتْ وَقْتِ الظُّهْرِ وَ أَخْرَبَ الْغُسْلَ حَتَّى

ص: ٣٦٥

١- يأتى فى الباب ٣٠ من أبواب المواقيت.

٢- يأتى فى الحديث التالى ١٣ من هذا الباب.

٣- التهذيب ١- ٣٩٤- ١٢١٨ و الاستبصار ١- ١٤٦- ٤٩٩. و أورده بتمامه فى الحديث ٣ من الباب ٥٠ من هذه الأبواب.

٤- كذا فى الأصل المخطوط، و كان فى المصدرين صلاة.

٥- فى نسخه- و الليلة من غير زياده كذا فى هامش المخطوط.

٦- تقدم فى الحديث ١٢ من هذا الباب.

٧- التهذيب ١- ٣٩٨- ١٢٤١، و الاستبصار ١- ١٤٣- ٤٨٨.

تَضَيِّقَ وَقْتُ الْعَصْرِ وَاسْتَحْسَنَهُ صَاحِبُ الْمُتَّقَى (١) ثُمَّ قَالَ وَ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى التَّقِيهِ لِمَا يَأْتِي فِي الْمَوَاقِيتِ (٢).

٥٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَوْمِ الْخَائِضِ وَ بَطْلَانِهِ مَتَى صَادَفَ جُزْءًا مِنَ النَّهَارِ وَ اسْتِحْبَابِ إِمْسَاكِهَا إِذَا طَهَّرْتَ فِي أَثْنَائِهِ وَ وُجُوبِ قَضَائِهِ

إشاره

(٣) ٥٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَوْمِ الْخَائِضِ وَ بَطْلَانِهِ مَتَى صَادَفَ جُزْءًا مِنَ النَّهَارِ وَ اسْتِحْبَابِ إِمْسَاكِهَا إِذَا طَهَّرْتَ فِي أَثْنَائِهِ وَ وُجُوبِ قَضَائِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٨٠-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ امْرَأَةٍ طَمِثَتْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ - قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ قَالَ تُفْطِرُ حِينَ تَطْمِثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٨١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٨١-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَرْأَةِ يَطْلُعُ الْفَجْرَ وَ هِيَ حَائِضٌ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ - فَإِذَا أَصِيبَتْ طَهَّرَتْ وَ قَدْ أَكَلَتْ ثُمَّ صَدَلَتْ الظُّهْرَ وَ الْعَصِيْرَ كَيْفَ تَضَيِّقُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي طَهَّرَتْ فِيهِ قَالَ تَصُومُ وَ لَا تَعْتَدُ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٨٢-٣- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَائِءِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٣٦٦

١- منتقى الجمان ١- ٢٢٢.

٢- يأتي في الباب ٣٠ من أبواب مواقيت الصلاة. و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٣ من الباب ٥٠ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٥٠ فيه ٧ أحاديث.

٤- التهذيب ١- ٣٩٣- ١٢١٥ و الاستبصار ١- ١٤٥- ٤٩٨، و يأتي أيضا في الحديث ٢ من الباب ٢٥ من أبواب من يصح منه الصوم.

٥- التهذيب ١- ٣٩٢- ١٢١٢ و الاستبصار ١- ١٤٥- ٤٩٧، و يأتي أيضا في الحديث ٢ من الباب ٢٨ من أبواب من يصح منه الصوم.

٦- التهذيب ١- ٣٩٤- ١٢١٨ و الاستبصار ١- ١٤٦- ٤٩٩، و تقدمت قطعه منه في الحديث ١٣ من الباب السابق، و يأتي في الحديث ٤ من الباب ٢٥ من أبواب من يصح منه الصوم.

حُمْرَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حِازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَيَّ سَاعَةٍ رَأَتْ الْمَرْأَةُ الدَّمَ فَهِيَ تُفْطِرُ الصَّائِمَةَ إِذَا طَمِثَتْ وَإِذَا رَأَتْ الطَّهْرَ فِي سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ قَضَتْ صَلَاةَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ مِثْلَ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٣٨٣-٤- (١) وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ غَدْوَةً أَوْ ارْتِفَاعَ النَّهَارِ أَوْ عِنْدَ الزَّوَالِ قَالَ تُفْطِرُ وَإِذَا كَانَ بَعْدَ الْعَصْرِ أَوْ بَعْدَ الزَّوَالِ فَلْتَمُضِ صَوْمَهَا وَتَقْضِ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٣٨٤-٥- (٢) وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ عَرَضَ لِلْمَرْأَةِ الطَّمْثُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قَبْلَ الزَّوَالِ فَهِيَ فِي سَعَةِ أَنْ تَأْكُلَ وَتَشْرَبَ وَإِنْ عَرَضَ لَهَا بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَلْتَغْتَسِلْ وَتَغْتَدِّ بِصَوْمِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مَا لَمْ تَأْكُلْ وَتَشْرَبَ.

أَقُولُ: يُمَكِّنُ الْحَمْلُ عَلَى أَنَّهَا تَغْتَدِّ بِهِ فِي حُصُولِ الثَّوَابِ وَتَعُدُّهُ عِبَادَةً وَإِنْ وَجَبَ قَضَاؤُهُ إِذْ لَيْسَ فِيهِ حُكْمٌ بِسُقُوطِ الْقَضَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٣٨٥-٦- (٣) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي امْرَأَةٍ حَاضَتْ فِي رَمَضَانَ- حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ رَأَتْ الطَّهْرَ قَالَ تُفْطِرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ كُلَّهُ تَأْكُلُ وَتَشْرَبُ ثُمَّ تَقْضِيهِ وَعَنِ امْرَأَةٍ أَضْبَحَتْ فِي رَمَضَانَ طَاهِرًا حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ رَأَتْ الْحَيْضَ قَالَ تُفْطِرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ كُلَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٣٨٦-٧- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ وَعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٣٦٧

١- التهذيب ١- ٣٩٣- ١٢١٧ والاستبصار ١- ١٤٦- ٥٠١، وأورده أيضا في الحديث ٣ من الباب ٢٥ وفي الحديث ٣ من الباب ٢٨ من أبواب من يصح منه الصوم.

٢- التهذيب ١- ٣٩٣- ١٢١٦ والاستبصار ١- ١٤٦- ٥٠٠، وأورده أيضا في الحديث ٤ من الباب ٢٨ من أبواب من يصح منه الصوم.

٣- التهذيب ١- ١٥٣- ٤٣٤.

٤- التهذيب ١- ١٥٣- ٤٣٥.

مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي الْمَرْأَةِ تَطْهُرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فِي رَمَضَانَ - أَوْ تَفْطِرُ أَوْ تَصُومُ قَالَ تَفْطِرُ وَفِي الْمَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ - أَوْ تَفْطِرُ أَمْ تَصُومُ قَالَ تَفْطِرُ إِنَّمَا فِطْرُهَا مِنَ الدَّمِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمُتَقَصُّودِ (١) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٢).

## ٥١ بَابُ حُكْمِ الْحَيْضِ فِي أَتْنَاءِ الْإِعْتِكَافِ وَحُكْمِ الطَّلَاقِ فِي الْحَيْضِ

إشاره

(٣) ٥١ بَابُ حُكْمِ الْحَيْضِ فِي أَتْنَاءِ الْإِعْتِكَافِ وَحُكْمِ الطَّلَاقِ فِي الْحَيْضِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٨٧ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي امْرَأَةٍ اعْتَكَفَتْ ثُمَّ إِنَّهَا طَمِثَتْ قَالَ تَرْجِعُ لَيْسَ لَهَا اعْتِكَافٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٨٨ - ٢ - (٥) وَعَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ الْأَخْمَرِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَ أَيْ امْرَأَةٍ كَانَتْ مُعْتَكِفَةً ثُمَّ حَرَمَتْ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ فَحَرَجَتْ مِنَ الْمَسْجِدِ فَطَهَّرَتْ فَلَيْسَ يَتَّبَعِي لِرُجُوعِهَا أَنْ يُجَامِعَهَا حَتَّى تَعُودَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَتَقْضِيَ اعْتِكَافَهَا.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْإِعْتِكَافِ (٤) وَفِي الطَّلَاقِ (٧).

ص: ٣٦٨

١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٣٩ و على وجوب القضاء في الباب ٤١ من أبواب الحيض.

٢- يأتي ما يدل عليه في الباب ٢٥ و ٢٨ من أبواب من يصح منه الصوم.

٣- الباب ٥١ فيه حديثان.

٤- التهذيب ١ - ٣٩٨ - ١٢٣٩.

٥- التهذيب ١ - ٣٩٨ - ١٢٤٠.

٦- يأتي في الباب ١١ من أبواب الاعتكاف.

٧- يأتي في الباب ٨ من أبواب مقدمات الطلاق.

(١) ٥٢ بَابِ اسْتِحْبَابِ صَبْغِ الْحَائِضِ تَوْبَهَا بِمِشْقٍ إِذَا لَمْ يَذْهَبْ عَنْهُ أَثَرُ الدَّمِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٨٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنِ الْعَبِيدِ الصَّالِحِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ أُمُّ وَلَدٍ لِأَبِيهِ فَقَالَتْ أَصَابَ تَوْبِي دَمُ الْحَيْضِ فَعَسَلْتُهُ فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ فَقَالَ اصْبِغِيهِ بِمِشْقٍ (٣) حَتَّى يَخْتَلِطَ وَيَذْهَبَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (٤) أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النَّجَاسَاتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٥).

ص: ٣٦٩

١- الباب ٥٢ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ٥٩- ٦ قطعة من الحديث ٦، و أوردته أيضا في الحديث ١ من الباب ٢٥ من أبواب النجاسات.

٣- المشرق و المشرق- المنحره و هو صبغ أحمر ... و ثوب ممشوق .... مصبوغ بالمشق. لسان العرب ٧- ٣٤٥.

٤- التهذيب ١- ٢٧٢- ٨٠٠.

٥- يأتي في الحديث ٣ و ٤ من الباب ٢٥ من أبواب النجاسات.



(١) ١ بَابُ أَقْسَامِهَا وَجُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٩٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَذَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى وَابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْمُسْتِحْضُ تَنْظُرُ أَيَّامَهَا فَلَمَّا تَصَلَّى فِيهَا وَ لَا يَقْرُبُهَا بَعْلُهَا فَإِذَا جَارَتْ أَيَّامُهَا وَ رَأَتْ الدَّمَ يَتَّقُبُ الْكُرْسُفَ اغْتَسَلَتْ لِلظُّهْرِ وَ الْعَصِيرِ تُوَخَّرُ هَذِهِ وَ تُعَجَّلُ هَذِهِ وَ لِلْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ غَسِيلاً تُوَخَّرُ هَذِهِ وَ تُعَجَّلُ هَذِهِ وَ تَغْتَسِلُ لِلصُّبْحِ وَ تَحْتَشِي وَ تَسْتَنْفِرُ وَ لَا تَحْنِي (٣) وَ تَضُمُّ فِحْدَيْهَا فِي الْمَسْجِدِ وَ سَائِرِ جَسَدِهَا خَارِجٌ وَ لَا يَأْتِيهَا بَعْلُهَا أَيَّامَ قُرْنِهَا وَ إِنْ كَانَ الدَّمُ لَا يَتَّقُبُ الْكُرْسُفَ تَوَضَّأَتْ وَ دَخَلَتْ الْمَسْجِدَ وَ صَلَّتْ كُلَّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ وَ هَذِهِ يَأْتِيهَا بَعْلُهَا إِلَّا فِي أَيَّامِ حَيْضِهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

ص: ٣٧١

١- أبواب النجاسات- الباب ١ فيه ١٥ حديثاً.

٢- الكافي ٣- ٨٨- ٢، و تقدمت قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٥، و أخرى في الحديث ١ من الباب ٢٤ من أبواب الحيض.

٣- في هامش المخطوط ما نصه- في نسخه- تحتبي، و في نسخه أخرى- تحيي، فسرته في حاشيه المنتهى، بخط المصنّف، بالنهي عن صلاة تحيه المسجد. منه قده، راجع منتهى المطلب ١- ١٢٢.

٤- التهذيب ١- ١٠٦- ٢٧٧ و التهذيب ١- ١٧٠- ٤٨٤.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٩١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٩١-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ صَفْوَانَ عَنْ مُحَمَّدِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَسْتَحَاضُ فَقَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الْمَرْأَةِ تَسْتَحَاضُ فَأَمَرَهَا أَنْ تَمْكُثَ أَيَّامَ حَيْضِهَا لَا تُصَلِّيَ فِيهَا ثُمَّ تَغْتَسِلَ وَ تَسْتَدْخِلُ قُطْنَهُ وَ تَسْتَنْفِرُ بِثُوبٍ ثُمَّ تُصَلِّيَ حَتَّى يَخْرُجَ الدَّمُ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ وَ قَالَ تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ الدَّمِيَّةُ بَيْنَ كُلِّ صَلَاتَيْنِ.

وَ الْإِسْتِدْفَارُ أَنْ تَتَطَيَّبَ وَ تَسْتَجِمِرَ بِالدُّخَانِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ وَ الْإِسْتِفَارُ أَنْ يُجْعَلَ مِثْلُ ثُفْرِ الدَّابَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٣٩٢-٣- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِذَا مَكَثَتِ الْمَرْأَةُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ تَرَى الدَّمَ ثُمَّ طَهَّرَتْ فَمَكَثَتْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ طَاهِرًا ثُمَّ رَأَتْ الدَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ قَالَ لَا هَذِهِ مُسَيِّتَحَاضَةٌ تَغْتَسِلُ وَ تَسْتَدْخِلُ قُطْنَهُ (بَعْدَ قُطْنِهِ) (٣) وَ تَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ بَعْشَلٍ وَ يَأْتِيهَا زَوْجُهَا إِنْ أَرَادَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٣٩٣-٤- (٥) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ (٦) الْمُسَيِّتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ عِنْدَ صِيَامِ الظُّهْرِ وَ تُصَلِّيُ الظُّهْرَ وَ الْعَصِيرَ ثُمَّ تَغْتَسِلُ عِنْدَ الْمَغْرِبِ فَتُصَلِّيُ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ ثُمَّ تَغْتَسِلُ عِنْدَ الصُّبْحِ فَتُصَلِّيُ الْفَجْرَ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَأْتِيَهَا بَعْلُهَا إِذَا (٧) شَاءَ إِلَّا أَيَّامَ حَيْضِهَا فَيَعْتَرِلُهَا زَوْجُهَا قَالَ وَ قَالَ لَمْ تَفْعَلْهُ أَمْرًا قَطُّ

ص: ٣٧٢

١- الكافي ٣- ٨٩- ٣، و أورده صدره في الحديث ٣ من الباب ٥ من أبواب الحيض.

٢- الكافي ٣- ٩٠- ٦.

٣- ليس في التهذيب هامش المخطوط.

٤- التهذيب ١- ١٧٠- ٤٨٦.

٥- الكافي ٣- ٩٠- ٥، تقدمت قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٢٤ من أبواب الحيض.

٦- في هامش الأصل عن التهذيب- سمعته يقول المرأة المستحاضة التي لا تطهر، تغتسل؟ قال-.

٧- في نسخه التهذيب- متى هامش المخطوط.



اِحْتِسَابًا إِلَّا عُوفِيَتْ مِنْ ذَلِكَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ  
عَنْ ابْنِ سِنَانٍ (١) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ وَ مُحَمَّدٍ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ  
مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٣٩٤-٥- (٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ  
بْنِ شاذَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ النُّفْسَاءُ مَتَى تُصَلِّيُّ فَقَالَ تَقَعِدُ بِقَدْرِ حَيْضَةٍ هَا وَ تَسْتَطْهَرُ  
بِیَوْمَيْنِ فَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ وَ إِلَّا اغْتَسَلْتَ وَ احْتَشَشْتَ وَ اسْتَنْفَرْتَ وَ صَيَّيْتُ فَإِنْ جَازَ الدَّمُ الْكُرْسُفَ تَعَصَّبْتَ وَ اغْتَسَلْتَ ثُمَّ صَلَّيْتَ الْغَدَاةَ  
بِغُسْلٍ وَ الظُّهْرَ وَ الْعَصِيْرَ بِغُسْلٍ وَ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ بِغُسْلٍ وَ إِنْ لَمْ يَجْزِ الدَّمُ الْكُرْسُفَ صَيَّيْتُ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ قُلْتُ وَ الْحَائِضُ قَالَ مِثْلُ  
ذَلِكَ سِوَاءٍ فَإِنْ انْقَطَعَ عَنْهَا الدَّمُ وَ إِلَّا فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَصْنَعُ مِثْلَ النُّفْسَاءِ سِوَاءٍ ثُمَّ تُصَلِّيُّ وَ لَا تَدْعُ الصَّلَاةَ عَلَى حَالٍ فَإِنَّ النَّبِيَّ ص  
قَالَ الصَّلَاةُ عِمَادُ دِينِكُمْ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ قَرِيبًا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (٤) ع (٥) أَقُولُ:  
قَدْ صَرَّحَ بِنِسْبَتِهِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فِي أَثْنَاءِ الْإِسْتِدْلَالِ بِهِ لَأَنَّهُ فِي مَحَلِّ إِيرَادِ الْحَدِيثِ.

ص: ٣٧٣

١- التهذيب ١- ١٧١- ٤٨٧.

٢- التهذيب ١- ٤٠١- ١٢٥٤ باختلاف يسير.

٣- الكافي ٣- ٩٩- ٤، و أورد صدره في الحديث ٢ من الباب ٣ من أبواب النفاس.

٤- في نسخه- عن أبي عبد الله عليه السلام. هامش المخطوط.

٥- التهذيب ١- ١٧٣- ٤٩٦.

٢٣٩٥-٦- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: قَالَ: الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا ثَقَبَ الدَّمُ الْكُرْسُفَ اغْتَسَلَتْ لِكُلِّ صِلَاةٍ وَ لِلْفَجْرِ غُسْلًا وَ إِنْ لَمْ يَجْزِ الدَّمُ الْكُرْسُفَ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ لِكُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً وَ الْوُضُوءُ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَ إِنْ أَرَادَ رَوْجَهَا أَنْ يَأْتِيَهَا فَحِينَ تَغْتَسِلُ هَذَا إِنْ كَانَ دَمُهَا عَيْطًا وَ إِنْ كَانَتْ صُنْفَرَةً فَعَلَيْهَا الْوُضُوءُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢) وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي أَحَادِيثِ الْجَنَابَةِ حَدِيثُ آخَرَ عَنْ سَمَاعَةَ نَحْوَهُ (٣).

٢٣٩٦-٧- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمٍ الصَّحَّافِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِ حَيْضِ الْحَامِلِ قَالَ: - وَ إِذَا رَأَتْ الْحَامِلُ الدَّمَ قَبْلَ الْوَقْتِ الَّذِي كَانَتْ تَرَى فِيهِ الدَّمَ بِقَلِيلٍ أَوْ فِي الْوَقْتِ مِنْ ذَلِكَ الشَّهْرِ فَإِنَّهُ مِنَ الْحَيْضِ فَلْتُمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ عِدَّةَ أَيَّامِهَا الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ فِي حَيْضَتِهَا فَإِنْ انْقَطَعَ عَنْهَا الدَّمُ قَبْلَ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ وَ لْتَصَلْ وَ إِنْ لَمْ يَنْقَطِعِ الدَّمُ عَنْهَا إِلَّا بَعْدَ مَا تَمَّضَى الْأَيَّامُ الَّتِي كَانَتْ تَرَى الدَّمَ فِيهَا يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ فَلْتَغْتَسِلْ ثُمَّ تَحْتَشِي وَ تَسْتَدْفِرُ وَ تُصَلِّي الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ ثُمَّ لْتَنْظُرْ فَإِنْ كَانَ الدَّمُ فِيمَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الْمَغْرَبِ لَا يَسِيلُ مِنْ خَلْفِ الْكُرْسُفِ فَلْتَوَضَّأْ وَ لْتَصَلْ عِنْدَ وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ مَا لَمْ تَطْرَحِ الْكُرْسُفَ (٥) فَإِنْ طَرَحَتْ الْكُرْسُفَ عَنْهَا فَسَالَ الدَّمُ وَ جَبَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ وَ إِنْ طَرَحَتْ الْكُرْسُفَ عَنْهَا وَ لَمْ يَسِيلِ الدَّمُ فَلْتَوَضَّأْ وَ لْتَصَلْ وَ لَا غُسْلَ عَلَيْهَا قَالَ وَ إِنْ كَانَ الدَّمُ إِذَا أَمْسَكَتِ الْكُرْسُفَ يَسِيلُ مِنْ خَلْفِ الْكُرْسُفِ صَبِيحًا لَا يَزِقُّ فَإِنْ عَلَيْهَا أَنْ تَغْتَسِلَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ تَحْتَشِي وَ تُصَلِّي وَ تَغْتَسِلَ لِلْفَجْرِ وَ تَغْتَسِلَ لِلظُّهْرِ

ص: ٣٧٤

١- الكافي ٣- ٨٩- ٤.

٢- التهذيب ١- ١٧٠- ٤٨٥.

٣- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب الجنابة.

٤- الكافي ٣- ٩٥- ١، و أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ٣٠ من أبواب الحيض، و أورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب

١٥، و قطعه منه في الحديث ٦ من الباب ٥ من أبواب الحيض أيضا.

٥- في نسخة التهذيب زياده- عنها هامش المخطوط.

وَ الْعَصْرِ وَ تَغْتَسِلَ لِلْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ (الْآخِرَهُ) (١) قَالَ وَ كَذَلِكَ تَفْعَلُ الْمُسْتَحَاضَهُ فَإِنَّهَا إِذَا فَعَلَتْ ذَلِكَ أَذْهَبَ اللَّهُ بِالْدمِ عَنْهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٣٩٧-٨- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ أَيْطُوهَا زَوْجَهَا وَ هَلْ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ- قَالَ تَقْعُدُ قُرَاهَا الَّذِي كَانَتْ تَحِيضُ فِيهِ فَإِنْ كَانَ قُرُوهُمَا مُسْتَقِيمًا فَلْتَأْخُذْ بِهِ وَ إِنْ كَانَ فِيهِ خِلَافٌ فَلْتَحْتِطْ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ وَ لْتَغْتَسِلْ وَ لْتَسْتَدْخِلْ كُرْسِيًّا فَإِنْ ظَهَرَ عَنِ الْكُرْسِيِّ فَلْتَغْتَسِلْ ثُمَّ تَضَعُ كُرْسِيًّا آخَرَ ثُمَّ تُصَلِّيُ فَإِذَا كَانَ دَمًا سَائِلًا فَلْتَوَخَّرِ الصَّلَاةَ إِلَى الصَّلَاةِ ثُمَّ تُصَلِّيُ صِيْلَمَاتَيْنِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ وَ كُلُّ شَيْءٍ اسْتَحَلَّتْ بِهِ الصَّلَاةَ فَلْيَأْتِهَا زَوْجَهَا وَ لْتَطُفْ بِالْبَيْتِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٣٩٨-٩- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الطَّامِثِ تَقْعُدُ بَعْدَ أَيَّامِهَا كَيْفَ تَضَعُ قَالَ تَسْتَظْهَرُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ هِيَ مُسْتَحَاضَةٌ فَلْتَغْتَسِلْ وَ تَسْتَوْتِقُ مِنْ نَفْسِهَا وَ تُصَلِّيُ كُلَّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ مَا لَمْ يَنْفَدِ (٦) الدَّمُ فَإِذَا نَفَذَ اغْتَسَلَتْ وَ صَلَّتْ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٣٩٩-١٠- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبَانَ عَنِ إِسْمَاعِيلِ الْجُعْفِيِّ عَنِ

ص: ٣٧٥

١- ليس في المصدر.

٢- التهذيب ١- ١٦٨- ٤٨٢.

٣- التهذيب ١- ٣٨٨- ١١٩٧، و الاستبصار ١- ١٤٠- ٤٨٢.

٤- التهذيب ٥- ٤٠٠- ١٣٩٠، و أورد قطعه منه في الحديث ٣ من الباب ٩١ من أبواب الطواف.

٥- التهذيب ١- ١٦٩- ٤٨٣، و تقدم صدره في الحديث ٧ من الباب ٥، و في الحديث ١٣ من الباب ١٣ من أبواب الحيض.

٦- في نسخه- يثقب منه قده.

٧- التهذيب ١- ١٧١- ٤٨٨ و الاستبصار ١- ١٤٩- ٥١٢ و تقدم صدره في الحديث ٧ من الباب ١٣ من أبواب الحيض.

أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْمُسِيءُ تَحَاضُهُ تَقْعُدُ أَيَّامَ قُرْبِهَا ثُمَّ تَحْتَاطُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ فَإِنَّ هِيَ رَأَتْ طَهْرًا اغْتَسَلَتْ وَإِنْ هِيَ لَمْ تَرَ طَهْرًا اغْتَسَلَتْ وَ اخْتَشَتْ فَلَا تَزَالُ تُصَلِّي بِذَلِكَ الْغُسْلِ حَتَّى يَظْهَرَ الدَّمُ عَلَى الْكُرْسُفِ فَإِذَا ظَهَرَ أَعَادَتِ الْغُسْلَ وَ أَعَادَتِ الْكُرْسُفَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٤٠٠ - ١١ - (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ الزِّيَّاتِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ امْرَأَةٌ رَأَتْ الدَّمَ فِي حَيْضَتِهَا حَتَّى حَيَّضَهَا حَتَّى حَيَّضَهَا مَتَى يَتَّبِعِي لَهَا أَنْ تُصَلِّيَ قَالَ تَنْظُرُ عِدَّتَهَا الَّتِي كَانَتْ تَجْلِسُ ثُمَّ تَسْتَنْظِرُ بَعَثَرَهُ أَيَّامَ فَإِنَّ رَأَتْ الدَّمَ دَمًا صَبِيحًا فَلْتَعْتَسِلْ فِي وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى أَنَّهَا تَسْتَنْظِرُ إِلَى عَشْرَةِ أَيَّامٍ كَمَا مَرَّ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٠١ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٤٠١ - ١٢ - (٣) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ عَنْ فَضَيْلٍ وَ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: الْمُسِيءُ تَحَاضُهُ تَكْفُفٌ عَنِ الصَّلَاةِ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا وَ تَحْتَاطُ بِيَوْمٍ أَوْ اثْنَيْنِ ثُمَّ تَعْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ تَحْتَشِي لِصَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ تَعْتَسِلُ وَ تَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ بِغُسْلِ وَ تَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ بِغُسْلِ فَإِذَا حَلَّتْ لَهَا الصَّلَاةُ حَلَّ لِزَوْجِهَا أَنْ يَعْشَاهَا.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٤٠٢ - ١٣ - (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَقْرَعِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمِ بْنِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْمُسِيءُ تَحَاضُهُ إِذَا مَضَتْ أَيَّامُ أَقْرَانِهَا اغْتَسَلَتْ وَ اخْتَشَتْ كُرْسُفَهَا وَ تَنْظُرُ فَإِنَّ ظَهَرَ عَلَى الْكُرْسُفِ زَادَتْ كُرْسُفَهَا وَ تَوَضَّأَتْ وَ صَلَّتْ.

ص: ٣٧٦

١- التهذيب ١- ٤٠٢- ١٢٥٩ و الاستبصار ١- ١٤٩- ٥١٦ و أورده في الحديث ١٢ من الباب ١٣ من أبواب الحيض.

٢- مر في ذيل الحديث ١٢ من الباب ١٣ من أبواب الحيض.

٣- التهذيب ١- ٤٠١- ١٢٥٣.

٤- التهذيب ١- ٤٠٢- ١٢٥٨.

٢٤٠٣-١٤- (١) جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ قَالَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَجْبُوبٍ فِي كِتَابِ الْمَشِيخَةِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي الْحَيَاضِ إِذَا رَأَتْ دَمًا بَعِيدَ أَيَّامِهَا الَّتِي كَانَتْ تَرَى الدَّمَ فِيهَا فَلْتَقْعِدْ عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ تَمْسِكُ قُطْنَةً فَإِنْ صَبَغَ الْقُطْنَةَ دَمٌ لَا يَنْقَطِعُ فَلْتَجْمَعْ بَيْنَ كُلِّ صَلَاتَيْنِ بَغْسَلٍ وَيُصِيبُ مِنْهَا زَوْجَهَا إِنْ أَحَبَّ وَ حَلَّتْ لَهَا الصَّلَاةُ.

٢٤٠٤-١٥- (٢) عَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ إِذَا مَضَى وَقْتُ طَهْرِهَا الَّذِي كَانَتْ تَطْهُرُ فِيهِ فَلْتَوَخَّرِ الظُّهْرَ إِلَى آخِرِ وَقْتِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ ثُمَّ تُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصِيرَ فَإِنْ كَانَ الْمَغْرِبُ فَلْتَوَخَّرْهَا إِلَى آخِرِ وَقْتِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ ثُمَّ تُصَلِّي الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فَإِذَا كَانَ صَلَاةُ الْفَجْرِ فَلْتَغْتَسِلْ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ ثُمَّ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ ثُمَّ تُصَلِّي الْغَدَاةَ قُلْتُ يُوَاقِعُهَا الرَّجُلُ قَالَ إِذَا طَالَ بِهَا ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ وَ لْتَوَضَّأْ ثُمَّ يُوَاقِعُهَا إِنْ أَرَادَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِ الْإِسْتِحَاضَةِ فِي أَحَادِيثِ الْحَيْضِ (٣) وَ يَأْتِي بَعْضُهَا فِي أَحَادِيثِ النَّفَاسِ (٤) وَ غَيْرِهَا (٥) وَ اللَّهُ الْمَوْفِقُ.

ص: ٣٧٧

١-المعتبر- ٥٧، و أورد صدره في الحديث ١٥ من الباب ١٣ من أبواب الحيض.

٢-قرب الإسناد- ٦٠.

٣-تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٣ من أبواب الحيض.

٤-يأتي ما يدل عليه في الباب ٣ من أبواب النفاس.

٥-يأتي ما يدل عليه في الباب ٤٩ من أبواب الاحرام.

(١) ٢ بَابُ عَدَمِ تَحْرِيمِ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالطَّوَافِ وَدُخُولِ الْمَسَاجِدِ وَاللَّبْثِ فِيهَا عَلَى الْمُسْتَحَاضِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٠٥ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيبٍ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُسْتَحَاضِ قَالَ فَقَالَ تَصُومُ شَهْرَ رَمَضَانَ - إِلَّا الْأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ فِيهَا ثُمَّ تَقْضِيهَا مِنْ بَعْدُ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيِّهْلٍ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٠٦ - ٢ - (٥) وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الرِّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَالْمُسْتَحَاضُ تَغْتَسِلُ وَتَحْتَشِي وَتُصَلِّي وَالنَّحَائِضُ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ. أَقُولُ: وَتَقْدَمُ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ٣٧٨

- ١- الباب ٢ فيه حديثان.
- ٢- التهذيب ١- ٤٠١- ١٢٥٥ و أورده عنه و عن كتب أخرى في الحديث ٣ من الباب ٣٩ من أبواب الحيض و في الحديث ١ من الباب ٢٧ من أبواب من يصح منه الصوم.
- ٣- الكافي ٤- ١٣٥- ٥.
- ٤- الفقيه ٢- ١٤٥- ١٩٩٠.
- ٥- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٢٤.
- ٦- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٣ و ٤ و ٨ من أبواب الحيض، و في الباب ١ من أبواب الاستحاضه.
- ٧- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٣ و ٤ و ٥ من أبواب النفاس، و في الباب ٤٩ من أبواب الاحرام من كتاب الحج.

(١) ٣ بَابُ حُكْمِ وَطْءِ الْمُشْتَحَاظَةِ قَبْلَ الْغُسْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٠٧ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُ يَأْسِرُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْمُسْتَحَاظَةِ كَيْفَ يَغْشَاهَا زَوْجُهَا قَالَ: يَنْظُرُ الْأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ فِيهَا وَحَيْضُهَا مُسْتَقِيمَةً فَلَمَّا يَقْرُبُهَا فِي عَدِّهِ تِلْكَ الْأَيَّامِ مِنْ ذَلِكَ الشَّهْرِ وَيَغْشَاهَا فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَيَّامِ وَلَا يَغْشَاهَا حَتَّى يَأْمُرَهَا فَتَغْتَسِلَ ثُمَّ يَغْشَاهَا إِنْ أَرَادَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحَيْضِ وَغَيْرِهِ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤) وَقَدْ حَكَمَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ فُقَهَائِنَا بِالْكَرَاهَةِ قَبْلَ الْغُسْلِ لِلْجَمْعِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ الدَّالِّ بَعْضُهَا عَلَى اِعْتِبَارِ الْغُسْلِ وَبَعْضُهَا عَلَى عَدَمِهِ (٥).

ص: ٣٧٩

١- الباب ٣ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ١- ٤٠٢- ١٢٥٧، و أورد صدره في الحديث ١١ من الباب ٢٤ من أبواب الحيض.

٣- تقدم ما يدل عليه في الأحاديث ١ و ٢ من الباب ٢٤ من أبواب الحيض.

٤- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٤ من الباب ٣ من أبواب النفاس.

٥- منهم العلامة في القواعد- ١٦ و المحقق في الشرائع ١- ٣٠ و الفاضل الهندي في كشف اللثام ١- ٩٨.





١ بَابُ وَجُوبِ غُسْلِ النَّفَاسِ لِلصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا بَعْدَ الْإِنْقِطَاعِ

إشاره

(١) ١ بَابُ وَجُوبِ غُسْلِ النَّفَاسِ لِلصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا بَعْدَ الْإِنْقِطَاعِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٠٨ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِي دَاوُدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ تَجْلِسُ النَّفْسَاءُ أَيَّامَ حَيْضِهَا الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ ثُمَّ تَسْتَظْهِرُ وَ تَغْتَسِلُ وَ تُصَلِّي.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٠٩ - ٢ - (٣) وَ قَدْ سَبَقَ فِي الْجَنَابَةِ حَدِيثُ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَ غُسْلُ النَّفَسَاءِ وَاجِبٌ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٤١٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤١٠ - ٣ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ

ص: ٣٨١

١- الباب ١ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٩٩- ٥ و أورده في الحديث ٨ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٣- سبق في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب الجنابه.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الاستحاضه.

٥- يأتي في الباب ٣ و الحديث ١ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ١- ١٠٧- ٢٨٠ و الاستبصار ١- ٩٩- ٣٢٠.

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَيْسَ عَلَى النَّفْسَاءِ غُضْلٌ فِي السَّفَرِ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى تَعَذُّرِ الْعُغْلِ فَيَجِبُ التَّيْمُّمُ وَالْقَرِينَةُ عَلَيْهِ ظَاهِرَةٌ قَالَهُ الشَّيْخُ وَغَيْرُهُ.

## ٢ بَابُ أَنَّهُ لَا حَدَّ لِأَقْلِ النَّفَاسِ

إشاره

(١) ٢ بَابُ أَنَّهُ لَا حَدَّ لِأَقْلِ النَّفَاسِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٤١١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤١١ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ وَاسٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّفَسَاءِ كَمْ حَدٌّ نَفَاسًا بِهَا حَتَّى تَجِبَ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَكَيْفَ تَصِيْبُ قَالَ لَيْسَ لَهَا حَدٌّ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا حَدٌّ شَرْعِيٌّ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ بَلْ تَرْجِعُ إِلَى عَادَتِهَا وَالْأَقْرَبُ أَنَّ الْمُرَادَ لَيْسَ لَهَا حَدٌّ فِي الْقَلْبِ فَإِنَّ الْأَحَادِيثَ تَضَمَّنَتْ تَحْدِيدَ أَكْثَرِهِ وَلَمْ يَرِدْ تَحْدِيدُ لِأَقْلِهِ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَيْضِ.

٣ بَابُ أَنَّ أَكْثَرَ النَّفَاسِ عَشْرَةَ أَيَّامٍ وَأَنَّهُ يَجِبُ رُجُوعُ النَّفَسَاءِ إِلَى عَادَتِهَا فِي الْحَيْضِ أَوْ النَّفَاسِ وَإِلَّا فَالْيَ عَادَهُ نِسَائِهَا وَيُسْتَحَبُّ لَهَا الْإِسْتِظْهَارُ كَالْحَائِضِ ثُمَّ تَعْمَلُ عَمَلُ الْمُسْتَحَاضِ

إشاره

(٣) ٣ بَابُ أَنَّ أَكْثَرَ النَّفَاسِ عَشْرَةَ أَيَّامٍ وَأَنَّهُ يَجِبُ رُجُوعُ النَّفَسَاءِ إِلَى عَادَتِهَا فِي الْحَيْضِ أَوْ النَّفَاسِ وَإِلَّا فَالْيَ عَادَهُ نِسَائِهَا وَيُسْتَحَبُّ لَهَا الْإِسْتِظْهَارُ كَالْحَائِضِ ثُمَّ تَعْمَلُ عَمَلُ الْمُسْتَحَاضِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٤١٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤١٢ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ (٥) زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: النَّفَسَاءُ تَكْفُفُ عَنِ الصَّلَاةِ أَيَّامَهَا (٦) الَّتِي كَانَتْ تَمُكُّ

ص: ٣٨٢

١- الباب ٢ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ١ - ١٨٠ - ٥١٦، والاستبصار ١ - ١٥٤ - ٥٣٣.

٣- الباب ٣ فيه ٢٨ حديثا.

٤- التهذيب ١- ١٧٣- ٤٩٥.

٥- فى هامش الأصل- فى التهذيب عن و فى الكافى- و بدل عن، و كذا الاستبصار فى الموضوع الأول.

٦- فى موضع من التهذيب- أيام اقراءها هامش المخطوط.

فِيهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَ تَعْمَلُ (١) كَمَا تَعْمَلُ الْمُسْتَحَاضَةُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (٢) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ نَحْوَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٤١٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤١٣-٢- (٥) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ الْفَسَاءُ مَتَى تُصَلِّي قَالَ تَقْعُدُ قَدْرَ حَيْضِهَا وَ تَسْتَظْهُرُ بِيَوْمَيْنِ فَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ وَ إِلَّا اغْتَسَلْتَ وَ احْتَشْتِ وَ اسْتَفْمَرْتَ وَ صَلَّتِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٤١٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤١٤-٣- (٧) وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ يُونُسَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ امْرَأَةٍ وَلَدَتْ فَرَأَتْ الدَّمَ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ تَرَى قَالَ فَلْتَقْعُدِ أَيَّامَ قُرَيْهَا الَّتِي كَانَتْ تَجْلِسُ ثُمَّ تَسْتَظْهُرُ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ فَإِنْ رَأَتْ دَمًا صَبِيًّا فَلْتَغْتَسِلْ عِنْدَ وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ فَإِنْ رَأَتْ صُفْرَةً فَلْتَتَوَضَّأْ ثُمَّ لُتَّصَلِّ.

قَالَ الشَّيْخُ يَعْنِي تَسْتَظْهُرُ إِلَى عَشْرَةِ أَيَّامٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤١٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٤١٥-٤- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ

ص: ٣٨٣

١- في هامش الأصل- و تعمل في التهذيب و الكافي عن نسخه بدل و تغتسل.

٢- الكافي ٣-٩٧-١.

٣- التهذيب ١-١٧٥-٤٩٩، و الاستبصار ١-١٥٠-٥١٩.

٤- الاستبصار ١-١٥١-٥٢٤.

٥- التهذيب ١-١٧٣-٤٩٦، و تقدم بتمامه في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة.

٦- مر في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة.

٧- التهذيب ١-١٧٥-٥٠٢، و الاستبصار ١-١٥١-٥٢٢، و فيه "محمد بن عمرو بن يونس".

٨- التهذيب ١-١٧٦-٥٠٥، و الاستبصار ١-١٥٢-٥٢٥، و أورده في الحديث ١ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِئَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ النُّفْسَاءِ يَغْسَاهَا زَوْجُهَا وَهِيَ فِي نَفَاسِهَا مِنْ الدَّمِ قَالَ نَعَمْ إِذَا مَضَى لَهَا مِنْذُ يَوْمٍ وَضَعَتْ بِقَدْرِ أَيَّامِ عِدَّةِ حَيْضِهَا ثُمَّ تَسْتَظْهُرُ بِيَوْمٍ فَلَا بَأْسَ بَعْدَ أَنْ يَغْسَاهَا زَوْجُهَا يَأْمُرُهَا فَلْتُغْتَسِلَ ثُمَّ يَغْسَاهَا إِنْ أَحَبَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٤١٦-٥- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَقْعُدُ النُّفْسَاءُ أَيَّامَهَا الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ فِي الْحَيْضِ وَ تَسْتَظْهُرُ بِيَوْمَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤١٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٤١٧-٦- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عَمَيْسٍ نَفَسَتْ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص حِينَ أَرَادَتْ الْإِحْرَامَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ (٣) - أَنْ تَحْتَشِي بِالْكَرْسُفِ وَالْحَرَقِ وَ تَهْلٍ بِالْحَجِّ فَلَمَّا قَدِمُوا مَكَّةَ (٤) وَ قَدْ نَسِيَ كُورَ الْمَنَاسِكِ وَ قَدْ أَتَى لَهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَ تَصَلِّيَ وَ لَمْ يَنْقَطِعْ عَنْهَا الدَّمُ فَفَعَلَتْ ذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ مِثْلَهُ (٥) أَقُولُ: وَيَأْتِي وَجْهَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٤١٨-٧- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع - فَقَالَتْ إِنِّي كُنْتُ أَفْعُدُ فِي نِفَاسِي عِشْرِينَ يَوْمًا حَتَّى أَفْتُونِي بِثَمَانِيَةَ

ص: ٣٨٤

١- الكافي ٣- ٩٩- ٦، و التهذيب ١- ١٧٥- ٥٠١، و الاستبصار ١- ١٥١- ٥٢١.

٢- الكافي ٤- ٤٤٩- ١، و التهذيب ٥- ٣٩٩- ١٣٨٨ و أورده في الحديث ١ من الباب ٩١ من أبواب الطواف.

٣- في التهذيب- بذي الحليفة هامش المخطوط.

٤- ليس في التهذيب- مكه هامش المخطوط.

٥- التهذيب ١- ١٧٩- ٥١٣.

٦- يأتي في الحديث ١١ من هذا الباب.

٧- الكافي ٣- ٩٨- ٣، و التهذيب ١- ١٧٨- ٥١٢، و الاستبصار ١- ١٥٣- ٥٣٢.

عَشَرَ يَوْمًا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ لِمَ أَفْتُوكَ بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ يَوْمًا فَقَالَ رَجُلٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص - أَنَّهُ قَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ حَيْثُ نَفَسَتْ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ص - وَقَدْ أَتَى بِهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَ لَوْ سَأَلْتَهُ قَبْلَ ذَلِكَ لَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَ تَفْعَلَ مَا تَفْعَلُ الْمُسْتَحَاضَةُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٤١٩ - ٨ - (١) وَ عَنْ عَبْدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِي دَاوُدَ جَمِيعًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ يَقُولُ تَجْلِسُ النُّفْسَاءُ أَيَّامَ حَيْضِهَا الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ ثُمَّ تَسْتَظْهُرُ وَ تَغْتَسِلُ وَ تُصَلِّي.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢) وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٤٢٠ - ٩ - (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ امْرَأَةَ عَبْدِ الْمَلِكِ وَ لَدَتْ فَعَدَّ لَهَا أَيَّامَ حَيْضِهَا ثُمَّ أَمَرَهَا فَاعْتَسَلَتْ وَ احْتَشَّتْ وَ أَمَرَهَا أَنْ تَلْبَسَ ثَوْبَيْنِ نَظِيفَيْنِ وَ أَمَرَهَا بِالصَّلَاةِ فَقَالَتْ لَهُ لَا تَطِيبُ نَفْسِي أَنْ أَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَدَعَنِي أَقُومُ خَارِجًا مِنْهُ (٤) وَ أَسْجُدُ فِيهِ فَقَالَ قَدْ أَمَرَ بِذَا (٥) رَسُولُ اللَّهِ ص - قَالَ فَانْقَطَعَ الدَّمُ عَنِ الْمَرْأَةِ وَ رَأَتْ الطُّهُرَ وَ أَمَرَ عَلِيُّ عَ بِهَذَا قَبْلَكُمْ فَانْقَطَعَ الدَّمُ عَنِ الْمَرْأَةِ وَ رَأَتْ الطُّهُرَ فَمَا فَعَلَتْ صَاحِبَتُكُمْ قُلْتُ مَا أَدْرِي.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٢١ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٤٢١ - ١٠ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ قَالَ جَاءَتْ

ص: ٣٨٥

١- الكافي ٣- ٩٩- ٥.

٢- التهذيب ١- ١٧٥- ٥٠٠، و الاستبصار ١- ١٥٠- ٥٢٠.

٣- الكافي ٣- ٩٨- ٢.

٤- في الهامش عن نسخه- عنه.

٥- في نسخه- به هامش المخطوط.

٦- المقنعة- ٧.

أَخْبَارٌ مُعْتَمَدَةٌ بِأَنَّ انْقِضَاءَ مُدَّةِ النَّفَاسِ مُدَّةُ الْحَيْضِ وَ هِيَ عَشْرَةُ أَيَّامٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٤٢٢ - ١١ - (١) وَ رَوَى الشَّيْخُ حَسَنُ بْنُ الشَّيْخِ زَيْنِ الدِّينِ فِي الْمُتَّقَى نَفْلًا مِنْ كِتَابِ الْأَعْسَالِ لِأَخِي مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَّاشِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ أَخِي مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قَالَتِ امْرَأَةُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ كَانَتْ وَ لُودًا أَقْرَى أَبِي جَعْفَرٍ السَّلَامَ وَ قُلَّ لَهُ إِنِّي كُنْتُ أَقْعِدُ فِي نِفَاسِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَ إِنَّ أَصِحَابَنَا ضَمُّوا عَلَيَّ فَجَعَلُوها ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مَنْ أَفْتَاهَا بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا قَالَ قُلْتُ: الرَّوَايَةُ الَّتِي رَوَوْهَا فِي أُسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ - أَنْهَى نَفْسِي بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِنْدِي الْحُلَيْفَةِ - فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْبَحَ فَقَالَ لَهَا اغْتَسَلِي وَ اخْتَشِي وَ أَهْلِي بِالْحَجِّ فَاعْتَسِلْتُ وَ احْتَشْتُ وَ دَخَلْتُ مَكَّةَ - وَ لَمْ تَطْفُ وَ لَمْ تَسْعَ حَتَّى تَقْضِيَ الْحَجَّ فَجَعَلْتُ إِلَى مَكَّةَ فَجَعَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْرَمْتُ وَ لَمْ أَطْفُ وَ لَمْ أَسْعَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص وَ كَمْ لَكَ الْيَوْمَ فَقَالَتْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا فَقَالَ أَمَا الْآنَ فَاخْرُجِي السَّاعَةَ فَاعْتَسِلِي وَ اخْتَشِي وَ طُوفِي وَ اسْعِي فَاعْتَسِلْتُ وَ طَافْتُ وَ سَعْتُ وَ أَحَلْتُ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ إِنَّهَا لَوْ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ص قَبْلَ ذَلِكَ وَ أَخْبَرْتَهُ لِأَمْرٍ بِمَا أَمَرَهَا بِهِ قُلْتُ فَمَا حَدُّ النَّفْسَاءِ قَالَ تَقْعُدُ أَيَّامَهَا الَّتِي كَانَتْ تَطْمُثُ فِيهِنَّ أَيَّامَ قُرْنِهَا فَإِنَّ هِيَ طَهَّرَتْ وَ إِلَّا اسْتَظْهَرَتْ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اغْتَسَلْتُ وَ احْتَشْتُ فَإِنْ كَانَ انْقَطَعَ الدَّمُ فَقَدْ طَهَّرَتْ وَ إِنْ لَمْ يَنْقَطِعِ الدَّمُ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْمُسْتَحَاضَةِ تَعْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاتَيْنِ وَ تُصَلِّي.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٤٢٣ - ١٢ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع كَمْ تَقْعُدُ النَّفْسَاءَ حَتَّى تُصَلِّيَ قَالَ ثَمَانِيَةَ عَشْرَةَ سَبْعَ

ص: ٣٨٦

١- منتقى الجمان ١- ٢٣٥.

٢- التهذيب ١- ١٧٧- ٥٠٨ و الاستبصار ١- ١٥٢- ٥٢٨.

عَشْرَهُ ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتَحْتَشِي وَتُصَلِّي.

أَقُولُ: هَذَا وَ مَا بَعْدَهُ مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٤٢٤-١٣- (١) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ (٢) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَقْعُدُ النُّفْسَاءُ إِذَا لَمْ يَنْقَطِعْ عَنْهَا الدَّمُّ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا إِلَى الْخَمْسِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٤٢٥-١٤- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ تَقْعُدُ النُّفْسَاءُ سَبْعَ عَشْرَةَ (٤) لَيْلَةً فَإِنْ رَأَتْ دَمًا صَنَعَتْ كَمَا تَصْنَعُ الْمُشْتَحَاضَةُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٤٢٦-١٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنِ النُّفْسَاءِ كَمْ تَقْعُدُ فَقَالَ إِنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص - أَنْ تَغْتَسِلَ لِثَمَانِ عَشْرَةَ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ تَسْتَظْهَرَ بَيْنَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ.  
وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْعَلَاءِ نَحْوَهُ (٦) أَقُولُ: تَقَدَّمَ وَجْهُهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٤٢٧-١٦- (٨) وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ عَنِ أَخِيهِ

ص: ٣٨٧

١- التهذيب ١-١٧٧-٥٠٩ والاستبصار ١-١٥٢-٥٢٩.

٢- جاء في هامش الأصل - ليس في التهذيب.

٣- التهذيب ١-١٧٧-٥١٠ والاستبصار ١-١٥٢-٥٣٠.

٤- في المصدر - تسع عشره.

٥- التهذيب ١-١٧٨-٥١١ والاستبصار ١-١٥٣-٥٣١.

٦- التهذيب ١-١٨٠-٥١٥.

٧- تقدم وجهه في الحديث ١١ من هذا الباب.





الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْمَاضِيَّ عَ عَنِ النَّفْسَاءِ وَ كَمْ يَجِبُ عَلَيْهَا تَزَكُّ الصَّلَاةِ قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ مَا دَامَتْ تَرَى الدَّمَ الْعَبِيْطَ إِلَى ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا فَإِذَا رَقَّ وَ كَانَتْ صُفْرَةً اغْتَسَلَتْ وَ صَلَّتْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٨ – رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٤٢٨-١٧- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: النَّفْسَاءُ تَقْعُدُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فَإِنْ طَهَّرَتْ وَ إِلَّا اغْتَسَلَتْ وَ صِلَّتْ وَ يَأْتِيهَا زَوْجُهَا وَ كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ الْمُسِيءِ تَحَاضِهِ تَصُومُ وَ تُصَلِّي.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٢٩ – رقم الحديث الباب: ١٨]

٢٤٢٩-١٨- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَنْعَمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ النَّفْسَاءِ فَقَالَ كَمَا كَانَتْ تَكُونُ مَعَ مَا مَضَى مِنْ أَوْلَادِهَا وَ مَا جَرَّبَتْ قُلْتَ فَلَمْ تَلِدْ فِيهَا مَضَى قَالَ بَيْنَ الْأَرْبَعِينَ إِلَى الْخَمْسِينَ.

أَقُولُ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّ أَكْثَرَ النَّفَاسِ عَشْرَةَ أَيَّامٍ لِأَنَّهَا مَا بَيْنَ الْأَرْبَعِينَ إِلَى الْخَمْسِينَ وَ يَكُونُ إِطْلَاقُ الْعِبَارَةِ لِأَجْلِ التَّيَقُّنِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٠ – رقم الحديث الباب: ١٩]

٢٤٣٠-١٩- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَ فَضِيلٍ وَ زُرَّارَةَ كُلِّهِمْ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عَمَيْسٍ نَفَسَتْ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ- فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص حِينَ أَرَادَتْ الْإِحْرَامَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ أَنْ تَغْتَسِلَ وَ تَحْتَشِيَّ بِالْكُرْسُفِ وَ تُهَلَّ بِالْحَجِّ فَلَمَّا قَدِمُوا وَ نَسِيكُوا الْمَنَاسِكَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ص عَنِ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَهَا مِنْذُ كَمْ وَ لَمَدَتْ فَقَالَتْ مِنْذُ ثَمَانِي عَشْرَةَ فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ تَغْتَسِلَ وَ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَ تُصَلِّي وَ لَمْ يَنْقَطِعْ عَنْهَا الدَّمُ فَفَعَلَتْ ذَلِكَ.

ص: ٣٨٨

١- التهذيب ١- ١٧٧- ٥٠٦ و الاستبصار ١- ١٥٢- ٥٢٦.

٢- التهذيب ١- ١٧٧- ٥٠٧ و الاستبصار ١- ١٥٢- ٥٢٧.

٣- التهذيب ١- ١٧٩- ٥١٤.

وَيَأْتِي مِثْلَهُ فِي الْحَجِّ (٣) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٣١ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٢٤٣١ - ٢٠ - (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: النَّفْسَاءُ إِذَا ابْتُلِيَتْ بِأَيَّامٍ كَثِيرَةٍ مَكَثَتْ مِثْلَ أَيَّامِهَا الَّتِي كَانَتْ تَجْلِسُ قَبْلَ ذَلِكَ وَاسْتَظْهَرَتْ بِمِثْلِ ثَلَاثِي أَيَّامِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتَحْتَشِي وَتَصْنَعُ كَمَا تَصْنَعُ الْمُسْتَحَاضَةُ وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْرِفُ أَيَّامَ نَفْسِهَا فَابْتُلِيَتْ جَلَسَتْ بِمِثْلِ أَيَّامِ أُمِّهَا أَوْ أُخْتِهَا أَوْ خَالَتِهَا وَاسْتَظْهَرَتْ بِثَلَاثِي ذَلِكَ ثُمَّ صَنَعَتْ كَمَا تَصْنَعُ الْمُسْتَحَاضَةُ تَحْتَشِي وَتَغْتَسِلُ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى كَوْنِ عَادَتِهَا سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ أَقَلَّ لِنَلَا تَزِيدُ أَيَّامُ الْعَادَةِ وَالْإِسْتِظْهَارِ عَلَى الْعَشْرِ لِمَا تَقَدَّمَ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٢٤٣٢ - ٢١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: إِنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ نَفَسَتْ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ - فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ تَقْعُدَ ثَمَانِيَةَ عَشْرٍ يَوْمًا.

قَالَ وَالْأَخْبَارُ الَّتِي رُوِيَ فِي قُعودِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَمَا زَادَ إِلَيَّ أَنْ تَطْهَرُ مَعْلُومَةٌ كُلُّهَا وَرَدَتْ لِلتَّقْيَةِ لَا يُفْتَى بِهَا إِلَّا أَهْلُ الْخِلَافِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٢٤٣٣ - ٢٢ - (٧) قَالَ وَقَدْ رَوَى أَنَّهُ صَارَ حَيْدُ قُعودِ النَّفْسَاءِ عَنِ الصَّلَاةِ ثَمَانِيَةَ عَشْرٍ يَوْمًا لِأَنَّ أَقَلَّ أَيَّامِ الْحَيْضِ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ وَأَكْثَرُهَا عَشْرَةٌ أَيَّامٍ وَأَوْسَطُهَا

ص: ٣٨٩

١- التهذيب ١- ١٧٩- ٥١٣.

٢- تقدم وجهه في الحديث ١١ من هذا الباب.

٣- يأتي في الحديث ١ من الباب ٩١ من أبواب الطواف.

٤- التهذيب ١- ٤٠٣- ١٢٤٢.

٥- تقدم في الحديث ٣ من هذا الباب.

٦- الفقيه ١- ١٠١- ٢٠٩.

٧- الفقيه ١- ١٠١- ٢١٠.

خَمْسَهُ (١) أَيَّامٍ فَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلنَّفْسَاءِ أَقْلَ الْحَيْضِ وَأَوْسَطَهُ وَأَكْثَرَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٢٣-٢٤٣٤ (٢) وَفِي الْعِلَلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لَأَيِّ عِلَّةٍ أُعْطِيَتِ النَّفْسَاءُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٢٤-٢٤٣٥ (٣) وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ قَالَ: وَالنَّفْسَاءُ لَا تَقْعُدُ عَنِ الصَّلَاةِ أَكْثَرَ مِنْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا فَإِنْ طَهَّرَتْ قَبْلَ ذَلِكَ صِلَتْ وَإِنْ لَمْ تَطْهَرْ حَتَّى تَجَاوَزَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا اغْتَسَلَتْ وَصَلَتْ وَعَمِلَتْ بِمَا تَعْمَلُ الْمُسْتَحَاضَةُ.

أَقُولُ: هَذَا لَا تَصْرِيحَ فِيهِ بِحُكْمِ الثَّمَانِيَةِ عَشَرَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢٥]

٢٥-٢٤٣٦ (٤) وَفِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ: وَالنَّفْسَاءُ لَا تَقْعُدُ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ يَوْمًا إِلَّا أَنْ تَطْهَرَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ تَطْهَرْ (قَبْلَ) (٥) الْعِشْرِينَ اغْتَسَلَتْ وَاخْتَشَتْ وَعَمِلَتْ عَمَلِ الْمُسْتَحَاضَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢٦]

٢٦-٢٤٣٧ (٦) وَفِي الْمُقْنَعِ قَالَ رُوِيَ أَنَّهَا تَقْعُدُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ٢٧]

٢٧-٢٤٣٨ (٧) قَالَ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ:

ص: ٣٩٠

١- في المصدر- فاوسطه سته.

٢- علل الشرائع- ٢٩١- ١ الباب ٢١٧، و أورد قطعه منه في الحديث ٧ من الباب ١٠ من أبواب الحيض.

٣- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١٢٥- الباب ٣٥ في ضمن حديث طويل.

٤- الخصال- ٦٠٩- ٩.

٥- في المصدر- بعد.

٦- المقنع- ١٦.



إِنَّ نِسَاءَكُمْ لَسْنَ (١) كَالنِّسَاءِ الْأُولِ إِنَّ نِسَاءَكُمْ أَكْثَرُ (٢) لَحْمًا وَأَكْثَرُ دَمًا فَلْتَقَعُدْ حَتَّى تَطْهُرَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢٨]

٢٤٣٩ - ٢٨ - (٣) قَالَ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهَا تَقَعُدُ مَا بَيْنَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا إِلَى خَمْسِينَ يَوْمًا.

أَقُولُ: قَدْ تَقَدَّمَ وَجْهُهُ (٤) وَقَالَ صَاحِبُ الْمُنْتَقَى (٥) الْمُعْتَمَدُ مِنْ هَذِهِ الْأَخْبَارِ مَا دَلَّ عَلَى الرَّجُوعِ إِلَى الْعَادَةِ فِي الْحَيْضِ لِيُعَدَّ عَنِ التَّأْوِيلِ وَاشْتِرَاكِ سَائِرِ الْأَخْبَارِ فِي الصَّلَاحِيَةِ لِلْحَمْلِ عَلَى التَّقِيهِ وَهُوَ أَقْرَبُ الْوُجُوهِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ (٦) قَالَ وَلِذَلِكَ اخْتَلَفَتْ الْأَلْفَاظُ كَاخْتِلَافِ الْعَامَّةِ فِي مَذَاهِبِهِمْ وَذَكَرَ فِي قَضِيَّتِهِ أَسْمَاءَ أَنَّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى تَأْخُرِ سُؤْلِهَا أَوْ عَلَى كَوْنِ الْحُكْمِ مَنْسُوحًا لِتَقَدُّمِهِ وَ يَكُونُ نَقْلُهُ وَ تَقْرِيْرُهُ لِلتَّقِيهِ وَ الْحُكْمُ بِالرَّجُوعِ إِلَى الْعَادَةِ يَدُلُّ عَلَى ارْتِبَاطِ الْحَيْضِ بِالنَّفَاسِ وَ أَقْصَى الْعَادَةِ لَا تَزِيدُ عَنِ الْعَشْرَةِ انْتَهَى وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَائِضَ مِثْلَ النِّفْسَاءِ سِوَاءَ (٧).

٤ بَابُ أَنَّ الدَّمَ الَّذِي تَرَاهُ قَبْلَ الْوِلَادَةِ لَيْسَ بِنَفَاسٍ بَلْ تَجِبُ مَعَهُ الصَّلَاةُ وَالْقَضَاءُ مَعَ الْفَوَاتِ وَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَى الصَّلَاةِ مِنَ الْوَجَعِ

إشاره

(٨) ٤ يَابُ أَنَّ الدَّمَ الَّذِي تَرَاهُ قَبْلَ الْوِلَادَةِ لَيْسَ بِنَفَاسٍ بَلْ تَجِبُ مَعَهُ الصَّلَاةُ وَالْقَضَاءُ مَعَ الْفَوَاتِ وَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَى الصَّلَاةِ مِنَ الْوَجَعِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٤٠ - ١ - (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ

ص: ٣٩١

١- في المصدر- ليس.

٢- وفيه- أكبر.

٣- المقنع- ١٦.

٤- تقدم وجهه في الحديث ١٨ من هذا الباب.

٥- منتقى الجمال ١- ٢٣٣.

٦- التهذيب ١- ١٧٨- ٥١١.

٧- تقدم في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الاستحاضه، و يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٤٩ من أبواب الاحرام.

٨- الباب ٤ فيه ٣ أحاديث.

٩- الكافي ٣- ١٠٠- ٣.

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَرْأَةِ يُصِيبُهَا الطَّلُقُ أَيَّامًا (أَوْ يَوْمًا) (١) أَوْ يَوْمَيْنِ فَتَرَى الصُّفْرَةَ أَوْ دَمًا قَالَ تُصَلِّي مَا لَمْ تَلِدْ فَإِنْ غَلَبَهَا الْوَجَعُ فَفَاتَتْهَا (٢) صَلَّاهُ لَمْ تَقْدِرْ أَنْ تُصَلِّيَهَا مِنْ الْوَجَعِ فَعَلَيْهَا قَضَاءُ تِلْكَ الصَّلَاةِ بَعْدَ مَا تَطَهَّرُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٤١-٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص مَا كَانَ اللَّهُ لِيَجْعَلَ حَيْضًا مَعَ حَبْلٍ يَعْنِي إِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةُ الدَّمَ وَ هِيَ حَامِلٌ لَا تَدْعُ الصَّلَاةَ إِلَّا أَنْ تَرَى عَلَى رَأْسِ الْوَلَدِ إِذَا ضَرَبَهَا الطَّلُقُ وَ رَأَتْ الدَّمَ تَرَكَتِ الصَّلَاةَ.

أَقُولُ: هَذَا يَحْتَمِلُ النَّسْخَ وَ التَّقْيِيهَ فِي الرَّوَايَةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يُعْلَمُ كَوْنُ التَّفْسِيرِ مِنَ الْإِمَامِ فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ مَعَ اِحْتِمَالِ أَنْ يُرَادَ بِالدَّمِ مَا يُرَى مَعَ الْوِلَادَةِ أَوْ بَعْدَهَا بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ عَلَى رَأْسِ الْوَلَدِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤٤٢-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ امْرَأَةٍ أَصَابَهَا الطَّلُقُ الْيَوْمَ وَ الْيَوْمَيْنِ وَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ تَرَى صُفْرَةً أَوْ دَمًا كَيْفَ تَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ قَالَ تُصَلِّي مَا لَمْ تَلِدْ فَإِنْ غَلَبَهَا الْوَجَعُ صَلَّتْ إِذَا بَرَأَتْ.

ص: ٣٩٢

١- ليس في المصدر.

٢- في المصدر- ففاتتها.

٣- التهذيب ١- ٤٠٣- ١٢٤١.

٤- التهذيب ١- ٣٨٧- ١١٩٦، و الاستبصار ١- ١٤٠- ٤٨١، و أورده في الحديث ١٢ من الباب ٣٠ من أبواب الحيض.

٥- الفقيه ١- ١٠٢- ٢١١.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ وَ الشَّيْخُ كَمَا مَرَّ (١) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي حَيْضِ الْحَامِلِ (٢).

## ٥ بَابُ اعْتِبَارِ مُضِيِّ أَقَلِّ الطُّهْرِ بَيْنَ آخِرِ النَّفَاسِ وَ أَوَّلِ الْحَيْضِ

إشاره

(٣) ٥ بَابُ اعْتِبَارِ مُضِيِّ أَقَلِّ الطُّهْرِ بَيْنَ آخِرِ النَّفَاسِ وَ أَوَّلِ الْحَيْضِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٤٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَغْنَى مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع فِي امْرَأَةٍ نَفَسَتْ فَتَرَكَتِ الصَّلَاةَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ثُمَّ طَهَّرَتْ ثُمَّ رَأَتْ الدَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ لِأَنَّ أَيَّامَهَا أَيَّامُ الطُّهْرِ وَ (٥) فَذُ جَارَتْ مَعَ أَيَّامِ النَّفَاسِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٤٤-٢- (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ ع عَنْ امْرَأَةٍ نَفَسَتْ فَمَكَثَتْ (٨) ثَلَاثِينَ يَوْمًا أَوْ أَكْثَرَ ثُمَّ طَهَّرَتْ وَ صَلَّتْ ثُمَّ رَأَتْ دَمًا أَوْ صُفْرَةً قَالَ إِنْ كَانَتْ صُفْرَةً فَلْتُغْتَسِلْ وَ لْتُصَلِّ وَ لَا تُمَسِّكْ عَنِ الصَّلَاةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤٤٥-٣- (٩) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

ص: ٣٩٣

١- مر في الحديث ١ من هذا الباب.

٢- تقدم في الحديث ١٧ من الباب ٣٠ من أبواب الحيض.

٣- الباب ٥ فيه ٣ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ١٠٠- ١.

٥- كتب على الواو علامه نسخه.

٦- التهذيب ١- ٤٠٢- ١٢٦٠.

٧- الكافي ٣- ١٠٠- ٢.

٨- في نسخه- فبقيت هامش المخطوط.





سَعْدٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ وَ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ صِهْرِيَّ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَمَكَثْتُ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً أَوْ أَكْثَرَ ثُمَّ زَادَ فِي آخِرِهِ فَإِنْ كَانَ دَمًا لَيْسَ بِصُفْرِهِ فَلْتُمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ أَيَّامَ قُرْبَاهَا ثُمَّ لْتُغْتَسِلْ وَ لْتَصَلِّ.

## ٦ بَابُ حُكْمِ النَّفْسَاءِ فِي الصَّوْمِ وَ الصَّلَاةِ وَ الْمُحَرَّمَاتِ وَ الْمَكْرُوهَاتِ

إشاره

(١) ٦ بَابُ حُكْمِ النَّفْسَاءِ فِي الصَّوْمِ وَ الصَّلَاةِ وَ الْمُحَرَّمَاتِ وَ الْمَكْرُوهَاتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٦ – رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٤٦ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صِهْرِيَّ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَبَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّفْسَاءِ تَضَعُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بَعْدَ صِلَاةِ الْعَصْرِ أَمْ تَتَمُّ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَمْ تُفْطِرُ فَقَالَ تُفْطِرُ ثُمَّ لْتَقْضِ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى الْأَحْكَامِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ هُنَا (٣) وَ فِي الْإِسْتِحَاضَةِ (٤) وَ فِي الْحَيْضِ (٥) وَ فِي الْجَنَابَةِ (٦) وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى بَعْضِهَا فِي الصَّوْمِ (٧) وَ الْحَجِّ (٨) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٧ – رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٤٧ - ٢ - (٩) وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْحَائِضَ مِثْلَ النَّفْسَاءِ سَوَاءً.

ص: ٣٩٤

١- الباب ٦ فيه حديثان.

٢- التهذيب ١- ١٧٤ - ٤٩٨.

٣- تقدم في الأبواب ١ و ٢ و ٣ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة.

٥- تقدم في الأبواب ١٤، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢ من أبواب الحيض.

٦- تقدم في الأبواب ١٥، ١٧، ١٩، ٢٢، من أبواب الجنابة.

٧- يأتي في الحديث ١ من الباب ٢٦ من أبواب من يصح منه الصوم.

٨- يأتي في الحديث ١ من الباب ٩١ من أبواب الطواف.

٩- تقدم في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الاستحاضة.

(١) ٧ بَابُ تَحْرِيمِ وَطْءِ النُّفْسَاءِ قَبْلَ الْإِنْقِطَاعِ وَجَوَازِهِ بَعْدَهُ عَلَى كَرَاهِيهِ قَبْلَ الْغُسْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٤٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِئَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ النُّفْسَاءِ يَعْشَاهَا زَوْجُهَا وَهِيَ فِي نَفَاسِهَا مِنَ الدَّمِّ قَالَ نَعَمْ إِذَا مَضَى لَهَا مُنْذُ يَوْمٍ وَضَعَتْ بِقَدْرِ أَيَّامِ عَدِّهِ حَيْضِهَا ثُمَّ تَسْتَظْهُرُ بِيَوْمٍ فَلَا بَأْسَ بَعْدَ أَنْ يَعْشَاهَا زَوْجُهَا يَأْمُرُهَا فَتَغْتَسِلَ ثُمَّ يَعْشَاهَا إِنْ أَحَبَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٤٩-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ وَ مُحَمَّدٍ ابْنِي الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا انْقَطَعَ الدَّمُّ وَ لَمْ تَغْتَسِلْ فَلْيَأْتِهَا زَوْجُهَا إِنْ شَاءَ.

وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤٥٠-٣- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ وَ سِنْدِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الْمَرْأَةُ تَحْرُمُ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ ثُمَّ تَطْهُرُ فَتَوَضَّأُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَغْتَسِلَ أَلَزَوْجُهَا أَنْ يَأْتِيَهَا قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ قَالَ لَا حَتَّى تَغْتَسِلَ.

أقول: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْكِرَاهَةِ وَ الْأَوَّلَ عَلَى الْجَوَازِ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي

ص: ٣٩٥

١- الباب ٧ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ١٧٦- ٥٠٥ و أورده في الحديث ٤ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٣- الاستبصار ١- ١٣٥- ٤٦٤، و أورده في الحديث ٣ من الباب ٢٧ من أبواب الحيض.

٤- التهذيب ١- ١٦٦- ٤٧٦.

٥- التهذيب ١- ١٦٧- ٤٧٩، و الاستبصار ١- ١٣٦- ٤٦٦، و أورده في الحديث ٧ من الباب ٢٧ من أبواب الحيض.

الْحَيْضِ وَلَا يَخْفَى أَنَّهُمَا دَالٌّ عَلَى حُكْمِ النَّفَاسِ أَيْضًا وَلَوْ بِمَعُونَةِ مَا تَقَدَّمَ (١) وَ يُمَكِّنُ حَمْلُ الْمَنَعِ عَلَى التَّقْيَةِ.

ص: ٣٩٦

---

١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٣ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل عليه في الباب ٤١ من أبواب ما يحرم بالمصاهره.

(١) ١ بَابُ اسْتِحْبَابِ (٢) اخْتِسَابِ الْمَرَضِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٥١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٥١-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَتَبَسَّمَ (فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ) (٤) قَالَ نَعَمْ عَجِبْتُ لِمَلَكَئِن هَبَطَا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ يَلْتَمِسَانِ عَبْدًا صَالِحًا مُؤْمِنًا فِي مُصَيِّمِي كَانَ يُصَيِّمِي فِيهِ لِيَكْتُبَا لَهُ عَمَلَهُ فِي يَوْمِهِ وَ لَيْلَتِهِ فَلَمْ يَجِدَاهُ فِي مُصَيِّمَاهُ فَعَرَجَا إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَا رَبَّنَا عَبْدُكَ فَلَانَ الْمُؤْمِنُ التَّمَسَّيْنَا فِي مُصَيِّمَاهُ لِنَكْتُبَ لَهُ عَمَلَهُ لِيَوْمِهِ وَ لَيْلَتِهِ فَلَمْ نُصِبْهُ فَوَجَدْنَاهُ فِي جِبَالِكَ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اكْتُبَا لِعَبْدِي مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُهُ فِي صِحَّتِهِ مِنَ الْخَيْرِ فِي يَوْمِهِ وَ لَيْلَتِهِ مَا دَامَ فِي جِبَالِي فَإِنَّ عَلَيَّ أَنْ أَكْتُبَ لَهُ أَجْرَ مَا كَانَ يَعْمَلُهُ إِذْ (٥) حَبَسْتَهُ عَنْهُ.

ص: ٣٩٧

١- الباب ١ فيه ٢٤ حديثا.

٢- احتسب به عند الله و الاسم الحسبه و هي الأجر. هامش المخطوط نقلا عن صحاح اللغة. الصحاح ١- ١١٠.

٣- الكافي ٣- ١١٣- ١.

٤- في المصدر- فقيل له يا رسول الله رأيناك رفعت رأسك إلى السماء فتبسمت.

٥- في نسخه- إذا. هامش المخطوط.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٥٢-٢- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِلْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْمُؤْمِنِ إِذَا مَرَضَ اَكْتُبَ لَهُ مَا كُنْتَ تَكْتُبُ لَهُ فِي صِحَّتِهِ فَإِنِّي أَنَا الَّذِي صَيَّرْتُهُ فِي حِبَالِي.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤٥٣-٣- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع سَهْرٌ لَيْلُهُ مِنْ مَرَضٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سَنَةٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٤٥٤-٤- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْحُمَى رَائِدُ الْمَوْتِ وَ هِيَ سِجْنُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَ هِيَ (٤) حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٤٥٥-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِنَا يُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْحُمَى رَائِدُ الْمَوْتِ وَ سِجْنُ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَرْضِهِ وَ فَوْرُهَا (٦) مِنْ جَهَنَّمَ وَ هِيَ حِطُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنَ النَّارِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٣٩٨

١- الكافي ٣- ١١٣- ٣.

٢- الكافي ٣- ١١٣- ٤.

٣- الكافي ٣- ١١١- ٣.

٤- في المصدر- و هو.

٥- الكافي ٣- ١١٢- ٧.

٦- فورها- الحمى من فور جهنم، أى من غليانها، مجمع البحرين ٣- ٤٤٥.

٧- ثواب الأعمال ٢٢٨.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٤٥٦ - ٦ - (١) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ دُرُسْتٍ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَهَّرَ لَيْلَهُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ وَجَعَ أَفْضَلَ وَ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ عِبَادِهِ سَنَةً.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٤٥٧ - ٧ - (٢) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ دُرُسْتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ ع يَقُولُ إِذَا مَرَضَ الْمُؤْمِنُ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى صَاحِبِ الشُّمَالِ لَأ تَكْتُبَ عَلَيَّ عَبْدِي مَا دَامَ فِي حَبْسِي وَ وَثَاقِي ذَنْبًا وَ يُوحَى إِلَيَّ صَاحِبِ الْيَمِينِ أَنْ أَكْتُبَ لِعَبْدِي مَا كُنْتُ تَكْتُبُ لَهُ (٣) فِي صِحَّتِهِ مِنَ الْحَسَنَاتِ.

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ بِشِيرٍ وَ أَخُوهُ فِي طَبِّ الْأَيْمَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ أَخِيهِ عَنِ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٤٥٨ - ٨ - (٥) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ خَابِرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ فِي حَدِيثٍ إِذَا مَرَضَ الْمُؤْمِنُ (٦) وَ كَلَّ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا يَكْتُبُ لَهُ فِي سَيِّئِهِ مَا كَانَ يَعْمَلُ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ فِي صِحَّتِهِ حَتَّى يَرْفَعَهُ اللَّهُ وَ يَقْبِضَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٤٥٩ - ٩ - (٧) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسِيكِينَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: حُمِّي لَيْلَهُ كَفَّارَةٌ لِمَا قَبَلَهَا وَ لِمَا بَعْدَهَا.

ص: ٣٩٩

١- الكافي ٣- ١١٤- ٦.

٢- الكافي ٣- ١١٤- ٧.

٣- في المصدر- تكتبه.

٤- طب الأئمة ١٦.

٥- الكافي ٣- ١١٣- ٢.

٦- كتب في الأصل عليه علامه نسخه و كتب في الهامش المسلم عن نسخه.

٧- الكافي ٣- ١١٥- ١٠.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]**

٢٤٦٠-١٠- (٢) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: حُمِّي لَيْلَهُ تَعْدِلُ عِبَادَةَ سَنِهِ وَحُمِّي لِثَلَاثِينَ تَعْدِلُ عِبَادَةَ سَنَتَيْنِ وَحُمِّي ثَلَاثَ لَيَالٍ (٣) تَعْدِلُ عِبَادَةَ سَبْعِينَ سَنَةً قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ سَبْعِينَ سَنَةً قَالَ فَلَا يَبِيهِ وَ لَأُمَّهُ قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَبْلُغَا قَالَ فَلِقَرَابَتِهِ قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ قَرَابَتَهُ قَالَ فَجِيرَانُهُ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦١ - رقم الحديث الباب: ١١]**

٢٤٦١-١١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيٍّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ أَيُّنَ الْمُؤْمِنِ تَسْبِيحٌ وَ صِيَاحُهُ تَهْلِيلٌ وَ نَوْمُهُ عَلَى الْفِرَاشِ عِبَادَةٌ وَ تَقَلُّبُهُ مِنْ جَنْبٍ إِلَى جَنْبٍ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ عُوفِيَ مَشَى فِي النَّاسِ وَ مَا عَلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ١٢]**

٢٤٦٢-١٢- (٥) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ أَتَحَفَّهُ (بِوَاحِدِهِ مِنْ ثَلَاثٍ) (٦) إِمَّا صُدَاعٍ وَ إِمَّا حُمَّى وَ إِمَّا رَمِدٍ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ١٣]**

٢٤٦٣-١٣- (٧) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ

ص: ٤٠٠

١- ثواب الأعمال ٢٢٩-٢.

٢- الكافي ٣-١١٤-٩.

٣- ليس في المصدر.

٤- الفقيه ٤-٣٦٤-٥٧٦٢.

٥- الخصال ١٣-٤٥.

٦- في المصدر- من ثلاثه بواحد.

٧- ثواب الأعمال ٢٢٨-٣.



أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِإِسْنَادٍ لَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَمَّ حُمَاءً (١) وَاحِدَةً تَنَاطَرَتِ الدُّنُوبُ مِنْهُ كَوَرَقِ الشَّجَرِ فَإِنْ صَارَ (٢) عَلَى فِرَاشِهِ فَأَنِينُهُ تَسْبِيحٌ وَصِيَّاخُهُ تَهْلِيلٌ وَتَقَلُّبُهُ عَلَى فِرَاشِهِ كَمَنْ يَضْرِبُ بِسَيْفِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ أَقْبَلَ يَعْبُدُ اللَّهَ بَيْنَ إِخْوَانِهِ وَأَصْحَابِهِ كَانَ مَغْفُورًا لَهُ فَطُوبَى لَهُ إِنْ تَابَ وَوَيْلٌ لَهُ إِنْ عَادَ وَالْعَافِيَهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٤٦٤-١٤- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ حُمَى لَيْلِهِ كَفَّارَةٌ سَنَةٍ وَذَلِكَ أَنَّ أَلَمَهَا يَبْقَى فِي الْجَسَدِ سَنَةً.

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٤٦٥-١٥- (٥) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْإِبْرَاهِيمِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: الْمَرَضُ لِلْمُؤْمِنِ تَطْهِيرٌ وَرَحْمَةٌ وَلِلْكَافِرِ تَعْذِيبٌ وَلَعْنَةٌ وَإِنَّ الْمَرَضَ لَا يَزَالُ بِالْمُؤْمِنِ حَتَّى لَا يَكُونَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٤٦٦-١٦- (٦) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَضْبَعِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: صُدَاعٌ لَيْلِهِ يَحُطُّ كُلَّ حَظِيئَةٍ إِلَّا الْكَبَائِرَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٤٦٧-١٧- (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٤٠١

١- في المصدر- حمى.

٢- وفيه- أن.

٣- ثواب الأعمال- ٢٢٩- ١.

٤- علل الشرائع ١- ٢٩٧- ١. فيه سمعت أبا عبد الله عليه السلام.

٥- ثواب الأعمال- ٢٢٩- ١.

٦- ثواب الأعمال- ٢٣٠- ١.

٧- ثواب الأعمال- ٢٣٠- ١.

أَحْمَدُ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ دُرُسْتِ [عَنْ إِبْرَاهِيمَ] (١) بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ  
ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلْمَرِيضِ أَرْبَعُ خِصَالٍ يُزْفَعُ عَنْهُ الْقَلَمُ وَ يَأْمُرُ اللَّهُ الْمَلَكَ فَيَكْتُبُ لَهُ كُلَّ فَضْلٍ كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ وَ  
يَتَّبِعُ (٢) مَرَضُهُ كُلَّ عُضْوٍ فِي جَسَدِهِ فَيَسْتَخْرِجُ ذُنُوبَهُ مِنْهُ فَإِنْ مَاتَ مَاتَ مَغْفُورًا لَهُ وَ إِنْ عَاشَ عَاشَ مَغْفُورًا لَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٢٤٦٨-١٨- (٣) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ  
سُلَيْمَانَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ سُلَيْمٍ (٤) عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا مَرَضَ الْمُسْلِمُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِأَحْسَنِ (٥) مَا كَانَ يَعْمَلُ (٦)  
فِي صِحَّتِهِ وَ تَسَاقَطَتْ ذُنُوبُهُ كَمَا تَسَاقَطُ (٧) وَرَقُ الشَّجَرِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٢٤٦٩-١٩- (٨) وَ فِي الْمَحْزَنِ السِّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (عَنْ مُحَمَّدٍ) (٩) بْنِ  
سِنَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ تَبَسَّمَ فَقُلْتُ لَهُ مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
تَبَسَّمْتَ فَقَالَ عَجِبْتُ

ص: ٤٠٢

- ١- أثبتناه من المصدر و كتب الرجال راجع معجم رجال الحديث ١- ٢٤٣ و معجم رجال الحديث ٧- ١٤٣ و جامع الرواه ١- ٢٥.
- ٢- وفيه - و يتتبع.
- ٣- ثواب الأعمال - ٢٣٠ - ٢.
- ٤- جاء في هامش المخطوط عن نسخه - ابن سليمان انظر تهذيب التهذيب ٨ - ٤١٦.
- ٥- في المصدر - كأحسن.
- ٦- وفيه - يعمله.
- ٧- وفيه - يتساقط.
- ٨- أمالي الصدوق - ٤٠٥ - ١٤.
- ٩- في المصدر - عبد الله.

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ جَزَعَهُ مِنَ الشَّقْمِ وَ لَوْ يَعْلَمُ مَا لَهُ فِي الشَّقْمِ مِنَ الثَّوَابِ لَأَحَبَّ أَنْ لَا يَزَالَ سَقِيمًا حَتَّى يَلْقَى رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٢٤٧٠-٢٠- (١) الْحُسَيْنُ بْنُ بَشِيرٍ وَ أَخُوهُ أَبُو عَتَّابٍ فِي طَبِّ الْأَيْمَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَلْفٍ قَالَ وَ كَانَ مِنْ جُمْلَةِ عُلَمَاءِ آلِ مُحَمَّدٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدٍ (٢) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ع عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ عَادَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ فَقَالَ لَهُ يَا سَلْمَانُ- مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ شَيْعَتِنَا يُصَيِّبُهُ وَ جَعَّ إِلَّا بَدَنُ قَدْ سَبَقَ مِنْهُ وَ ذَلِكَ الْوَجَعُ تَطْهِيرٌ لَهُ قَالَ سَلْمَانُ فَلَيْسَ لَنَا فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ أَجْرٌ خَلَّا التَّطْهِيرَ قَالَ عَلِيٌّ ع يَا سَلْمَانُ لَكُمْ الْأَجْرُ بِالصَّبْرِ عَلَيْهِ وَ التَّصَرُّعِ إِلَى اللَّهِ وَ الدُّعَاءِ لَهُ بِهِمَا تُكْتَبُ لَكُمْ الْحَسَنَاتُ وَ تُرْفَعُ لَكُمْ الدَّرَجَاتُ فَأَمَّا الْوَجَعُ خَاصَّةٌ فَهُوَ تَطْهِيرٌ وَ كَفَّارَةٌ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٤٧١ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٢٤٧١-٢١- (٣) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: سَهْرٌ لَيْلِهِ فِي الْعِلَّةِ الَّتِي تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ عِبَادَةَ سَنِهِ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٢٤٧٢-٢٢- (٤) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص حُمَى لَيْلِهِ كَفَّارَةٌ سَنِهِ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٢٤٧٣-٢٣- (٥) وَ عَنْ الْوَشَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ اشْتَكَى فَصَبَرَ وَ اخْتَسَبَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ أَجْرَ أَلْفِ شَهِيدٍ.

ص: ٤٠٣

١- طب الأئمة- ١٥.

٢- محمد بن سنان هذا غير محمد بن سنان المشهور الذي يروى عن عبد الله بن سنان كثيرا. منه قده. هامش المخطوط.

٣- طب الأئمة ١٦.

٤- طب الأئمة ١٦.

٥- طب الأئمة ١٧.

**[رقم الحديث الكلى: ٢٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢٤]**

٢٤٧٤-٢٤- (١) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ عَنْ أَبِي سَتَّانٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ عُبَيْدٍ عَنْ عُمَيْرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُبْتَلَى فِي جَسَدِهِ إِلَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ اكْتُبُوا لِعَبْدِي أَفْضَلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

**٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِسَابِ مَرَضِ الْوَالِدِ وَالْعَمَى وَنَحْوِهِ**

**إشاره**

(٣) ٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِسَابِ مَرَضِ الْوَالِدِ وَالْعَمَى وَنَحْوِهِ

**[رقم الحديث الكلى: ٢٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ١]**

٢٤٧٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي الْمَرَضِ يُصِيبُ الصَّبِيَّ قَالَ كَفَّارُهُ لَوَالِدَيْهِ.

**[رقم الحديث الكلى: ٢٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٢٤٧٦-٢- (٥) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ

ص: ٤٠٤

١- أمالي الطوسي ١- ٣٩٤.

٢- يأتي في الباب ٣، و الحديث ٢ من الباب ٥، و الحديث ٤ من الباب ١٢، و الحديث ٦ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب. و الأحاديث ٢ و ٣ من الباب الآتي، و أحاديث الباب ٧٦، ٧٧ من أبواب الدفن، و الأحاديث ١، ٢، ٤، ٥، ٦، ٩، ١٠، ١٥ من الباب ١٩، و الأحاديث ١، ٣-٨ من الباب ٢٥ من أبواب جهاد النفس، و الحديث ١٥ من الباب ٢٤ من أبواب الأمر بالمعروف، و الأحاديث ٣، ٥، ٦ من الباب ١٠ من أبواب فعل المعروف، و الحديث ٨ من الباب ٩ من أبواب مقدمات النكاح.

٣- الباب ٢ فيه ٣ أحاديث.

٤- ثواب الأعمال- ٢٣٠، و أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٩٦ من أبواب أحكام الاولاد.

٥- ثواب الأعمال- ٢٣٤- ١.

عُثْمَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مَكْفُوفًا مُحْتَسِبًا مَوْلِيًا لِآلِ مُحَمَّدٍ - لَقِيَ اللَّهَ وَ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤٧٧-٣- (١) قَالَ وَ رُوِيَ لَا يَسْلُبُ اللَّهُ عَبْدًا مُؤْمِنًا كَرِيمَتِيهِ أَوْ إِحْدَاهُمَا ثُمَّ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَنْبٍ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

### ٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَتْمِ الْمَرَضِ وَ تَرْكِ الشُّكْوَى مِنْهُ

إشارة

(٤) ٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَتْمِ الْمَرَضِ وَ تَرْكِ الشُّكْوَى مِنْهُ

### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٧٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ غَالِبِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ بَشِيرِ الدَّهَّانِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَيُّمَا عَبْدٍ ابْتَلَيْتُهُ بِبَلِيَّةٍ فَكَتَمَ ذَلِكَ عَوَّادَهُ ثَلَاثًا أُبْدِلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ وَ دَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ وَ بَشْرًا خَيْرًا مِنْ بَشَرِهِ فَإِنْ أَبْقَيْتُهُ أَبْقَيْتُهُ وَ لَا ذَنْبَ لَهُ وَ إِنْ مَاتَ مَاتَ إِلَى رَحْمَتِي.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٧٩-٢- (٦) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْعَزْزَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ اشْتَكَى لِنَلَّةٍ

ص: ٤٠٥

١- ثواب الأعمال- ٢٣٤.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١ من أبواب الاحتضار.

٣- يأتي ما فيه دلالة عامه في الباب ٣ من هذه الأبواب، و الحديث ٢ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٣ فيه ١٢ حديثا.

٥- الكافي ٣- ١١٥- ٣.

٦- الكافي ٣- ١١٦- ٥.

فَقَبِلَهَا بِقَبُولِهَا وَ أَدَى إِلَى اللَّهِ شُكْرَهَا كَانَتْ كَعِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةٍ قَالَ أَبِي فَقُلْتُ لَهُ مَا قَبُولُهَا قَالَ يَصْبِرُ عَلَيْهَا وَ لَا يُخْبِرُ بِمَا كَانَ فِيهَا  
فَإِذَا أَصْبَحَ حَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا كَانَ.

### [رقم الحديث الكلى: ٢٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٤٨٠-٣- (١) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ مَرَضَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
فَكَتَمَهُ وَ لَمْ يُخْبِرْ بِهِ أَحَدًا أَبَدَلُ اللَّهُ لَهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ وَ دَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ وَ بَشْرَةً خَيْرًا مِنْ بَشْرَتِهِ وَ شَعْرًا خَيْرًا مِنْ شَعْرِهِ قَالَ  
قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ كَيْفَ يُبَدِّلُهُ قَالَ يُبَدِّلُهُ لَحْمًا وَ شَعْرًا وَ دَمًا وَ بَشْرًا (٢) لَمْ يُذْنَبْ فِيهَا.

### [رقم الحديث الكلى: ٢٤٨١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٤٨١-٤- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مَا مِنْ عَبْدٍ ابْتَلَيْتُهُ  
(٤) بِنِجَاءٍ فَلَمْ يَشْكُ إِلَى عَوَادِهِ إِلَّا أَبَدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ وَ دَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ فَإِنْ قَبَضْتُهُ قَبَضْتُهُ إِلَى رَحْمَتِي وَ إِنْ عَاشَ عَاشَ وَ  
لَيْسَ لَهُ ذَنْبٌ.

### [رقم الحديث الكلى: ٢٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٤٨٢-٥- (٥) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ (٦) الْكِنْدِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنِ رَجُلٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ  
ع قَالَ مَنْ مَرَضَ لَيْلَةً فَقَبِلَهَا بِقَبُولِهَا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ عِبَادَةَ سِتِّينَ سَنَةٍ قُلْتُ (مَا مَعْنَى قَبْلِهَا بِقَبُولِهَا) (٧) قَالَ لَا يَشْكُو مَا أَصَابَهُ  
فِيهَا إِلَى أَحَدٍ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ

ص: ٤٠٦

١- الكافي ٣- ١١٦- ٦.

٢- في المصدر- و بشره.

٣- الكافي ٣- ١١٥- ٢.

٤- في نسخه- أبتليه. هامش المخطوط.

٥- الكافي ٣- ١١٥- ٤.

٦- في المصدر- علي.

٧- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط- ما معنى قبولها.

الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ظَرِيفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ٦]**

٢٤٨٣-٦- (٢) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ مَرَضَ ثَلَاثًا فَلَمْ يَشْكُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ عَوَادِهِ أُبْدِلَتْهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ فَإِنْ عَافَيْتَهُ عَافَيْتَهُ وَلَا ذَنْبَ لَهُ وَإِنْ قَبَضْتَهُ قَبَضْتَهُ إِلَى رَحْمَتِي.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ٧]**

٢٤٨٤-٧- (٣) وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عٍ يَوْحُمُكَ اللَّهُ مَا الصَّبْرُ الْجَمِيلُ قَالَ ذَلِكَ صَبْرٌ لَيْسَ فِيهِ شَكْوَى إِلَى النَّاسِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٥ - رقم الحديث الباب: ٨]**

٢٤٨٥-٨- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عٍ فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ مَرَضَ يَوْمًا وَلَيْلَةً فَلَمْ يَشْكُ إِلَى عَوَادِهِ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ حَتَّى يَجُوزَ الصِّرَاطَ كَالْبُرْقِ اللَّامِعِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٦ - رقم الحديث الباب: ٩]**

٢٤٨٦-٩- (٥) وَفِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ عٍ فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: مَنْ كَتَمَ وَجَعًا أَصَابَهُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ مِنَ النَّاسِ وَشَكَاَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعَافِيَهُ مِنْهُ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٠]**

٢٤٨٧-١٠- (٦) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيِّ عَنْ حُرَيْثِ الْغَزَّالِيِّ عَنْ صَدَقَةِ الْقَتَّاتِ عَنِ

ص: ٤٠٧

١- ثواب الأعمال - ٢٢٩ باختلاف في بعض الألفاظ.

٢- الكافي ٣- ١١٥- ١.

٣- الكافي ٢- ٩٣- ٢٣.

٤- الفقيه ٤-١٦-٤٩٦٨.

٥- الخصال - ٦٣٠ - ١٠.

٦- المحاسن - ٩ - ٢٧.



الْحَسَنِ الْبَصِيرِيَّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَمْسِ خِصَالٍ هِيَ مِنَ الْبِرِّ وَالْبِرُّ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى قَالَ إِخْفَاءُ الْمُصِيبَةِ وَكِتْمَانُهَا الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٤٨٨ - ١١ - (١) وَعَنْ أَبِي يُوسُفَ النَّجَاشِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ عَنِ الْأَحْوَلِ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِظْهَارُ الشَّيْءِ قَبْلَ أَنْ يَشْتَحِكَكُمْ مَفْسَدَةٌ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٤٨٩ - ١٢ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: امْشِ بِدَائِكَ مَا مَشَى بِكَ. أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ الْمُدَاوَاهِ مَعَ امْتِنَانِ الصَّبْرِ وَعَدَمِ الْخَطَرِ وَخُصُوصاً مِنَ الزُّكَامِ وَالدَّمَامِيلِ وَالرَّمَدِ وَالسُّعَالِ وَمَا يَنْبَغِي التَّدَاوِي بِهِ وَوُجُوبِهِ عِنْدَ الْخَطَرِ بِالتَّرْكِ

إشاره

(٥) ٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ الْمُدَاوَاهِ مَعَ امْتِنَانِ الصَّبْرِ وَعَدَمِ الْخَطَرِ وَخُصُوصاً مِنَ الزُّكَامِ وَالدَّمَامِيلِ وَالرَّمَدِ وَالسُّعَالِ وَمَا يَنْبَغِي التَّدَاوِي بِهِ وَوُجُوبِهِ عِنْدَ الْخَطَرِ بِالتَّرْكِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٩٠ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عُمَيْرَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: لَيْسَ مِنْ دَوَاءٍ إِلَّا وَيُهَيِّجُ دَاءً وَلَا يَنْفَعُ شَيْءٌ أَنْفَعُ فِي الْبَدَنِ مِنْ إِمْسَاكِ الْيَدِ إِلَّا عَمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

ص: ٤٠٨

١- المحاسن - ٦٠٣ - ٣١.

٢- نهج البلاغه ٣- ١٥٦ - ٢٦.

٣- تقدم ما يدل عليه في الباب ١ و ٢ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ٨ من الباب ٤ و أحاديث الباب ٥ من هذه الأبواب، و أحاديث الباب ٦ من هذه الأبواب، و فيه ترك الشكوى إلى أهل الخلاف، و في الحديث ٣١ من الباب ٤ من أبواب جهاد النفس.

٥- الباب ٤ فيه ٨ أحاديث.

٦- الكافي ٨- ٢٧٣ - ٤٠٩.





فَقَالَ لَا أَتَدَاوَى حَتَّى يَكُونَ الَّذِي أَمْرَضَنِي هُوَ الَّذِي يَشْفِينِي فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ لَا أَشْفِيكَ حَتَّى تَتَدَاوَى فَإِنَّ الشُّفَاءَ مِنِّي.

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٤٩٧-٨- (١) وَ قَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِامِشٍ بِدَائِكَ مَا مَسَى بِكَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَقِيَّةِ الْمَقْصُودِ فِي الْأَطْعَمَةِ (٢).

٥ بَابُ حَدِّ الشُّكْوَى الَّتِي تُكْرَهُ لِلْمَرِيضِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهَا عَلَيْهِ

إشاره

(٣) ٥ بَابُ حَدِّ الشُّكْوَى الَّتِي تُكْرَهُ لِلْمَرِيضِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهَا عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٤٩٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ عَنْ حَدِّ الشُّكَاةِ لِلْمَرِيضِ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ يَقُولُ حَمِئْتُ الْيَوْمَ وَ سَيَهْرُتُ الْبَارِحَةَ وَ قَدْ صَدَقَ وَ لَيْسَ هَذَا شَكَاةً وَ إِنَّمَا الشُّكْوَى أَنْ يَقُولَ لَقَدْ ابْتَلَيْتُ بِمَا لَمْ يُبْتَلِ بِهِ أَحَدٌ وَ يَقُولُ لَقَدْ أَصَابَنِي مِمَّا لَمْ يُصَبْ أَحَدٌ وَ لَيْسَ الشُّكْوَى أَنْ يَقُولَ سَيَهْرُتُ الْبَارِحَةَ وَ حَمِئْتُ الْيَوْمَ وَ نَحْوَ هَذَا (٥).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٤٩٩-٢- (٧) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ

ص: ٤١٠

١- تقدم في الحديث ١٢ الباب ٣ من أبواب الاحتضار.

٢- يأتي ما يدل على ترك التداوى في الباب ١٣٨ من أبواب الأطعمه المباحه.

٣- الباب ٥ فيه ٣ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ١١٦- ١.

٥- يحتمل أن يكون المراد الشكايه التي تحرم أو تتأكد كراحتها فتدبر، منه قده. هامش المخطوط.

٦- معاني الأخبار- ١٤٢.



عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا صَعِدَ مَلَكًا الْعَبْدُ الْمَرِيضُ إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ كُلِّ مَسَاءٍ يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَاذَا كُتِبَ لِعَبْدِي فِي مَرَضِهِ فَيَقُولَانِ الشُّكَايَةَ فَيَقُولُ مَا أَنْصَفْتُ عَبْدِي إِنْ حَبَسْتُهُ فِي حَبْسٍ مِنْ حَبْسِي ثُمَّ أَمَعُهُ الشُّكَايَةَ أَكْتُبَا لِعَبْدِي مِثْلَ مَا كُتِبَ تَكْتَبَانِ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ فِي صِحَّتِهِ وَلَا تَكْتُبَا عَلَيْهِ سَيِّئَهُ حَتَّى أُطْلِقَهُ مِنْ حَبْسِي فَإِنَّهُ فِي حَبْسٍ مِنْ حَبْسِي.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٠٠-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَيْسَتْ الشُّكَايَةُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ مَرَضْتُ الْبَارِحَةَ أَوْ وَعَكْتُ (٢) الْبَارِحَةَ وَ لَكِنَّ الشُّكَايَةَ أَنْ يَقُولَ بُلَيْتُ بِمَا لَمْ يُبَلِّ بِهِ أَحَدٌ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي أَيْضًا مَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ التَّحْرِيمِ (٣).

٦ بَابُ جَوَازِ الشُّكْوَى إِلَى الْمُؤْمِنِ دُونَ غَيْرِهِ

إشاره

(٤) ٦ بَابُ جَوَازِ الشُّكْوَى إِلَى الْمُؤْمِنِ دُونَ غَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٠١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٠١-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَيُّمَا رَجُلٍ مُؤْمِنٍ شَكَأَ حَاجَتَهُ وَضُرَّهُ إِلَى كَافِرٍ أَوْ إِلَى مَنْ يُخَالِفُهُ عَلَى دِينِهِ فَإِنَّمَا شَكَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى عَدُوٍّ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ قَالَ (٦) وَ أَيُّمَا رَجُلٍ مُؤْمِنٍ شَكَأَ حَاجَتَهُ وَضُرَّهُ إِلَى مُؤْمِنٍ مِثْلِهِ كَانَتْ شَكْوَاهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٠٢-٢- (٧) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ

ص: ٤١١

١- معاني الأخبار- ٢٥٣.

٢- الوعك- هو الحمى وقيل ألمها ... لسان العرب ١٠- ٥١٤.

٣- يأتي في الباب ٦ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٦ فيه ٤ أحاديث.

٥- الكافي ٨- ١٤٤- ١١٣.

٦- كتب المصنف قال عن نسخه.



الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا حَسَنُ إِذَا نَزَلَتْ بِكَ نَازِلَةٌ فَلَا تَشْكُهَا إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْخِلاَفِ - وَ لَكِنْ اذْكُرْهَا لِيُغْضِ إِخْوَانِكَ فَإِنَّكَ لَنْ تُعِيدَ مِنْ خِصَالِهِ مِنْ خِصَالٍ أَرْبَعٍ إِمَّا كِفَايَةً [بِمَالٍ] (١) وَ إِمَّا مَعُونَةً بِجَاهٍ أَوْ دَعْوَةً تُسْتَجَابُ أَوْ مَشُورَةً بِرَأْيٍ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ بِسَنَدِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٠٣-٣- (٣) وَ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ شَكَاَ إِلَى مُؤْمِنٍ فَقَدْ شَكَاَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ شَكَاَ إِلَى مُخَالِفٍ فَقَدْ شَكَاَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٠٤-٤- (٤) عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ شَكَاَ إِلَى أَخِيهِ فَقَدْ شَكَاَ إِلَى اللَّهِ وَ مَنْ شَكَاَ إِلَى غَيْرِ أَخِيهِ فَقَدْ شَكَاَ إِلَى اللَّهِ.

قَالَ وَ مَعْنَى ذَلِكَ أَخُوهُ فِي دِينِهِ أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

ص: ٤١٢

١- أثبتناه من المصدر.

٢- كتاب مصادقه الاخوان - ٦٢- ١.

٣- معاني الأخبار - ٤٠٧- ٨٤.

٤- قرب الإسناد - ٣٨.

٥- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٢ من الباب ١٣ من أبواب الاحتضار.



(١) بَابُ ٧ كَرَاهَةِ مَشْيِ الْمَرِيضِ بَلِّ يُحْمَلُ لِحَاجَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٠٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ الْمَشْيَ لِلْمَرِيضِ نُكْسٌ (٣) إِنَّ أَبِي ع كَانَ إِذَا اعْتَمَلَ جُعِلَ فِي ثَوْبٍ فَحَمَلَ لِحَاجَتِهِ يَغْنَى الْوُضُوءَ وَ ذَاكَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِنَّ الْمَشْيَ لِلْمَرِيضِ نُكْسٌ.

## ٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِيْذَانِ الْمَرِيضِ إِخْوَانَهُ بِمَرَضِهِ

(٤) بَابُ ٨ اسْتِحْبَابِ إِيْذَانِ الْمَرِيضِ إِخْوَانَهُ بِمَرَضِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٠٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَادِ الْحَنَاطِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ يَتَّبَعِي لِلْمَرِيضِ مِنْكُمْ أَنْ يُؤْذَنَ إِخْوَانَهُ بِمَرَضِهِ فَيَعُودُونَ فَيُؤْجَرُ فِيهِمْ وَ يُؤْجَرُونَ فِيهِ قَالَ فَقِيلَ لَهُ نَعَمْ فَهُمْ يُؤْجَرُونَ فِيهِ بِمَمَشَاهُمْ إِلَيْهِ فَكَيْفَ يُؤْجَرُ فِيهِمْ قَالَ فَقَالَ بِاِكْتِسَابِهِ لَهُمُ الْحَسَنَاتِ فَيُؤْجَرُ فِيهِمْ فَيَكْتَبُ لَهُ بِذَلِكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَ يُزْفَعُ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ وَ يُمَحَى بِهَا عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَادٍ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَا سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٤).

ص: ٤١٣

١- الباب ٧ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٨- ٢٩١- ٤٤٤.

٣- النكس بالضم- عود المرض بعد النقه. مجمع البحرين ٤- ١١٩.

٤- الباب ٨ فيه حديث واحد.

٥- الكافي ٣- ١١٧- ١.

٦- مستطرفات السرائر- ٨٦- ٣٥ يأتي ذيله في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب صلاة الميت.

اشاره

(١) ٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِذْنِ الْمَرِيضِ فِي الدُّخُولِ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٠٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُهْتَدِي عَنْ يُونُسَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ع إِذَا مَرِضَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْذَنْ لِلنَّاسِ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَ لَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٠٨-٢- (٣) الْحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامٍ فِي طَبِّ الْأَيْمَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ الرِّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا مَرِضَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْذَنْ لِلنَّاسِ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَ لَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ ثُمَّ قَالَ أ تَدْرِي مَنِ النَّاسُ قُلْتَ أُمَّهُ مُحَمَّدٍ ص قَالَ النَّاسُ هُمُ الشَّيْعَةُ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ الْمُسْلِمِ وَ كَرَاهِهِ تَرْكِ عِيَادَتِهِ

اشاره

(٦) ١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ الْمُسْلِمِ وَ كَرَاهِهِ تَرْكِ عِيَادَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٠٩-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَزِيدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ كَلَّ اللَّهُ بِهِ أَبَدًا سَبْعِينَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَغْشَوْنَ رِجْلَهُ وَ يُسَبِّحُونَ فِيهِ وَ يُقَدِّسُونَ وَ يُهَلِّلُونَ وَ يُكَبِّرُونَ

ص: ٤١٤

١- الباب ٩ فيه حديثان.

٢- الكافي ٣- ١١٧- ٢.

٣- طب الأئمة- ١٦.

٤- تقدم ما يدلّ على ذلك في الحديث ١ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٥- يأتي ما يدلّ عليه من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٦- الباب ١٠ فيه ١٢ حديثاً.

٧- الكافي ٣- ١٢٠- ٥.

إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ نِصْفٌ صَلَّاتِهِمْ لِعَائِدِ الْمَرِيضِ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٥١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥١٠-٢- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا (٣) شَيْعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَعْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يَرْجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥١١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥١١-٣- (٤) وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ عَادَ مُؤْمِنًا خَاصَّ الرَّحْمَةَ خَوْضًا فَإِذَا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ فَإِذَا انْصَرَفَ وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَعْفِرُونَ لَهُ وَ يَسْتَرْحِمُونَ عَلَيْهِ وَ يَقُولُونَ طِبْتَ وَ طَابَتْ لِمَكَ الْجَنَّةُ إِلَى تَلَمَّكَ السَّاعَةِ مِنْ غَدٍ وَ كَانَ لَهُ يَا بَا حَمْزَةَ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ - قُلْتُ مَا الْخَرِيفُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ زَاوِيَةٌ فِي الْجَنَّةِ يَسِيرُ الرَّائِبُ فِيهَا أَرْبَعِينَ عَامًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥١٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥١٢-٤- (٥) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَيُّ (٦) مُؤْمِنٍ عَادَ مُؤْمِنًا فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي مَرَضِهِ وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا مِنَ الْعَوَادِ يُعُودُهُ فِي قَبْرِهِ وَ يَسْتَعْفِرُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥١٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥١٣-٥- (٧) وَعَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عُيَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْرَمٍ عَنْ بَعْضِ

ص: ٤١٥

١- في نسخه- المرضي. هامش المخطوط.

٢- الكافي ٣- ١٢٠- ٢.

٣- في نسخه- المرضي هامش المخطوط.

٤- الكافي ٣- ١٢٠- ٣.

٥- الكافي ٣- ١٢٠- ٤.

٦- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط- أيما.

٧- الكافي ٣- ١٢١- ٧.

أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا وَكَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مَلَكًا يَعُودُهُ فِي قَبْرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥١٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٥١٤-٦- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَشِيْعَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ عَادَ مَرِيضًا نَادَى (٢) مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ بِاسْمِهِ يَا فُلَانُ طِبْتُ وَطَابَ مَمْسَاكَ بِثَوَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ.

وَ

رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْأِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ تَبَوَّأَتْ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا (٣)

[رقم الحديث الكلي: ٢٥١٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٥١٥-٧- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: كَانَ فِيمَا نَاجَى بِهِ مُوسَى رَبَّهُ أَنْ قَالَ يَا رَبِّ مَا بَلَغَ مِنْ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ مِنَ الْأَجْرِ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَوْكُلُّ بِهِ مَلَكًا يَعُودُهُ فِي قَبْرِهِ إِلَى مَحْشَرِهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥) وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٥١٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٥١٦-٨- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع

ص: ٤١٦

١- الكافي ٣- ١٢١- ١٠.

٢- في المصدر- ناداه.

٣- قرب الأسناد- ٨.

٤- الكافي ٣- ١٢١- ٩.

٥- الفقيه ١- ١٤٠- ٣٨٧.

٦- ثواب الأعمال ٢٣١.

٧- الفقيه ١- ١٤٠- ٣٨٤، و أورده في الحديث ٢٩ من الباب ٣٨ من أبواب وجوب الحج، و الحديث ٧ من الباب ٢ من أبواب آداب السفر.

ضَمِنَتْ لِسِتِّهِ الْجَنَّةَ - مِنْهُمْ رَجُلٌ خَرَجَ يَعُودُ مَرِيضًا فَمَاتَ فَلَهُ الْجَنَّةُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٥١٧ - ٩ - (١) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو النَّصَبِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ مَيْسِرَةَ عَنْ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي خُطْبِهِ طَوِيلَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ص يَقُولُ فِيهَا وَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطَاَهَا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَ يَمْحَى عَنْهُ سَبْعُونَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ دَرَجَةٍ وَ وُكِّلَ بِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَعُودُونَهُ فِي قَبْرِهِ وَ يَسْتَعْفِرُونَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥١٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٥١٨ - ١٠ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيِّ عَنْ حَيْدَةَ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: يُعَيِّرُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ عَبْدِي مَا مَنَعَكَ إِذَا مَرِضْتُ أَنْ تَعُودِنِي فَيَقُولُ سُبْحَانَكَ سُبْحَانَكَ أَنْتَ رَبُّ الْعِبَادِ لَا تَأْلَمُ وَ لَا تَمْرُضُ فَيَقُولُ مَرِضَ أَخُوكَ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ تَعُدَّهُ وَ عَزَّتِي وَ جَلَالِي لَوْ عُدْتَهُ لَوْجَدْتَنِي عِنْدَهُ ثُمَّ لَتَكَفَلْتُ بِحَوَائِجِكَ فَفَضَيْتُهَا لَكَ وَ ذَلِكَ مِنْ كَرَامَةِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ وَ أَنَا الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥١٩ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٥١٩ - ١١ - (٣) وَ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي

ص: ٤١٧

١- عقاب الأعمال - ٣٤٥.

٢- أمالي الطوسي ٢ - ٢٤٢.

٣- أمالي الطوسي ٢ - ٢٤٢.

رَافِعَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ ابْنُ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تَعِدْنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ مَرَضَ فَلَانَ عَبْدِي وَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ وَ اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي فَقَالَ كَيْفَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانَ وَ لَوْ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدِي وَ اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي قَالَ كَيْفَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَمْ تُطْعِمْهُ وَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدِي.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٥٢٠-١٢- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبَّحَ مِنْهُمْ بِسَبْعٍ وَ نَهَاهُمْ عَنْ سَبْعٍ أَمْرَهُمْ بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ. أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

١١ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ الْعِيَادَةِ فِي الصَّبَاحِ وَ فِي الْمَسَاءِ

إشاره

(٤) ١١ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ الْعِيَادَةِ فِي الصَّبَاحِ وَ فِي الْمَسَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٢١-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

ص: ٤١٨

١- قرب الأسناد- ٣٤، و تاتي قطعه منه في الحديث ٨ من الباب ٢ من أبواب الدفن، و قطعه في الحديث ١١ من الباب ١١ من أبواب لباس المصلي، و أخرى في الحديث ٩ من الباب ٣٠، و الحديث ٥ من الباب ٤٨ من هذه الأبواب، و قطعه في الحديث ١١ من الباب ٦٥ من أبواب النجاسات، و أخرى في الحديث ٢٥ من الباب ١٢٢ من أبواب أحكام العشرة.

٢- تقدم في الحديث ١ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الأحاديث ١ و ٢ و ٣ من الباب ١١، و الحديث ١١ من الباب ٣١ من أبواب الاحتضار، و الحديث ١ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب، و الحديث ٨ من الباب ٣٠ من أبواب لباس المصلي، و الحديث ٦ من الباب ٨ من أبواب الصدقه، و الأحاديث ٧، ١٣، ١٥، ٢١، ٢٤، ٢٥ من الباب ١٢٢ من أبواب أحكام العشرة.

٤- الباب ١١ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٣- ١٢١- ٨.

ابن محبوب عن معاوية بن وهب عن أبي عبيد الله قال: أيما مؤمن عاد مؤمناً مريضاً حين يصبح شيعه سبعمون ألف ملك فإذا قعد غمرته الرحمه واستغفروا له حتى يمسي وإن عاد مساءً كان له مثل ذلك حتى يصبح.

و

عن عده من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن وهب بن عبيد ربه قال سمعت أبا عبيد الله يقول أيما مؤمن عاد مؤمناً في مرضه حين يصبح وذكر مثله (١)

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٢٢-٢- (٢) وعنه عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن علي بن عتبة عن ميسر قال سمعت أبا جعفر يقول من عاد امرأ مسلماً في مرضه صلى عليه يومئذ سبعمون ألف ملك إن كان صباحاً حتى يمسي وإن كان مساءً حتى يصبحوا مع أن له خريفاً في الجنة.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٢٣-٣- (٣) الحسن بن محمد الطوسي في ماله عن أبيه عن حمويه بن علي عن محمد بن محمد بن بكر عن الفضل بن أطياب عن محمد بن كثير عن شعبة عن الحكم بن عبيد الله بن نافع أن أبا موسى عاد الحسن بن علي ع- فقال الحسن ع عائداً جئت أو زائراً فقال عائداً فقال ما من رجل يعود مريضاً مُمسياً إلا خرج معه سبعمون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة.

أقول: وتقدم ما يدل على ذلك عموماً (٤) ويأتي ما يدل عليه (٥).

ص: ٤١٩

١- الكافي ٣- ١٢٠- ٦.

٢- الكافي ٣- ١١٩- ١.

٣- أمالي الطوسي ٢- ١٧. وفيه حباب بدل اطياب.

٤- تقدم ما يدل عليه في الباب ١٠ من أبواب الاحتضار.

٥- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٥ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.



(١) ١٢ بَابِ اسْتِجَابِ التَّمَسِّ الْعَائِدِ دُعَاءِ الْمَرِيضِ وَ تَوْقِي دُعَائِهِ عَلَيْهِ بِتَرْكِ غَيْظِهِ وَ إِضْجَارِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٢٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ عَائِداً لَهُ فَلْيَسْأَلْهُ يَدْعُو لَهُ فَإِنَّ دُعَاءَهُ مِثْلُ دُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٢٥-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ ثَلَاثَةٌ دَعَوْتُهُمْ مُسْتَجَابَةٌ الْحَاجُّ وَالْغَازِي وَالْمَرِيضُ فَلَا تَغِيظُوهُ وَ لَا تُضْجِرُوهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٢٦-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ فَضْلِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع (٥) قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضاً فِي اللَّهِ لَمْ يَسْأَلِ الْمَرِيضُ لِلْعَائِدِ شَيْئاً إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٢٧-٤- (٦) وَ فِي الْمَخَارِسِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَشْرِورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَيِّلْمَانَ فِي عِلَّتِهِ فَقَالَ يَا سَلْمَانَ إِنَّ لَكَ فِي عِلَّتِكَ ثَلَاثَ خِصَالٍ أَنْتَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِذِكْرٍ وَ دُعَاؤِكَ فِيهِ

ص: ٤٢٠

١- الباب ١٢ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١١٧- ٣.

٣- الكافي ٢- ٥٠٩- ١، و يأتي بتمامه في الحديث ١ من الباب ١ ٥١ من أبواب الدعاء.

٤- ثواب الأعمال - ٢٣٠- ٣.

٥- في المصدر- عن أبي عبد الله عليه السلام.

٦- أمالي الصدوق - ٣٧٧ - ٩، و الخصال - ١٧٠ - ٢٢٤.

مُسْتَجَابٌ وَ لَا تَدْعُ الْعِلَّةَ عَلَيْكَ ذَنْبًا إِلَّا حَطَّتهُ مَتَّعَكَ اللَّهُ بِالْعَافِيهِ إِلَى انْقِضَاءِ أَجَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥٢٨-٥- (١) وَ رَوَى الْعَلَّامَةُ فِي الْمُنْتَهَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: عُوِدُوا مَرْضَاكُمْ وَ سَلُوهُمْ الدُّعَاءَ فَإِنَّهُ يَعْدِلُ دُعَاءَ الْمَلَائِكَةِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ (٢).

١٣ بَابُ عَدَمِ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ الْعِيَادَةِ فِي وَجَعِ الْعَيْنِ وَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ بَعْدَ الْعِيَادَةِ أَوْ يَوْمَيْنِ وَ عِنْدَ طَوْلِ الْعِلَّةِ

إشاره

(٣) ١٣ بَابُ عَدَمِ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ الْعِيَادَةِ فِي وَجَعِ الْعَيْنِ وَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ بَعْدَ الْعِيَادَةِ أَوْ يَوْمَيْنِ وَ عِنْدَ طَوْلِ الْعِلَّةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٢٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا عِيَادَهُ فِي وَجَعِ الْعَيْنِ وَ لَا تَكُونُ عِيَادَهُ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَإِذَا وَجِبَتْ فَيَوْمٌ وَ يَوْمٌ لَا فَإِذَا طَالَتِ الْعِلَّةُ تَرَكَ الْمَرِيضُ وَ عِيَالَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٣٠-٢- (٥) وَ عَمَّنْ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عِشْتَكِي عَيْنَهُ فَعَادَهُ النَّبِيُّ ص فَإِذَا هُوَ يَصِيحُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ص أجزعاً أم وجعاً فقال يا رسول الله - ما وجعتُ وجعاً قطُّ أشدَّ منه الحديث.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْعِيَادَةِ فِي وَجَعِ الْعَيْنِ وَ الْأَوَّلُ عَلَى نَفْيِ تَأْكِدِ الْاسْتِحْبَابِ كَمَا ذَكَرْنَا (٦).

ص: ٤٢١

١- المنتهى ١- ٤٢٥.

٢- يأتي ما يدلُّ عليه في الحديث ١ من الباب ٥١ من أبواب الدعاء.

٣- الباب ١٣ فيه حديثان.

٤- الكافي ٣- ١١٧- ١.

٥- الكافي ٣- ٢٥٣- ١٠.

٦- ذكرنا في نفس عنوان الباب.

(١) ١٤ بَابُ نُبْدِهِ مِنَ الرُّقَى وَالْعُودِ وَالْأَدْعِيَةِ الْمَوْجِزَةِ لِلْمَرَضِ وَالْأَوْجَاعِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٣١-١- (٢) الْحَسَيْنُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَخُوهُ عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِ طَبِّ الْمَائِمَةِ عَنِ الْخَرَّازِيِّ عَنِ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ الْبَاقِرِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ أَصَابَهُ أَلَمٌ فِي جَسَدِهِ فَلْيَعُوذْ نَفْسَهُ وَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِعِزِّهِ اللَّهُ وَقُدْرَتِهِ عَلَى الْأَشْيَاءِ أُعِيدُ نَفْسِي بِجَبَّارِ السَّمَاءِ أُعِيدُ نَفْسِي بِمَنْ لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ سَمٌّ وَلَا دَاءٌ أُعِيدُ نَفْسِي بِالَّذِي اسْمُهُ بَرَكَهٌ وَشِفَاءٌ- فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ أَلَمٌ وَلَا دَاءٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٣٢-٢- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الْخَارُودِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ: شَكَوْتُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَلَمًا وَوَجَعًا فِي جَسَدِي فَقَالَ إِذَا اشْتَكَيْ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَآلِهِ أَعُوذُ بِعِزِّهِ اللَّهُ وَقُدْرَتِهِ عَلَى مَا يَشَاءُ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ- فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّاءَ (٤) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٣٣-٣- (٥) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصَبِيِّ عَنِ الْبَاقِرِ قَالَ: مَنْ اشْتَكَى رَأْسَهُ فَلْيَمْسِجْهُ بِيَدِهِ وَلْيَقُلْ بِاللَّهِ الَّذِي سَكَنَ لَهُ مَا فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ- سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّهُ يُرْفَعُ عَنْهُ الْوَجَعُ.

ص: ٤٢٢

١- الباب ١٤ فيه ١٢ حديثًا.

٢- طب الأئمة- ١٧.

٣- طب الأئمة- ١٧.

٤- فى المصدر- الأذى.

٥- طب الأئمة- ١٨.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٣٤-٤- (١) وَعَنْ حَرِيْزِ بْنِ أَيُّوْبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: شَكَوْتُ إِلَيْهِ وَجَعَ رَأْسِي وَ مَا أَجِدُ مِنْهُ لَيْلًا وَ نَهَارًا فَقَالَ ضَعْ يَدَكَ عَلَيْهِ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَ لَا فِي السَّمَاءِ وَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَجِيرُ بِكَ بِمَا اسْتَجَارَ بِهِ مُحَمَّدٌ ص لِنَفْسِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّهُ يَسْكُنُ ذَلِكَ عَنْهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَ حُسْنِ تَوْفِيقِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥٣٥-٥- (٢) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ النَّزْقِيِّ (٣) عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمَارْمَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ جَبْرَيْلَ ع نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ص وَ النَّبِيُّ مُصَدِّعٌ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ عَوِّذُ صَدَاعِكَ بِهَذِهِ الْعُوذَةِ يُخَفِّفُ اللَّهُ عَنْكَ وَ قَالَ يَا مُحَمَّدُ- مَنْ عَوِّذَ بِهَذِهِ الْعُوذَةِ سَبَّعَ مَرَّاتٍ عَلَى أَى وَجَعٍ يُصِيبُهُ شَفَاهُ اللَّهُ بِإِذْنِهِ تَمَسَّحُ بِيَدِكَ عَلَى الْمَوْضِعِ وَ تَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ رَبَّنَا الَّذِي فِي السَّمَاءِ تَقَدَّسَ ذِكْرُ رَبَّنَا الَّذِي فِي السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ أَمْرُهُ نَافِدٌ مَاضٍ كَمَا أَنَّ أَمْرَهُ فِي السَّمَاءِ اجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الْأَرْضِ وَ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَ خَطَايَانَا يَا رَبَّ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ أَنْزِلْ شِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ وَ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانَةَ وَ تَسْمَى اسْمَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٥٣٦-٦- (٤) وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخَوَاتِمِيِّ عَنِ ابْنِ يَفْطِينٍ عَنْ حَسَّانِ الصَّنِقَلِيِّ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: شَكََا رَجُلٌ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع وَجَعَ السَّرَّةَ فَقَالَ لَهُ اذْهَبْ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي تَشْتَكِي وَ قُلْ وَ إِنَّهُ لِكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ لَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ (٥) ثَلَاثًا فَإِنَّكَ تُعَافَى بِإِذْنِ اللَّهِ.

ص: ٤٢٣

١- طب الأئمة- ١٨.

٢- طب الأئمة- ٢٠.

٣- فى المصدر- البرسى، و ورد فى موارد أخرى- النرسى.

٤- طب الأئمة- ٢٨.

٥- فصلت ٤١- ٤١، ٤٢.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٥٣٧-٧- (١) قَالَ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا اسْتَكَى أَحَدٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ شِكَايَهُ قَطُّ فَقَالَ يَا خَلَّاصِ نَبِيَّهِ وَمَسَحَ مَوْضِعَ الْعِلَّةِ وَيَقُولُ وَ نَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا (٢) - إِلَّا عُوفِي مِنْ تِلْكَ الْعِلَّةِ أَيُّهُ كَانَتْ وَ مُصَدَّقٌ ذَلِكَ فِي آيَةِ حَيْثُ يَقُولُ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٥٣٨-٨- (٣) وَ عَنِ الْخَضِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْخَرَّازِيِّ (٤) عَنْ فَضْلِ اللَّهِ عَنِ أَبِيَانَ عَنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ: شَكَأَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ ع وَجَعَ الظَّهْرَ وَ أَنَّهُ يَسْهَرُ اللَّيْلَ فَقَالَ ضَعْ يَدَكَ عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي تَشْتَكِي مِنْهُ وَ أَقْرَأْ ثَلَاثًا وَ مَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا وَ مَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَ مَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَ سَيَنْجِزِي الشَّاكِرِينَ (٥) وَ أَقْرَأْ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى آخِرِهَا فَإِنَّكَ تُعَافَى مِنَ الْعِلَلِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٣٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٥٣٩-٩- (٦) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنِ جَابِرِ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ ع قَالَ: أَقْرَأْ عَلَى كُلِّ وَرَمٍ آخِرَ سُورَةِ الْحَشْرِ لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ (٧) إِلَى آخِرِهَا وَ انْفُلْ (٨) عَلَيْهَا ثَلَاثًا فَإِنَّهُ يَسْكُنُ بِإِذْنِ اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٥٤٠-١٠- (٩) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ زَكَرِيَّا بْنِ آدَمَ عَنِ الرَّضَاعِ

ص: ٤٢٤

١- طب الأئمة - ٢٨.

٢- الاسراء ١٧- ٨٢.

٣- طب الأئمة - ٣٠.

٤- فى المصدر- الحوارينى.

٥- آل عمران ٣- ١٤٥.

٦- طب الأئمة - ٣٤.

٧- الحشر ٥٩- ٢١.

٨- فى المصدر- و اتل.

٩- طب الأئمة - ٣٧.

قَالَ: قُلْ عَلَى جَمِيعِ الْعَلَلِ يَا مُنْزِلَ الشِّفَاءِ وَ مُذْهِبَ الدَّاءِ أَنْزِلْ عَلَيَّ وَجَعِي الشِّفَاءَ فَإِنَّكَ تُعَافِي بِإِذْنِ اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٤١ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٥٤١ - ١١ - (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ (٢) عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ خَالِدِ الْعَبْسِيِّ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: عَلَّمَنِي هَذِهِ الْعُودَةَ وَ قَالَ عَلَّمَهَا إِخْوَانَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهَا لِكُلِّ أَلَمٍ وَ هِيَ أُعِيدُ نَفْسِي بِرَبِّ الْأَرْضِ وَ رَبِّ السَّمَاءِ أُعِيدُ نَفْسِي بِالَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ دَاءٌ أُعِيدُ نَفْسِي بِاللَّهِ الَّذِي اسْمُهُ بَرَكَهٌ وَ شِفَاءٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٥٤٢ - ١٢ - (٣) عَيْدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص رُقِيَ نَسْتَشْفِي بِهَا هَلْ تَرُدُّ قَدْرًا مِنَ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّهَا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ.

أَقُولُ: وَ الْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جَدًّا (٤).

١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجُلُوسِ عِنْدَ الْمَرِيضِ مِنْ غَيْرِ إِطَالِهِ إِلَّا أَنْ يُحِبَّ الْمَرِيضُ ذَلِكَ أَوْ يَسْأَلَهُ

إشاره

(٥) ١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجُلُوسِ عِنْدَ الْمَرِيضِ مِنْ غَيْرِ إِطَالِهِ إِلَّا أَنْ يُحِبَّ الْمَرِيضُ ذَلِكَ أَوْ يَسْأَلَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٤٣ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْعِيَادَةُ قَدْرٌ فُوقَ نَاقِهِ أَوْ حَلْبٌ نَاقِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٤٤ - ٢ - (٧) وَ عَنْهُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ

ص: ٤٢٥

١- طب الأئمة - ٤١.

٢- في المصدر - حامد.

٣- قرب الأسناد - ٤٥.

٤- و جاء في الباب ٢٧ من أبواب ما يكتسب به ما يتعلق بالرقى.

٥- الباب ١٥ فيه ٣ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ١١٧- ٢.

٧- الكافي ٣- ١١٨- ٦.



أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْعُودِ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ لَمَنْ إِذَا عِيَادَ أَخَاهُ خَفَّفَ الْجُلُوسَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَرِيضُ يُحِبُّ ذَلِكَ وَ يُرِيدُهُ وَ يَسْأَلُهُ ذَلِكَ وَ قَالَ مِنْ تَمَامِ الْعِيَادَةِ أَنْ يَضَعَ الْعَائِدُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى أَوْ عَلَى جَبْهَتِهِ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٤٥-٣- (٢) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ قَادِمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَمَامُ الْعِيَادَةِ لِلْمَرِيضِ أَنْ تَضَعَ يَدَكَ عَلَى ذِرَاعِهِ وَ تُعَجِّلَ الْقِيَامَ مِنْ عِنْدِهِ فَإِنَّ عِيَادَةَ النَّوَكِيِّ (٣) أَشَدُّ عَلَى الْمَرِيضِ مِنْ وَجَعِهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ جُلُوسِ الْعَائِدِ عِنْدَ الْمَرِيضِ (٤).

١٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الْعَائِدِ يَدَهُ عَلَى الْمَرِيضِ وَ وَضْعِ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى أَوْ عَلَى جَبْهَتِهِ

إشاره

(٥) ١٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الْعَائِدِ يَدَهُ عَلَى الْمَرِيضِ وَ وَضْعِ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى أَوْ عَلَى جَبْهَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٤٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي يَحْيَى قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع تَمَامُ الْعِيَادَةِ أَنْ تَضَعَ يَدَكَ عَلَى الْمَرِيضِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

ص: ٤٢٦

١- قرب الإسناد- ٨.

٢- الكافي ٣- ١١٨- ٤.

٣- النوكي - الحمقى مجمع البحرين ٥- ٢٩٦.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٣ من الباب ١٠، و يأتي في الحديث ١ من الباب ٣١ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٦ فيه حديث واحد.

٦- الكافي ٣- ١١٨- ٥.

٧- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ و ٣ من الباب ١٥ من هذه الأبواب.

(١) ١٧ بَابِ اسْتِحْبَابِ اسْتِصْحَابِ الْعَائِدِ هَدِيَّةً إِلَى الْمَرِيضِ مِنْ فَكَيْهِ أَوْ طِيبٍ أَوْ بَخُورٍ أَوْ نَحْوِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٤٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَامِرٍ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَنْ مَوْلَى لَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: مَرِضَ بَعْضُ مَوَالِيهِ فَخَرَجْنَا إِلَيْهِ نَعُودُهُ [وَنَحْنُ عَمَدَةٌ مِنْ مَوَالِي جَعْفَرِ] (٣) فَاسْتَقْبَلْنَا جَعْفَرَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ فَقَالَ لَنَا أَيْنَ تُرِيدُونَ فَقُلْنَا نُرِيدُ فَلَانَا نَعُودُهُ فَقَالَ لَنَا قَفُوا فَوَقَفْنَا فَقَالَ مَعَ أَحَدِكُمْ تُفَاحَةٌ أَوْ سَفْرَجَلَةٌ أَوْ أُتْرَجَةٌ أَوْ لُعْمَةٌ مِنْ طِيبٍ أَوْ قِطْعَةٌ مِنْ عُودِ بَخُورٍ فَقُلْنَا مَا مَعَنَا شَيْءٌ مِنْ هَذَا فَقَالَ أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَرِيضَ يَسْتَرِيحُ إِلَى كُلِّ مَا أُدْخِلَ بِهِ عَلَيْهِ.

## ١٨ بَابِ اسْتِحْبَابِ السَّعْيِ فِي قِضَاءِ حَاجَةِ الضَّرِيرِ وَ الْمَرِيضِ حَتَّى تُقْضَى وَ خُصُوصاً الْقَرَابَةِ

(٤) ١٨ بَابِ اسْتِحْبَابِ السَّعْيِ فِي قِضَاءِ حَاجَةِ الضَّرِيرِ وَ الْمَرِيضِ حَتَّى تُقْضَى وَ خُصُوصاً الْقَرَابَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٤٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَاسِينَ نَادَهُ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: وَ مَنْ كَفَى ضَرِيرًا حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ مَشَى لَهُ فِيهَا حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ لَهُ حَاجَتَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّفَاقِ وَ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ وَ قَضَى لَهُ سَبْعِينَ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ لَا يَزَالُ يَخُوضُ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ حَتَّى يَزْجَعَ وَ مَنْ سَعَى لِمَرِيضٍ فِي حَاجَةِ قِضَائِهَا أَوْ لَمْ يَقْضِهَا

ص: ٤٢٧

١- الباب ١٧. فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ١١٨- ٣.

٣- ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.

٤- الباب ١٨ فيه حديث واحد.

٥- الفقيه ٤- ١٦- ٤٩٦٨ حديث المناهي.

خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَمَدَتْهُ أُمُّهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ كَانَ الْمَرِيضُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ أَوْ لَيْسَ أَكْبَرًا إِجْرًا إِذَا سَعَى فِي حَاجِهِ أَهْلَ بَيْتِهِ قَالَ نَعَمْ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي فِعْلِ الْمَعْرُوفِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١).

## ١٩ بَابُ عَدَمِ تَخْرِيمِ كَرَاهِيَةِ الْمَوْتِ

إشاره

(٢) ١٩ بَابُ عَدَمِ تَخْرِيمِ كَرَاهِيَةِ الْمَوْتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٤٩ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ أَبِي إِيَّانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ص قَالَ يَا رَبِّ مَا حَالُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَكَ قَالَ يَا مُحَمَّدُ - مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ وَ أَنَا أُسْرِعُ شَيْءٌ إِلَى نُصْرِهِ أَوْلِيَائِي وَ مَا تَرَدَّدْتُ فِي (٤) شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدَّدِي فِي (٥) وَفَاهِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَ أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: التَّرَدُّدُ مَجَازٌ كِنَايَةٌ عَنِ التَّأخِيرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٥٠ - ٢ - (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَ مَنْ أَبْغَضَ لِقَاءَ اللَّهِ أَبْغَضَ اللَّهُ لِقَاءَهُ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَوَ اللَّهِ إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ حَيْثُ تَذَهَبُ

ص: ٤٢٨

١- يأتي ما يدل عليه في الأبواب ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨ من أبواب فعل المعروف.

٢- الباب ١٩ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٢- ٣٥٢- ٨، و أورد ذيله في الحديث ٦ من الباب ١٧ من أبواب أعداد الفرائض. و يأتي صدره في الحديث ١ من

الباب ١٤٦ من أبواب أحكام العشرة. و أورد عن حماد بن بشير في ذيل الحديث ٦ من الباب ١٧ من أبواب أعداد الفرائض.

٤- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط - عن.

٥- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط - عن.

٦- الكافي ٣- ١٣٤- ١٢.

إِنَّمَا ذَلِكَ عِنْدَ الْمُعَايَنَةِ إِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَاللَّهُ تَعَالَى يُحِبُّ لِقَاءَهُ وَهُوَ يُحِبُّ لِقَاءَ اللَّهِ حِينَئِذٍ وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنْ لِقَاءِ اللَّهِ وَاللَّهُ يُبْغِضُ لِقَاءَهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٥٥١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٥١-٣- (٢) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ السَّرَّاجِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عِيَاصِمِ بْنِ عَمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: شَيْئَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ الْمَوْتُ وَالْمَوْتُ رَاحَهُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ وَ يَكْرَهُ قَلَهُ الْمَالِ وَ قَلَهُ الْمَالِ أَقْلٌ لِلْحِسَابِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

### ٢٠ بَابُ جَوَازِ الْفِرَارِ مِنْ مَكَانِ الْوَبَاءِ وَالطَّاعُونَ إِلَّا مَعَ وَجُوبِ الْإِقَامَةِ فِيهِ كَالْمُجَاهِدِ وَالْمُرَابِطِ

إشاره

(٤) ٢٠ بَابُ جَوَازِ الْفِرَارِ مِنْ مَكَانِ الْوَبَاءِ وَالطَّاعُونَ إِلَّا مَعَ وَجُوبِ الْإِقَامَةِ فِيهِ كَالْمُجَاهِدِ وَالْمُرَابِطِ

### [رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٥٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ الْحَلَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْوَبَاءِ يَكُونُ فِي نَاحِيَةِ الْمَضِيرِ فَيَتَحَوَّلُ الرَّجُلُ إِلَى نَاحِيَةِ أُخْرَى أَوْ يَكُونُ فِي مَضِيرٍ فَيَخْرُجُ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ فَقَالَ

ص: ٤٢٩

١- معاني الأخبار- ٢٣٦- ١.

٢- الخصال- ٧٤- ١١٥.

٣- يأتي ما يدل عليه في البابين ٢٠ و ٣٢ من أبواب الاحتضار.

٤- الباب ٢٠ فيه ٥ أحاديث.

٥- الكافي ٨- ١٠٨- ٨٥ و كتب المصنّف في الهامش- هذا من الروضه.

لَمَا يَأْسَ إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ ذَلِكَ لِمَكَانِ رَبِّيهِ (١) كَانَتْ بِحَيَالِ الْعِدُوِّ فَوَقَعَ فِيهِمْ الْوَبَاءُ فَهَرَبُوا مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ كَرَاهِيَتِهِ أَنْ تَخْلُوَ مَرَكَزَهُمْ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٥٣-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْقَوْمُ يَكُونُونَ فِي الْبَلَدِ فَيَقَعُ فِيهَا الْمَوْتُ أَلَيْسَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا قَالَ نَعَمْ قُلْتُ بَلَعْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص عَابَ قَوْمًا بِمَذَلِكِ فَقَالَ أَوْلَيْكَ كَانُوا رَبِّيهِ بِيَازَاءِ الْعِدُوِّ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يَتَّبِعُوا فِي مَوْضِعِهِمْ وَ لَمَا يَتَحَوَّلُوا مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ فَلَمَّا وَقَعَ فِيهِمْ الْمَوْتُ تَحَوَّلُوا مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ إِلَى غَيْرِهِ فَكَانَ تَحْوِيلُهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ إِلَى غَيْرِهِ كَالْفِرَارِ مِنَ الرَّحْفِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٥٤-٣- (٣) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ الْأَحْمَرِ قَالَ سَأَلَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَبَا الْحَسَنِ ع عَنِ الطَّاعُونَ يَقَعُ فِي بَلَدِهِ وَ أَنَا فِيهَا أَتَحَوَّلُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفِي الْقَرْيَةِ وَ أَنَا فِيهَا أَتَحَوَّلُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفِي الدَّارِ وَ أَنَا فِيهَا أَتَحَوَّلُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَإِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ الْفِرَارُ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْفِرَارِ مِنَ الرَّحْفِ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص إِنَّمَا قَالَ هَذَا فِي قَوْمٍ كَانُوا يَكُونُونَ فِي الثُّغُورِ فِي نَحْوِ الْعِدُوِّ فَيَقَعُ الطَّاعُونَ فَيَخْلُونَ أَمَا كَيْفَ يَفِرُّونَ مِنْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ذَلِكَ فِيهِمْ.

ص: ٤٣٠

١- الريثه- في الخبر " مثلي و مثلكم كرجل يربأ أهله " أي يحفظهم من عدوهم و الاسم " الريثه " و هو العين الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم عدو، و لا يكون إلا على جبل أو شرف. مجمع البحرين ١- ١٧٥.

٢- علل الشرائع ٢- ٥٢٠ الباب ٢٩٧.

٣- معاني الأخبار- ٢٥٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٥٥-٤- (١) قَالَ وَرَوَى أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونُ فِي أَهْلِ مَسْجِدٍ فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَفِرُّوا مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ.

أقول: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْكِرَاهَةِ مَعَ أَنَّهُ مَخْصُوصٌ بِالْمَسْجِدِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥٥٦-٥- (٢) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْوَبَاءِ يَقَعُ فِي الْأَرْضِ هَلْ يَصِلُحُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَهْرَبَ مِنْهُ قَالَ يَهْرَبُ مِنْهُ مَا لَمْ يَقَعْ فِي مَسْجِدِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ فَإِذَا وَقَعَ فِي أَهْلِ مَسْجِدِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ فَلَا يَصْلُحُ لَهُ الْهَرَبُ مِنْهُ.

٢١ بَابُ كِرَاهَةِ التَّدْبِيرِ لِلْمَحْمُومِ وَتَحْفِظِهِ مِنَ الْبُرْدِ وَاسْتِحْبَابِ مُدَاوَاهِ الْحُمَى بِالذُّعَاءِ وَالسُّكَّرِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ

إشاره

(٣) ٢١ بَابُ كِرَاهَةِ التَّدْبِيرِ لِلْمَحْمُومِ وَتَحْفِظِهِ مِنَ الْبُرْدِ وَاسْتِحْبَابِ مُدَاوَاهِ الْحُمَى بِالذُّعَاءِ وَالسُّكَّرِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٥٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَعَكَ اسْتَعَانَ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ فَيَكُونُ لَهُ ثَوْبَانِ ثَوْبٌ فِي الْمَاءِ الْبَارِدِ وَثَوْبٌ عَلَى جَسَدِهِ يُرَاحُ بَيْنَهُمَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٥٨-٢- (٥) وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْنَا فَمَدَاكَ مَا وَحَدَّثْتُمْ عِنْدَكُمْ لِلْحُمَى دَوَاءً قَالَ مَا وَجَدْنَا لَهَا عِنْدَنَا دَوَاءً إِلَّا الذُّعَاءَ وَالْمَاءَ الْبَارِدَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٥٩-٣- (٦) الْحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامٍ وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ فِي طَبِّ الْأَيْمَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٤٣١

١- معانى الأخبار- ٢٥٤- ١.

٢- مسائل على بن جعفر- ١١٧- ٥٤.

٣- الباب ٢١ فيه ٧ أحاديث.

٤- الكافي ٨ - ١٠٩ - ٨٧.

٥- الكافي ٨ - ١٠٩ - ٨٧.

٦- طب الأئمه - ٤٩.

المُزْبَانِ عَنْ مُحَمَّدٍ (١) بْنِ خَالِدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَهُوَ مُحْمُومٌ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ مَوْلَاهُ لَهُ وَقَالَتْ كَيْفَ تَجِدُكَ فَدَيْتُكَ [نَفْسِي] (٢) وَ سَأَلْتُهُ عَنْ حَالِهِ وَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ خَلَقَ قَدْ طَرَحَهُ عَلَى فِجْدَيْهِ فَقَالَتْ لَهُ لَوْ تَدَثَّرْتَ حَتَّى تَعْرِقَ فَقَدْ (٣) أُبْرِزْتَ جَسَدَكَ لِلرَّيْحِ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَوْلَعْتَهُمْ (٤) بِخِلَافِ نَبِيِّكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ - وَ رَبِّمَا قَالَ مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٦٠ - ٤ - (٥) وَ عَنِ الْخَصِيِّ بْنِ الْمُزْبَانِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ فَضَالَهِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٦١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥٦١ - ٥ - (٦) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ نَجِيجٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ كَانَ إِذَا حُمَّ بَلَّ ثَوْبَيْنِ يَطْرَحُ عَلَيْهِ أَحَدَهُمَا فَإِذَا جَفَّ طَرَحَ عَلَيْهِ الْآخَرَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٥٦٢ - ٦ - (٧) وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا وَجَدْنَا لِلْحُمَّى مِثْلَ الْمَاءِ الْبَارِدِ وَ الدُّعَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٥٦٣ - ٧ - (٨) وَ عَنْ عَوْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُخْتَارٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ الشَّحَامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ

ص: ٤٣٢

١- في المصدر- أحمد.

٢- أثبتناه من المصدر.

٣- ليس في المصدر.

٤- في المصدر- اللهم العنهم.

٥- طب الأئمة- ٤٩.

٦- طب الأئمة- ٥٠.

٧- طب الأئمة- ٥٠.

٨- طب الأئمة- ٥٠.



مَا اخْتَارَ جَدُّنَا (رَسُولُ اللَّهِ ص) (١) لِلْحَمَى - إِلَّا وَزَنَ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ سُكَّرٍ بِمَاءٍ بَارِدٍ عَلَى الرَّيْقِ.

## ٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّدَقَةِ لِلْمَرِيضِ وَ الصَّدَقَةِ عَنْهُ وَ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْأَذَانِ فِي الْمَنْزِلِ

إشاره

(٢) ٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّدَقَةِ لِلْمَرِيضِ وَ الصَّدَقَةِ عَنْهُ وَ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْأَذَانِ فِي الْمَنْزِلِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٦٤-١- (٣) الْحَسَيْنُ بْنُ بَشَّامٍ وَ أَخُوهُ فِي طَبِّ الْأَئِمَّةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص دَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٦٥-٢- (٤) وَ عَنْهُ ع قَالَ: الصَّدَقَةُ تَدْفَعُ الْبَلَاءَ الْمُبْتَرَمَ فِدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٦٦-٣- (٥) وَ عَنْهُ ع قَالَ: الصَّدَقَةُ تَدْفَعُ مِيتَةَ السَّوْءِ عَنْ صَاحِبِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٦٧-٤- (٦) وَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَيْهِ إِنَّنِي فِي (عَشْرَةَ نَفَرٍ) (٧) مِنَ الْعِيَالِ كُلُّهُمْ مَرِيضٌ (٨) فَقَالَ لَهُ مُوسَى ع دَاوِهِمْ بِالصَّدَقَةِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَسْرَعَ إِجَابَةً مِنْ الصَّدَقَةِ وَ لَا أَجْدَى مَنَفَعَةً لِلْمَرِيضِ (٩) مِنَ الصَّدَقَةِ.

ص: ٤٣٣

١- فى المصدر- صلوات الله عليه.

٢- الباب ٢٢ فيه ٤ أحاديث.

٣- طب الأئمة- ١٢٣.

٤- طب الأئمة- ١٢٣.

٥- طب الأئمة- ١٢٣.

٦- طب الأئمة- ١٢٣.

٧- فى المصدر- كثره.

٨- و فيه- مرضى، و فى هامش الأصل عن نسخه.



أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الصَّدَقَةِ (١) وَ عَلَى الْحُكْمِ الْأَخِيرِ فِي الْأَذَانِ (٢).

## ٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَ مَا بَعْدَهُ وَ الْاسْتِعْدَادِ لِذَلِكَ

إشاره

(٣) ٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَ مَا بَعْدَهُ وَ الْاسْتِعْدَادِ لِذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٦٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحِذَاءِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ حَدِيثِي بِمَا أُنْتَفِعُ بِهِ فَقَالَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ أَكْثَرَ ذِكْرِ الْمَوْتِ فَإِنَّهُ لَمْ يُكْثِرْ إِنْسَانٌ ذِكْرَ الْمَوْتِ إِلَّا زَهَدَ فِي الدُّنْيَا.

وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ مِثْلَهُ (٥) وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٦٩-٢- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَبَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ الْمَوْتِ أَحَبَّهُ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٧٠-٣- (٨) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ

ص: ٤٣٤

١- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٨ من الباب ١، و في البابين ٣ و ٩ من أبواب الصدقة.

٢- يأتي في الباب ١٨ من أبواب الأذان.

٣- الباب ٢٣ فيه ٩ أحاديث.

٤- الكافي ٢- ١٣١- ١٣.

٥- الكافي ٣- ٢٥٥- ١٨.

٦- كتاب الزهد- ٧٨- ٢١٠.

٧- الكافي ٢- ١٢٣- ٣ ذيل الحديث ٣، يأتي بتمامه في الحديث ١ من الباب ٣١ من أبواب الجهاد النفس.

٨- الكافي ٣- ٢٢٥- ٢٠.

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: شَكَوْتُ إِلَى أَبِي عَبِيدِ اللَّهِ عِ الْوَسْوَاسَ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ اذْكُرْ تَقَطَّعَ أَوْصَالِكَ فِي قَبْرِكَ وَرُجُوعَ أَجْبَائِكَ عَنْكَ إِذَا دَفُنُوكَ فِي حُفْرَتِكَ وَخُرُوجَ بَنَاتِ الْمَاءِ (١) مِنْ مَنْخَرَيْكَ وَ أَكَلَ الدُّودُ لِحْمَكَ فَإِنَّ ذَلِكَ يُسَلِّي عَنْكَ مَا أَنْتَ فِيهِ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ فَوَاللَّهِ مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا سَلَّ عَنِّي مَا أَنَا فِيهِ مِنْ هَمِّ الدُّنْيَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٥٧١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٧١-٤- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَوْقِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْمَوْتُ الْمَوْتُ أَلَا وَ لَا يُدَّى مِنَ الْمَوْتِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ وَقَالَ إِذَا اسْتِخْتَفَّتْ وَلَايَةُ اللَّهِ وَ السَّعْيَادَةُ حِيَاءَ الْأَجْلِ بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ وَ ذَهَبَ الْأَمَلُ وَرَاءَ الظَّهْرِ وَ إِذَا اسْتِخْتَفَّتْ وَلَعَايَةُ الشَّيْطَانِ وَ الشَّقَاوَةُ جَاءَ الْأَمَلُ بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ وَ ذَهَبَ الْأَجْلُ وَرَاءَ الظَّهْرِ قَالَ وَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْبَرُ فَقَالَ أَكْثَرُهُمْ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ وَ أَشَدَّهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا.

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥٧٢-٥- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّسَةَ (٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (٦) وَ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ جَمِيعًا عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ ع

ص: ٤٣٥

١- قيل المراد به الدود الذي يصيب الدماغ. هامش المخطوط.

٢- الكافي ٣- ٢٥٧- ٢٧.

٣- كتاب الزهد- ٧٨- ٢١١.

٤- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٧٠- ٣٢٥.

٥- في المصدر- عينه.

٦- في المصدر- القاسم بن محمد بن العباس بن موسى بن جعفر العلوي.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَكْثَرُوا مِنْ ذِكْرِ هَادِمِ اللَّذَاتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٥٧٣-٦- (١) وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَفِي الْمَحَابِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَنِ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا قَدِ اشْتَدَّ جَزَعُهُ عَلَيَّ وَلَدِهِ فَقَالَ يَا هَذَا جَزَعْتَ لِلْمُصِيبَةِ الصُّغْرَى وَغَفَلْتَ عَنِ الْمُصِيبَةِ الْكُبْرَى لَوْ كُنْتَ لِمَا صَارَ إِلَيْهِ وَلَمُدَّكَ مُسَدِّتَعَدًّا لَمَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ جَزَعُكَ فَمُصَابِكُكَ بِتَرْكِكَ الْإِسْتِعْدَادَ أَعْظَمُ مِنْ مُصَابِكِكَ بِوَلَدِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٥٧٤-٧- (٢) وَفِي الْمَحَابِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَدِيٍّ عَنِ اللَّهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُنْتَى بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي الصَّادِقُ ع أَمَا تَحْزَنُ أَمَا تَهْتُمُّ أَمَا تَأْلَمُ قُلْتُ بَلَى وَاللَّهِ قَالَ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْكَ فَادْكُرِ الْمَوْتَ وَوَحْدَتَكَ فِي قَبْرِكَ وَسَيْلَانَ عَيْنَيْكَ عَلَى خَدَيْكَ وَتَقَطُّعَ أَوْصَالِكَ وَأَكْلَ الدُّودِ مِنْ لَحْمِكَ وَبَلَاءَكَ وَانْقِطَاعَكَ عَنِ الدُّنْيَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَحُثُّكَ عَلَى الْعَمَلِ وَيَزِدُّكَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الدُّنْيَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٥٧٥-٨- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّنَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: أَكْبَسُ النَّاسِ مَنْ كَانَ أَشَدَّ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٥٧٦-٩- (٤) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي كَيْفِيَّتِهِ

ص: ٤٣٦

١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٥- ١٠، و أمالي الصدوق- ٢٩٣- ٥.

٢- أمالي الصدوق- ٢٨٣- ٢.

٣- أمالي الصدوق- ٢٧- ٤.

٤- أمالي الطوسي ١- ٢٧، و تقدم إسناده في الحديث ١٩ من الباب ١٥ من أبواب الوضوء.

الْوُضُوءِ فِي كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَأَهْلِ مِصْرَ قَالَ: وَ أَكْثَرُوا ذِكْرَ الْمَوْتِ عِنْدَ مَا تُتَارَعُكُمْ إِلَيْهِ أَنْفُسِي كُمْ مِنَ الشَّهَوَاتِ وَ كَفَى بِمَالِمُوتِ وَعَظًا وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَثِيرًا مَا يُوصِي أَصْحَابَهُ بِذِكْرِ الْمَوْتِ فَيَقُولُ أَكْثَرُوا ذِكْرَ الْمَوْتِ فَإِنَّهُ هَادِمٌ لِلذَّاتِ حَائِلٌ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ الشَّهَوَاتِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ٢٤ بَابُ كَرَاهِيهِ طُولِ الْأَمَلِ وَ عَدْدِ عَدِّ مِنَ الْأَجْلِ

إشاره

(٢) ٢٤ بَابُ كَرَاهِيهِ طُولِ الْأَمَلِ وَ عَدْدِ عَدِّ مِنَ الْأَجْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٧٧ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا أَنْزَلَ الْمَوْتَ حَقَّ مَنَزَلَتِهِ مِنْ عَدِّ عَدًّا مِنْ أَجَلِهِ قَالَ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا أَطَالَ عَبْدُ الْأَمَلِ إِلَّا أَسَاءَ الْعَمَلِ قَالَ وَ كَانَ يَقُولُ لَوْ رَأَى الْعَبْدُ أَجَلَهُ وَ سُرِعَتْهُ إِلَيْهِ لَأَبْغَضَ الْعَمَلَ مِنْ طَلَبِ الدُّنْيَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٧٨ - ٢ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ ع مَنْ عَدَّ عَدًّا مِنْ أَجَلِهِ فَقَدْ أَسَاءَ صُحْبَةَ الْمَوْتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٧٩ - ٣ - (٥) وَ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَامِرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عِيْسَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

ص: ٤٣٧

١- يأتي ما يدل عليه في الباب ٢٤ من هذه الأبواب، و يأتي في أبواب جهاد النفس في الباب ٣٢ و الباب ٨١ و تقدم ما يدل عليه في الحديث ٣ من الباب ٣ من أبواب أحكام الخلو.

٢- الباب ٢٤ فيه ١٠ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ٢٥٩- ٣٠، و روى ذيله في أمالي الطوسي ١- ٧٦ إلا أنه قال- لأبغض الامل و ترك طلب الدنيا.

٤- الفقيه ١- ١٣٩- ٣٨٢.

٥- أمالي الصدوق- ١٨٨- ٧، و يأتي أيضا في الحديث ١٥ من الباب ٦٢ من أبواب جهاد النفس.

الْحَسَنِ [بْنِ الْحَسَنِ] (١) بِنِ عَلِيٍّ عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ صَلَاحَ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالزُّهْدِ وَ الْبِقِينِ وَ هَلَاكُ آخِرِهَا بِالشُّحِّ وَ الْأَمَلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٨٠-٤- (٢) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ أَبِي هَمَّامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ ع عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: مَنْ أَطَالَ أَمَلَهُ سَاءَ عَمَلُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٨١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥٨١-٥- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسَدِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْهُوَى وَ طُولُ الْأَمَلِ أَمَّا الْهُوَى فَإِنَّهُ يَصِيدُ عَنِ الْحَقِّ وَ أَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الْآخِرَةَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٥٨٢-٦- (٤) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِيانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَمِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَلَا إِنَّ أَخَوْفَ مَا يُخَافُ (٥) عَلَيْكُمْ خَصَلَتَانِ اتَّبَاعُ الْهُوَى وَ طُولُ الْأَمَلِ أَمَّا اتَّبَاعُ الْهُوَى فَيَصِيدُ عَنِ الْحَقِّ وَ طُولُ الْأَمَلِ يُنْسِي الْآخِرَةَ.

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْبُنْدَارِ عَنِ الْحَمَّادِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

ص: ٤٣٨

١- أثبتناه من المصدر.

٢- الخصال- ١٥- ٥٢.

٣- الخصال- ٥١- ٦٢.

٤- الخصال- ٥١- ٦٣، و يأتي مثله عن نهج البلاغه في الحديث ٧ من الباب ٣٢ من أبواب جهاد النفس.

٥- في المصدر- أخاف.

إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُكَدَّرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص نَحْوَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٥٨٣-٧- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبُلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَرَى فِي عِنَانِ أَمَلِهِ عَثَرَ بِأَجَلِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٥٨٤-٨- (٣) قَالَ وَ قَالَ ع إِذَا كُنْتَ فِي إِذْبَارٍ وَ الْمَوْتُ فِي إِقْبَالٍ فَمَا أَسْرَعَ الْمُتَّقَى.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٥٨٥-٩- (٤) قَالَ وَ قَالَ ع مَنْ أَطَالَ الْأَمَلَ أَسَاءَ الْعَمَلَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٥٨٦-١٠- (٥) قَالَ وَ قَالَ ع لَوْ رَأَى الْعَبْدُ الْأَجَلَ وَ مَصِيرَهُ لَأَبْغَضَ الْأَمَلَ وَ غُرُورَهُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (٦) وَ غَيْرِهِ (٧).

٢٥ باب كَرَاهِهِ أَنْ يُقَالَ اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَ جَوَازٍ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ يَجُودُ بِنَفْسِهِ

إشاره

(٨) ٢٥ باب كَرَاهِهِ أَنْ يُقَالَ اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَ جَوَازٍ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ يَجُودُ بِنَفْسِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٨٧-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ

ص: ٤٣٩

١- الخصال ٥٢-٦٤.

٢- نهج البلاغه ٣-١٥٥-١٨.

٣- نهج البلاغه ٣-١٥٦-٢٨.

٤- نهج البلاغه ٣-١٦٠-٣٦.

٥- نهج البلاغه ٣-٢٣٣-٣٣٤، تقدم ما يدل على ذلك الحديث ٣ من الباب ٣ من أبواب أحكام الخلوه و الحديث ٤ من الباب



٢٣ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الحديث ١٢ من الباب ٦٢ و الحديثين ٣ و ٤ من الباب ٧٦ و الباب ٨١ من أبواب جهاد النفس.

٧- يأتي في الحديث ١ من الباب ٣٧ من أبواب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر.

٨- الباب ٢٥ فيه حديث واحد.

٩- الكافي ٣- ٢٦٠- ٣٥.

عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْكِينٍ (١) قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِفُلَانٍ فَقَالَ ذَا مَكْرُوهٌ فَقِيلَ فُلَانٌ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ أَمَا تَرَاهُ يَفْتِيحُ فَاهُ عِنْدَ مَوْتِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (٢) فَذَكَكَ حِينَ يَجُودُ بِهَا لِمَا يَرَى مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ قَدْ كَانَ بِهَا (٣) ضَيِينًا.

## ٢٦ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ قَوْلِ الْإِنْسَانِ لِغَيْرِهِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي مَعَ إِيمَانِهِمَا إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِمَا

إشاره

(٤) ٢٦ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ قَوْلِ الْإِنْسَانِ لِغَيْرِهِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي مَعَ إِيمَانِهِمَا إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِمَا

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٨٨ – رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٨٨ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ لِإِنِّيهِ أَوْ لِأَبْنَتِيهِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي أَوْ بِأَبَوَيْ أَنْتَ أَتَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا فَقَالَ إِنْ كَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ حَيِّينَ فَأَرَى ذَلِكَ عُقُوبًا وَ إِنْ كَانَ قَدْ مَاتَا فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٨٩ – رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٨٩ - ٢ - (٧) وَ زَادَ وَ قَالَ جَعْفَرٌ عَ سَعِدَ امْرُؤٌ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى خَلْفَهُ مِنْ بَعْدِهِ.

ص: ٤٤٠

١- في المصدر - سكين.

٢- كتب المصنّف في الهامش، ثلاثه، كا.

٣- في نسخه - بهذا هامش المخطوط.

٤- الباب ٢٦ فيه حديثان.

٥- الفقيه ١ - ١٨٧ - ٥٦٤.

٦- الخصال ٢٦ - ٩٤.

٧- الخصال ٢٧ - ٩٤.

(١) ٢٧ بَابِ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ صَاحِبِ الْمُصِيبَةِ حِدَاءَهُ وَرِدَاءَهُ وَأَنْ يَكُونَ فِي قَمِيصٍ وَكَرَاهِهِ وَضْعِ الرِّدَاءِ فِي مُصِيبَةِ الْغَيْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٩٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: يَتَّبِعِي لِصَاحِبِ الْجَنَازَةِ (٣) أَنْ لَا يَلْبَسَ رِدَاءً وَ أَنْ يَكُونَ فِي قَمِيصٍ حَتَّى يُعْرِفَ.

وَ رَوَاهُ الْكُفَيْنِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَيِّدِ عَدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ (٤) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥) وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَيِّدِ عَدَانَ (٦) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ سَيِّدِ عَدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَنْزَلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَوْ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٩١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٩١-٢- (٨) قَالَ وَقَالَ ع مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ وَضَعَ رِدَاءَهُ فِي مُصِيبَةِ غَيْرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٥٩٢-٣- (٩) قَالَ: وَلَمَّا مَاتَ إِسْمَاعِيلُ خَرَجَ الصَّادِقُ ع - فَتَقَدَّمَ

ص: ٤٤١

١- الباب ٢٧ فيه ٨ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ١٧٤- ٥٠٩ و أورد ذيله في الحديث ٥ من الباب ٦٧ من أبواب الدفن.

٣- في هامش الأصل - المصيبة. و كذا في الكافي و التهذيب.

٤- الكافي ٣- ٢٠٤- ٨.

٥- التهذيب ١- ٤٦٣- ١٥١٥.

٦- المحاسن - ٤١٩- ١٨٩.

٧- علل الشرائع - ٣٠٧- ١.

٨- الفقيه ١- ١٧٤- ٥١٠ و علل الشرائع - ٣٠٧- ٢.

٩- الفقيه ١- ١٧٧- ٥٢٤.

السَّرِيرِ بِلَا حِذَاءٍ وَلَا رِدَاءٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٥٩٣-٤- (١) قَالَ: وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص رِدَاءَهُ فِي جِنَازِهِ سَعِيدِ بْنِ مُعَاذٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ قَدْ وَضَعَتْ أَرْذِيَّتَهَا فَوَضَعْتُ رِدَائِي.

وَرَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٥٩٤-٥- (٣) وَفِي الْمَخَالِسِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (٤) بْنِ شُقَيْرِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بُرْزَجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْيَسَعِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْيَسَعِ (٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَتَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَمَرَ بَعْضَ سَعِيدِ بْنِ مُعَاذٍ- حِينَ مَيَاتٍ ثُمَّ تَبِعَهُ بِلَمَّا حِذَاءٍ وَلَا رِدَاءٍ فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ بِلَا رِدَاءٍ وَلَا حِذَاءٍ فَتَأَسَّيْتُ بِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٥٩٥-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثَةٌ مَا أَدْرَى أَيْتُهُمْ أَكْبَرُ مِنْهُمْ الَّذِي يَمْشِي مَعَ الْجَنَازَةِ بِغَيْرِ رِدَاءٍ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٥٩٦-٧- (٧) وَيَأْسَنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ

ص: ٤٤٢

١- الفقيه ١- ١٧٥- ٥١٢.

٢- المحاسن ٣٠١- ٩.

٣- أمالي الصدوق ٣١٤- ٢ و أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٦٠ من أبواب الدفن.

٤- في المصدر- الحسن، و في نسخه مخطوطه من الامالي بخط ابن السكون- الحسين.

٥- ليس في المصدر و موجود في النسخه الخطيه من الامالي بخط ابن السكون.

٦- التهذيب ١- ٤٦٢- ١٥٠٧. و أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٤٧ من هذه الأبواب.

٧- التهذيب ١- ٤٦٢- ١٥١٣ و الكافي ٣- ٢٠٤- ٥.

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- خَرَجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَتَقَدَّمَ السَّرِيرَ بِلَا حِذَاءٍ وَلَا رِدَاءٍ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٥٩٧-٨- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَتَّبِعِي لِصَاحِبِ الْمُصْتَبِيهِ أَنْ يَضَعَ رِدَاءَهُ حَتَّى يَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّهُ صَاحِبُ الْمُصْبِيهِ.

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ (٣) أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي تَعْجِيلِ التَّجْهِيزِ (٤).

٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَنِ الْمَيِّتِ وَ الصَّوْمِ وَ الْحَجِّ وَ الصَّدَقَةِ وَ الْبِرِّ وَ الْعِتْقِ عَنْهُ وَ الدُّعَاءِ لَهُ وَ التَّرْحُمِ عَلَيْهِ وَ جَوَازِ التَّشْرِيكِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي رَكَعَتَيْنِ وَ فِي الْحَجِّ

إشاره

(٥) ٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَنِ الْمَيِّتِ وَ الصَّوْمِ وَ الْحَجِّ وَ الصَّدَقَةِ وَ الْبِرِّ وَ الْعِتْقِ عَنْهُ وَ الدُّعَاءِ لَهُ وَ التَّرْحُمِ عَلَيْهِ وَ جَوَازِ التَّشْرِيكِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي رَكَعَتَيْنِ وَ فِي الْحَجِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٥٩٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نُصَلِّيْ عَنِ الْمَيِّتِ فَقَالَ نَعَمْ حَتَّى إِنَّهُ لَيَكُونُ فِي ضَيْقٍ فَيَوَسُّعُ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَلِكَ الضَّيْقَ ثُمَّ يُؤْتَى فَيَقَالُ لَهُ خُفِّفْ عَنْكَ هَذَا

ص: ٤٤٣

١- إكمال الدين ٧٢.

٢- التهذيب ١- ٤٦٣- ١٥١٣.

٣- الكافي ٣- ٢٠٤- ٦.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٣ من الباب ٤٧ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٢٨ فيه ٩ أحاديث.

٦- الفقيه ١- ١٨٣- ٥٥٤.

الضُّيْقُ بِصَلَاةِ فُلَانٍ أَخِيكَ عَنْكَ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ فَأَشْرِكْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فِي رَكَعَتَيْنِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٥٩٩-٢- (١) قَالَ وَقَالَ عِ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَفْرَحُ بِالتَّرْحُمِ عَلَيْهِ وَ الِاسْتِغْفَارِ لَهُ كَمَا يَفْرَحُ الْحَيُّ بِالْهَدْيِ تَهْدَى إِلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٠٠-٣- (٢) قَالَ وَقَالَ عِ يَدْخُلُ عَلَى الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ الصَّلَاةُ وَ الصَّوْمُ وَ الْحَيْجُ وَ الصَّدَقَةُ وَ الْبِرُّ وَ الدُّعَاءُ وَ يُكْتَبُ أَجْرُهُ لِلَّذِي يَفْعَلُهُ وَ لِلْمَيِّتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٠١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٦٠١-٤- (٣) قَالَ وَقَالَ عِ مَنْ عَمِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ مَيِّتٍ عَمَلًا صَالِحًا أضعف الله له أجره وَ نفع الله به الميِّت.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٦٠٢-٥- (٤) أَحْمَدُ بْنُ فُهَيْدٍ فِي عُيُودِهِ الدَّاعِي قَالَ: قَالَ عِ مَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ أَنْ يَبْرَّ وَ الدِّيَةَ حَيِّينَ وَ مَيِّتِينَ يُصِيءُ لِي عَنْهُمَا وَ يَتَصَدَّقَ عَنْهُمَا وَ يَصُومَ عَنْهُمَا فَيَكُونَ الَّذِي صَنَعَ لَهُمَا وَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ فَيَزِيدَهُ اللَّهُ بِبِرِّهِ خَيْرًا كَثِيرًا.

أقول: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى إِهْدَاءِ ثَوَابِ الصَّلَاةِ وَ الصَّوْمِ بَعْدَ الْفَرَاغِ أَوْ عَلَى نَحْوِ صَلَاةِ الطَّوَافِ وَ الزِّيَارَةِ لِمَا يَأْتِي (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٦٠٣-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ مَا يَلْحَقُ الرَّجُلَ بَعْدَ مَوْتِهِ فَقَالَ سِنَّهُ سِنَّهَا يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَ مَوْتِهِ فَيَكُونُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ يَعْمَلُ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ

ص: ٤٤٤

١- الفقيه ١- ١٨٣- ٥٥٤.

٢- الفقيه ١- ١٨٥- ٥٥٦.

٣- الفقيه ١- ١٨٥- ٥٥٥.

٤- عدّه الداعي - ٧٦ يأتي مسندا عن الكافي في الحديث ١ من الباب ١٢ من أبواب قضاء الصلوات.

٥- يأتي ما يدلّ عليه في الحديث ٦ من هذا الباب، و الحديث ١٦ من الباب ١٢ من أبواب قضاء الصلوات.

٦- الكافي ٧- ٥٧- ٤، و أورده في الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب أحكام الوقوف و الصدقات.

وَ الصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ تَجْرِي مِنْ بَعْدِهِ وَ الْوَلَدُ الطَّيِّبُ يَدْعُو لِوَالِدَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا وَ يُحِجُّ وَ يَتَصَدَّقُ وَ يُعْتِقُ عَنْهُمَا وَ يُصِلِّي وَ يَصُومُ عَنْهُمَا فَقُلْتُ أَشْرِكُهُمَا فِي حَجَّتِي قَالَ نَعَمْ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٦٠٤-٧-(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يُصِلِّي عَنْ وَلَدِهِ كُلِّ لَيْلَةٍ رَكَعَتَيْنِ وَ عَنْ وَالِدَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ رَكَعَتَيْنِ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ صَارَ لِلْوَلَدِ اللَّيْلُ قَالَ لَأَنَّ الْفِرَاشَ لِلْوَلَدِ قَالَ وَ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ- وَ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٦٠٥-٨-(٢) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّ شَيْءٍ يَلْحَقُ الرَّجُلَ بَعْدَ مَوْتِهِ قَالَ يَلْحَقُهُ الْحَجُّ عَنْهُ وَ الصَّدَقَةُ عَنْهُ وَ الصَّوْمُ عَنْهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٦٠٦-٩-(٣) وَرَأْمُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ قَالَ: قَالَ ع إِذَا تَصَدَّقَ الرَّجُلُ بِنَيْتِهِ الْمَيِّتِ أَمَرَ اللَّهُ جَبْرَيْلَ أَنْ يَحْمِلَ إِلَى قَبْرِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ فِي يَدِ كُلِّ مَلَكٍ طَبَقٌ فَيَحْمِلُونَ إِلَى قَبْرِهِ وَ يَقُولُونَ السَّلَامَ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ هَذِهِ هَدِيَّةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ إِلَيْكَ فَيَتَلَأَأُ قَبْرُهُ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَلْفَ مَدِينَةٍ فِي الْجَنَّةِ- وَ زَوْجَهُ أَلْفَ حُورَاءٍ وَ أَلْبَسَهُ أَلْفَ حُلَّةٍ وَ قَضَى لَهُ أَلْفَ حَاجَةٍ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي قَضَاءِ الصَّلَوَاتِ (٤) وَ الْحَجِّ (٥) وَ الْوَقْفِ (٦) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٧).

ص: ٤٤٥

١- التهذيب ١- ٤٦٧- ١٥٣٣.

٢- المحاسن ٧٢- ١٥٢.

٣- مجموعه ورام، و عنه في البحار ٨٢- ٦٣- ٧.

٤- يأتي في الأبواب ٤٠ إلى ٤٥ من أبواب كتاب الدعاء، و في الباب ١٢ من أبواب قضاء الصلوات.

٥- يأتي في الأبواب ٢٨، ٣٠، ٣١ من أبواب النيابة في الحج.

٦- يأتي في الأبواب ١، ٢، ٣، ٤، ٧، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٥، ١٦، ١٧ من أبواب أحكام الوقوف و الصدقات، و في الباب ٣٠ من أبواب الدين و القرض.

٧- يأتي في الباب ١٠٦ من أبواب أحكام الأولاد.

(١) ٢٩ بَابُ وَجُوبِ الْوَصِيَّةِ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ حَقٌّ أَوْ لَهُ وَاسْتِحْبَابِهَا لِغَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٠٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ مَيِّتٍ تَحْضُرُهُ الْوَفَاءُ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ بَصَرِهِ وَ سَمْعِهِ وَ عَقْلِهِ لِلْوَصِيَّةِ أَخَذَ الْوَصِيَّةَ أَوْ تَرَكَ وَ هِيَ الرَّاحَةُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا رَاحَةُ الْمَوْتِ فَهِيَ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.

وَ

رَوَاهُ أَيْضاً مُرْسَلًا إِلَى قَوْلِهِ رَاحَةُ الْمَوْتِ.

(٣)

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٠٨-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع الْوَصِيَّةُ حَقٌّ وَ قَدْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ص - فَيَتَّبِعِي لِلْمُؤْمِنِ (٥) أَنْ يُوصَى.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٠٩-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْوَصِيَّةِ فَقَالَ هِيَ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ وَ الشَّيْخُ وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ كَمَا يَأْتِي (٧) أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْوَصَايَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٨).

ص: ٤٤٦

١- الباب ٢٩ فيه ٣ أحاديث.

٢- الفقيه ٤- ١٨٠- ٥٤٠٩، و أورده عنه و عن الكليني و الشيخ في الحديث ١ من الباب ٤ من أبواب أحكام الوصايا.

٣- الفقيه ١- ١٣٨- ٣٧٤.

٤- الفقيه ٤- ١٨١- ٥٤١١، و أورده عنه و عن الكليني في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب أحكام الوصايا.



٥- فى المصدر- للمسلم.

٦- الفقيه ٤- ١٨١- ٥٤١٠.

٧- يأتى فى الحديث ٢ من الباب ١ من أبواب أحكام الوصايا.

٨- يأتى فى الباب ١ من أبواب أحكام الوصايا.

## ٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوَصِيَّةِ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَالِ فِي أَبْوَابِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ وَالْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ وَاسْتِحْبَابِ فِعْلِ الْخَيْرِ بَعْدَ الشُّفَاءِ

إشاره

(١) ٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوَصِيَّةِ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَالِ فِي أَبْوَابِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ وَالْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ وَاسْتِحْبَابِ فِعْلِ الْخَيْرِ بَعْدَ الشُّفَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦١٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ زَكَرِيَّا الْمُرْمِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ بَعْضِ الْمَأْتِمَةِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ ابْنُ آدَمَ- تَطَوَّلْتُ عَلَيْكَ بِثَلَاثِهِ سَتَرْتُ عَلَيْكَ مَا لَوْ يَعْلَمُ بِهِ أَهْلُكَ مَا وَارَوْكَ وَ أَوْسَعْتُ عَلَيْكَ فَاسْتَفْرَضْتُ مِنْكَ فَلَمْ تُقَدِّمْ خَيْرًا وَ جَعَلْتُ لَكَ نَظْرَةً عِنْدَ مَوْتِكَ فِي ثَلَاثِكَ فَلَمْ تُقَدِّمْ خَيْرًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦١١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦١١-٢- (٣) وَيَأْسِنَادِهِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ ع مَنْ أَوْصَى فَلَمْ يَحِفْ وَلَمْ يُضَارَّ كَانَ كَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فِي حَيَاتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦١٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦١٢-٣- (٤) قَالَ وَقَالَ ع سَتَّهُ يَلْحَقَنَّ الْمُؤْمِنَ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَلَدٌ يَسْتَغْفِرُ لَهُ وَ مُصْحَفٌ يُخْلِفُهُ وَ غَرَسٌ يَغْرِسُهُ (وَ بِنْتُ يَحْفَرُهَا) (٥)- وَ صَدَقَهُ يُجْرِيهَا (٦) وَ سَتَّهُ يُؤْخَذُ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٦١٣-٤- (٧) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: إِذَا اشْتَكَى الْعَبْدُ

ص: ٤٤٧

١- الباب ٣٠ فيه ٤ أحاديث.

٢- الفقيه ٤- ١٨١- ٥٤١٠، و أوردته عن الفقيه و الخصال و التهذيب في الحديث ٤ من الباب ٤ من أبواب أحكام الوصايا.

٣- الفقيه ٤- ١٨٢- ٥٤١٤، و أوردته عنه و عن الكافي و التهذيب في الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب أحكام الوصايا.

٤- الفقيه ١- ١٨٥- ٥٥٥، و أوردته في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب أحكام الوقوف و الصدقات.

٥- ليس في المصدر.

٦- في المصدر- و صدقه ماء يجريه، و قلبه يحفره.



ثُمَّ عُرِفِي فَلَمْ يُحَدِّثْ خَيْرًا وَ لَمْ يَكْفَ عَنْ سُوءِ لَقِيَتِ الْمَلَائِكَةُ بَعْضَهَا بَعْضًا يَعْنِي حَفَظَتْهُ فَقَالَتْ إِنَّ فُلَانًا دَاوَيْنَاهُ فَلَمْ يَنْفَعَهُ الدَّوَاءُ.  
أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

### ٣١ بَابُ اسْتِخْبَابِ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ عِنْدَ الْمَوْتِ

إشاره

(٢) ٣١ بَابُ اسْتِخْبَابِ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ عِنْدَ الْمَوْتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦١٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦١٤ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْيَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحَسِينِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسِيكَرِيِّ عَنْ آيَائِهِ ع قَالَ: سَأَلَ الصَّادِقُ ع عَنْ بَعْضِ أَهْلِ مَجْلِسِهِ فَقِيلَ عَلَيْهِ فَقَصَّ مَدَّهُ عَائِدًا وَ جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَوَجَدَهُ دَنِفًا (٤) فَقَالَ لَهُ أَحْسِنِ ظَنَّنَكَ بِاللَّهِ فَقَالَ أَمَا ظَنِّي بِاللَّهِ فَحَسَّنِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦١٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦١٥ - ٢ - (٥) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هِلَالِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَفَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الدُّعْبَلِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي نُوَّاسِ الْحَسَنِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحْسِنَ ظَنَّهُ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَمُنُّ الْجَنَّةَ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (٦) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

ص: ٤٤٨

١- يأتي في الباب ١ من أبواب الوقوف و الصدقات، و في الباب ١ من أبواب أحكام الوصايا و في الباب ١٦ من أبواب الأمر بالمعروف.

٢- الباب ٣١ فيه حديثان.

٣- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٣- ٧.

٤- الدنف- المرض اللازم الخامر، و رجل دنف- براه المرض حتى أشفى على الموت. لسان العرب ٩- ١٠٧.

٥- أمالي الطوسي ١- ٣٨٩.

٦- يأتي ما يدل عليه في الباب ١٦ من أبواب جهاد النفس.

(١) ٣٢ بَابُ كَرَاهِهِ تَمَنَّى الْإِنْسَانَ الْمَوْتَ لِنَفْسِهِ وَ لَوْ لُضِرَّ نَزَلَ بِهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ تَمَنَّى مَوْتَ الْمُسْلِمِ وَ لَا الْوَلَدِ حَتَّى الْبَنَاتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦١٦ - ١ - (٢) الْحَسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَوَّادِ النَّحْوِيِّ (٣) عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أَسَامَةَ عَنِ الْوَاقِدِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الزُّبَيْرِيِّ عَنْ مُرِيدِ بْنِ الْهَادِ) (٤) عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْقُرَشِيِّ (٥) عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ وَ هُوَ شَاكٍ فَتَمَنَّى الْمَوْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ فَإِنَّكَ إِنْ تَكُ مُحْسِنًا تَرُدُّ إِحْسَانًا (٦) وَ إِنْ تَكُ مُسِيئًا فَتُوَخَّرُ تُسْتَعْتَبُ فَلَا تَتَمَنَّوَا الْمَوْتَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦١٧ - ٢ - (٧) وَ رَوَى الْعَلَّامَةُ فِي الْمُنتَهَى عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: لِمَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لُضِرَّ نَزَلَ بِهِ (٨) وَ لِيُقْعَلَ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَ تَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦١٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦١٨ - ٣ - (٩) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ

ص: ٤٤٩

١- الباب ٣٢ فيه ٣ أحاديث.

٢- أمالي الطوسي ١- ٣٩٥.

٣- في المصدر- " أبو عمر".

٤- في المصدر- عن عبد الله بن جعفر الزهري عن يزيد بن الهاد.

٥- في المصدر- الفراسيه.

٦- في المصدر زياده- إلى إحسانك.

٧- المنتهى ١- ٤٢٥.

٨- به ليس في المصدر.

٩- عيون أخبار الرضا ٢- ١٥- ٣٤ قطعه من الحديث ٣٤.

الْهَمْدَانِيَّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَاسِرٍ عَنِ الرَّضَاعِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنَ الْجَامِعِ وَقَدْ أَصَابَهُ الْعَرَقُ وَالْغُبَارُ رَفَعَ يَدَيْهِ  
وَقَالَ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ فَرَجِي مِمَّا أَنَا فِيهِ بِالْمَوْتِ فَعَجِّلْهُ لِي (١) السَّاعَةَ - وَلَمْ يَزَلْ مَغْمُومًا مَكْرُوبًا إِلَى أَنْ قُبِضَ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى نَفِي التَّحْرِيمِ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ تَمَنِّي مَوْتِ الْمُسْلِمِينَ فِي التَّجَارَةِ (٢) وَمَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ  
جَوَازِ تَمَنِّي مَوْتِ النَّبَاتِ فِي أَحْكَامِ الْأَوْلَادِ (٣).

### ٣٣ بَابُ كَرَاهَةِ التَّمَرُّضِ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ وَالتَّشَعُّثِ مِنْ غَيْرِ مُصِيبِهِ

إشاره

(٤) ٣٣ بَابُ كَرَاهَةِ التَّمَرُّضِ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ وَالتَّشَعُّثِ مِنْ غَيْرِ مُصِيبِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦١٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦١٩ - ١ - (٥) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْوَاسِطِيِّ (٦) عَمَّنْ ذَكَرَهُ أَنَّهُ قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَتَرَى هَذَا  
الْخَلْقَ كُلَّهُمْ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ أَلْتَقِي مِنْهُمْ التَّارِكَ لِلسَّوَاكِ وَالمُتَرَبِّعَ فِي المَوْضِعِ الضَّيِّقِ وَالدَّاخِلَ فِيمَا لَا يَغْنِيهِ وَالمَّمَارِيَ فِيمَا لَا عِلْمَ  
لَهُ بِهِ وَالمُتَمَرِّضَ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ وَالمُتَشَعَّثَ مِنْ غَيْرِ مُصِيبِهِ الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٤٥٠

١- في المصدر - إلى.

٢- يأتي في ما يدل عليه في الحديثين ١، ٤ من الباب ٢١ من أبواب ما يكتسب به.

٣- يأتي في الباب ٦ من أبواب أحكام الأولاد.

٤- الباب ٣٣ فيه حديث واحد.

٥- المحاسن - ١١ - ٣٥.

٦- كذا و في المصدر - أبي الحسن يحيى الواسطي.

٧- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٦ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٨- يأتي في الأحاديث ١ و ٥ و ٩ من الباب ١ من أبواب أحكام الملابس.

(١) ٣٤ بَابُ اسْتِخْبَابِ الْإِسْرَاعِ إِلَى الْجِنَازَةِ وَالْإِبْطَاءِ عَنِ الْعُرْسِ وَالْوَلِيمَةِ وَتَرْجِيحِ الْجِنَازَةِ عِنْدَ التَّعَارُضِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٢٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ بِوَأَسَاطِهِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُورَ رَجُلٍ يُدْعَى إِلَى وَوَلِيمَةٍ وَإِلَى جِنَازَةٍ فَأَيُّهُمَا أَفْضَلُ وَأَيُّهُمَا يُجِيبُ قَالَ يُجِيبُ الْجِنَازَةَ فَإِنَّهَا تُذَكَّرُ الْآخِرَةَ وَتُذَكَّرُ الدُّنْيَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٢١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٢١-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُورَ رَجُلٍ يُدْعَى إِلَى الْجِنَازَةِ فَاسْرِعُوا وَإِذَا دُعِيتُمْ إِلَى الْعُرَائِسِ فَأَبْطِئُوا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٢٢-٣- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُورِ الْإِسْرَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى الْعُرْسَاتِ فَأَبْطِئُوا فَإِنَّهَا تُذَكَّرُ الدُّنْيَا وَإِذَا دُعِيتُمْ إِلَى الْجِنَازَةِ فَاسْرِعُوا فَإِنَّهَا تُذَكَّرُ الْآخِرَةَ. أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٥).

ص: ٤٥١

١- الباب ٣٤ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٤٦٢- ١٥١٠.

٣- الفقيه ١- ١٦٩- ٤٩٥.

٤- قرب الإسناد- ٤٢ يأتي صدره في الحديث ٣ من الباب ٤ من أبواب أفعال الصلاة.

٥- يأتي في الباب ١ من أبواب صلاة الجنائز وفي الباب ٢ و ٣ من أبواب الدفن.

(١) ٣٥ بَابُ وُجُوبِ تَوَجُّهِ الْمُخْتَصِرِ إِلَى الْقِبْلَةِ بِأَنْ يُجْعَلَ وَجْهُهُ وَبَاطِنُ قَدَمَيْهِ إِلَيْهَا (٢)

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٢٣-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَال: وَإِذَا وَجَّهْتَ الْمَيِّتَ لِلْقِبْلَةِ فَاسْتَقْبِلْ بِوَجْهِهِ الْقِبْلَةَ لَمَا تَجْعَلُهُ مُعْتَرِضاً كَمَا يَجْعَلُ النَّاسُ فَإِنِّي رَأَيْتُ أَصِيحَابَنَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ وَقَدْ كَانَ أَبُو بَصِيرٍ يَأْمُرُ بِالْإِعْتِرَاضِ أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ- فَإِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ فَخُذْ فِي جِهَارِهِ وَعَجَّلْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٢٤-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا مَاتَ لِأَحَدِكُمْ مَيِّتٌ فَسَجُّوهُ (٥) تُجَاهَ الْقِبْلَةِ وَكَذَلِكَ إِذَا غُسِّلَ يُحْفَرُ لَهُ مَوْضِعُ الْمُعْتَسِلِ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ فَيَكُونُ مُسْتَقْبِلُ بَاطِنِ (٦) قَدَمَيْهِ وَوَجْهُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَى قَوْلِهِ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ (٧).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِنَادُهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ إِلَى آخِرِهِ (٨).

ص: ٤٥٢

١- الباب ٣٥ فيه ٦ أحاديث.

٢- في هامش المخطوط- حمل أكثر فقهاءنا هذه الأحاديث على الوجوب و بعضهم على الاستحباب و الأول أحوط خصوصا مع عدم ظهور المعارض. منه قده.

٣- التهذيب ١- ٤٦٥- ١٥٢١ و أورد صدره في الحديث ٥ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب و قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٥ من أبواب غسل الميت.

٤- الكافي ٣- ١٢٧- ٣ و التهذيب ١- ٢٨٦- ٨٣٥.

٥- سجي الميت- غطاه، و التسجيه أن يسجي الميت بثوب أى يغطى به لسان العرب ١٤- ٣٧١.

٦- في نسخه- مستقبلا بباطن هامش المخطوط.



٧- الفقيه ١- ١٩٣- ٥٩١.

٨- التهذيب ١- ٢٩٨- ٨٧٢.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٢٥-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الشَّعِيرِيِّ وَ غَيْرِ (٢) وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي تَوْجِيهِ الْمَيِّتِ قَالَ تَسْتَقْبِلُ بِوَجْهِهِ الْقَبْلَةَ وَ تَجْعَلُ قَدَمَيْهِ مِمَّا يَلِي الْقَبْلَةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٦٢٦-٤- (٣) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْمَيِّتِ فَقَالَ اسْتَقْبِلْ بِبَاطِنِ قَدَمَيْهِ الْقَبْلَةَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤) وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٦٢٧-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ تَوْجِيهِ الْمَيِّتِ فَقَالَ اسْتَقْبِلْ بِبَاطِنِ قَدَمَيْهِ الْقَبْلَةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٦٢٨-٦- (٦) قَالَ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ- وَ هُوَ فِي السُّوقِ (٧) وَ قَدْ وُجِّهَ بِغَيْرِ (٨) الْقَبْلَةَ فَقَالَ وَ جَهَّوْهُ إِلَى الْقَبْلَةَ فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَ أَقْبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى يُقْبَضَ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِيَا جِيلَوِيَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي الْجَوَزَاءِ الْمُتَّبِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيٍّ ع (٩)

ص: ٤٥٣

١- الكافي ٣-١٢٦-١، و التهذيب ١-٢٨٥-٨٣٣.

٢- في التهذيب- عن غير هامش المخطوط.

٣- الكافي ٣-١٢٧-٢.

٤- التهذيب ١-٢٨٥-٨٣٤.

٥- الفقيه ١-١٣٢-٣٤٨.

٦- الفقيه ١-١٣٣-٣٤٩.

٧- في نسخه- النزاع هامش المخطوط.

٨- في ثواب الأعمال لغير و في علل الشرائع الى غير منه قده.



وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (١) أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

### ٣٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَلْقِينِ الْمُحْتَضِرِ الشَّهَادَتَيْنِ

إشاره

(٣) ٣٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَلْقِينِ الْمُحْتَضِرِ الشَّهَادَتَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٢٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا حَضَرَتِ الْمَيِّتَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَلَقِّنْهُ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٣٠-٢- (٦) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع وَحَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّكُمْ تَلْقُونُ مَوْتَكُمْ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَنَحْنُ نَلْقُنُ مَوْتَنَا مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ ص (٧).

ص: ٤٥٤

١- ثواب الأعمال ٢٣١.

٢- يأتي في الحديث ٧ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٣٦ فيه ١٢ حديثا.

٤- الكافي ٣- ١٢١- ١.

٥- التهذيب ١- ٢٨٦- ٨٣٦.

٦- الكافي ٣- ١٢٢- ٢.

٧- لعل الحديث خطاب لبعض أهل مكة فانهم يقولون عند جنازه لا إله إلا الله ولا يزيدون على ذلك بخلاف أهل المدينة فانهم يأتون بالشهادتين ويحتمل كون المراد أن موتاكم يحتاجون إلى تلقين التوحيد أما موتانا أهل البيت فلا حاجة لهم إليه لانهم لا يذهلون عنه ويمكن كونه خطابا للعامه يعني ان تلقينكم موتاكم لا إله إلا الله صحيح و تلقينكم إياهم محمد رسول الله غير صحيح ولا معتبر لانكم لا تلقونهم مع ذلك الإقرار بالأوصياء فيكون الإقرار بالرساله غير تام فانكم تقتصرون على تلقين لا إله إلا الله و يحتمل غير ذلك منه قده.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٣١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٣١-٣- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ إِلَّا وَكَلَّ بِهِ إِبْلِيسُ مِنْ شَيَاطِينِهِ مَنْ يَأْمُرُهُ بِالْكَفْرِ وَ يُشَكِّكُهُ فِي دِينِهِ حَتَّى تَخْرُجَ نَفْسُهُ فَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ فَإِذَا حَضَرَ تَمَّ مَوْتَاكُمْ فَلَقْنَاهُمْ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ص حَتَّى يَمُوتُوا.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ قَوْلَهُ فَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٦٣٢-٤- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ يَتَصَيَّفُ النَّاسَ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ عِنْدَ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يُوَاطِبُ عَلَيْهَا عِنْدَ مَوَاقِيتِهَا لَقَنَهُ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ص وَ نَحَى عَنْهُ مَلَكُ الْمَوْتِ إِبْلِيسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٦٣٣-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ يَقُولُ إِنِّي لَمَلَقْتُ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ مَوْتِهِمْ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٦٣٤-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ٤٥٥

١- الفقيه ١- ١٣١- ٣٤٤.

٢- الكافي ٣- ٢٣- ٦.

٣- الفقيه ١- ١٣٣- ٣٥٠.

٤- الكافي ٣- ١٣٦- ٢.

٥- الكافي ٣- ١٣٦- ٣.



لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّ مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٦٣٥-٧- (١) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ عَ أَغْلُ (٢) مَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ عِنْدَ مَوْتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٦٣٦-٨- (٣) قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ مِنْ تَابٍ وَقَدْ بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَذِهِ وَ أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٦٣٧-٩- (٤) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كُلُوبٍ عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّ مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٦٣٨-١٠- (٥) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّهَا تَهْدِيكُمْ الذُّنُوبَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ قَالَ فِي صِدْقِهِ فَقَالَ ذَلِكَ أَهْدِيكُمْ وَأَهْدِيكُمْ إِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَنْتُمْ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي حَيَاتِهِ وَعِنْدَ مَوْتِهِ وَ حِينَ يُبْعَثُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ جَبْرِئِيلُ يَا مُحَمَّدُ- لَوْ تَرَاهُمْ حِينَ يُبْعَثُونَ هَذَا

ص: ٤٥٦

١- الفقيه ١- ١٣٢- ٣٤٦.

٢- و في نسخه- اغفل- هامش المخطوط-.

٣- الفقيه ١- ١٣٣- ٣٥١، و أوردته بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٣٩ من هذه الأبواب، و الحديث ٦ من الباب ٩٣ من أبواب جهاد النفس.

٤- ثواب الأعمال- ٢٣٢- ١ و أمالي الصدوق- ٤٣٤- ٥.

٥- ثواب الأعمال- ١٦- ٣.

مُبَيِّضٌ وَجْهَهُ يُنَادِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَهَذَا مُسَوِّدٌ وَجْهَهُ يُنَادِي يَا وَيْلَاهُ يَا ثُبُورَاهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٦٣٩-١١- (١) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ فَضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ أَهْدَمُ وَ أَهْدَمُ وَ زَادَ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع- مَنْ شَهِدَ (٢) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ مَوْتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٦٤٠-١٢- (٣) وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَقُّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّهَا أَنْسُ لِلْمُؤْمِنِ حِينَ (يَمْرُقُ فِي قَبْرِهِ) (٤) الْحَدِيثُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

٣٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَلْقِينِ الْمُخْتَصِرِ الْإِقْرَارَ بِالْأَيْمَةِ ع وَ تَسْمِيَتِهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ

إشاره

(٦) ٣٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَلْقِينِ الْمُخْتَصِرِ الْإِقْرَارَ بِالْأَيْمَةِ ع وَ تَسْمِيَتِهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٤١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٤١-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ

ص: ٤٥٧

١- المحاسن - ٣٤ - ٢٧.

٢- زاد في المصدر - أن.

٣- المحاسن - ٣٤ - ٢٧.

٤- المروق - الدخول و الخروج ضد.

٥- يأتي في الحديث ٢ و ٣ من الباب ٣٧ و الحديث ٣ من الباب ٣٩ من هذه الأبواب و الحديث ١ من الباب ٧ من أبواب أحكام الوصايا.

٦- الباب ٣٧ فيه ٤ أحاديث.

٧- الكافي ٣ - ١٢٢ - ٣، و التهذيب ١ - ٢٨٨ - ٨٣٩.



قَالَ: لَوْ أَدْرَكْتُ عِرْكَرِمَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ لَنَفَعْتُهُ فَقِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ بِمَاذَا كَانَ يَنْفَعُهُ قَالَ (١) يُلَقِّنُهُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٢) وَ رَوَاهُ الْكَشِّبِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِزْدَادِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٤٢-٢- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَهُ فَقِيلَ لَهُ هَذَا عِرْكَرِمَةُ فِي الْمَوْتِ وَ كَمَا نَ رَأَى الْخَوَارِجَ - فَقَالَ لَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَنْظِرُونِي حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكُمْ فَقُلْنَا نَعَمْ فَمَا لَبِثَ أَنْ رَجَعَ فَقَالَ أَمَا إِنِّي لَوْ أَدْرَكْتُ عِرْكَرِمَةَ - قَبْلَ أَنْ تَقَعَ النَّفْسُ مَوْجِعَهَا لَعَلَّمْتُهُ كَلِمَاتٍ يَنْتَفِعُ بِهَا وَ لَكِنِّي أَدْرَكْتُهُ وَ قَعَتِ النَّفْسُ مَوْجِعَهَا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ مَا ذَاكَ (٥) الْكَلَامُ قَالَ هُوَ وَ اللَّهُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ فَلَقُّنُوا مَوْتَاكُمْ عِنْدَ الْمَوْتِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ الْوَلَايَةَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ (٦).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٤٣-٣- (٧) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَلَقَّنَهُ كَلِمَاتِ الْفَرَجِ وَ الشَّهَادَتَيْنِ وَ تَسْمِيَّ لَهُ الْإِقْرَارَ بِالْإِثْمِ ع - وَ أَحَدًا بَعِيدًا وَ أَحَدًا حَتَّى يَنْقَطِعَ عَنْهُ الْكَلَامُ.

ص: ٤٥٨

١- كتب في الهامش - كان عن الفقيه و هو في الكشبي ايضا.

٢- الفقيه ١- ١٣٤ - ٣٥٦.

٣- رجال الكشبي ٢- ٤٧٧ - ٣٨٧.

٤- الكافي ٣- ١٢٣ - ٥.

٥- و في نسخه - ذلك هامش المخطوط.

٦- التهذيب ١- ٢٨٧ - ٨٣٨.

٧- الكافي ٣- ١٢٣ - ٦.

٢٦٤٤-٤- (١) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ عَابِدًا وَثِنٍ وَصَفَ مَا تَصِفُونَ عِنْدَ خُرُوجِ نَفْسِهِ مَا طَعِمَتِ النَّارُ مِنْ جَسَدِهِ شَيْئًا أَبَدًا.

أقول: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

### ٣٨ بَابُ اسْتِخْبَابِ تَلْقِينِ الْمُخْتَصِرِ كَلِمَاتِ الْفَرَجِ

إشاره

(٣) ٣٨ بَابُ اسْتِخْبَابِ تَلْقِينِ الْمُخْتَصِرِ كَلِمَاتِ الْفَرَجِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٤٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا أَدْرَكَتِ الرَّجُلَ عِنْدَ النَّزْعِ فَلَقَّنْهُ كَلِمَاتِ الْفَرَجِ لِمَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمَ الْكَرِيمَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُنَّ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٤٦-٢- (٥) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي هَيْاشِمٍ وَهُوَ يَقْضَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص - قُلْ لِمَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ لِمَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمَ الْكَرِيمَ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا بَيْنَهُنَّ وَمَا تَحْتَهُنَّ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ٤٥٩

١- الكافي ٣- ١٢٤- ٨.

٢- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٤ من الباب ٩٣ من أبواب جهاد النفس.

٣- الباب ٣٨ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ١٢٢- ٣ و التهذيب ١- ٢٨٨- ٨٣٩، تقدمت قطعه منه عن الكافي و الفقيه و الكشي في الحديث ١ من الباب ٣٧ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٣- ١٢٤- ٩ لم نثر على الحديث في كتب الشيخ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اسْتَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (١) وَزَادَ وَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ هِيَ كَلِمَاتُ الْفَرَجِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٤٧-٣- (٢) وَعَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَضْيَحَانَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا حَضَرَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ الْمَوْتُ قَالَ لَهُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ) (٣) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْأَرْضِ بَيْنَ السَّبْعِ وَمَا بَيْنَهُمَا (٤) وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - فَإِذَا قَالَهَا الْمَرِيضُ قَالَ أَذْهَبَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥) وَكَذَا مَا قَبْلَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٦٤٨-٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مَا يَخْرُجُ مُؤْمِنٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بِرِضَا (٧) وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَكْشِفُ لَهُ الْغَطَاءَ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى مَكَانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِيهَا وَتُنْصَبُ لَهُ الدُّنْيَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَتْ لَهُ ثُمَّ يُخَيَّرُ فَيَخْتَارُ مَا عِنْدَ اللَّهِ وَ يَقُولُ مَا أَضْعُجُ بِالدُّنْيَا وَبَلَائِهَا فَلَقْنُوا مَوْتَاكُمْ كَلِمَاتِ الْفَرَجِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٩).

ص: ٤٦٠

١- الفقيه ١- ١٣١- ٣٤٣.

٢- الكافي ٣- ١٢٤- ٧.

٣- ما بين القوسين ليس في المصدر.

٤- في نسخه- بينهم. هامش المخطوط.

٥- التهذيب ١- ٢٨٨- ٨٤٠.

٦- الفقيه ١- ١٣٤- ٣٥٥.

٧- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط- برضا منه.

٨- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٣ من الباب ٣٧ من هذه الأبواب.

٩- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٧ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

(١) ٣٩ بَابِ اسْتِحْبَابِ تَلْقِينِ الْمُحْتَضِرِ التَّوْبَةَ وَالِاسْتِغْفَارَ وَالِدُعَاءِ الْمَأْتُورِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٤٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَيْشَمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: حَضَرَ رَجُلًا الْمَوْتَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ- إِنَّ فُلَانًا قَدْ حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَهَضَّ رَسُولُ اللَّهِ ص وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى أَتَاهُ وَهُوَ مُغْمَى عَلَيْهِ قَالِ فَقَالَ يَا مَلِكُ الْمَوْتِ كُفِّ عَنِ الرَّجُلِ حَتَّى أَسْأَلَهُ فَأَفَاقَ الرَّجُلُ فَقَالَ النَّبِيُّ ص مَا رَأَيْتَ قَالَ رَأَيْتُ بِيَاضًا كَثِيرًا وَ سَوَادًا كَثِيرًا قَالَ فَأَيُّهُمَا كَانَ أَقْرَبَ إِلَيْكَ (٣) فَقَالَ السَّوَادُ فَقَالَ النَّبِيُّ ص- قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي الْكَثِيرَ مِنْ مَعَاصِيكَ وَاقْبَلْ مِنِّي الْيَسِيرَ مِنْ طَاعَتِكَ- فَقَالَ ثُمَّ أَعْمَى عَلَيْهِ فَقَالَ يَا مَلِكُ الْمَوْتِ خَفِّفْ عَنْهُ حَتَّى أَسْأَلَهُ فَأَفَاقَ الرَّجُلُ فَقَالَ مِمَّا رَأَيْتَ قَالَ رَأَيْتُ بِيَاضًا كَثِيرًا وَ سَوَادًا كَثِيرًا قَالَ فَأَيُّهُمَا أَقْرَبُ إِلَيْكَ فَقَالَ الْبِيَاضُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص غَفَرَ اللَّهُ لِصَاحِبِكُمْ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا حَضَرْتُمْ مَيِّتًا فَقُولُوا لَهُ هَذَا الْكَلَامَ لِيَقُولَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٥٠-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي آخِرِ حُطْبَتِهِ حَطَبُهَا- مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَيِّئَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَإِنَّ السَّنَةَ لَكَثِيرَةٌ مِنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَإِنَّ

ص: ٤٦١

١- الباب ٣٩ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٢٤- ١٠.

٣- في نسخه- منك هامش المخطوط.

٤- الفقيه ١- ١٣٣- ٣٥١، و أورد قطعه منه في الحديث ٨ من الباب ٣٦ من هذه الأبواب و أوردته بتمامه عن الفقيه و ثواب الأعمال و الزهد في الحديث ٦ من الباب ٩٣ من أبواب جهاد النفس.

الشَّهْرَ كَثِيرٌ (١) وَ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِيَوْمِ تَابِ اللَّهِ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَ إِنَّ يَوْمًا (٢) لَكَثِيرٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَاعَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَ إِنَّ السَّاعَةَ لَكَثِيرَةٌ مَنْ تَابَ وَ قَدْ بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَذِهِ وَ أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

### [رقم الحديث الكلى: ٢٦٥١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٥١-٣- (٣) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ عِ اعْتَقَلَ لِسَانُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ (٤) - فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ص - فَقَالَ لَهُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَلَمْ يَمْدِرْ عَلَيْهِ فَأَعَادَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ص فَلَمْ يَمْدِرْ عَلَيْهِ وَ عِنْدَ رَأْسِ الرَّجُلِ امْرَأَةٌ فَقَالَ لَهَا هَلْ لِهَذَا الرَّجُلِ أُمَّ قَالَتْ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أُمُّهُ فَقَالَ لَهَا أَرْضِيهِ أَنْتِ عَنْهُ أَمْ لَا فَقَالَتْ [لَا] (٥) بَلْ سَاخَطَهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص - فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَرْضَى عَنْهُ فَقَالَتْ قَدْ رَضِيَتْ عَنْهُ لِرِضَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - فَقَالَ لَهُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ [لَهُ] (٦) قُلْ يَا مَنْ يَقْبَلُ الْيَسِيرَ وَ يَعْفُو عَنِ الْكَثِيرِ اقْبَلْ مِنِّي الْيَسِيرَ وَ اعْفُ عَنِّي الْكَثِيرَ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُوفُ الْعُفُورُ فَقَالَتْ لَهَا مَاذَا تَرَى فَقَالَ أَرَى أَسْوَدَيْنِ قَدْ دَخَلَا عَلَيَّ فَقَالَ أَعَدَّهَا فَأَعَادَهَا فَقَالَ مَا تَرَى فَقَالَ قَدْ تَبَاعَدَا عَنِّي وَ دَخَلَ أبيضَانِ وَ خَرَجَ الأَسْوَدَانِ فَمَا أَرَاهُمَا وَ دَنَا الأَبْيَضَانِ مِنِّي الآنَ يَأْخُذَانِ بِنَفْسِي فَمَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي جِهَادِ النَّفْسِ وَ غَيْرِهِ (٧).

ص: ٤٦٢

- ١- في المصدر بعد قوله لكثير هكذا- من تاب قبل موته بجمعه تاب الله عليه، ثم قال إن الجمعه لكثيره.
- ٢- في نسخه- اليوم. هامش المخطوط.
- ٣- الفقيه ١- ١٣٢- ٣٤٧.
- ٤- في المصدر زياده- على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله في مرضه الذي مات فيه.
- ٥- اثبتاهما من المصدر.
- ٦- اثبتاهما من المصدر.
- ٧- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٩٣ من أبواب جهاد النفس.

(١) ٤٠ بَابِ اسْتِحْبَابِ نَقْلِ مَنْ اشْتَدَّ عَلَيْهِ النَّزْعُ إِلَى مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ أَوْ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٥٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا عَسَرَ عَلَى الْمَيِّتِ مَوْتُهُ وَنَزَعَهُ قُرْبَ إِلَى مُصَلَّاهُ (٣) الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٥٣-٢- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: إِذَا اشْتَدَّ (٤) عَلَيْهِ النَّزْعُ فَضَعَهُ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ أَوْ عَلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٥٤-٣- (٨) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ ذَرِيحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص - وَ كَانَ مُسَيِّمًا فَتَزَعُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَعَسَلَهُ أَهْلُهُ ثُمَّ حَمَلَ إِلَى مُصَلَّاهُ فَمَاتَ فِيهِ.

ص: ٤٦٣

١- الباب ٤٠ فيه ٧ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٢٥- ٢.

٣- في نسخة التهذيب- المصلي هامش المخطوط.

٤- التهذيب ١- ٤٢٧- ١٣٥٦.

٥- الكافي ٣- ١٢٦- ٣.

٦- في المصدر- اشتدت.

٧- التهذيب ١- ٤٢٧- ١٣٥٧.

٨- الكافي ٣- ١٢٥- ١، و رواه الكشي في رجاله ١- ٢٠٤- ٨٥.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٦٥٥-٤- (١) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَبَانَ عَنْ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ: إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَدْ رَزَقَهُ اللَّهُ هَذَا الرَّأْيَ وَ إِنَّهُ اشْتَدَّ نَزْعُهُ (٢) فَقَالَ أَحْمَلُونِي إِلَى مُصَلَّى فَحَمَلُوهُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ هَلَكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٦٥٦-٥- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ دَرِيحٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ذُكِرَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ كَانَ مُسْتَقِيمًا قَالَ فَتَزَعُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَغَسَلَهُ أَهْلُهُ ثُمَّ حَمَلُوهُ إِلَى مُصَلَّاهُ فَمَاتَ فِيهِ الْحَدِيثُ.

وَ رَوَاهُ الْكَشِّىُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ (٤) وَ رَوَى الَّذِي قَبْلَهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِشْكِيَبٍ عَنِ مُحَمَّدِ (٥) بْنِ أَحْمَدَ عَنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ نَحْوَهُ وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ نَحْوَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٦٥٧-٦- (٦) الْحُسَيْنُ بْنُ بَشَّاطٍ وَ أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ فِي كِتَابِ طَبِّ الْأَئِمَّةِ عَنِ الْخَضِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ حَمَادِ بْنِ

ص: ٤٦٤

١- الكافي ٣- ١٢٦- ٤، و رواه الكشّى في رجاله ١- ٢٠٢- ٨٤.

٢- في نسخه- نزعه عليه. هامش المخطوط.

٣- التهذيب ١- ٤٦٥- ١٥٢١، و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب، و أورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٥ من أبواب غسل الميت.

٤- رجال الكشّى ١- ٢٠١- ٨٣.

٥- في نسخه- محسن. هامش المخطوط.

٦- طب الأئمة- ٧٩.

عيسى عن حريز قال: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع (فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ) (١) - إِنَّ أَخِي مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي النَّزْعِ وَقَدْ اشْتَدَّ عَلَيْهِ (٢) الْأَمْرُ فَادْعُ لَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ سَهِّلْ عَلَيْهِ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ ثُمَّ أَمْرَهُ وَقَالَ حَوَّلُوا فِرَاشَهُ إِلَى مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَإِنَّهُ يُخَفَّفُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ فِي أَجَلِهِ تَأْخِيرٌ وَإِنْ كَانَتْ مَيِّتُهُ قَدْ حَضَرَتْ فَإِنَّهُ يُسَهِّلُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٦٥٨ - ٧ - (٣) وَ عَيْنِ الْمَأْخُوضِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مَرِيضٍ وَ هُوَ فِي النَّزْعِ الشَّدِيدِ فَقُلْ لَهُ ادْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ يُخَفِّفُ اللَّهُ عَنْكَ أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ رَبِّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ مِنْ كُلِّ عِزْقٍ نَفَّارٍ (٤) وَ مِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ - سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ لَقِّنْهُ كَلِمَاتِ الْفَرَجِ ثُمَّ حَوَّلْ وَجْهَهُ إِلَى مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَإِنَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُ وَ يُسَهِّلُ أَمْرَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ.

٤١ بَابُ اسْتِخْبَابِ قِرَاءَةِ الصَّافَاتِ وَ يَسِ عِنْدَ الْمُخْتَصَرِ

إشارة

(٥) ٤١ بَابُ اسْتِخْبَابِ قِرَاءَةِ الصَّافَاتِ وَ يَسِ عِنْدَ الْمُخْتَصَرِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٥٩ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ لِإِنِّهِ الْقَاسِمِ - قُمْ يَا بُنَيَّ فَاقْرَأْ عِنْدَ رَأْسِ أَخِيكَ وَ الصَّافَاتِ صَفًّا - حَتَّى تَسْتَتِمَّهَا

ص: ٤٦٥

١- في المصدر- فجاءه رجل فقال يا بن رسول الله.

٢- وفيه- به.

٣- طب الأئمة- ١١٨.

٤- نفر الجرح نفورا إذا ورم ... و نفرت العين و غيرها من الأعضاء هاجت و ورمت و قال أبو عبيد- و أراه مأخوذا من نفار الشىء  
ء انما هو تجافيه عنه و تباعده منه. لسان العرب ٥- ٢٢٧.

٥- الباب ٤١ فيه حديث واحد.

٦- الكافي ٣- ١٢٦- ٥.



فَقَرَأَ فَلَمَّا بَلَغَ أَهْمُ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا (١) - قَضَى الْفَتَى فَلَمَّا سَجَى وَ خَرَجُوا أَقْبَلَ عَلَيْهِ يَعْقُوبُ بْنُ جَعْفَرٍ فَقَالَ لَهُ كُنَّا نَعْبُدُ الْمَيِّتَ إِذَا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ يُقْرَأُ عِنْدَهُ يَسُ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ فَصَرَّحَتْ تَأْمُرُنَا بِالصَّافَاتِ - فَقَالَ يَا بَنِي لَمْ (تُقْرَأْ عِنْدَ) (٢) مَكْرُوبٍ مِنْ مَوْتٍ (٣) قَطُّ إِلَّا عَجَّلَ اللَّهُ رَاحَتَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٤). (٥)

## ٤٢ بَابُ كَرَاهِهِ تَزَكِ الْمَيِّتِ وَحَدُّهُ

إِشَارَةٌ

(٦) ٤٢ بَابُ كَرَاهِهِ تَزَكِ الْمَيِّتِ وَحَدُّهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٦٠ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنِ أَبِي خَدِيجَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَيْسَ مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ وَ يُتْرَكُ وَحْدَهُ إِلَّا لَعَبَ الشَّيْطَانِ فِي جَوْفِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٦١ - ٢ - (٩) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع لَأَ تَدَعَنَّ مَيِّتَكَ وَحْدَهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَعْثُ (١٠) فِي جَوْفِهِ.

ص: ٤٦٦

١- الصَّافَاتِ ٣٧- ١١.

٢- فِي الْمَصْدَرِ - يُقْرَأُ عَبْد.

٣- كَتَبَ الْمَصْنُفَ عَلَى قَوْلِهِ مِنْ مَوْتِ عِلَامِهِ نَسْخَهُ.

٤- التَّهْذِيبِ ١- ٤٢٧- ١٣٥٨.

٥- يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ ٢ مِنْ الْبَابِ ٤٨ مِنْ أَبْوَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ.

٦- الْبَابِ ٤٢ فِيهِ حَدِيثَانِ.

٧- الْكَافِي ٣- ١٣٨- ١.

٨- التَّهْذِيبِ ١- ٢٩٠- ٨٤٤.

٩- الْفَقِيهِ ١- ١٤٢- ٣٩٦.



(١) ٤٣ بَابُ كَرَاهَةِ حُضُورِ الْحَائِضِ وَالْجُنْبِ عِنْدَ الْمُحْتَضِرِ وَقَتِ خُرُوجِ رُوحِهِ وَعِنْدَ تَلْقِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٦٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع الْمَرْأَةُ تَقْعُدُ عِنْدَ رَأْسِ الْمَرِيضِ وَ هِيَ حَائِضٌ فِي حَيْدِ الْمَوْتِ فَقَالَ لَا بَأْسَ أَنْ تَمْرُضَهُ فَإِذَا خَافُوا عَلَيْهِ وَ قَرَّبَ ذَلِكَ فَلْتَنَحْ (٣) عَنْهُ وَ عَنْ قُرْبِهِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى بِذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٦٣-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ رَجُلٍ عَنِ الْمَسْمَعِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَحْضُرِ الْحَائِضَ الْمَيِّتَ وَ لَا الْجُنْبَ عِنْدَ التَّلْقِينِ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَلِيَا غُسْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٦٤-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ

ص: ٤٦٧

١- الباب ٤٣ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٣٨- ١، و أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٤٦ من أبواب الحيض.

٣- في هامش الأصل فلتنحا عن نسخته.

٤- قرب الإسناد- ١٢٩.

٥- التهذيب ١- ٤٢٨- ١٣٦١.

٦- التهذيب ١- ٤٢٨- ١٣٦٢.

٧- علل الشرائع ١- ٢٩٨- ١ الباب ٢٣٦.

يَزْفَعُهُ إِلَى الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحْضُرُ الْحَائِضُ وَالْجُنُبُ عِنْدَ التَّلْقِينِ لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى بِهِمَا.

#### ٤٤ بَابُ كَرَاهِهِ مَسُّ الْمَيِّتِ عِنْدَ خُرُوجِ الرُّوحِ وَاسْتِحْبَابِ تَغْمِيضِهِ وَشَدِّ لَحْيَيْهِ وَتَغْطِيَتِهِ بِثَوْبٍ بَعْدَ ذَلِكَ

إشاره

(١) ٤٤ بَابُ كَرَاهِهِ مَسُّ الْمَيِّتِ عِنْدَ خُرُوجِ الرُّوحِ وَاسْتِحْبَابِ تَغْمِيضِهِ وَشَدِّ لَحْيَيْهِ وَتَغْطِيَتِهِ بِثَوْبٍ بَعْدَ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٦٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: ثَقُلَ ابْنُ لِجَعْفَرٍ وَ أَبُو جَعْفَرٍ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةٍ فَكَانَ إِذَا دَنَا مِنْهُ إِنْسَانٌ قَالَ لَا تَمَسَّهُ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَزْدَادُ ضَعْفًا وَأَضْعَفُ مَا يَكُونُ فِي هَذِهِ الْحَالِ وَمَنْ مَسَّهُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ أَعَانَ عَلَيْهِ فَلَمَّا قَضَى الْعِلْمُ أَمَرَ بِهِ فَعَمَّضَ عَيْنَاهُ وَشَدَّ لَحْيَاهُ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٦٦-٢- (٣) وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَسَتَرَ بِثَوْبٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ص خَلَفَ الثَّوْبَ وَ عَلِيُّ ع عِنْدَ طَرَفِ ثَوْبِهِ وَقَدْ وَضَعَ خَدَّيْهِ عَلَى رَاحَتِهِ وَالرِّيْحُ تَضْرِبُ طَرَفَ الثَّوْبِ عَلَى وَجْهِ عَلِيٍّ - قَالَ وَالنَّاسُ عَلَى الْبَابِ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَحِبُونَ وَيَبْكُونَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٦٧-٣- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ قَالَ: حَضَرْتُ مَوْتَ إِسْمَاعِيلَ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع جَالِسٌ عِنْدَهُ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ شَدَّ لَحْيَيْهِ وَ عَمَّضَهُ وَ عَطَى عَلَيْهِ الْمَلْحَفَةَ الْحَدِيثَ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٥)

ص: ٤٦٨

١- الباب ٤٤ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٢٨٩- ٨٤١، و يأتي ذيله في الحديث ٦ من الباب ٨٥ من أبواب الدفن.

٣- التهذيب ١- ٤٦٨- ١٥٣٥، و يأتي ذيله في الحديث ٢ من الباب ١ من أبواب غسل الميت.

٤- التهذيب ١- ٢٨٩- ٨٤٢.

٥- التهذيب ١- ٣٠٩- ٨٩٨.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ كَمَا يَأْتِي فِي أَحَادِيثِ كِتَابِهِ اسْمُ الْمَيِّتِ عَلَى الْكَفَنِ (١) وَيَأْتِي هُنَاكَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ هُنَا (٢).

#### ٤٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِسْرَاجِ عِنْدَ الْمَيِّتِ لَيْلًا وَدَوَامِ الْإِسْرَاجِ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ

إشاره

(٣) ٤٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِسْرَاجِ عِنْدَ الْمَيِّتِ لَيْلًا وَدَوَامِ الْإِسْرَاجِ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٦٨ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ: لَمَّا قُبِضَ أَبُو جَعْفَرٍ أَمَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بِالْإِسْرَاجِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي كَانَ يَشْكُنُهُ حَتَّى قُبِضَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع - ثُمَّ أَمَرَ أَبُو الْحَسَنِ ع بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي بَيْتِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع - حَتَّى أُخْرِجَ (٥) بِهِ إِلَى الْعِرَاقِ ثُمَّ لَا أُذْرَى (٦) مَا كَانَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٨).

#### ٤٦ بَابُ حُكْمِ مَوْتِ الْحَمَلِ دُونَ أُمِّهِ وَبِالْعَكْسِ

إشاره

(٩) ٤٦ بَابُ حُكْمِ مَوْتِ الْحَمَلِ دُونَ أُمِّهِ وَبِالْعَكْسِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٦٩ - ١ - (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ٤٦٩

١- يأتي في الحديث ١ من الباب ٢٩ من أبواب التكفين.

٢- يأتي في الباب ٢٩ من أبواب التكفين و يأتي ما يدل على المقصود في الحديث ١٠ من الباب ١٣ من أبواب الدفن.

٣- الباب ٤٥ فيه حديث واحد.

٤- الكافي ٣- ٢٥١- ٥.

٥- كتب المصنّف علامه نسخه على همزه أخرج.

٦- كتب في الهامش يدرى عن نسخه في الفقيه.

٧- التهذيب ١- ٢٨٩- ٨٤٣.

٨- الفقيه ١- ١٦٠- ٤٤٧.

٩- الباب ٤٦ فيه ٨ أحاديث.

١٠- الكافي ٣- ٢٠٦- ١.

عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَرْأَةِ تَمُوتُ وَتَحْرُكُ الْوَلَدُ فِي بَطْنِهَا أَيْسَقُ بَطْنُهَا وَيُخْرَجُ الْوَلَدُ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ  
وَ يُخَاطُ بَطْنُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٧٠-٢- (١) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَفْطِينٍ قَالَ: سَأَلْتُ  
الْعَبْدَ الصَّالِحَ ع عَنِ الْمَرْأَةِ تَمُوتُ وَوَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا قَالَ يُسَقُّ بَطْنُهَا وَيُخْرَجُ وَلَدُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٧١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٧١-٣- (٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ  
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا مَاتَتِ الْمَرْأَةُ وَفِي بَطْنِهَا وَلَدٌ يَتَحَرَّكُ شَقَّ (٣) بَطْنُهَا وَيُخْرَجُ الْوَلَدُ وَقَالَ فِي الْمَرْأَةِ يَمُوتُ فِي بَطْنِهَا الْوَلَدُ  
فَيَتَخَوَّفُ عَلَيْهَا قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يُدْخَلَ الرَّجُلُ يَدَهُ فَيَقْطَعَهُ وَيُخْرِجَهُ.

وَ

رَوَاهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ يَتَحَرَّكُ فَيَتَخَوَّفُ عَلَيْهِ وَزَادَ فِي آخِرِهِ إِذَا لَمْ تَزُقْ بِهِ النِّسَاءَ (٤).

وَ

رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ وَهَبِ بْنِ وَهْبٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ الْحُكْمَ الْأَوَّلَ (٥)

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٦٧٢-٤- (٤) وَعَنْهُمْ عَمَّنْ سَيِّهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ  
الْمَرْأَةِ تَمُوتُ وَتَحْرُكُ الْوَلَدُ فِي بَطْنِهَا أَيْسَقُ بَطْنُهَا وَيُسْتَخْرَجُ وَلَدُهَا قَالَ نَعَمْ.

ص: ٤٧٠

١- الكافي ٣- ١٥٥- ١، و التهذيب ١- ٣٤٣- ١٠٠٥.

٢- الكافي ٣- ١٥٥- ٣، و التهذيب ١- ٣٤٤- ١٠٠٨.

٣- في نسخه- يشق هامش المخطوط.

٤- الكافي ٣- ٢٠٦- ٢.

٥- قرب الأسناد- ٦٤.

٦- الكافي ٣- ١٥٥- ٢.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَكَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٦٧٣-٥- (٢) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ زَادَ فِيهِ يُخْرِجُ الْوَلَدَ وَيَخَاطُ بَطْنَهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٦٧٤-٦- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَنِ الْمَرْأَةِ تَمُوتُ وَوَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا يَتَحَرَّكُ قَالَ يُشَقُّ عَنِ الْوَلَدِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٦٧٥-٧- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ قَالَ: يُخْرِجُ الْوَلَدَ وَيَخَاطُ بَطْنَهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٦٧٦-٨- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشْفِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنِ حَمْدَوَيْهِ بْنِ نُصَيْرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهُ فَقَالَتْ لِي بِنْتُ عَرُوسٍ ضَرَبَهَا الطَّلُقُ فَمَا زَالَتْ تُطَلِّقُ حَتَّى مَاتَتْ وَالْوَلَدُ يَتَحَرَّكُ فِي بَطْنِهَا وَيَذْهَبُ وَيَجِيءُ فَمَا أَصْبَحُ قَالَ قُلْتُ: يَا أُمَّهُ اللَّهُ سِئِلَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ عَنِ امْرِئٍ مِثْلِ ذَلِكَ فَقَالَ يُشَقُّ بَطْنُ الْمَيِّتِ وَ يُسْتَخْرَجُ الْوَلَدُ.

٤٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ تَجْهِيْزِ الْمَيِّتِ وَ دَفْنِهِ لَيْلًا مَاتَ أَوْ نَهَارًا مَعَ عَدَمِ اسْتِبَاهِ الْمَوْتِ

اشاره

(٦) ٤٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ تَجْهِيْزِ الْمَيِّتِ وَ دَفْنِهِ لَيْلًا مَاتَ أَوْ نَهَارًا مَعَ عَدَمِ اسْتِبَاهِ الْمَوْتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٧٧-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٤٧١



- ٣- التهذيب ١- ٣٤٣- ١٠٠٤.
- ٤- التهذيب ١- ٣٤٤- ١٠٠٧.
- ٥- رجال الكشي ١- ٣٨٥- ٢٧٥.
- ٦- الباب ٤٧ فيه ٧ أحاديث.
- ٧- التهذيب ١- ٤٢٧- ١٣٥٩.

سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا مَعْشَرَ النَّاسِ لَا أَلْقَيْنَ (١) رَجُلًا مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ لَيْلًا فَانْتَظَرَ بِهِ الصُّبْحَ وَ لَا رَجُلًا مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ نَهَارًا فَانْتَظَرَ بِهِ اللَّيْلَ لَا تَنْتَظِرُوا بِمَوْتَاكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَ لَا غُرُوبَهَا عَجَّلُوا بِهِمْ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ قَالَ النَّاسُ وَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ (٢) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٧٨-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثَةٌ مَا أَدْرِي أَيُّهُمْ أَكْبَرُ أَعْظَمُ جُزْمًا الَّذِي يَمْشِي مَعَ الْجَنَازَةِ بِغَيْرِ رِذَاءٍ أَوْ الَّذِي يَقُولُ قِفُوا أَوْ الَّذِي يَقُولُ اسْتَغْفِرُوا لَهُ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ (٥).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ مُرْسَلًا (٦) وَ

رَوَاهُ أَيْضًا فِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ (٧) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بَدَلَ قَوْلِهِ (قِفُوا) ارْفُقُوا بِهِ

ص: ٤٧٢

١- و في نسخه- ألفين هامش المخطوط.

٢- الكافي ٣- ١٣٧- ١.

٣- الفقيه ١- ١٥١- ٤١٦.

٤- التهذيب ١- ٤٦٢- ١٥٠٧، و تقدم صدره في الحديث ٦ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٥- في هامش المخطوط ما لفظه- الظاهر أن المراد- الذي يأمر بالاستغفار له و لا يستغفر هو له، بدليل قوله- غفر الله لكم، و ينبغي أن يقول- غفر الله له، أو المراد- من يأمر بالاستغفار له و يجزم بانه مذنب محتاج إلى الاستغفار، و يحتمل إرادته مرجوحه مطلق الكلام كما يأتي في السلام. منه قده راجع الباب ٤٢ من أبواب العشره من كتاب الحج.

٦- الخصال- ١٩١- ٢٦٥.

٧- الخصال- ١٩٢- ٢٦٦.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٧٩-٣- (١) وَ رَوَاهُ أَيْضًا فِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّنَانِيِّ الْمُكْتَبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا أَدْرِي أَيُّهُمْ أَكْبَرُ أَعْظَمُ جُزْمًا الَّذِي يَمْشِي خَلْفَ جَنَازِهِ فِي مُصِيبِهِ غَيْرِهِ بَعِيرٍ رِدَاءٍ وَ الَّذِي يَضْرِبُ عَلَى فِخْذِهِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَ الَّذِي يَقُولُ ارْفُقُوا وَ تَرَحَّمُوا عَلَيْهِ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٦٨٠-٤- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي وَقْتِ مَكْتُوبَةٍ فَبِأَيِّهِمَا أَبْدَأُ فَقَالَ عَجَلِ الْمَيِّتَ إِلَى قَبْرِهِ إِلَّا أَنْ تَخَافَ أَنْ يَفُوتَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ وَ لَا تَنْتَظِرُ بِالصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَ لَا غُرُوبَهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٨١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٦٨١-٥- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْيَعْقُوبِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِيسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُيَسَّرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ أَوَّلَ النَّهَارِ فَلَا يَقِيلُ (٤) إِلَّا فِي قَبْرِهِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٨٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٦٨٢-٦- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

ص: ٤٧٣

١- الخصال - ١٩١ - ٢٦٥.

٢- التهذيب ٣ - ٣٢٠ - ٩٩٥، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٣١ من أبواب صلاة الجنازة.

٣- التهذيب ١ - ٤٢٨ - ١٣٦٠.

٤- القائله الظهيره، القيلولة - نومه نصف النهار، لسان العرب ١١ - ٥٧٧.

٥- الكافي ٣ - ١٣٨ - ٢.

٦- التهذيب ١ - ٤٣٣ - ١٣٨٨ و الاستبصار ١ - ١٩٥ - ٦٨٤، يأتي ذيله في الحديث ٨ من الباب ٣١ من أبواب غسل الميت.

الْمُغِيرَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عِيصٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ فَخُذْ فِي جَهَّازِهِ وَ عَجِّلْهُ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٦٨٣-٧- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَرَامَةُ الْمَيِّتِ تَعَجِيلُهُ.

(٢)

٤٨ بَابُ وُجُوبِ تَأْخِيرِ تَجْهِيزِ الْمَيِّتِ مَعَ اسْتِثْبَاهِ الْمَوْتِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا أَنْ يَتَحَقَّقَ قَبْلَهَا أَوْ يَسْتَبِيهَ بَعْدَهَا

إشاره

(٣) ٤٨ بَابُ وُجُوبِ تَأْخِيرِ تَجْهِيزِ الْمَيِّتِ مَعَ اسْتِثْبَاهِ الْمَوْتِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا أَنْ يَتَحَقَّقَ قَبْلَهَا أَوْ يَسْتَبِيهَ بَعْدَهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٨٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي الْمَضْعُوقِ وَالْغَرِيقِ قَالَ يُنْتَظَرُ بِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا أَنْ يَتَغَيَّرَ قَبْلَ ذَلِكَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٨٥-٢- (٦) وَعَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ يُونُسَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ ابْنِ أَخِي شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع خَمْسٌ يُنْتَظَرُ بِهِمْ إِلَّا (٧) أَنْ يَتَغَيَّرُوا الْغَرِيقُ وَالْمَضْعُوقُ وَالْمَبْطُونُ وَالْمَهْدُومُ وَالْمُدْحَنُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى (٨).

ص: ٤٧٤

١- الفقيه ١- ١٤٠- ٣٨٥.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٦ من الباب ١٠ من أبواب الدفن.

٣- الباب ٤٨ فيه ٥ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ٢٠٩- ١.

٥- التهذيب ١- ٣٣٨- ٩٩٢.

٦- الكافي ٣- ٢١٠- ٥.

٧- في نسخه- إلى هامش المخطوط.

٨- الخصال- ٣٠٠- ٧٤.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلى: ٢٦٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٨٦-٣- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ يَغْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْغَرِيقِ أَيُعَسَّلُ قَالَ نَعَمْ وَ يُسْتَبْرَأُ قُلْتُ وَ كَيْفَ يُسْتَبْرَأُ قَالَ يُتْرَكُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَبْلَ أَنْ يُدْفَنَ وَ كَذَلِكَ أَيْضاً صَاحِبُ الصَّاعِقَةِ فَإِنَّهُ (٤) رُبَّمَا ظَنُّوا أَنَّهُ مَاتَ وَ لَمْ يَمُتْ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ (٥) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي إِحْدَى الرُّوَايَتَيْنِ بَعْدَ قَوْلِهِ أَنْ يُدْفَنَ إِلَّا أَنْ يَتَغَيَّرَ قَبْلَ فَيُعَسَّلُ وَ يُدْفَنُ

### [رقم الحديث الكلى: ٢٦٨٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٦٨٧-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْغَرِيقُ يُحْبَسُ حَتَّى يَتَغَيَّرَ وَ يُعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ثُمَّ يُعَسَّلُ وَ يُكْفَنُ قَالَ وَ سِئِلَ عَنِ الْمَضِيِّ عَوْقٍ فَقَالَ إِذَا صُبِقَ حُبْسَ يَوْمَيْنِ ثُمَّ يُعَسَّلُ وَ يُكْفَنُ.

### [رقم الحديث الكلى: ٢٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٦٨٨-٥- (٧) وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ بِمَكَّةَ سَنَةٌ مِنَ السَّنِينَ صَوَاعِقُ كَثِيرَةٌ مَاتَ مِنْ ذَلِكَ

ص: ٤٧٥

١- فى المصدر زياده- عن محمد بن يحيى.

٢- التهذيب ١- ٣٣٧- ٩٨٨ و فيه الا ان يتغيروا.

٣- الكافي ٣- ٢٠٩- ٢ و اورد صدره فى الحديث ٥ من الباب ٤ من ابواب غسل الميت.

٤- فى نسخه- فانهم هامش المخطوط.

٥- التهذيب ١- ٣٣٨- ٩٩٠.

٦- الكافي ٣- ٢١٠- ٤ و اورد صدره فى الحديث ١ من الباب ٤ من ابواب غسل الميت.

٧- الكافي ٣- ٢١٠- ٦.

خَلَقَ كَثِيرٌ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع - فَقَالَ مُبْتَدِئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ يَنْبَغِي لِلْغَرِيقِ وَالْمَصِيحُوقِ أَنْ يُتَرَبَّصَ بِهِ (١) ثَلَاثًا لَا يُدْفَنُ إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْهُ رِيحٌ تَدُلُّ عَلَى مَوْتِهِ قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ كَأَنَّكَ تُخْبِرُنِي أَنَّهُ قَدْ دُفِنَ نَاسٌ كَثِيرٌ أَحْيَاءٌ فَقَالَ نَعَمْ يَا عَلِيُّ قَدْ دُفِنَ نَاسٌ كَثِيرٌ أَحْيَاءٌ مَا مَاتُوا إِلَّا فِي قُبُورِهِمْ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢).

## ٤٩ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَرْكِ الْمَصْلُوبِ بِغَيْرِ تَجْهِيزٍ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

إِشَارَةٌ

(٣) ٤٩ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَرْكِ الْمَصْلُوبِ بِغَيْرِ تَجْهِيزٍ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

[رَقْمُ الْحَدِيثِ الْكُلِّي: ٢٦٨٩ - رَقْمُ الْحَدِيثِ الْبَابِ: ١]

٢٦٨٩ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْيَعْقُوبِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْسَرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تُقْرَؤُوا الْمَصْلُوبَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ (أَيَّامٍ) (٥) حَتَّى يُنْزَلَ وَيُدْفَنَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦) أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحُدُودِ فِي حَدِّ الْمُحَارِبِ (٧).

ص: ٤٧٦

١- في بعض نسخه - بهما هامش المخطوط.

٢- التهذيب ١ - ٣٣٨ - ٩٩١.

٣- الباب ٤٩ فيه حديث واحد.

٤- الكافي ٣ - ٢١٦ - ٣.

٥- ليس في المصدر و في هامش الأصل - عن نسخه في الكافي و التهذيب.

٦- التهذيب ١ - ٣٣٥ - ٩٨١.

٧- يأتي في الباب ٥ من أبواب حدّ المحارب.

(١) ١ بَابُ وَجُوبِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٩٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَاجِبٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَغُسْلُ الْمَيِّتِ وَاجِبٌ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ وَ الشَّيْخُ كَمَا مَرَّ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٦٩١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٩١-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَمِعْنَا صَوْتًا فِي الْبَيْتِ أَنَّ نَبِيَّكُمْ طَاهِرٌ مُطَهَّرٌ فَادْفِنُوهُ وَ لَا تُغَسِّلُوهُ قَالَ فَرَأَيْتَ عَلِيًّا ع رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَعَا فَقَالَ اخْسَأْ عِدُّوْا لِلَّهِ فَإِنَّهُ أَمَرَنِي بِغُسْلِهِ وَ كَفْنِهِ وَ دَفْنِهِ وَ ذَا سَمِعْتَهُ قَالَ ثُمَّ نَادَى مُنَادٍ آخَرَ غَيْرَ تِلْكَ النَّعْمَةِ يَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ اسْتُرْ عَوْرَةَ نَبِيِّكَ وَ لَا تَتَرَعَ الْقَمِيصَ.

ص: ٤٧٧

١- الباب ١ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٤٠- ٣، و أوردته بتمامه في الحديث ٣ من الباب ١، و أورد قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ١٦ من أبواب الاغسال المسنونه، و أورد قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ١ من أبواب الحيض.

٣- مر في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب الجنابه.

٤- التهذيب ١- ٤٦٨- ١٨٠.



٢٦٩٢-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْعِلَلِ بِأَسَانِيدَ تَأْتِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ أَنَّ الرِّضَاعَ كَتَبَ إِلَيْهِ فِي جَوَابِ مَسَائِلِهِ عَلَيْهِ غُسْلُ الْمَيِّتِ أَنَّهُ يُعَسَّلُ لِأَنَّهُ يُطَهَّرُ وَيُنْظَفُ مِنْ أَذْنَانِ وَأَمْرَاضِهِ وَ مَا أَصَابَهُ مِنْ صُنُوفِ عِلَلِهِ لِأَنَّهُ يَلْقَى الْمَلَائِكَةَ وَ يُبَاشِرُ أَهْلَ الْمَآخِرَةِ فَيَسْتَحِبُّ إِذَا وَرَدَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَقِيَ (٢) أَهْلَ الطَّهَارَةِ وَ يُمَاسُونَهُ وَ يُمَاسُهُمْ أَنْ يَكُونَ طَاهِرًا نَظِيفًا مَوْجَهًا بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِطَلَبِ (وَجْهِهِ وَ لِيُشْفَعَ) (٣) لَسَهْ وَ عَلَيْهِ أُخْرَى أَنَّهُ (٤) يَخْرُجُ مِنْهُ الْمَنِيُّ (٥) الَّذِي مِنْهُ خُلِقَ فَيَجِبُ فَيَكُونُ غُسْلُهُ لَهُ.

٢٦٩٣-٤- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا أُمِرَ بِغُسْلِ الْمَيِّتِ لِأَنَّهُ إِذَا مَاتَ كَانَ الْغَالِبُ عَلَيْهِ النَّجَاسَةُ وَ الْمَآفَهُ وَ الْأَذَى فَأَحَبُّ أَنْ يَكُونَ طَاهِرًا إِذَا بَاشَرَ أَهْلَ الطَّهَارَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ يَلُونَهُ وَ يُمَاسُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ نَظِيفًا مَوْجَهًا بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

وَ

قَدْ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ الْأَثَمَةِ ع (٧) أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ إِلَّا خَرَجَتْ مِنْهُ الْجَنَابَةُ فَلِذَلِكَ وَجِبَ الْغُسْلُ.

أَقُولُ: وَ أَكْثَرُ أَحَادِيثِ الْأَبْوَابِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨) وَ يَأْتِي فِي التَّيْمِمِ أَحَادِيثُ (٩) فِيمَا إِذَا اجْتَمَعَ مَيِّتٌ وَ جُنُبٌ وَ مُحَدِّثٌ وَ هُنَاكَ مَاءٌ يَكْفِي أَحَدَهُمْ مِنْهَا

ص: ٤٧٨

- ١- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ٨٩- ١ و علل الشرائع - ٣٠٠- ٣ الباب ٢٣٨ و أورد قطعه منه في الحديث ١٢ من الباب ١ من أبواب غسل المس.
- ٢- ليس في العلل.
- ٣- في العيون - به و يشفع.
- ٤- في العلل زياده - يقال.
- ٥- في العلل - القذى، و في هامش الأصل عن العلل - الاذى.
- ٦- عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢- ١١٤- ١.
- ٧- نفس المصدر ٢- ١١٤.
- ٨- تاتي في الأبواب ٣، ٤، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٧، من هذه الأبواب.
- ٩- تاتي في أحاديث الباب ١٨ من أبواب التيمم.

مَا يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ غُسْلِ الْمَيِّتِ أَيْضاً (١) لِتَرْجِيحِهِ عَلَى غُسْلِ الْجَنَائِبِ وَ مَا تَضَمَّنَ بَعْضُهَا مِنْ أَنَّهُ سُنَّةٌ (٢) فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ وُجُوبَهُ عَلِمَ مِنَ السُّنَّةِ لَمَّا مِنَ الْقُرْآنِ وَ لَهُ نِظَائِرٌ وَ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ فَيَسِّرَ تَحَبُّ (٣) يُرَادُ بِهِ أَنَّ هَذَا لِأَسِيَّتِهِ تَحَابُّ عَلَيْهِ لِلْوُجُوبِ فِي أَصْلِ الشَّرْعِ وَ أَنَّ اللَّهَ لَمَّا أَحَبَّ ذَلِكَ أَوْجَبَهُ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

## ٢ بَابُ كَيْفِيَّةِ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهِ

إشاره

(٤) ٢ بَابُ كَيْفِيَّةِ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٦٩٤-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْمَيِّتِ فَقَالَ (٦) اغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَ سِدْرٍ ثُمَّ اغْسِلْهُ عَلَى ذَلِكَ غَسْلَهُ أُخْرَى بِمَاءٍ وَ كَافُورٍ وَ ذَرِيرٍ (٧) إِنْ كَانَتْ وَ اغْسِلْهُ الثَّلَاثَةَ بِمَاءٍ قَرَّاحٍ قُلْتُ ثَلَاثُ غَسَلَاتٍ لِيَجْسَدَهُ كَلِّهِ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ يَكُونُ عَلَيْهِ نَوْبٌ إِذَا غُسِّلَ قَالَ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ فَمِيصٌّ فَعَسَلُهُ (٨) مِنْ تَحْتِهِ وَ قَالَ أَحَبُّ لِمَنْ غَسَّلَ الْمَيِّتَ أَنْ يُلْفَ عَلَى يَدِهِ الْخِرْقَةَ حِينَ يُعَسَلُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٦٩٥-٢- (٩) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ

ص: ٤٧٩

- ١- في الحديث ٥ من الباب ١٨ من أبواب التيمم.
- ٢- في الحديث ١ من الباب ١٨ من أبواب التيمم.
- ٣- في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب غسل الميت.
- ٤- الباب ٢ فيه ١٤ حديثاً.
- ٥- الكافي ٣- ١٣٩- ٢، و التهذيب ١- ١٠٨- ٢٨٢ و التهذيب ١- ٣٠٠- ٨٧٥.
- ٦- في نسخة التهذيب- فقلت هامش المخطوط.
- ٧- الدريره- فتات قصب الطيب، يجاء به من الهند و قيل من نهاوند. لسان العرب ٣- ٣٠٧.
- ٨- في نسخة- تغسله هامش المخطوط.
- ٩- الكافي ٣- ١٣٨- ١، و التهذيب ١- ٢٩٩- ٨٧٤.

حَمَادٍ عَنِ الْحَلِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ غُسْلَ الْمَيْتِ فَاجْعَلِ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ثَوْبًا يَسْتُرُ عَنْكَ عَوْرَتَهُ إِمَّا قَمِيصٌ وَ إِمَّا غَيْرُهُ ثُمَّ تَبَدَّأْ بِكَفَيْهِ وَ رَأْسِهِ (١) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِالسُّدْرِ ثُمَّ سَائِرِ جَسَدِهِ وَ اِبْدَأْ بِشِقِّهِ الْأَيْمَنِ فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَغْسِلَ فَرْجَهُ فَخُذْ خِرْقَةً نَظِيفَةً فَلَفِّهَا عَلَى يَدِكَ الْيُسْرَى ثُمَّ ادْخُلْ يَدَكَ مِنْ تَحْتِ الثَّوْبِ الَّذِي عَلَى فَرْجِ الْمَيْتِ فَاغْسِلْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَرَى عَوْرَتَهُ فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ غَسْلِهِ بِالسُّدْرِ فَاغْسِلْهُ مَرَّةً أُخْرَى بِمَاءٍ وَ كَافُورٍ وَ بَشْيٍ ءٍ مِنْ حَنُوطٍ ثُمَّ اغْسِلْهُ بِمَاءٍ بَحْتِ غَسْلِهِ أُخْرَى حَتَّى إِذَا فَرَعْتَ مِنْ ثَلَاثِ غَسَلَاتٍ (٢) جَعَلْتَهُ فِي ثَوْبٍ نَظِيفٍ (٣) ثُمَّ جَفَّفْتَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٦٩٦-٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ رَحِيالِهِ عَنِ يُونُسَ عَنْهُمْ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ غُسْلَ الْمَيْتِ فَضَعْهُ عَلَى الْمُغْتَسَلِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ فَأَخْرِجْ يَدَهُ مِنَ الْقَمِيصِ وَ اجْمَعْ قَمِيصَهُ عَلَى عَوْرَتِهِ وَ ارْفَعْهُ مِنْ رِجْلَيْهِ إِلَى فَوْقِ الرُّكْبَةِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ قَمِيصٌ فَأَلْقِ عَلَى عَوْرَتِهِ خِرْقَةً وَ اعْمِدْ إِلَى السُّدْرِ فَصَيِّرْهُ فِي طَشْتٍ وَ صَبِّ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَ اضْرِبْهُ بِيَدِكَ حَتَّى تَزْتَفِعَ رَعْوَتَهُ وَ اعْزِلِ الرَّغْوَةَ فِي شَيْءٍ وَ صَبِّ الْأَخْرَفِ فِي الْأَجَانِهِ (٥) الَّتِي فِيهَا الْمَاءُ ثُمَّ اغْسِلْ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كَمَا يَغْسِلُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْجَنَابَةِ إِلَى نِصْفِ الذَّرَاعِ ثُمَّ اغْسِلْ فَرْجَهُ وَ نَفِّهِ (٦) ثُمَّ اغْسِلْ رَأْسَهُ بِالرَّغْوَةِ وَ بِالْبَلْغِ فِي ذَلِكَ وَ اجْتَهِدْ أَنْ لَا يَدْخُلَ الْمَاءُ مَنْحَرِيهِ وَ مَسَامِعَهُ ثُمَّ أَضْجِعْهُ عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْسَرِ وَ صَبِّ الْمَاءَ مِنْ نِصْفِ رَأْسِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ اذْلكُ بَدَنَهُ ذَلِكَ رَفِيقًا وَ كَذَلِكَ ظَهْرَهُ وَ بَطْنَهُ ثُمَّ أَضْجِعْهُ عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ وَ افْعَلْ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ صَبِّ ذَلِكَ الْمَاءَ مِنَ الْأَجَانِهِ وَ اغْسِلِ الْأَجَانَةَ بِمَاءٍ قَرَّاحٍ وَ اغْسِلْ يَدَيْكَ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ

ص: ٤٨٠

١- في نسخة التهذيب- و تغسل رأسه هامش المخطوط.

٢- ليس في المصدر و قد كتب المصنّف كلمه نضيف في الهامش عن التهذيب.

٣- ليس في المصدر و قد كتب المصنّف كلمه نضيف في الهامش عن التهذيب.

٤- الكافي ٣- ١٤١- ٥، و التهذيب ١- ٣٠١- ٨٧٧، و تقدمت قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٤٤ من أبواب الجنابه.

٥- الاجانه- اناء تغسل فيه الثياب، و يغتسل منه. مجمع البحرين ٦- ١٩٧.

٦- في هامش الأصل و أنقه عن نسخه.

- ثُمَّ صَبَّ الْمَاءَ فِي الْأَيْتِهِ وَ أَلْقِيَ فِيهِ حَبَاتِ كَافُورٍ وَ أَفْعَلَ بِهِ كَمَا فَعَلَتْ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى ابْدَأَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ بَفَرَجِهِ وَ امْسَحَ بَطْنَهُ مَسِيحًا رَفِيقًا فَإِنْ خَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَأَنْقِهِ ثُمَّ اغْسِلْ رَأْسَهُ ثُمَّ أَضْجِعْهُ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْسَرِ وَ اغْسِلْ جَنْبَهُ الْأَيْمَنَ وَ ظَهْرَهُ وَ بَطْنَهُ ثُمَّ أَضْجِعْهُ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ وَ اغْسِلْ جَنْبَهُ الْأَيْسَرَ كَمَا فَعَلْتَ أَوَّلَ مَرَّةٍ ثُمَّ اغْسِلْ يَدَيْكَ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ وَ الْأَيْتِهِ وَ صَبِّ فِيهِ مَاءَ الْقَرَّاحِ وَ اغْسَلْهُ بِمَاءِ الْقَرَّاحِ كَمَا غَسَلْتَ فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ ثُمَّ نَشْفُهُ بِثَوْبٍ طَاهِرٍ وَ اَعْمِدْ إِلَى قُطْنٍ فَذُرِّ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حُنُوطٍ (١) وَ ضَعُهُ عَلَى فَرْجِهِ قَبْلَ وَ دُبُرٍ (٢) وَ احْسُ الْقُطْنَ فِي دُبُرِهِ لِنَلَا يَخْرُجَ مِنْهُ شَيْءٌ وَ خُذْ خِرْقَةً طَوِيلَةً عَرْضُهَا شِبْرٌ فَشُدَّهَا مِنْ حَقْوِيهِ وَ ضَمَّ فَخِذَيْهِ ضَمًّا شَدِيدًا وَ لَفَّهَا فِي فَخِذَيْهِ ثُمَّ أَخْرِجْ رَأْسَهَا مِنْ تَحْتِ رِجْلَيْهِ إِلَى الْحِائِبِ الْأَيْمَنِ وَ اغْرِزْهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَفَفْتَ فِيهِ الْخِرْقَةَ وَ تَكُونُ الْخِرْقَةُ طَوِيلَةً تَلْفُ فَخِذَيْهِ مِنْ حَقْوِيهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ لَفًّا شَدِيدًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٦٩٧-٤- (٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِغٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يُعَسَّلُ الْمَيْتُ ثَلَاثَ غَسَلَاتٍ مَرَّةً بِالسُّدْرِ وَ مَرَّةً بِالْمَاءِ يُطْرَحُ فِيهِ الْكَافُورُ وَ مَرَّةً أُخْرَى بِالْمَاءِ الْقَرَّاحِ ثُمَّ يَكْفَنُ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٦٩٨-٥- (٤) وَ بِالْأَسِنَّادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ غُسْلِ الْمَيْتِ فَقَالَ اسْتَقْبِلْ بِيَطْنٍ (٥) قَدَمَيْهِ الْقَبْلَةَ حَتَّى يَكُونَ وَجْهُهُ مُسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةِ ثُمَّ تَلِّينُ

ص: ٤٨١

١- في هامش الأصل عن نسخه- حنوطه.

٢- في نسخه- قبلا و دبرا هامش المخطوط.

٣- الكافي ٣- ١٤٠- ٣، و رواه الشيخ في التهذيب ١- ٣٠٠- ٨٧٦ و تاتي قطعه منه في الحديث ١٤ من الباب ٢ من أبواب التكفين، و قطعه منه في الحديث ٣ من الباب ١٥، و في الحديث ٦ من الباب ٣١ من أبواب الدفن.

٤- الكافي ٣- ١٤٠- ٤.

٥- في هامش الأصل عن التهذيب- بباطن.

مَفَاصِلُهُ فَإِنْ امْتَنَعَتْ عَلَيْكَ فَدَعُهَا ثُمَّ ابْدَأْ بِفَرْجِهِ بِمَاءِ السُّدْرِ وَ الْحُرْضِ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ غَسَلَاتٍ وَ أَكْثِرْ مِنَ الْمَاءِ فَاَمْسَحْ بَطْنَهُ مَسْحًا رَفِيقًا ثُمَّ تَحَوَّلْ إِلَى رَأْسِهِ وَ ابْدَأْ بِشَقِّهِ الْأَيْمَنِ مِنْ لِحْيَتِهِ وَ رَأْسِهِ ثُمَّ ثَنْ (١) بِشَقِّهِ الْأَيْسَرِ مِنْ رَأْسِهِ وَ لِحْيَتِهِ وَ وَجْهِهِ فَاغْسِلْهُ بِرَفِقٍ وَ إِيَّاكَ وَ الْعُنْفَ وَ اغْسِلْهُ غَسْلًا نَاعِمًا ثُمَّ أَضْجِعْهُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ لِيَبْدُوَ لَكَ الْأَيْمَنُ ثُمَّ اغْسِلْهُ مِنْ قَرْنِهِ (٢) إِلَى قَدَمَيْهِ وَ امْسَحْ يَدَكَ عَلَى ظَهْرِهِ وَ بَطْنِهِ ثَلَاثَ (٣) غَسَلَاتٍ ثُمَّ رُدَّهُ عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ لِيَبْدُوَ لَكَ الْأَيْسَرُ فَاغْسِلْهُ بِمَاءٍ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ وَ امْسَحْ يَدَكَ عَلَى ظَهْرِهِ وَ بَطْنِهِ ثَلَاثَ غَسَلَاتٍ بِمَاءِ الْكَافُورِ وَ الْحُرْضِ وَ امْسَحْ يَدَكَ عَلَى بَطْنِهِ مَسْحًا رَفِيقًا ثُمَّ تَحَوَّلْ إِلَى رَأْسِهِ فَاصْنَعْ كَمَا صَنَعْتَ أَوَّلًا بِلِحْيَتِهِ مِنْ جَانِبَيْهِ كِلَيْهِمَا وَ رَأْسِهِ وَ وَجْهِهِ بِمَاءِ الْكَافُورِ ثَلَاثَ غَسَلَاتٍ ثُمَّ رُدَّهُ إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ حَتَّى يَبْدُوَ لَكَ الْأَيْمَنُ فَاغْسِلْهُ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ (٤) ثَلَاثَ غَسَلَاتٍ ثُمَّ رُدَّهُ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَبْدُوَ لَكَ الْأَيْسَرُ فَاغْسِلْهُ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ ثَلَاثَ غَسَلَاتٍ (٥) وَ ادْخُلْ يَدَكَ تَحْتَ مَنْكَبَيْهِ وَ ذِرَاعَيْهِ وَ يَكُونُ الذِّرَاعُ وَ الْكَفُّ مَعَ جَنْبِهِ (٦) كُلَّمَا غَسَلْتَ شَيْئًا مِنْهُ ادْخَلْتَ يَدَكَ تَحْتَ مَنْكَبَيْهِ وَ فِي بَاطِنِ ذِرَاعَيْهِ (ثُمَّ رُدَّهُ عَلَى ظَهْرِهِ ثُمَّ اغْسِلْهُ بِمَاءِ قَرَا حِ كَمَا صَنَعْتَ أَوَّلًا تَبْدَأُ بِالْفَرْجِ) (٧) ثُمَّ تَحَوَّلْ إِلَى الرَّأْسِ وَ اللَّحْيَةِ وَ الْوَجْهِ حَتَّى تَصْنَعُ كَمَا صَنَعْتَ أَوَّلًا بِمَاءِ قَرَا حِ ثُمَّ أَرْزُهُ (٨) بِالْحَزْقَةِ وَ يَكُونُ تَحْتَهُ الْقَطْنُ تُذْفِرُهُ بِهِ إِذْفَارًا (٩) قَطْنَا كَثِيرًا ثُمَّ تَشُدُّ فَيَخَذِيهِ عَلَى

ص: ٤٨٢

- ١- فى الهامش عن التهذيب- تنى.
- ٢- فى نسخه- فرقه هامش المخطوط.
- ٣- فى الهامش عن التهذيب- بثلاث فيها و كذلك بعد اربعة اسطر.
- ٤- فى هامش الأصل عن نسخه- قدميه.
- ٥- من غسلات إلى غسلات ليس فى التهذيب هامش المخطوط.
- ٦- فى الهامش عن التهذيب- ظاهره.
- ٧- فى التهذيب- ثم رده على قفاه فابدأ بفرجه بماء الكافور فاصنع كما صنعت أول مره، اغسله ثلاث غسلات. هامش المخطوط.
- ٨- كتب المصنّف على آخر هذه الكلمه علامه، و فى المصدر- اذفره.
- ٩- تذفره به اذفاراً- تربطه ربطاً مجمع البحرين ٣- ٣٠٩.

الْقُطْنِ بِالْخَرْقَةِ شَدًّا شَدِيدًا حَتَّى لَا تَخَافَ أَنْ يَظْهَرَ شَيْءٌ مِنْهُ وَإِيَّاكَ أَنْ تُقْعِدَهُ أَوْ تَغْمِزَ بَطْنَهُ وَإِيَّاكَ أَنْ تَحْشَوْ فِي مَسَامِعِهِ شَيْئًا فَإِنْ خَفْتَ أَنْ يَظْهَرَ مِنَ الْمَنْخَرَيْنِ شَيْءٌ فَلَمَّا عَلَيَّكَ أَنْ تُصَيِّرَ نَمَّ قُطْنًا وَإِنْ لَمْ تَخَفْ فَلَا تَجْعَلْ فِيهِ شَيْئًا وَلَا تَخْلُلْ أَظْفَارَهُ وَكَذَلِكَ غُسْلُ الْمَرْأَةِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ (١) وَكَذَا جَمِيعُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قَبْلَهُ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٦٩٩-٦- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ غُسْلِ الْمَيِّتِ كَيْفَ يُغَسَّلُ قَالَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاغْسِلْ جَسَدَهُ كُلَّهُ وَاغْسِلْهُ أُخْرَى بِمَاءٍ وَكَافُورٍ ثُمَّ اغْسِلْهُ أُخْرَى بِمَاءٍ قُلْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَمَا يَكُونُ عَلَيْهِ حِينَ يُغَسَّلُ قَالَ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ فَيُغَسَّلُ (٣) مِنْ تَحْتِ الْقَمِيصِ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٧٠٠-٧- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَاقِينٍ قَالَ: سَأَلْتُ الْعَبِيدَ الصَّالِحَ عَ عَنْ غُسْلِ الْمَيِّتِ أَفِيهِ وَضُوءُ الصَّلَاةِ أَمْ لَا فَقَالَ غُسْلُ الْمَيِّتِ تَبْدَأُ بِمِرْفَقِهِ فَيُغَسَّلُ بِالْحُرْضِ ثُمَّ يُغَسَّلُ وَجْهُهُ وَرَأْسُهُ بِالسِّدْرِ ثُمَّ يُفَاضُ عَلَيْهِ الْمَاءُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلَا يُغَسَّلَنَّ إِلَّا فِي قَمِيصٍ يُدْخِلُ رَجُلٌ يَدَهُ وَيَصُبُّ عَلَيْهِ مِنْ فَوْقِهِ وَيُجْعَلُ فِي الْمَاءِ شَيْءٌ مِنَ السِّدْرِ وَشَيْءٌ مِنْ كَافُورٍ وَلَا يَعْصِرُ بَطْنَهُ إِلَّا أَنْ يَخَافَ شَيْئًا قَرِيبًا فَيَمْسَحُ (٥) [مَسْحًا] (٦) رَفِيقًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْصِرَ ثُمَّ يُغَسَّلُ الَّذِي غَسَلَهُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُكْفَنَهُ إِلَى الْمَنْكِبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ إِذَا كَفَّنَهُ اغْتَسَلَ.

ص: ٤٨٣

١- التهذيب ١- ٢٩٨- ٨٧٣.

٢- التهذيب ١- ٤٤٦- ١٤٤٣.

٣- فى المصدر- فتغسل.

٤- التهذيب ١- ٤٤٦- ١٤٤٤، و الاستبصار ١- ٢٠٨- ٧٣١.

٥- فى نسخه- فيمسح به منه قده.

٦- أثبتناه من المصدر.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٠١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٧٠١-٨- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رَزْقِ الْعُمَشَانِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: أَمَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَنْ أَعَصِرَ بَطْنَهُ ثُمَّ أَوْضِيَهُ (٢) بِالْأَشْتَانِ ثُمَّ أَعْسَلَ رَأْسَهُ بِالسُّدْرِ وَ لَحْيَيْهِ ثُمَّ أَفِيضَ عَلَى جَسَدِهِ مِنْهُ ثُمَّ أَذْلِكَ بِهِ جَسَدَهُ ثُمَّ أَفِيضَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ أَعْسَلَهُ بِالْمَاءِ الْقَرَّاحِ ثُمَّ أَفِيضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ بِالْكَافُورِ وَ بِالْمَاءِ الْقَرَّاحِ وَ أَطْرَحَ فِيهِ سَبْعَ وَرَقَاتِ سِدْرٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٧٠٢-٩- (٣) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيانٍ وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ (٤) يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ - عَنْ ابْنِ مُسَيْكَانَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ يَعْنِي الْفَضْلَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ الْمَيْتِ فَقَالَ أَقْعِدْهُ وَ اغْمِزْ بَطْنَهُ غَمْرًا رَفِيقًا ثُمَّ طَهِّرْهُ مِنْ غَمْرِ الْبُطْنِ ثُمَّ تَضَجِّعْهُ ثُمَّ تَغَسِّلْهُ تَبْدَأُ بِمِيَامِنِهِ وَ تَغْسِلُهُ بِالْمَاءِ وَ الْحُرْضِ ثُمَّ بِمَاءٍ وَ كَافُورٍ ثُمَّ تَغْسِلُهُ بِمَاءِ الْقَرَّاحِ وَ اجْعَلْهُ فِي أَكْفَانِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ قَوْلُهُ أَقْعِدْهُ مُوَافِقٌ لِلْعَامَّةِ وَ لَسْنَا نَعْمَلُ عَلَيْهِ وَ الْوَجْهُ فِيهِ التَّقْيَةُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٧٠٣-١٠- (٥) وَ عَنِ الْمُهَيْدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَيْدِقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ غُسْلِ الْمَيْتِ قَالَ تَبْدَأُ فَتَطْرَحُ عَلَى سَوَاتِيهِ خِرْقَةً ثُمَّ تَنْصَحُ عَلَى صَدْرِهِ وَ رُكْبَتَيْهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ تَبْدَأُ فَتَغْسِلُ الرَّأْسَ وَ اللَّحْيَةَ بِسِدْرٍ حَتَّى تُنْفِئَهُ ثُمَّ تَبْدَأُ بِشِقِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ بِشِقِّهِ الْأَيْسَرِ

ص: ٤٨٤

١- التهذيب ١- ٣٠٣- ٨٨٢، والاستبصار ١- ٢٠٧- ٧٢٩.

٢- فى المصدر زياده- ثم اغسله.

٣- التهذيب ١- ٤٤٦- ١٤٤٢، والاستبصار ١- ٢٠٦- ٧٢٤.

٤- كتب المصنّف هنا- ليس فى الاستبصار و هو موجود فى التهذيب.

٥- التهذيب ١- ٣٠٥- ٨٨٧، و تاتى قطعه منه فى الحديث ٤ من الباب ١٤ من أبواب التكفين و قطعه أخرى بطريق آخر عن عمار فى الحديث ١ من الباب ١٣ من أبواب التكفين.

وَإِنْ غَسَلْتَ رَأْسَهُ وَ لِحْيَتَهُ بِالْخِطْمِيِّ فَلَا بَأْسَ وَ تُمُرُّ يَدَكَ عَلَى ظَهْرِهِ وَ بَطْنِهِ بِجِرِّهِ (١) مِنْ مَاءٍ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْهُمَا ثُمَّ بِجِرِّهِ مِنْ كَافُورٍ يُجْعِلُ فِي الْجِرِّهِ مِنَ الْكَافُورِ نِصْفَ حَبِّهِ ثُمَّ يُغْسَلُ رَأْسَهُ وَ لِحْيَتُهُ ثُمَّ شِئْتُهُ الْأَيْمَنُ ثُمَّ شِئْتُهُ الْأَيْسَرُ وَ تُمُرُّ يَدَكَ عَلَى جَسَدِهِ كُلِّهِ وَ تَنْصِبُ رَأْسَهُ وَ لِحْيَتَهُ شَيْئًا ثُمَّ تُمُرُّ يَدَكَ عَلَى بَطْنِهِ فَتَعْصِرُهُ شَيْئًا حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ مَخْرَجِهِ مَا خَرَجَ وَ يَكُونُ عَلَى يَدَيْكَ خِرْقَةٌ تُنْقَى بِهَا دُبُرُهُ ثُمَّ مِثْلُ بِرَأْسِهِ شَيْئًا فَتَنْفُضُهُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ مَخْرَجِهِ مَا خَرَجَ ثُمَّ تَغْسِلُهُ بِجِرِّهِ مِنْ مَاءِ الْقَرَّاحِ فَذَلِكَ ثَلَاثُ جِرَارٍ فَإِنْ زِدْتَ فَلَا بَأْسَ وَ تَدْخُلُ فِي مَقْعَدَتِهِ (٢) مِنَ الْقُطْنِ مَا دَخَلَ ثُمَّ تُجَفِّفُهُ بِثَوْبٍ نَظِيفٍ ثُمَّ تَغْسِلُ يَدَيْكَ إِلَى الْمَرَافِقِ وَ رِجْلَيْكَ إِلَى الرُّكْبَتَيْنِ ثُمَّ تُكَفِّنُهُ تَيْدًا وَ تَجْعِلُ عَلَى مَقْعَدَتِهِ شَيْئًا مِنَ الْقُطْنِ وَ ذَرِيرَةً وَ تَضُمُّ فِجْدِيهِ ضَمًّا شَدِيدًا إِلَى أَنْ قَالِ الْجِرَّةَ الْأُولَى الَّتِي يُغْسَلُ بِهَا الْمَيْتَ بِمَاءِ السُّدْرِ وَ الْجِرَّةَ الثَّانِيَةَ بِمَاءِ الْكَافُورِ يُفْتُّ فِيهَا فَتًا قَدَرِ نِصْفِ حَبِّهِ وَ الْجِرَّةَ الثَّلَاثَةَ بِمَاءِ الْقَرَّاحِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ كَمَا يَأْتِي (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٧٠٤ - ١١ - (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّوْلُؤِيِّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُنْشِدِ عَنْ سَلَامَةَ عَنْ مُغْبِرَةَ مَوْذَنَ بِنَى عَيْدِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غَسَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع رَسُولَ اللَّهِ ص - يَدَاهُ بِالسُّدْرِ وَ الثَّانِيَةَ ثَلَاثَةَ مَثَابِلَ مِنْ كَافُورٍ وَ مِثْقَالَ مِنْ مِسْكِ وَ دَعَا بِالثَّلَاثَةِ بِقِرْبَتِهِ مَشْدُودَةَ الرَّأْسِ فَأَفَاضَهَا عَلَيْهِ ثُمَّ أَدْرَجَهُ ع.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٧٠٥ - ١٢ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَارِ السَّابِاطِيِّ عَنْ

ص: ٤٨٥

١- كتب المصنّف بدل هذه الكلمه عن نسخه كلمه بجر هنا و في بعض المواضع التاليه.

٢- في المصدر زياده- شيئا.

٣- يأتي في الحديث ١٢ من نفس الباب.

٤- التهذيب ١ - ٤٥٠ - ١٤٦٤.

٥- الفقيه ١ - ١٩٢ - ٥٨٥.



أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنْ غَسَلْتَ رَأْسَ الْمَيِّتِ وَ لِحْيَتَهُ بِالْخَطْمِيِّ (١) فَلَا بَأْسَ.

قَالَ وَ ذَكَرَ هَذَا فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَصِفُ فِيهِ غُسْلَ الْمَيِّتِ أَقُولُ: تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٧٠٦-١٣- (٣) قَالَ وَ قَالَ ع فِي آخِرِ حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَصِفُ فِيهِ غُسْلَ الْمَيِّتِ لَا تُحْلَلُ أَظْفِيرُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٧٠٧-١٤- (٤) وَ رَوَى الْعَلَمَاءُ فِي الْمُخْتَلَفِ نَقْلًا عَنِ ابْنِ أَبِي عَقِيلٍ أَنَّهُ قَالَتْ تَوَاتَرَتْ الْأَخْبَارُ عَنْهُمْ ع أَنَّ عَلِيًّا ع غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص - فِي قَمِيصِهِ ثَلَاثَ غَسَلَاتٍ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى مِقْدَارِ الْكَافُورِ فِي التَّكْفِينِ (٦).

### ٣ بَابُ أَنَّ غُسْلَ الْمَيِّتِ كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ

إشاره

(٧) ٣ بَابُ أَنَّ غُسْلَ الْمَيِّتِ كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٠٨-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَعْنَى ابْنَ بَابُوَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ بُرَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: غُسْلُ الْمَيِّتِ مِثْلُ غُسْلِ الْجُنْبِ (٩) وَ إِنْ كَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ فَرُدَّ (١٠) عَلَيْهِ الْمَاءُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

ص: ٤٨٦

١- الخطمي - ضرب من النبات يغسل به لسان العرب ١٢-١٨٨.

٢- الحديث ١٠ من نفس الباب.

٣- الفقيه ١-١٩٢-٥٩٠، و أورده في الحديث ٥ من نفس الباب وفيه - اظفاره.

٤- المختلف - ٤٤.

٥- يأتي ما يدل عليه في الباب ٣ و ٥ و ٦ و ٩ من هذه الأبواب.

٦- يأتي ما يدل عليه من الباب ٣ من أبواب التكفين.

٧- الباب ٣ فيه ٨ أحاديث.

٨- التهذيب ١-٤٤٧-١٤٤٧.

٩- و في نسخه- الجنايه هامش المخطوط.

١٠- في المصدر- فزد.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٠٩-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ فِي حَدِيثٍ إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْمَيِّتِ لِمَ يُغَسَّلُ غُسْلَ الْجَنَابَةِ قَالَ إِذَا خَرَجَتِ الرُّوحُ مِنَ الْيَدَنِ خَرَجَتِ النُّطْفَةُ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا بَعِينَهَا مِنْهُ كَائِنًا مَا كَانَ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى فَلِذَلِكَ يُغَسَّلُ غُسْلَ الْجَنَابَةِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧١٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧١٠-٣- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ مَا يَأَلُ الْمَيِّتِ يُمْنَى قَالَ النُّطْفَةُ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا يَرْمَى بِهَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٧١١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧١١-٤- (٥) وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ النَّيْمِيِّ (٦) عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: قَالَ: إِنَّ الْمَخْلُوقَ لَا يَمُوتُ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْهُ النُّطْفَةُ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا مِنْ فِيهِ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ (٧).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ (٨) عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ

ص: ٤٨٧

١- الفقيه ١- ١٩٢- ٥٨٦.

٢- الكافي ٣- ١٦١- ١، و الاستبصار ١- ٢٠٨- ٧٣٢.

٣- الكافي ٣- ١٦٣- ٢.

٤- التهذيب ١- ٤٥٠- ١٤٥٩.

٥- الكافي ٣- ١٦٣- ٣.

٦- فى المصدر- على بن الحسن الميثمى.

٧- فى المصدر- أو من عينه و قال فى هامشه- فى بعض النسخ- أو من غيره.

٨- علل الشرائع- ٢٩٩- ١ الباب ٢٣٨.

مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ وَعَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ وَاسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ حَسَّانِ بْنِ سُلَيْمَانَ (١) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمَزَةَ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧١٢-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سُئِلَ الصَّادِقُ ع لَأَىٰ عَلَيْهِ يُغَسَّلُ الْمَيِّتُ قَالَ تَخْرُجُ مِنْهُ النُّطْفَةُ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا تَخْرُجُ مِنْ عَيْنَيْهِ أَوْ مِنْ فِيهِ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧١٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٧١٣-٦- (٣) وَفِي الْعَلَلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَزْوِينِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ع عَنْ غُسْلِ الْمَيِّتِ لِأَيِّ عَلَيْهِ يُغَسَّلُ وَ لِأَيِّ عَلَيْهِ يُغْتَسَلُ الْغَاسِلُ قَالَ يُغَسَّلُ الْمَيِّتُ لِأَنَّهُ جُنُبٌ وَ لِتَلَاقِيهِ الْمَلَائِكَةُ وَ هُوَ طَاهِرٌ وَ كَذَلِكَ الْغَاسِلُ لِتَلَاقِيهِ الْمُؤْمِنِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٧١٤-٧- (٤) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي عُمَرَ (٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ مَا بَالُ الْمَيِّتِ يُغَسَّلُ قَالَ النُّطْفَةُ (٦) الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا يَزْمِي بِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧١٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٧١٥-٨- (٧) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

ص: ٤٨٨

١- في العلل - حمدان بن سليمان النيسابوري.

٢- الفقيه ١- ١٣٨- ٣٧٥.

٣- علل الشرائع - ٢٩٩- ٢ الباب ٢٣٨.

٤- علل الشرائع - ٣٠٠- ٤ الباب ٢٣٨.

٥- في المصدر - محمد بن عمر بن أبي عمير، و هو الموافق للبحار ٨١- ٢٨٥- ٣.

٦- في المصدر - للنطفه.

٧- علل الشرائع - ٣٠٠- ٥ الباب ٢٣٨.

حَمَادٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَيْبَا إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْمَيِّتِ لِمَ يُغَسَّلُ غُسْلَ الْجَنَابَةِ فَذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ فَإِذَا مَاتَ سَأَلَتْ مِنْهُ تِلْكَ النُّطْفَةُ بِعَيْنِهَا  
يَعْنِي الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا فَمِنْ ثَمَّ صَارَ الْمَيِّتُ يُغَسَّلُ غُسْلَ الْجَنَابَةِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

#### ٤ بَابُ وَجُوبِ تَغْسِيلِ مَنْ مَاتَ فِي الْمَاءِ

إشاره

(٢) ٤ بَابُ وَجُوبِ تَغْسِيلِ مَنْ مَاتَ فِي الْمَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧١٦ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ  
بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْغَرِيقُ يُحْبَسُ حَتَّى يَتَغَيَّرَ وَ يُعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ثُمَّ يُغَسَّلُ وَ يُكْفَنُ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧١٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧١٧ - ٢ - (٤) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ  
الْغَرِيقُ يُغَسَّلُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٧١٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧١٨ - ٣ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ دُؤَيْبَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ مُوسَى  
بْنِ أَكْبِيلِ النَّمَيْرِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَّابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي بَيْتٍ مَخْرَجٍ (٧) وَقَعَ (٨)

ص: ٤٨٩

١- تقدم في الحديث ١ من الباب ١ و الحديث ٣ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت.

٢- الباب ٤ فيه ٦ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ٢١٠- ٤، و أورده بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٤٨ من أبواب الاحتضار.

٤- الكافي ٣- ٢١٠- ٣.

٥- في هذه الأحاديث دلالة على وجوب نيه غسل الميت منه قده.

٦- التهذيب ١- ٤٦٥- ١٥٢٢، و في التهذيب ٤١٩- ١٣٢٤. و أورده بتمامه عن التهذيب و المقنع في الحديث ١ من الباب ٥١ من  
أبواب الدفن.

٧- كذا في الأصل، و كتب في الهامش عن نسخه- مخرج، و قد أورده في الحديث ١ من الباب ٥١ من أبواب الدفن بلفظ-

مخرج.

٨- في المصدر- فوق.

فِيهِ رَجُلٌ فَمَاتَ إِلَى أَنْ قَالَ إِنْ أُمِّكُنْ إِخْرَاجُهُ أَخْرَجَ وَغُسِّلَ وَدُفِنَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧١٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧١٩-٤- (١) وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ الْغَرِيقُ يُغَسَّلُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٢٠-٥- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْغَرِيقِ أَيْغَسَّلُ قَالَ نَعَمْ وَ يُسْتَبْرَأُ الْحَدِيثُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٢١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٧٢١-٦- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِ عَنْ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: قَالَ: أَعْسَلُ كُلَّ الْمُوتَى الْغَرِيقَ وَ أَكِيلَ السَّبْعِ وَ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مَا قُتِلَ بَيْنَ الصَّفَيْنِ الْحَدِيثُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ٤٩٠

١- التهذيب ١- ٣٣٨- ٩٨٩.

٢- التهذيب ١- ٣٣٨- ٩٩٠، و تقدم بتمامه في الحديث ٣ ٢٦٨٦ من الباب ٤٨ من أبواب الاحتضار.

٣- الكافي ٣- ٢٠٩- ٢.

٤- التهذيب ١- ٣٣٠- ٩٦٧، و الاستبصار ١- ٢١٣- ٧٥٣ و أورده بتمامه في الحديث ٣ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الحديث ٣ و ٤ من الباب ٤٨ من أبواب الاحتضار.

٦- يأتي في الباب ٤٠ من أبواب الدفن.

## ٥ باب استحباب توجيهِ المَيِّتِ إِلَى الْقَبْلَةِ عِنْدَ الْغُسْلِ كَالْمُحْتَضِرِ وَ عَدَمِ وُجُوهِهِ

إشاره

(١) ٥ باب استحباب توجيهِ المَيِّتِ إِلَى الْقَبْلَةِ عِنْدَ الْغُسْلِ كَالْمُحْتَضِرِ وَ عَدَمِ وُجُوهِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٢٢ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَإِذَا وَجَّهْتَ الْمَيِّتَ لِلْقَبْلَةِ فَاسْتَقْبِلْ بَوَجهِ الْقَبْلَةِ وَ لَا تَجْعَلُهُ مُعْتَرِضاً كَمَا يَجْعَلُ النَّاسُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٢٣ - ٢ - (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَظِينَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ عَنِ الْمَيِّتِ كَيْفَ يُوَضَّعُ عَلَى الْمُعْتَسِلِ مُوجَّهًا وَجْهَهُ نَحْوَ الْقَبْلَةِ أَوْ يُوَضَّعُ عَلَى يَمِينِهِ وَ وَجْهَهُ نَحْوَ الْقَبْلَةِ قَالَ يُوَضَّعُ كَيْفَ تَيْسَّرَ فَإِذَا طَهَّرَ وَوَضَّعَ كَمَا يُوَضَّعُ فِي قَبْرِهِ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي كَيْفِيَّتِهِ غُسْلِ الْمَيِّتِ (٤) وَ فِي الْإِحْتِضَارِ (٥).

## ٦ باب استحباب وُضْعِ الْمَيِّتِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَ عَدَمِ وُجُوهِهِ

إشاره

(٦) ٦ باب استحباب وُضْعِ الْمَيِّتِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَ عَدَمِ وُجُوهِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٢٤ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ حَمَّادٍ عَنِ حَرِيرِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْمَيِّتُ

ص: ٤٩١

١- الباب ٥ فيه حديثان.

٢- التهذيب ١- ٤٦٥- ١٥٢١، تقدم صدره في الحديث ٥ من الباب ٤٠ و ذيله في الحديث ١ من الباب ٣٥ من أبواب الاحتضار.

٣- التهذيب ١- ٢٩٨- ٨٧١.

٤- تقدم في الأحاديث ٢ و ٣ و ٥ من الباب ٣ من هذه الأبواب.



٥- تقدم فى الباب ٣٥ من أبواب الاحتضار.

٦- الباب ٦ فيه ٧ أحاديث.

٧- التهذيب ١- ٣٠٢- ٨٧٩، والاستبصار ١- ٢٠٧- ٧٢٧.

يُبَدَأُ بِفَرْجِهِ ثُمَّ يُوضَأُ وَضُوءَ الصَّلَاةِ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٢٥-٢- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الْمُسَلِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ قَالَ: سَأَلْتُ أَيُّوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ غَسِيلِ الْمَيِّتِ قَالَ تُطْرَحُ عَلَيْهِ خِرْقَةٌ ثُمَّ يُغْسَلُ فَرْجُهُ وَ يُوضَأُ وَضُوءَ الصَّلَاةِ ثُمَّ يُغْسَلُ رَأْسُهُ بِالسُّدْرِ وَ الْأَشْنَانِ ثُمَّ الْمَاءِ وَ الْكَافُورِ ثُمَّ بِالْمَاءِ الْقَرَّاحِ يُطْرَحُ فِيهِ سَبْعُ وَرَقَاتٍ صِحَّاحٍ (مِنْ وَرَقِ السُّدْرِ) (٢) فِي الْمَاءِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٢٦-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمَعَاذِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثِ عَنْ لَيْثِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ (٤) أَبِي بَشِيرٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ (٥) عَنْ أُمِّ سُلَيْمَانَ عَنْ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: إِذَا تُوُفِّيَتِ الْمَرْأَةُ فَأَرَادُوا أَنْ يُغْسَلُوهَا فَلْيُغْسَلُوا بِبَطْنِهَا فَلْتَمْسَحْ بِمَسْحِهَا رَفِيقًا إِنْ لَمْ تَكُنْ حُبْلَى فَإِنْ كَانَتْ حُبْلَى فَلَا تُحَرِّكِيهَا فَإِذَا أَرَدْتَ غَسْلَهَا فَايْتَمَسَّ بِبَطْنِهَا فَالْقَى عَلَى عَوْرَتِهَا ثَوْبًا سَتِيرًا ثُمَّ خُدَى كُرْسُفَهُ فَأَغْسَلِيهَا فَأَحْسِنِي غَسْلَهَا (٧) ثُمَّ أَدْخِلِي يَدَكَ مِنْ تَحْتِ الثَّوْبِ فَاغْسَلِيهَا (٨) بِكُرْسُفٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ أَحْسِنِي مَسْحَهَا قَبْلَ أَنْ تُوضَّيَّهَا ثُمَّ وَضَّيَّهَا بِمَاءٍ فِيهِ سِدْرُ الْحَدِيثِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٢٧-٤- (٩) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْوَشَاءِ

ص: ٤٩٢

١- التهذيب ١- ٣٠٢- ٨٧٨، و الاستبصار ١- ٢٠٦- ٧٢٦.

٢- ليس في المصدر.

٣- التهذيب ١- ٣٠٢- ٨٨٠، و الاستبصار ١- ٢٠٧- ٧٢٨.

٤- في نسخه- بن هامش المخطوط.

٥- في نسخه- بشير هامش المخطوط.

٦- كذا في التهذيب و قد كتبها المصنّف فابدأى ثم حذف ذيل اليباء فلاحظ.

٧- كتب المصنّف في الهامش فاحسن غسليها ليس في الاستبصار.

٨- في الاستبصار- فاغسليها كذا في هامش الأصل.

٩- التهذيب ١- ٣٠٣- ٨٨٣، و الاستبصار ١- ٢٠٧- ٧٣٠.

عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي أَنْ أَعْسَلَهُ إِذَا تُوُفِّيَ وَ قَالَ لِي أَكْتُبُ يَا بُنَيَّ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُمْ يَأْمُرُونَكَ بِخِلَافِ مَا تَصْنَعُ فَقُلْ لَهُمْ هَذَا كِتَابُ أَبِي وَ لَسْتُ أَعِيدُ قَوْلَهُ ثُمَّ قَالَ تَبِيحًا فَتَغْسِلُ يَدَيْهِ ثُمَّ تُوَضِّيهِ وَ ضُوءَ الصَّلَاةِ ثُمَّ تَأْخُذُ (مَاءً وَ) (١) سِدْرًا الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٢٨-٥- (٢) وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: فِي كُلِّ غُسْلٍ وَضُوءٌ إِلَّا الْجَنَابَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٧٢٩-٦- (٣) وَ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَمَرَنِي أَنْ أَعَصِرَ بَطْنَهُ ثُمَّ أَوْضِيَهُ ثُمَّ أَعْسَلَهُ بِالْأَشْنَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٧٣٠-٧- (٤) وَ حَدِيثُ يَعْقُوبَ بْنِ يَظِينَ أَنَّهُ سَأَلَ الْعَبِيدَ الصَّالِحَ ع عَنْ غُسْلِ الْمَيِّتِ فِيهِ وَضُوءٌ فَذَكَرَ كَيْفِيَّةَ الْغُسْلِ وَ لَمْ يَذْكُرِ الْوَضُوءَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ غُسْلٍ يُجْزَى عَنِ الْوَضُوءِ (٥) وَ أَحَادِيثُ كَيْفِيَّةِ الْغُسْلِ السَّابِقَةِ أَكْثَرُهَا خَالٍ عَنِ ذِكْرِ الْوَضُوءِ (٦) وَ كَذَا مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ غُسْلَ الْمَيِّتِ مِثْلُ غُسْلِ الْجَنَابَةِ (٧) وَ غَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عِدَمِ وَجُوبِ وَضُوءِ الْمَيِّتِ وَ أَحَادِيثُ اسْتِحْبَابِهِ لَا بَأْسَ بِالْعَمَلِ بِهَا وَ إِنْ اِحْتَمَلَتِ التَّقِيَّةَ وَ النَّسْخَ وَ ظَاهِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ نَقْلُ إِجْمَاعِ الْإِمَامِيَّةِ عَلَى نَفْيِ الْوَضُوءِ هُنَا وَ تَرْكِ اسْتِعْمَالِهِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

ص: ٤٩٣

١- ليس في الاستبصار هامش المخطوط.

٢- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٣٥ من أبواب الجنابه.

٣- تقدم في الحديث ٨ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت.

٤- تقدم في الحديث ٧ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت.

٥- تقدم في الباب ٣٣ من أبواب الجنابه.

٦- راجع الباب ٢ من أبواب غسل الميت.

٧- راجع الباب ٣ من أبواب غسل الميت.

(١) ٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُبَاشَرَةِ غُسْلِ الْمَيِّتِ عَيْنًا وَالدُّعَاءِ لَهُ بِالْمَأْثُورِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٣١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ سَعِيدِ الْأَسَدِيِّ كَافٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ غَسَلَ مُؤْمِنًا فَقَالَ إِذَا قَلْبُهُ اللَّهُمَّ (٣) هَذَا بَدَنُ عَبْدِكَ الْمُؤْمِنِ قَدْ أَخْرَجْتَ رُوحَهُ مِنْهُ وَفَرَّقْتَ بَيْنَهُمَا فَعَفُوكَ عَفُوكَ (٤) - إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ سَنَةِ إِلَّا الْكَبَائِرَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٥) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنِ الصَّادِقِ ع نَحْوَهُ (٦) وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ (٧) وَ فِي الْأَمَالِيِّ الْمَشْهُورِ بِالْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٣٢-٢- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ (١٠) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا

ص: ٤٩٤

١- الباب ٧ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٣٠٣- ٨٨٤.

٣- اضافة في الهامش عن الكافي - إن.

٤- اضافة في الهامش عن الفقيه - عفوكم.

٥- الكافي ٣- ١٦٤- ١.

٦- الفقيه ١- ١٤١- ٣٨٩.

٧- ثواب الأعمال- ٢٣٢- ١.

٨- أمالي الصدوق ٤٣٤- ٣.

٩- الكافي ٣- ١٦٤- ٣، و رواه في الفقيه ١- ١٤١- ٣٩٠.

١٠- في نسخه- إبراهيم بن عثمان.

مِنْ مُؤْمِنٍ يُغَسَّلُ مُؤْمِنًا (١) وَ يَقُولُ وَ هُوَ يُغَسَّلُهُ (يَا) (٢) رَبِّ عَفْوِكَ عَفْوَكُ - إِلَّا عَفَا اللَّهُ عَنْهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٣٣-٣- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْحَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ فِيمَا نَاجَى بِهِ مُوسَى رَبَّهُ قَالَ يَا رَبِّ مَا لِمَنْ غَسَلَ الْمَوْتَى فَقَالَ أَعْسَلَهُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا (٤) وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٦) أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَتْمِ الْغَاسِلِ مَا يَرَى مِنَ الْمَيِّتِ إِلَى أَنْ يُدْفَنَ وَ عَدَمِ جَوَازِ إِظْهَارِ مَا يَشِينُهُ

إشاره

(٨) ٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَتْمِ الْغَاسِلِ مَا يَرَى مِنَ الْمَيِّتِ إِلَى أَنْ يُدْفَنَ وَ عَدَمِ جَوَازِ إِظْهَارِ مَا يَشِينُهُ

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٣٤-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

ص: ٤٩٥

١- في نسخه الفقيه- ميتا مؤمنا، هامش المخطوط.

٢- ليس في المصدر.

٣- الكافي ٣-١٦٤-٤.

٤- في نسخه الفقيه- كيوم- هامش المخطوط.

٥- الفقيه ١-١٤٠-٣٨٧.

٦- ثواب الأعمال- ٢٣١.

٧- يأتي ما يدل على ذلك في الباب الآتي.

٨- الباب ٨ فيه ٥ أحاديث.

٩- الكافي ٣-١٦٤-٢.

قَالَ: مَنْ غَسَلَ مِيْتًا فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ غُفِرَ لَهُ قُلْتُ وَ كَيْفَ يُؤَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ قَالَ لَا يُخْبِرُ (١) بِمَا يَرَى (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٣) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنَعِ مُرْسَلًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٣٥-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مَنْ غَسَلَ مِيْتًا فَسَتَرَ وَ كَتَمَ خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٣٦-٣- (٦) قَالَ وَ قَالَ ع مَنْ غَسَلَ مِيْتًا مُؤْمِنًا فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ غُفِرَ اللَّهُ لَهُ قِيلَ وَ كَيْفَ يُؤَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ قَالَ لَا يُخْبِرُ بِمَا يَرَى وَ حَدُّهُ إِلَى أَنْ يُدْفَنَ الْمِيْتُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٣٧-٤- (٧) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِلَوَيْهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَزِيدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ غَسَلَ مُؤْمِنًا مِيْتًا فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ غُفِرَ اللَّهُ لَهُ قِيلَ وَ كَيْفَ يُؤَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ قَالَ لَا يُخْبِرُ بِمَا يَرَى.

وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٤٩٦

١- في المصدر- لا يحدث و في هامشه- لا يخبر.

٢- في نسخه التهذيب- أرى هامش المخطوط.

٣- التهذيب ١- ٤٥٠- ١٤٦٠.

٤- المقنع- ١٩.

٥- الفقيه ١- ١٤١- ٣٩٢.

٦- الفقيه ١- ١٤١- ٣٨٨.

٧- ثواب الأعمال- ٢٣٢- ٢.

٨- أمالي الصدوق- ٤٣٤- ٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٣٨-٥- (١) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبِهِ طَوِيلَهُ مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ كَانَ لَهُ (٢) بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنْهُ (٣) عِتْقٌ رَقَبَةٍ وَ رُفِعَ لَهُ (٤) مِائَةٌ دَرَجَةٍ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ يُؤَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةُ قَالَ يَسْتُرُ عَوْرَتَهُ وَ يَسْتُرُ شَيْنَهُ وَ إِنْ لَمْ يَسْتُرْ عَوْرَتَهُ وَ يَسْتُرْ شَيْنَهُ حَبَطَ أَجْرُهُ وَ كُشِفَتْ عَوْرَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ.

٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْقِ الْغَاسِلِ بِالْمَيِّتِ وَ كَرَاهِهِ الْعُنْفِ بِهِ

إشاره

(٥) ٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْقِ الْغَاسِلِ بِالْمَيِّتِ وَ كَرَاهِهِ الْعُنْفِ بِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٣٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٣٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا غَسَلْتُمُ الْمَيِّتَ مِنْكُمْ فَارْفُقُوا بِهِ وَ لَا تَعْصِرُوهُ وَ لَا تَغْمِزُوا لَهُ مَفْصِلًا الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٤٠-٢- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ (٨) الْخَرَّازِ عَنْ عُثْمَانَ النَّوَّائِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي أَعَسَلُ الْمَوْتَى قَالَ أَوْ تُحْسِنُ قُلْتُ إِنِّي أَعَسَلُ قَالَ إِذَا غَسَلْتَ مَيِّتًا فَارْفُقْ بِهِ وَ لَا تَعْصِرْهُ وَ لَا تَقْرَبَنَّ شَيْئًا مِنْ (٩) مَسَامِعِهِ بِكَافُورٍ.

ص: ٤٩٧

١- عقاب الأعمال - ٣٤٤.

٢- له ليس في المصدر.

٣- منه ليس في المصدر.

٤- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط - له به.

٥- الباب ٩ فيه ٤ أحاديث.

٦- التهذيب ١- ٤٤٧- ١٤٤٥، و الاستبصار ١- ٢٠٥- ٧٢٣. و أورده في الحديث ٦ من الباب ١١ من هذه الأبواب و تمامه في

الحديث ٥ من الباب ١٤ من أبواب التكفين.

٧- التهذيب ١- ٤٤٥- ١٤٤١، و الاستبصار ١- ٢٠٥- ٧٢٢.

٨- في موضع من التهذيب - أبي أيوب. هامش المخطوط.

٩- كتب في هامش الأصل - في موضع من التهذيب تغمزه و لا تمس.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (١) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٤١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٤١-٣- (٣) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الرَّفْقَ لَمْ يُوضَعْ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا تُزَعْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٤٢-٤- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مَعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الرَّفْقُ يُمْنٌ وَ الْخُرْقُ (٥) سُؤْمٌ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦).

١٠ بَابُ كَرَاهِهِ تَغْسِيلِ الْمَيِّتِ بِمَاءٍ أُسْخِنَ بِالنَّارِ إِلَّا أَنْ يَخَافَ الْغَاسِلُ عَلَى نَفْسِهِ الْبُرْدَ

إشاره

(٧) ١٠ بَابُ كَرَاهِهِ تَغْسِيلِ الْمَيِّتِ بِمَاءٍ أُسْخِنَ بِالنَّارِ إِلَّا أَنْ يَخَافَ الْغَاسِلُ عَلَى نَفْسِهِ الْبُرْدَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٤٣-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ فَضَّالَةَ (٩) عَنْ

ص: ٤٩٨

- ١- الكافي ٣- ١٤٤- ٨.
- ٢- التهذيب ١- ٣٠٩- ٨٩٩، وفيه ولا- تغمره ولا- تمس مسامعه و كان في هامش المخطوط ما نصه و في موضع من التهذيب تغمره و تمس مسامعه.
- ٣- الكافي ٢- ١١٩- ٦ و أورده في الحديث ٩ من الباب ٢٧ من أبواب جهاد النفس.
- ٤- الكافي ٢- ١١٩- ٤ و أورده في الحديث ١ من الباب ٢٧ من أبواب جهاد النفس.
- ٥- الخرق- نقيض الرفق، و خرق بالشئ ء ... جهله و لم يحسن عمله. لسان العرب ١٠- ٧٥.
- ٦- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٣ و ٥ من الباب ٢ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٤ و ٦ من الباب ١١ من هذه الأبواب.
- ٧- الباب ١٠ فيه ٥ أحاديث.
- ٨- التهذيب ١- ٣٢٢- ٩٣٨، و أورده في الحديث ١ من الباب ٧ من أبواب الماء المضاف.



٩- ليس في المصدر، الوافي ٤- ٥٠ المجلد ٣ و ترتيب التهذيب ١- ٨٠.

أَبَانٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع لَا يُسَخَّنُ الْمَاءُ لِلْمَيْتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٤٤-٢- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَا لَا يُقَرَّبُ الْمَيْتُ مَاءً حَمِيمًا (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٤٥-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُسَخَّنُ (لِلْمَيْتِ الْمَاءُ) (٤) - لَا تُعَجَّلُ (٥) لَهُ النَّارُ وَ لَا يُحْنَطُ بِمِسْكِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٤٦-٤- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع لَا يُسَخَّنُ الْمَاءُ لِلْمَيْتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٤٧-٥- (٨) قَالَ وَ رُوِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ شِتَاءً بَارِدًا فَتُوقَى الْمَيْتُ مِمَّا تُوقَى مِنْهُ نَفْسُكَ.

ص: ٤٩٩

١- التهذيب ١- ٣٢٢- ٩٣٩.

٢- الحميم- الماء الحار ... يقال احموا لنا الماء أى اسخنوا. لسان العرب ١٢- ١٥٣.

٣- الكافي ٣- ١٤٧- ٢ و أورده فى الحديث ٦ من الباب ٦ من أبواب التكفين.

٤- فى المصدر- الماء للميت.

٥- فى المصدر- يعجل.

٦- التهذيب ١- ٣٢٢- ٩٣٧.

٧- الفقيه ١- ١٤٢- ٣٩٤.

٨- الفقيه ١- ١٤٢- ٣٩٥.

(١) ١١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ إِزَالِهِ شَيْءٍ مِنْ شَعْرِ الْمَيِّتِ أَوْ ظُفْرِهِ فَإِنْ فَعَلَ جَعَلَهُ مَعَهُ فِي الْكَفَنِ وَكَرَاهِهِ عَمْرٍ مَفَاصِلِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٤٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُمَسُّ مِنَ الْمَيِّتِ شَعْرٌ وَلَا ظُفْرٌ وَإِنْ سَقَطَ مِنْهُ شَيْءٌ فَاجْعَلْهُ فِي كَفْنِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٤٩-٢- (٣) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَرِهَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنْ يُحْلَقَ (٤) عَانَهُ الْمَيِّتِ إِذَا غُسِّلَ أَوْ يُقْلَمَ لَهُ ظُفْرٌ أَوْ يُجَزَّ لَهُ شَعْرٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٥٠-٣- (٥) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْمَيِّتِ يَكُونُ عَلَيْهِ الشَّعْرُ فَيُحْلَقُ عَنْهُ أَوْ يُقْلَمُ (٦) - قَالَ لَا يُمَسُّ مِنْهُ شَيْءٌ أَوْ يُغَسَّلُ وَادْفِنَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٥١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٥١-٤- (٧) وَعَنْ عَمَدَةَ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيِّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْرَمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَرِهَ (٨) أَنْ يُقَصَّ مِنَ الْمَيِّتِ ظُفْرٌ أَوْ يُقَصَّ لَهُ شَعْرٌ أَوْ يُحْلَقَ لَهُ عَانَهُ أَوْ يُعْمَزَ لَهُ مَفْصِلٌ.

ص: ٥٠٠

١- الباب ١١ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٥٥- ١، و التهذيب ١- ٣٢٣- ٩٤٠.

٣- الكافي ٣- ١٥٦- ٢.

٤- في المصدر- تحلق.

٥- الكافي ٣- ١٥٦- ٤، و التهذيب ١- ٣٢٣- ٩٤٢.

٦- في نسخة زياده- ظفره هامش المخطوط.

٧- الكافي ٣- ١٥٦- ٣.

٨- في التهذيب- يكره هامش المخطوط.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١) وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَالحَدِيثَ الأوَّلَ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٥٢ – رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٥٢-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَاسَنَادِهِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الرَّجُلِ يُتَوَفَّى أَوْ تُقَلَّمُ أَظْفِيرُهُ وَتُنْتَفُ إِبْطَاهُ وَتُحَلَّقُ عَانَتُهُ إِنْ طَالَتْ بِهِ مِنَ الْمَرَضِ (٣) فَقَالَ لَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسَنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٥٣ – رقم الحديث الباب: ٦]

٢٧٥٣-٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسَنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا غَسَلْتُمُ الْمَيِّتَ مِنْكُمْ فَارْفُقُوا بِهِ وَ لَا تَعَصِرُوهُ وَ لَا تَعْمُرُوا لَهُ مَفْصِلًا الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ فِي آدَابِ الْحَمَامِ (٦).

#### ١٢ بَابُ أَنَّ السَّقَطَ إِذَا تَمَّ لَهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ غُسِّلَ وَ إِنْ تَمَّ لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ فَصَاعِدًا فَحُكْمُهُ حُكْمُ غَيْرِهِ مِنَ الْأَمْوَاتِ

إشاره

(٧) ١٢ بَابُ أَنَّ السَّقَطَ إِذَا تَمَّ لَهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ غُسِّلَ وَ إِنْ تَمَّ لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ فَصَاعِدًا فَحُكْمُهُ حُكْمُ غَيْرِهِ مِنَ الْأَمْوَاتِ

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٥٤ – رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٥٤-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ

ص: ٥٠١

١- التهذيب ١- ٣٢٣- ٩٤١.

٢- الفقيه ١- ١٥٢- ٤١٨.

٣- فى الهامش عن نسخه- ان طال به المرض.

٤- التهذيب ١- ٣٢٣- ٩٤٣.

٥- التهذيب ١- ٤٤٧- ٩٤٣ و الاستبصار ١- ٢٠٥- ٧٢٣. و أوردته فى الحديث ١ من الباب ٩ من أبواب غسل الميت و أورد تمامه فى الحديث ٥ من الباب ١٤ من أبواب التكفين.

٦- تقدم ما يدلّ على بعض المقصود في الباب ٧٧ من أبواب آداب الحمام.

٧- الباب ١٢ فيه ٥ أحاديث.

٨- التهذيب ١ - ٣٢٩ - ٩٦٢.

زُرْعَهُ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ السَّقَطِ إِذَا اسْتَوَتْ خَلْقَتُهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ وَاللَّحِيْدُ وَالْكَفْنُ قَالَ نَعَمْ كُلُّ ذَلِكَ يَجِبُ عَلَيْهِ إِذَا اسْتَوَى.

وَ

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ يَجِبُ عَلَيْهِ (١)

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٥٥-٢- (٢) وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ قَالَ: إِذَا (أَتَمَّ السَّقَطُ) (٣) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ غُسِّلَ وَقَالَ إِذَا تَمَّ لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ فَهُوَ تَامٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع وُلِدَ وَ هُوَ ابْنُ سِتَّةِ أَشْهُرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٥٦-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا سَقَطَ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ فَهُوَ تَامٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ وُلِدَ وَ هُوَ ابْنُ سِتَّةِ أَشْهُرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٥٧-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: السَّقَطُ إِذَا تَمَّ لَهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ غُسِّلَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٥٨-٥- (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ (٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٥٠٢

١- الكافي ٣- ٢٠٨- ٥.

٢- التهذيب ١- ٣٢٨- ٩٦٠.

٣- في المصدر- تم للسقط.

٤- التهذيب ١- ٣٢٨- ٩٥٩.

٥- الكافي ٣- ٢٠٦- ١.

٦- الكافي ٣- ٢٠٨- ٦.

٧- في نسخه- مهرا" هامش المخطوط " و كذلك المصدر.



الْفَضِيلِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَ أَسْأَلُهُ عَنِ السَّقَطِ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ فَكَتَبَ عِ إِلَيَّ السَّقَطُ يُدْفَنُ بِدَمِهِ فِي مَوْضِعِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١) أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى مَنْ وُلِدَ لِأَقَلِّ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٢).

### ١٣ بَابُ أَنَّ الْمُحْرِمَ إِذَا مَاتَ فَهُوَ كَالْمُحِلِّ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُقَرَّبُ كَافُورًا وَ لَا غَيْرَهُ مِنَ الطَّيِّبِ وَ لَا يُحْنَطُ

إشاره

(٣) ١٣ بَابُ أَنَّ الْمُحْرِمَ إِذَا مَاتَ فَهُوَ كَالْمُحِلِّ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُقَرَّبُ كَافُورًا وَ لَا غَيْرَهُ مِنَ الطَّيِّبِ وَ لَا يُحْنَطُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٥٩ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الْمُحْرِمِ يَمُوتُ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ قَالَ إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَسَنِ مَاتَ بِالْأَبْوَاءِ - مَعَ الْحَسَيْنِ عَ وَ هُوَ مُحْرِمٌ وَ مَعَ الْحَسَيْنِ عَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - وَ صَنَعَ بِهِ كَمَا يُصْنَعُ بِالْمَيْتِ وَ غَطَّى وَجْهَهُ وَ لَمْ يَمْسَسْهُ طَيِّبًا قَالَ وَ ذَلِكَ كَانَ فِي كِتَابِ عَلِيِّ ع.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٦٠ - ٢ - (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَيْنِ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنِ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُحْرِمِ يَمُوتُ فَقَالَ يُغَسَّلُ وَ يُكْفَنُ بِالثِّيَابِ كُلِّهَا وَ يُعْطَى وَجْهَهُ وَ يُصْنَعُ بِهِ كَمَا يُصْنَعُ بِالْمُحِلِّ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَمَسُّ الطَّيِّبَ.

ص: ٥٠٣

١- التهذيب ١- ٣٢٩- ٩٦١.

٢- يأتي في الحديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ من الباب ١٤ من أبواب صلاة الجنائز.

٣- الباب ١٣ فيه ٩ أحاديث.

٤- التهذيب ١- ٣٢٩- ٩٦٣.

٥- التهذيب ١- ٣٢٩- ٩٦٤.

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ قَوْلَهُ وَ يُعْطَى وَجْهَهُ (١)

### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٦١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٦١-٣- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُحْرَمِ يَمُوتُ كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ فَخَدَّثَنِي أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَسَنِ بْنَ عَلِيٍّ مَاتَ بِالْأَبْوَاءِ - مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ هُوَ مُحْرَمٌ وَ مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - فَصَنَعَ بِهِ كَمَا صُنِعَ بِالْمَيِّتِ وَ غَطَّى وَجْهَهُ وَ لَمْ يُمِسَّهُ طَبِيبًا قَالَ وَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ ع.

### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٦٢-٤- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلَمَاءٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُحْرَمِ إِذَا مَاتَ كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ قَالَ يُعْطَى وَجْهَهُ وَ يَصْنَعُ بِهِ كَمَا يَصْنَعُ بِالْحَلَالِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُقَرَّبُهُ (٤) طَبِيبًا.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٥).

### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٦٣-٥- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: خَرَجَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع - وَ عَبْدِ اللَّهِ وَ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنَا الْعَبَّاسِ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - وَ مَعَهُمُ ابْنُ لِلْحَسَنِ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - فَمَاتَ بِالْأَبْوَاءِ وَ هُوَ مُحْرَمٌ

ص: ٥٠٤

١- الكافي ٤- ٣٦٩- ٢.

٢- التهذيب ٥- ٣٨٣- ١٣٣٧.

٣- التهذيب ٥- ٣٨٤- ١٣٣٨، و أورده في الحديث ١ من الباب ٨٣ من أبواب تروك الاحرام.

٤- في نسخه- يقرب هامش المخطوط.

٥- التهذيب ١- ٣٣٠- ٩٦٥.

٦- التهذيب ١- ٣٣٠- ٩٦٦.

فَغَسَلُوهُ وَكَفَّنُوهُ وَ لَمْ يُحْنِطُوهُ وَ خَمَّرُوا (١) وَجْهَهُ وَ رَأْسَهُ وَ دَفَنُوهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٧٦٤-٦- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مَنْ مَاتَ مُحْرِمًا بَعَثَهُ اللَّهُ مُلَيَّبًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٧٦٥-٧- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي الْمُحْرِمِ يَمُوتُ قَالَ يُعْسَلُ وَ يُكْفَنُ وَ يُعْطَى وَجْهَهُ وَ لَا يُحْنِطُ وَ لَا يُمَسُّ شَيْئًا مِنَ الطَّيِّبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٧٦٦-٨- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تُوُفِّيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِالْأَبْوَاءِ - وَ هُوَ مُحْرِمٌ وَ مَعَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - وَ عَبْدُ اللَّهِ وَ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنَا الْعَبَّاسِ فَكَفَّنُوهُ وَ خَمَّرُوا وَجْهَهُ وَ رَأْسَهُ وَ لَمْ يُحْنِطُوهُ وَ قَالَ هَكَذَا فِي كِتَابِ عَلِيِّ ع.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٧٦٧-٩- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُحْرِمَةِ تَمُوتُ وَ هِيَ طَامِثٌ قَالَ لَا تَمَسَّ الطَّيِّبَ وَ إِنْ كُنَّ مَعَهَا نِسْوَةٌ حَلَالٌ.

ص: ٥٠٥

١- خمر وجهه- غطاه و ستره. مجمع البحرين ٣- ٢٩٢.

٢- الفقيه ١- ١٣٨- ٣٧٦.

٣- الكافي ٤- ٣٦٧- ١.

٤- الكافي ٤- ٣٦٨- ٣.

٥- الكافي ٤- ٣٦٨- ٤.

(١) ١٤ بَابُ أَحْكَامِ الشَّهِيدِ وَوُجُوبِ تَغْسِيلِ كُلِّ مَيِّتٍ مُسْلِمٍ سِوَاهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٦٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِدِنَادِهِ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: الشَّهِيدُ إِذَا كَانَ بِهِ رَمَقٌ غُسِّلَ وَكُفِّنَ وَحُنْطَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ رَمَقٌ كُفِّنَ (٣) فِي أَثْوَابِهِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ حَمِيدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ (٤) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِدِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٦٩-٢- (٤) قَالَ الصَّدُوقُ وَ اسْتَشْهَدَ حَنْظَلَةَ بْنُ أَبِي عَمْرِو الرَّاهِبِ بِأُحْدِ فَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ص بِغُسْلِهِ وَ قَالَ رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ تُغْسِلُ حَنْظَلَةَ بِمَاءِ الْمُزْنِ (٧) فِي صِحَافِ (٨) مِنْ فَضِّهِ وَ كَانَ يُسَمَّى غَسِيلَ الْمَلَائِكَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٧٠-٣- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٥٠٦

١- الباب ١٤ فيه ١٢ حديثا.

٢- الفقيه ١- ١٥٩- ٤٤٣.

٣- في الهامش عن نسخه- دفن.

٤- الكافي ٣- ٢١١- ٣.

٥- التهذيب ١- ٣٣١- ٩٧١.

٦- الفقيه ١- ١٥٩- ٤٤٥.

٧- المزن- السحاب الابيض، جمع مزنه و هي السحابة البيضاء مجمع البحرين ٦- ٣١٦.

٨- الصحف- القصاع، و قيل الآنيه المستديره الرؤوس مجمع البحرين ٥- ٧٧.

٩- التهذيب ١- ٣٣٠- ٩٦٧، و الاستبصار ١- ٢١٣- ٧٥٣، و تقدم صدره في الحديث ٦ من الباب ٤ من أبواب غسل الميت.

مَعْبُدٍ (١) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدُّهْقَانِ عَنْ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: اغْتَسَلُ كُلَّ الْمَوْتَى الْغَرِيقَ وَ أَكَيْلَ السَّبْعِ وَ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مَا قُتِلَ بَيْنَ الصَّفِينِ فَإِنْ كَانَ بِهِ رَمَقٌ غُسِّلَ وَ إِلَّا فَلَا.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ (٢) عَنِ الدُّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٧١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٧١-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ (٥) عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ عَلِيًّا ع لَمْ يُغَسَّلْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ - وَ لَا هَاشِمُ بْنُ عُتْبَةَ وَ هُوَ الْمَرْقَالُ وَ دَفَّنَهُمَا (فِي ثِيَابِهِمَا) (٦) وَ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمَا.

وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع مِثْلَهُ (٧) وَ عَنْهُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ شَيْخٍ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ وَ كَانَ مَعَ عَلِيٍّ ع عَنْ عَلِيٍّ ع مِثْلَهُ (٨) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٩) ثُمَّ قَالَ هَكَذَا رَوَى لَكِنَّ الْأَصْلَ أَنَّ لَا يُتْرَكُ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ بَعِيرٍ صَلَّى

ص: ٥٠٧

١- في هامش المخطوط عن نسخه - سعيد.

٢- في نسخه - معبد هامش المخطوط.

٣- الكافي ٣- ٢١٣- ٧.

٤- التهذيب ١- ٣٣١- ٩٦٨.

٥- في الهامش عن نسخه - حماد.

٦- في الفقيه - بدماؤها هامش المخطوط.

٧- التهذيب ٣- ٣٣٢- ١٠٤١ و الاستبصار ١- ٤٦٩- ١٨١١.

٨- التهذيب ٦- ١٦٨- ٣٢٢ و الاستبصار ١- ٢١٤- ٧٥٤.

٩- الفقيه ١- ١٥٨- ٤٤٢.

وَقَالَ الشَّيْخُ قَوْلُهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمَا وَهُمْ مِنَ الرَّاوي لِأَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَسْقُطُ عَنْهُ قَالَ وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْوَجْهُ فِي أَنَّ الْعَامَّةَ تَرَوِي ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ ع فَخَرَجَ هَذَا مُوَافِقًا لَهُمْ وَ جَزَمَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِحَمْلِهِ عَلَى التَّقْيِيهِ أَقُولُ: وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمَا بِنَفْسِهِ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ صَلَّى عَلَيْهِمَا غَيْرُهُ فَأَجْزَأَ ذَلِكَ وَ سَقَطَ الْوُجُوبُ وَ إِنْ رُوِيَ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ أَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِمَا فَلَعَلَّهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةَ الْوَاجِبَةَ بَلْ صَلَّى عَلَيْهِمَا نَدْبًا بَعْدَ مَا صَلَّى عَلَيْهِمَا النَّاسُ أَوْ الْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ هُنَاكَ الدُّعَاءُ لَهُمَا كَمَا يَأْتِي (١) أَوْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّهُ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِمَا وَ لَمْ يَفْعَلْهُ بِنَفْسِهِ لِاسْتِغَالِهِ بِغَيْرِهِ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فَيَصِحُّ الْإِثْبَاتُ مَجَازًا عَقْلِيًّا وَ النَّفْيُ حَقِيقَةً.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٢ – رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٧٢-٥- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْحَوَزَاءِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا مَاتَ الشَّهِيدُ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ مِنَ الْعَدِ فَوَارُوهُ فِي ثِيَابِهِ وَ إِنْ بَقِيَ أَيَّامًا حَتَّى تَتَغَيَّرَ جِرَاحَتُهُ غُسِّلَ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مُوَافِقٌ لِلْعَامَّةِ وَ لَسْنَا نَعْمَلُ بِهِ أَقُولُ: وَ يَحْتَمِلُ الْحُمْلُ عَلَى مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمَعْرَكَةِ وَ بَقِيَ أَيَّامًا وَ بِهِ رَمَقٌ ثُمَّ مَاتَ لِمَا تَقَدَّمَ (٣) وَ يَأْتِي (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٣ – رقم الحديث الباب: ٦]

٢٧٧٣-٦- (٥) وَ يَأْتِي عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ طَلْحَةَ بْنِ

ص: ٥٠٨

١- يأتي في الحديث ١٢ من الباب ١٤ من أبواب غسل الميت.

٢- التهذيب ١- ٣٣٢- ٩٧٤ و في التهذيب ٦- ١٦٨- ٣٢١ و الاستبصار ١- ٢١٥- ٧٥٨.

٣- تقدم في الحديث ١ و ٣ من هذا الباب.

٤- يأتي في الحديث ٧ و ٩ من هذا الباب.

٥- التهذيب ٦- ١٦٧- ٣٢٠.

زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ص عَنْ امْرَأَةٍ أَسْرَهَا الْعَدُوُّ فَأَصَابُوا بِهَا حَتَّى مَاتَتْ أَهَى بِمَنْزِلِهِ الشَّهِيدِ قَالَ نَعَمْ إِلَّا أَنْ تَكُونَ أَعَانَتْ عَلَى نَفْسِهَا.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٧٤ – رقم الحديث الباب: ٧]

٢٧٧٤-٧- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَيْرَانَ عَنْ ابْنِ مُشِيكَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الَّذِي يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَيْغَسَلُ وَيُكْفَنُ وَيُحَنَطُ قَالَ يُدْفَنُ كَمَا هُوَ فِي ثِيَابِهِ (٢) إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِهِ رَمَقٌ (٣) ثُمَّ مَاتَ فَإِنَّهُ يُغَسَلُ وَيُكْفَنُ وَيُحَنَطُ (٤) وَيُصَيِّمُ لِي عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى عَلَى حَمْرَةَ وَ كَفَّنَهُ (٥) لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ جُرِّدَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ (٦) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٧٥ – رقم الحديث الباب: ٨]

٢٧٧٥-٨- (٨) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ وَزُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ كَيْفَ رَأَيْتَ الشَّهِيدَ يُدْفَنُ بِدِمَائِهِ قَالَ نَعَمْ فِي ثِيَابِهِ بِدِمَائِهِ وَ لَا يُحَنَطُ وَ لَا يُغَسَلُ وَ يُدْفَنُ كَمَا هُوَ ثُمَّ قَالَ دَفَنَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَمَّهُ حَمْرَةَ- فِي ثِيَابِهِ بِدِمَائِهِ الَّتِي أُصِيبَ فِيهَا وَ رَدَّاهُ (٩) النَّبِيُّ ص

ص: ٥٠٩

- ١- الكافي ٣- ٢١٠- ١.
- ٢- في الفقيه- بدمه هامش المخطوط.
- ٣- في الفقيه زياده- فان كان به رمق هامش المخطوط.
- ٤- في هامش المخطوط ما نصه- في الكافي و التهذيب كما في الأصل و في الاستبصار اسقط قوله " قال يدفن " الى قوله " و يحنط " و زاد بعد عليه " قال " منه قده.
- ٥- في الفقيه زياده- و حنطه هامش المخطوط.
- ٦- الفقيه ١- ١٥٩- ٤٤٤.
- ٧- التهذيب ١- ٣٣١- ٩٦٩، و الاستبصار ١- ٢١٤- ٧٥٥.
- ٨- الكافي ٣- ٢١١- ٢، و يأتي ذيله في الحديث ٣ من الباب ٦ من أبواب صلاة الجنائز.
- ٩- في التهذيب- و زاده هامش المخطوط.

بِرِدَائِهِ فَقَصَرَ عَنْ رِجْلَيْهِ فَدَعَا لَهُ بِإِذْخِرٍ (١) فَطَرَحَهُ عَلَيْهِ وَ صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعِينَ صَلَاةً وَ كَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعِينَ تَكْبِيرَةً.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ إِلَى قَوْلِهِ وَ يُدْفَنُ كَمَا هُوَ (٢)

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٦ – رقم الحديث الباب: ٩]

٢٧٧٦ - ٩ - (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سَتَانَ يَعْينِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِيانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الَّذِي يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُدْفَنُ فِي ثِيَابِهِ وَ لَا يُغَسَّلُ إِلَّا أَنْ يُدْرِكَهُ الْمُسْلِمُونَ وَ بِهِ رَمَقٌ ثُمَّ يَمُوتُ بَعِيدًا فَإِنَّهُ يُغَسَّلُ وَ يُكْفَنُ وَ يُحْتَضُّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَفَّنَ حَمْرَةَ فِي ثِيَابِهِ وَ لَمْ يُغَسَّلْهُ وَ لَكِنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٧٧ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٧٧٧ - ١٠ - (٤) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي الْجَوَزَاءِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يُتْرَعُ عَنِ الشَّهِيدِ الْفَرُّو وَ الْخُفُّ وَ الْقَلَنْسُوَّةُ وَ الْعِمَامَةُ وَ الْمِنْطَقَةُ (٥) وَ السَّرَاوِيلُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَصَابُهُ دَمًا فَإِنْ أَصَابَهُ دَمٌ تُرِكَ وَ لَا يُتْرَكُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مَعْقُودٌ إِلَّا حُلًّا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٦) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ

ص: ٥١٠

١- الاذخر- حشيشه طيبه الريح لسان العرب ٤-٣٠٣.

٢- التهذيب ١- ٣٣١- ٩٧٠، و الاستبصار ١- ٢١٤- ٧٥٦.

٣- الكافي ٣- ٢١٢- ٥ و رواه في التهذيب ١- ٣٣٢- ٩٧٣.

٤- الكافي ٣- ٢١١- ٤.

٥- المنطقه و النطاق- كل ما شد به وسطه .. و المنطقه معروفه اسمه لها خاصه .. تنطق أى شدها فى وسطه. لسان العرب ١٠- ٣٥٤.

٦- الفقيه ١- ١٥٩- ٤٤٦.

٧- التهذيب ١- ٣٣٢- ٩٧٢.



السَّعْدَآبَادِيُّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٧٨ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٧٧٨-١١- (٢) الْفُضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى فِي شَهْدَاءِ أُحُدٍ- زَمَلُوهُمْ (٣) بِدِمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٧٧٩-١٢- (٤) عَزِيدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ وَهَبِ بْنِ وَهَبٍ عَنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا ع لَمْ يُغْسَلْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَلَا ابْنُ عَثْبَةَ (٥)- يَوْمَ صِفِّينَ وَدَفَنَهُمَا فِي ثِيَابِهِمَا وَصَلَّى عَلَيْهِمَا.

١٥ بَابُ وَجُوبِ تَغْسِيلِ مَنْ قُتِلَ فِي مَعْصِيَةِ وَحُكْمِ جِرَاحَاتِهِ وَقَطْعِ رَأْسِهِ

إشاره

(٤) ١٥ بَابُ وَجُوبِ تَغْسِيلِ مَنْ قُتِلَ فِي مَعْصِيَةِ وَحُكْمِ جِرَاحَاتِهِ وَقَطْعِ رَأْسِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٨٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٨٠-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَثْبَةَ وَدُبْيَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلِ النَّمَيْرِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ: سِئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَأَنَا حَاضِرٌ عَنْ رَجُلٍ قُتِلَ فَقُطِعَ رَأْسُهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ أَمْ يُغْسَلُ أَمْ يُفَعَّلُ بِهِ مَا يُفَعَّلُ بِالشَّهِيدِ فَقَالَ إِذَا قُتِلَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ يُغْسَلُ أَوْلًا مِنْهُ الدَّمُ ثُمَّ يُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ صَبًّا وَلَا يُدْلِكُ جَسَدُهُ وَيُيَدُّ بِالْيَدَيْنِ وَالدُّبْرِ وَيُرَبِّطُ جِرَاحَاتَهُ بِالْقُطْنِ وَ الْخَيْوِطِ وَإِذَا وُضِعَ عَلَيْهِ الْقُطْنُ عُصَبٌ وَكَذَلِكَ مَوْضِعُ الرَّأْسِ يَعْنِي الرَّقَبَةَ

ص: ٥١١

١- الخصال ٣٣٣-٣٣٣.

٢- مجمع البيان ... و عنه في البحار ٨٢-٧-٦.

٣- زملة في ثوبه- أى لفه، وقد ترمز بالثوب- أى تدثر .. لسان العرب ١١- ٣١١.

٤- قرب الإسناد- ٦٥.

٥- فى المصدر- عنسه.

٦- الباب ١٥ فيه حديث واحد.

٧- التهذيب ١- ٤٤٨- ١٤٤٩، و أورد ذيله فى الحديث ٣ من الباب ٦١ من أبواب الدفن.

وَيُجْعَلُ لَهُ مِنَ الْقُطْنِ شَيْءٌ كَثِيرٌ وَيُذَرُّ عَلَيْهِ الْحَنُوطُ ثُمَّ يُوَضَعُ الْقُطْنُ فَوْقَ الرَّقَبِ وَإِنْ اسْتِطَعْتَ أَنْ تُعَصِّبَهُ فَافْعَلْ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ الرَّأْسُ قَدْ بَانَ مِنَ الْجَسَدِ وَهُوَ مَعَهُ كَيْفَ يُغَسَّلُ فَقَالَ يَغْسَلُ الرَّأْسَ إِذَا غَسَلَ الْيَدَيْنِ وَالشُّفْلَةَ بِإِذْنِ الرَّأْسِ ثُمَّ بِالْجَسَدِ ثُمَّ يُوَضَعُ الْقُطْنُ فَوْقَ الرَّقَبِ وَيُضَمُّ إِلَيْهِ الرَّأْسُ وَيُجْعَلُ فِي الْكَفَنِ وَكَذَلِكَ إِذَا صِرَتْ إِلَى الْقَبْرِ تَنَاوَلْتَهُ مَعَ الْجَسَدِ وَأَدْخَلْتَهُ اللَّحْدَ وَوَجَّهْتَهُ لِلْقَبْلَةِ.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (١) وَخُصُوصًا (٢).

## ١٦ بَابُ أَنَّهُ إِذَا خِيفَ تَنَاثُرُ جَسَدِ الْمَيِّتِ أَجْزَاءُ صَبَّ الْمَاءِ عَلَيْهِ إِنْ أَمَكْنَ وَإِلَّا أَجْزَاءَ تَيْمُمُهُ

إشاره

(٣) ١٦ بَابُ أَنَّهُ إِذَا خِيفَ تَنَاثُرُ جَسَدِ الْمَيِّتِ أَجْزَاءُ صَبَّ الْمَاءِ عَلَيْهِ إِنْ أَمَكْنَ وَإِلَّا أَجْزَاءَ تَيْمُمُهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٨١ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْقَمَّاطِ عَنْ ضُرَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَوْ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْمَجْدُورُ وَالْكَسِيرُ وَالَّذِي بِهِ الْقُرُوحُ يُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ صَبًّا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٨٢ - ٢ - (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْحِوْزَاءِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُمَرَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَحْتَرِقُ بِالنَّارِ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَصُبُّوا عَلَيْهِ الْمَاءَ صَبًّا وَأَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ.

ص: ٥١٢

١- تقدم ما يدل عليه عموما في الباب ١ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٣ من الباب ١٤ من أبواب غسل الميت.

٢- تقدم في الحديث ٦ من الباب ١٤ من أبواب غسل الميت.

٣- الباب ١٦ فيه ٣ أحاديث.

٤- التهذيب ١ - ٣٣٣ - ٩٧٥.

٥- التهذيب ١ - ٣٣٣ - ٩٧٦.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٨٣-٣-(٢) وَعَنْهُ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّقِّيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَيُّوبَ الْمُؤَصِّلِيِّ عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: إِنَّ قَوْمًا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ- مَا تَصَاحِبُ لَنَا وَهُوَ مَجْدُورٌ فَإِنْ غَسَلْنَاهُ انْسَلَخَ فَقَالَ يَمُّوهُ.

١٧ بَابُ أَنْ مَنْ وَجِبَ رَجْمُهُ أَوْ قَتْلُهُ قِصَاصًا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَغْتَسِلَ وَيَتَحَنَّنَ وَيَلْبَسَ كَفَنَهُ وَيَسْقُطَ ذَلِكَ بَعْدَ قَتْلِهِ

إشاره

(٣) ١٧ بَابُ أَنْ مَنْ وَجِبَ رَجْمُهُ أَوْ قَتْلُهُ قِصَاصًا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَغْتَسِلَ وَيَتَحَنَّنَ وَيَلْبَسَ كَفَنَهُ وَيَسْقُطَ ذَلِكَ بَعْدَ قَتْلِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٨٤-١-(٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَسِيْعِ كَزْدِينَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْمَرْجُومُ وَالْمَرْجُومَةُ (يُغَسَّلَانِ وَيُحَنَّنَانِ) (٥) وَيَلْبَسَانِ الْكَفَنَ قَبْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُزَجَمَانِ وَيُصَلَّى عَلَيْهِمَا وَالْمُقْتَصُّ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ ذَلِكَ يُغَسَّلُ وَيُحَنَّنُ وَيَلْبَسُ الْكَفَنَ (٦) وَيُصَلَّى عَلَيْهِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٨)

ص: ٥١٣

١- الكافي ٣- ٢١٣- ٦.

٢- التهذيب ١- ٣٣٣- ٩٧٧.

٣- الباب ١٧ فيه حديث واحد.

٤- الكافي ٣- ٢١٤- ١.

٥- في التهذيب- يغتسلان و يتحننان هامش المخطوط.

٦- في الفقيه زياده- ثم يقاد.

٧- الفقيه ١- ١٥٧- ٤٤٠.

٨- التهذيب ١- ٣٣٤- ٩٧٨.

وَ يَأْسِرُ يَأْتِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرَّيَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مِسْمَعٍ كَرْدِينٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (١).

## ١٨ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَغْسِيلِ الْمُسْلِمِ الْمَيِّتِ الْكَافِرِ وَ لَا دَفْنِهِ وَ لَا تَكْفِينِهِ وَ لَوْ ذَمِيًّا وَ لَوْ قَرَابَةَ الْمُسْلِمِ أَوْ أَبَاهُ وَ كَذَا الْبُغَاةُ

إشاره

(٢) ١٨ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَغْسِيلِ الْمُسْلِمِ الْمَيِّتِ الْكَافِرِ وَ لَا دَفْنِهِ وَ لَا تَكْفِينِهِ وَ لَوْ ذَمِيًّا وَ لَوْ قَرَابَةَ الْمُسْلِمِ أَوْ أَبَاهُ وَ كَذَا الْبُغَاةُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٨٥ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَيْنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ النَّصْرِانِيِّ يَكُونُ فِي السَّفَرِ وَ هُوَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ قَالَ لَا يُغَسَّلُهُ مُسْلِمٌ وَ لَا كَرَامَةٌ وَ لَا يَدْفَنُهُ وَ لَا يَقُومُ عَلَى قَبْرِهِ وَ إِنْ كَانَ أَبَاهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى (٤) وَ

رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ وَ لَا يَقُومُ عَلَى قَبْرِهِ (٥)

[رقم الحديث الكلي: ٢٧٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٨٦ - ٢ - (٤) جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُحَقِّقِ فِي الْمُعْتَبَرِ نَقْلًا مِنْ شَرْحِ الرَّسَالَةِ لِلسَّيِّدِ الْمُرْتَضَى أَنَّهُ رَوَى فِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ النَّهْيَ عَنْ تَغْسِيلِ الْمُسْلِمِ قَرَابَتَهُ الذَّمِّيِّ وَ الْمَشْرِكِ - وَ أَنْ يُكْفَنَهُ وَ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَ يَلُودَ بِهِ.

ص: ٥١٤

١- التهذيب ١- ٣٣٤- ٩٧٩.

٢- الباب ١٨ فيه ٣ أحاديث.

٣- التهذيب ١- ٣٣٦- ٩٨٢.

٤- الفقيه ١- ١٥٥- ٤٣٤.

٥- الكافي ٣- ١٥٩- ١٢.

٦- المعتمد ٨٩.

٢٧٨٧-٣- (١) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرَسِيِّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لِلْحُسَيْنِ هَلْ بَلَغَكَ مَا صَنَعْنَا بِحُجْرِ بْنِ عَدِيٍّ- وَأَصْحَابِهِ (٢) شِيعَةَ أَبِيكَ فَقَالَ ع وَ مَا صَنَعْتَ بِهِمْ قَالَ قَتَلْنَاهُمْ وَ كَفَّنَّاهُمْ وَ صَلَّيْنَا عَلَيْهِمْ فَضَحِكَ الْحُسَيْنُ ع- فَقَالَ خَصَمَكَ الْقَوْمُ يَا مُعَاوِيَةَ- لَكِنَّا لَوْ قَتَلْنَا شِيعَتَكَ مَا كَفَّنَّاهُمْ وَ لَا صَلَّيْنَا عَلَيْهِمْ وَ لَا قَبَرْنَاَهُمْ.

### ١٩ بَابُ حُكْمِ تَغْسِيلِ الدَّمِيِّ الْمُسْلِمِ إِذَا لَمْ يَحْضُرْهُ مُسْلِمٌ وَ لَا مُسْلِمَةٌ ذَاتُ رَحِمٍ وَ كَذَا الدَّمِيَّةُ وَ الْمُسْلِمَةُ

إشارة

(٣) ١٩ بَابُ حُكْمِ تَغْسِيلِ الدَّمِيِّ الْمُسْلِمِ إِذَا لَمْ يَحْضُرْهُ مُسْلِمٌ وَ لَا مُسْلِمَةٌ ذَاتُ رَحِمٍ وَ كَذَا الدَّمِيَّةُ وَ الْمُسْلِمَةُ

٢٧٨٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ فَإِنْ مَاتَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ- وَ لَيْسَ مَعَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ- وَ لَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ وَ مَعَهُ رِجَالٌ نَصِيَّةَ أَرَى- وَ نِسَاءً مُسْلِمَاتٍ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ قَرَابَةً قَالَ يَغْتَسِلُ النَّصَارَى (٥) ثُمَّ يُغَسَّلُونَ فَقَدْ اضْطُرَّ وَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ تَمُوتُ وَ لَيْسَ مَعَهَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ- وَ لَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهَا وَ مَعَهَا نَصْرَانِيَّةٌ وَ رِجَالٌ مُسْلِمُونَ (٦)- قَالَ تَغْتَسِلُ النَّصْرَانِيَّةُ ثُمَّ تَغْسَلُهَا.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ (٧)

ص: ٥١٥

- ١- الاحتجاج ٢٩٦.
- ٢- في المصدر- و أشياعه.
- ٣- الباب ١٩ فيه حديثان.
- ٤- التهذيب ١- ٣٤٠- ٩٩٧، و أورد صدره في الحديث ٥ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.
- ٥- وضع المصنّف على هذه الكلمة اشاره، و لم يصرح المشار إليه في هامش المصوره، و في المصدر- يغتسل النصراني ثم يغسله.
- ٦- في الكافي زياده- ليس بينها و بينهن قرابه هامش المخطوط.
- ٧- الكافي ٣- ١٥٩- ١٢.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٨٩-٢- (٢) وَيَسِينَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آيَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص نَفَرٌ فَقَالُوا إِنَّ امْرَأَةً تُؤْفِيَتْ مَعْنَاً وَ لَيْسَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ فَقَالَ كَيْفَ صِيغْتُمْ فَقَالُوا صِيغْتُمْ بِنَبْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ صَبًّا فَقَالَ أَوْ مَا (٣) وَجَدْتُمْ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ تَغْسِلُهَا قَالُوا لَا قَالَ أَفَلَا يَمْتُمُّوهُا.

### ٢٠ بَابُ جَوَازِ تَغْسِيلِ الْمَرْأَةِ قَرَابَتَهَا مِنَ الرِّجَالِ الْمَحَارِمِ وَ كَذَا الرَّجُلِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ

إشاره

(٤) ٢٠ بَابُ جَوَازِ تَغْسِيلِ الْمَرْأَةِ قَرَابَتَهَا مِنَ الرِّجَالِ الْمَحَارِمِ وَ كَذَا الرَّجُلِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ

### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٩٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَخْرُجُ فِي السَّفَرِ وَ مَعَهُ امْرَأَتُهُ يُعَسِّلُهَا قَالَ نَعَمْ وَ أُمُّهُ وَ أُخْتُهُ وَ نَحْوَ هَذَا يُلْقَى عَلَى عَوْرَتِهَا خِرْقَةٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ (٦).

### [رقم الحديث الكلى: ٢٧٩١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٩١-٢- (٧) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٥١٦

١- الفقيه ١- ١٥٦- ٤٣٧.

٢- التهذيب ١- ٤٤٣- ١٤٣٣، و الاستبصار ١- ٢٠٣- ٧١٨، و أورد صدره في الحديث ٤ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٣- في المصدر- أما.

٤- الباب ٢٠ فيه ١١ حديثا.

٥- الكافي ٣- ١٥٨- ٨.

٦- التهذيب ١- ٤٣٩- ١٤١٨، و الاستبصار ١- ١٩٩- ٦٩٩.

٧- الفقيه ١- ١٥٥- ٤٣٠.

مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: الرَّجُلُ يُسَافِرُ مَعَ امْرَأَتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَنَحْوَهُمَا يُلْقَى عَلَى عَوْرَتِهَا خِرْقَةٌ وَ يُعَسَّلُهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٩٢-٣- (١) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ لَيْسَ عِنْدَهُ مِمَّنْ يُعَسَّلُهُ إِلَّا النِّسَاءُ قَالَ تُعَسَّلُهُ امْرَأَتُهُ أَوْ ذَاتُ قَرَابَةٍ إِنْ كَانَتْ لَهُ وَ يَصُبُّ النِّسَاءُ عَلَيْهِ الْمَاءَ صَبًّا الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٩٣-٤- (٣) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكِنْدِيِّ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ لَيْسَ عِنْدَهُ مِمَّنْ يُعَسَّلُهُ إِلَّا النِّسَاءُ هَلْ تُعَسَّلُهُ النِّسَاءُ فَقَالَ تُعَسَّلُهُ امْرَأَتُهُ أَوْ ذَاتُ مَحْرَمِهِ (٤) وَ تَصُبُّ عَلَيْهِ النِّسَاءُ الْمَاءَ صَبًّا مِنْ فَوْقِ الثِّيَابِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٩٤-٥- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ يَمُوتُ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ مَعَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ وَ مَعَهُ رِجَالٌ نَصَارَى-

ص: ٥١٧

١- الكافي ٣- ١٥٧- ١، و أورده بتمامه في الحديث ٣ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٢- الاستبصار ١- ١٩٦- ٦٨٩، و التهذيب ١- ٤٣٧- ١٤١٠ عن علي بن إبراهيم.

٣- الكافي ٣- ١٥٧- ٤.

٤- في الهامش عن نسخه- محرم.

٥- التهذيب ١- ٤٣٩- ١٤١٦، و الاستبصار ١- ١٩٧- ٦٩٥.

٦- التهذيب ١- ٣٤٠- ٩٩٧.

وَمَعَهُ عَمَّتُهُ وَخَالَتَهُ مُسْلِمَتَانِ (١) - كَيْفَ يُضَيِّعُ فِي غُسْلِهِ قَالَ تَغَسَّلَهُ عَمَّتُهُ وَخَالَتَهُ فِي قَمِيصِهِ وَ لَمَّا تَقَرَّبَتْهُ النَّصَارَى وَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَمَوَّتْ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ مَعَهَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ - وَ مَعَهُمْ نِسَاءٌ نَصَارَى وَ عَمَّتُهَا وَ خَالَهَا مَعَهَا مُسْلِمُونَ قَالَ يُغَسَّلُونَهَا وَ لَا تَقْرَبْنَهَا النَّصْرَانِيَّةُ كَمَا كَانَتْ تَغَسَّلُهَا (٢) غَيْرَ أَنَّهُ يَكُونُ عَلَيْهَا دِرْعٌ فَيَصَّبُ الْمَاءُ مِنْ فَوْقِ الدَّرْعِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ (٣) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٧٩٥ - ٦ - (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ مَعَ النِّسَاءِ غَسَلَتْهُ امْرَأَتُهُ وَ إِنْ لَمْ تَكُنْ امْرَأَتُهُ مَعَهُ غَسَلَتْهُ أَوْلَاهُنَّ بِهِ وَ تَلَّفَ عَلَى يَدِهَا خِرْقَةً.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٧٩٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٧٩٦ - ٧ - (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَيَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ امْرَأَةٍ مَيَاتَتْ وَ هِيَ فِي مَوْضِعٍ لَيْسَ مَعَهُمْ امْرَأَةٌ غَيْرُهَا قَالَ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ لَهَا زَوْجٌ وَ لَا (ذُو رَحِمٍ) (٧) دَفَنُوهَا بِثِيَابِهَا وَ لَا يُغَسَّلُونَهَا وَ إِنْ كَانَ مَعَهُمْ زَوْجُهَا أَوْ ذُو رَحِمٍ لَهَا فَلْيُغَسَّلْهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عَوْرَتِهَا قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ فِي السَّفَرِ مَعَ نِسَاءٍ لَيْسَ مَعَهُنَّ رَجُلٌ فَقَالَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِنَّ امْرَأَةٌ فَلْيُدْفَنَنَّ فِي ثِيَابِهِ وَ لَا يُغَسَّلُ وَ إِنْ كَانَ لَهُ فِيهِنَّ امْرَأَةٌ فَلْيُغَسَّلْ فِي قَمِيصٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَنْظُرَ

ص: ٥١٨

١- في نسخه- مسلمات. هامش المخطوط.

٢- ليس في الفقيه- كما كانت تغسلها.

٣- الكافي ٣- ١٥٩- ١٢.

٤- الفقيه ١- ١٥٥- ٤٣٣.

٥- التهذيب ١- ٤٤٤- ١٤٣٦، و الاستبصار ١- ١٩٨- ٦٩٦.

٦- التهذيب ١- ٤٤٣- ١٤٣٢، و الاستبصار ١- ٢٠٣- ٧١٧.

٧- في المصدر- ذو محرم لها.



[رقم الحديث الكلى: ٢٧٩٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٧٩٧-٨- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ الْمُتَّبِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ فِي السَّفَرِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِذَا كَانَ مَعَهُ نِسَاءٌ ذَوَاتُ مَحْرَمٍ يُؤَزَّرُنَّهُ وَ يَضِيَّبُنَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ صَبَاءً وَ يَمْسَسْنَ جَسَدَهُ وَ لَا يَمْسَسْنَ فَوْجَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٩٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٧٩٨-٩- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَ لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا نِسَاءٌ قَالَ تُغَسَّلُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَحْرَمٍ مِنْهُ وَ تَصُبُّ النِّسَاءُ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَ لَا تَخْلَعُ ثَوْبَهُ وَ إِنْ كَانَتْ امْرَأَةٌ مَاتَتْ مَعَ رَجَالٍ لَيْسَ مَعَهَا امْرَأَةٌ وَ لَا مَحْرَمٌ لَهَا فَلْتُدْفَنَ كَمَا هِيَ فِي ثِيَابِهَا وَ إِنْ كَانَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ لَهَا غَسَّلَهَا مِنْ فَوْقِ ثِيَابِهَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٧٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٧٩٩-١٠- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَا يُغَسَّلُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ إِلَّا أَنْ لَا تُوجَدَ امْرَأَةٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٠٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٨٠٠-١١- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَيْدِقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ عَنْ أَبِي

ص: ٥١٩

١- التهذيب ١- ٤٤١- ١٤٣٦، و الاستبصار ١- ٢٠١- ٧١١. و أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ١- ٤٤٤- ١٤٣٥، و الاستبصار ١- ٢٠٤- ٧٢٠.

٣- الفقيه ١- ١٥٥- ٤٣١.

٤- التهذيب ١- ٤٤٠- ١٤٢١، و الاستبصار ١- ١٩٩- ٧٠٢. و أوردته أيضا في الحديث ٧ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ١- ٤٤٥- ١٤٣٨. و أوردته بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب. و أوردته بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

عَبْدُ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ فِي (١) الصَّبِيِّ لَا تُصَابُ امْرَأَةٌ تُغَسَّلُهَا قَالَ يُغَسَّلُهَا رَجُلٌ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ يُغَسَّلُهَا أَوْلَى النَّاسِ بِهَا مِنَ الرِّجَالِ (٢).

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

## ٢١ بَابُ سُقُوطِ تَغْسِيلِ الْمَرْأَةِ مَعَ عَدَمِ وُجُودِ امْرَأَةٍ وَلَا رَجُلٍ ذِي مَحْرَمٍ وَكَذَا الرَّجُلُ

إِشَارَةٌ

(٤) ٢١ بَابُ سُقُوطِ تَغْسِيلِ الْمَرْأَةِ مَعَ عَدَمِ وُجُودِ امْرَأَةٍ وَلَا رَجُلٍ ذِي مَحْرَمٍ وَكَذَا الرَّجُلُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٠١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٠١-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَمُوتُ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَ لَمَّا نَسَاءَ قَالَ تُدْفَنُ كَمَا هِيَ بِثِيَابِهَا وَ عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا النِّسَاءُ لَيْسَ مَعَهُنَّ رِجَالٌ (٦) قَالَ يُدْفَنُ (٧) كَمَا هُوَ بِثِيَابِهِ (٨).

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ وَ لَيْسَ مَعَهُ ذُو مَحْرَمٍ وَ لَا رِجَالٌ (٩)

ص: ٥٢٠

١- في المصدر- عن.

٢- الفقيه ١- ١٥٥- ٤٣٢.

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٢١، ٢٢ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٢١ فيه ٥ أحاديث.

٥- الفقيه ١٥٤- ٤٢٨. و أورد صدره في الحديث ١١ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٦- في الهامش عن نسخه من التهذيب- ليس معه ذو محرم ولا رجال.

٧- في المصدر- يدفنه.

٨- في التهذيب- في ثيابه هامش المخطوط.

٩- التهذيب ١- ٤٤٠- ١٤٢٣ و الاستبصار ١- ٣٠٠- ٧٠٦.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٠٢-٢- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ فِي السَّفَرِ مَعَ النِّسَاءِ لَيْسَ مَعَهُنَّ رَجُلٌ كَيْفَ يَصْنَعْنَ بِهِ قَالَ يَلْفُفْنَهُ لَفًّا فِي ثِيَابِهِ وَ يَدْفِنُهُ وَ لَا يُعَسِّلُنَّهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٨٠٣-٣- (٣) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ امْرَأَةٍ مَاتَتْ مَعَ رِجَالٍ قَالَ تُلْفُ وَ تُدْفَنُ وَ لَا تُغَسَّلُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٨٠٤-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ: فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ فِي السَّفَرِ فِي أَرْضٍ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا النِّسَاءُ قَالَ يُدْفَنُ وَ لَا يُغَسَّلُ وَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ مَعَ الرَّجَالِ يَتَلَكَّ الْمَنْزِلَةَ تُدْفَنُ وَ لَا تُغَسَّلُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ زَوْجَهَا مَعَهَا الْحَدِيثَ.

وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٥) وَ

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي السَّفَرِ أَوْ فِي الْأَرْضِ وَ تَرَكَ مِنْ آخِرِهِ قَوْلَهُ تُدْفَنُ وَ لَا تُغَسَّلُ (٦)

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٨٠٥-٥- (٧) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى قَالَ رُوِيَ فِي الْجَارِيَةِ تَمُوتُ

ص: ٥٢١

١- الفقيه ١- ١٥٤- ٤٢٧.

٢- التهذيب ١- ٤٤١- ١٤٢٤ و الاستبصار ١- ٢٠١- ٧٠٧.

٣- التهذيب ١- ٤٤١- ١٤٢٥، و أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١- ٤٣٨- ١٤١٤، و الاستبصار ١- ٢٠١- ٧٠٩ و الاستبصار ١- ١٩٧- ٦٩٣.

٥- التهذيب ١- ٣٤٣- ١٠٠٣.

٦- الكافي ٣- ١٥٨- ٧.

٧- التهذيب ١- ٣٤١- ٩٩٩، و أورده أيضا في الحديث ٣ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

مَعَ الرَّجُلِ فَقَالَ إِذَا كَانَتْ بِنْتُ أَقْلٍ مِنْ خَمْسِ سِنِينَ أَوْ سِتُّ دُفِنَتْ وَ لَمْ تُغَسَّلْ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢) وَ يَأْتِي مَا ظَاهِرُهُ الْمُنَافَاةُ وَ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ (٣).

**٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَغْسِيلِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةَ الَّتِي لَا يُوجَدُ لَهَا امْرَأَةٌ وَ لَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ بَأَنْ يُصَبَّ عَلَيْهَا الْمَاءُ أَوْ يَغْسَلَ وَجْهَهَا وَ كَفَيْهَا أَوْ يُيَمِّمَهَا وَ كَذَا الرَّجُلُ**

**إشاره**

(٤) ٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَغْسِيلِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةَ الَّتِي لَا يُوجَدُ لَهَا امْرَأَةٌ وَ لَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ بَأَنْ يُصَبَّ عَلَيْهَا الْمَاءُ أَوْ يَغْسَلَ وَجْهَهَا وَ كَفَيْهَا أَوْ يُيَمِّمَهَا وَ كَذَا الرَّجُلُ

**[رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]**

٢٨٠٦ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُ بِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ فِي السَّفَرِ مَعَ الرَّجَالِ لَيْسَ فِيهِمْ (٦) لَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَ لَا مَعَهُمْ امْرَأَةٌ فَتَمُوتُ الْمَرْأَةُ مَا يُضَيِّعُ بِهَا قَالَ يُغْسَلُ مِنْهَا مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ التَّيْمُمَ وَ لَا تُمَسُّ (٧) وَ لَا يُكْشَفُ لَهَا (٨) شَيْءٌ مِنْ مَحَاسِنِهَا الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِسِتْرِهَا قُلْتُ فَكَيْفَ يُضَيِّعُ بِهَا قَالَ يُغْسَلُ بَطْنُ كَفَيْهَا ثُمَّ يُغْسَلُ وَجْهَهَا ثُمَّ يُغْسَلُ ظَهْرُ كَفَيْهَا.

ص: ٥٢٢

١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٢٠ من أبواب غسل الميت.

٢- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٤ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٣- يأتي ما ينافيه ظاهرا في الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٢٢ فيه ١٠ أحاديث.

٥- التهذيب ١ - ٤٤٢ - ١٤٢٩ و التهذيب ١ - ٤٤٠ - ١٤٢٢، و الاستبصار ١ - ٢٠٠ - ٧٠٥ و الاستبصار ١ - ٢٠٢ - ٧١٤، و أورد

صدره في الحديث ٦ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٦- في نسخه - معهم هامش المخطوط.

٧- في المصدر - يمس.

٨- كتب المصنف لها في الهامش عن نسخه.

وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ مِثْلَهُ (١) وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ (٢) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عَمَرَ مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٠٧-٢- (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ قَالَ: مَضَى صَاحِبُ لَنَا يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَمُوتُ مَعَ رِحَالٍ لَيْسَ فِيهِمْ ذُو مَحْرَمٍ هَلْ يُغَسَّلُونَهَا وَ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا فَقَالَ إِذَا (٥) يُدْخَلُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَ لَكِنْ يُغَسَّلُونَ كَفَيْهَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٦) وَ

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ قَالَ سَمِعْتُ صَاحِبًا لَنَا يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٧).

وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ مِثْلَهُ (٨).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٨٠٨-٣- (٩) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْجَوَازِءِ الْمُتَّبِعِ بْنِ

ص: ٥٢٣

١- التهذيب ١- ٣٤٢- ١٠٠٢.

٢- الكافي ٣- ١٥٩- ١٣.

٣- الفقيه ١- ١٥٦- ٤٣٥.

٤- التهذيب ١- ٤٤٢- ١٤٢٨، و الاستبصار ١- ٢٠٢- ٧١٣.

٥- في التهذيبيين- إذن.

٦- الفقيه ١- ١٥٣- ٤٢٦.

٧- الكافي ٣- ١٥٧- ٥.

٨- الكافي ٣- ١٥٨- ٩.

٩- التهذيب ١- ٤٤١- ١٤٢٦، و الاستبصار ١- ٢٠١- ٧١١.

عَبْدُ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُمَرَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ فِي السَّفَرِ مَعَ النِّسَاءِ لَيْسَ فِيهِنَّ امْرَأَتُهُ وَ لَمَّا ذُو مَحْرَمٍ مِنْ نِسَائِهِ قَالَ يُؤَزَّرُ إِلَى الرُّكْبَتَيْنِ وَيَصِيْبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ صَبَابًا وَ لَا يَنْظُرْنَ إِلَى عَوْرَتِهِ وَ لَا يَلْمِسِيْنَهُ بِأَيْدِيهِنَّ وَ يُطَهَّرُوْنَهُ الْحَدِيثَ.

وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ أَبِي الْجَوَزَاءِ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٨٠٩ – رقم الحديث الباب: ٤]

٢٨٠٩-٤- (٢) وَ بِالْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص نَفْرٌ فَقَالُوا إِنَّ امْرَأَةً تُؤْفِيْتُ مَعَنَا وَ لَيْسَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ فَقَالَ كَيْفَ صَنَعْتُمْ بِهَا (٣) فَقَالُوا صَبَبْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ صَبَابًا فَقَالَ أَمَا وَجَدْتُمْ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ تُغَسِّلُهَا فَقَالُوا لَا فَقَالَ أَلَا يَمْتُمُوْهَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٨١٠ – رقم الحديث الباب: ٥]

٢٨١٠-٥- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي رَجُلٍ مَاتَ وَ مَعَهُ نِسْوَةٌ لَيْسَ مَعَهُنَّ رَجُلٌ قَالَ يَصِيْبُ عَلَيْهِ (٥) الْمَاءَ مِنْ خَلْفِ الثَّوْبِ وَ يَلْفُفْنُهُ فِي أَكْفَانِهِ مِنْ تَحْتِ السُّتْرِ وَ يَصِيْلِينَ عَلَيْهِ (٦) صَيْفًا وَ يُدْخِلْنَهُ قَبْرَهُ وَ الْمَرْأَةُ تَمُوتُ مَعَ الرَّجَالِ لَيْسَ مَعَهُمْ امْرَأَةٌ قَالَ يَصِيْبُونَ الْمَاءَ مِنْ خَلْفِ الثَّوْبِ وَ يَلْفُونَهَا فِي أَكْفَانِهَا وَ يُصَلُّونَ وَ يَدْفِنُونَ.

ص: ٥٢٤

١- التهذيب ١- ٣٤٢- ١٠٠٠.

٢- التهذيب ١- ٤٤٢- ١٤٣٣، و الاستبصار ١- ٢٠٣- ٧١٨، و تقدم في الحديث ٢ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٣- ليس في المصدر، و قد كتب عليها المصنّف علامه نسخه.

٤- التهذيب ١- ٤٤٢- ١٤٢٧.

٥- ليس في المصدر، و كتبه المصنّف في الهامش عن نسخه.

٦- ليس في المصدر.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨١١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٨١١ - ٦ - (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَيْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْلَمَ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي سَفَرٍ وَ لَيْسَ مَعَهَا نِسَاءٌ وَ لَا ذُو مَحْرَمٍ (٢) فَقَالَ يُغَسَّلُ مِنْهَا مَوْضِعُ الْوُضُوءِ وَ يُصَلَّى عَلَيْهَا وَ تُدْفَنُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨١٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٨١٢ - ٧ - (٣) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا يُغَسَّلُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ إِلَّا أَنْ لَا تُوجَدَ امْرَأَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨١٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٨١٣ - ٨ - (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَيْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَمُوتُ وَ لَيْسَ مَعَهَا مَحْرَمٌ قَالَ تَغْسَلُ كَفِّيْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨١٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٨١٤ - ٩ - (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ بِنْتِ إِيَّاسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْمَرْأَةُ إِذَا مَاتَتْ مَعَ الرَّجَالِ فَلَمْ يَجِدُوا امْرَأَةً تَغْسَلُهَا غَسَلَهَا بَعْضُ الرَّجَالِ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ (٦) وَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُلْفَ عَلَى يَدَيْهِ خِرْقَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨١٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٨١٥ - ١٠ - (٧) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ خُرَزَادَةَ

ص: ٥٢٥

١- التهذيب ١- ٤٤٣- ١٤٣٠، و الاستبصار ١- ٢٠٣- ٧١٥.

٢- في نسخه- ذو رحم هامش المخطوط.

٣- التهذيب ١- ٤٤٠- ١٤٢١، و الاستبصار ١- ١٩٩- ٧٠٢، و أورده أيضا في الحديث ١٠ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١- ٤٤٣- ١٤٣١، و الاستبصار ١- ٢٠٣- ٧١٦.

٥- التهذيب ١- ٤٤٤- ١٤٣٤، و الاستبصار ١- ٢٠٤- ٧١٩.

٦- في نسخه- الثياب. هامش المخطوط.

٧- التهذيب ١- ٣٤٢- ١٠٠١، و الاستبصار ١- ٢٠٤- ٧٢١، و فيه الحسن بن راشد.



عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ (١) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا مَاتَتِ الْمَرْأَةُ مَعَ قَوْمٍ لَيْسَ لَهَا فِيهِمْ مَحْرَمٌ يَصِيْبُونَ الْمَاءَ عَلَيْهَا صَبًا وَرَجُلٌ مَاتَ مَعَ نِسْوَةٍ لَيْسَ فِيهِنَّ لَهُ مَحْرَمٌ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ يَصْبَبْنَ الْمَاءَ عَلَيْهِ صَبًا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بَلْ يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَمْسَسْنَ مِنْهُ مَا كَانَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَنْظُرْنَ مِنْهُ إِلَيْهِ وَهُوَ حَتَّىٰ فَإِذَا بَلَغْنَ الْمَوْضِعَ الَّذِي لَا يَحِلُّ لَهُنَّ النَّظْرُ إِلَيْهِ وَلَا مَسُّهُ وَهُوَ حَتَّىٰ صَبَبْنَ الْمَاءَ عَلَيْهِ صَبًا.

أَقُولُ: قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ (٢) وَعَلَىٰ نَفْيِ الْوُجُوبِ (٣) فَلِذَلِكَ حَمَلُوا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَلَىٰ الْإِسْتِحْبَابِ ذِكْرَهُ الشَّيْخُ وَغَيْرُهُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَىٰ بَعْضِ الْمُقْصُودِ فِي أَحَادِيثِ أَنَّ الزَّوْجَ أَوْلَىٰ بِالْمَرْأَةِ فِي صَلَاةِ الْجَنَائِزِ (٤).

## ٢٣ بَابُ جَوَازِ تَغْسِيلِ الْمَرْأَةِ ابْنِ ثَلَاثِ سِنِينَ أَوْ أَقَلَّ وَتَغْسِيلِ الرَّجُلِ بِنْتِ ثَلَاثِ سِنِينَ أَوْ أَقَلَّ

إشاره

(٥) ٢٣ بَابُ جَوَازِ تَغْسِيلِ الْمَرْأَةِ ابْنِ ثَلَاثِ سِنِينَ أَوْ أَقَلَّ وَتَغْسِيلِ الرَّجُلِ بِنْتِ ثَلَاثِ سِنِينَ أَوْ أَقَلَّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٨١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨١٦ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي الثَّمِيرِ (٧) مَوْلَى الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ النَّضْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع حَدِّثْنِي عَنِ الصَّبِيِّ إِلَىٰ كَمْ تُغَسَّلُ النِّسَاءُ فَقَالَ إِلَىٰ ثَلَاثِ سِنِينَ.

ص: ٥٢٦

١- في نسخه- أبي سعيد هامش المخطوط.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٠ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٣- تقدم ما يدل على نفي الوجوب في الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- و يأتي في الباب ٢٤ من أبواب صلاة الجنائز.

٥- الباب ٢٣ فيه ٤ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ١٦٠- ١.

٧- في نسخه- أبي اليمن. هامش المخطوط.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي النَّمَيْرِ (١) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢) وَرَوَاهُ أَيْضاً عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٨١٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨١٧-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سِئِلَ عَنِ الصَّبِيِّ تُغَسِّلُهُ امْرَأَةٌ قَالَ إِنَّمَا يُغَسَّلُ الصَّبِيَّانَ النِّسَاءُ وَ عَنِ الصَّبِيِّهِ تَمُوتُ (٥) وَ لَا تُصَابُ امْرَأَةٌ تُغَسِّلُهَا قَالَ يُغَسِّلُهَا رَجُلٌ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٨١٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٨١٨-٣- (٦) وَ عَنْهُ قَالَ رُوِيَ فِي الْجَارِيَةِ تَمُوتُ مَعَ الرَّجُلِ فَقَالَ إِذَا كَانَتْ بِنْتُ أَقْلٍ مِنْ خَمْسِ سِنِينَ أَوْ سِتُّ دُفِنَتْ وَ لَمْ تُغَسَّلْ. أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الزِّيَادَةِ عَلَى الثَّلَاثِ وَ نَقَلَ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ أَنَّهُ قَالَ لَفِظُ أَقْلٍ هُنَا وَهَمٌّ وَ أَصْلُهُ أَكْثَرُ (٧) وَ يَأْتِي مِثْلُهُ مِنْ طَرِيقِ الصَّدُوقِ (٨) وَ عَلَى هَذَا فَمَفْهُومُ الشَّرْطِ غَيْرُ مُرَادٍ فِيمَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِ لِأَنَّهُ الْقَدْرُ الْمُتَيَقَّنُ.

ص: ٥٢٧

١- الفقيه ١- ١٥٤ - ٤٢٩.

٢- التهذيب ١- ٣٤١ - ٩٩٨.

٣- التهذيب ١- ٣٤١ - ٩٩٨.

٤- التهذيب ١- ٤٤٥ - ١٤٣٨، و أورد ذيله أيضا في الحديث ١١ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٥- كتب المصنّف على كلمه تموت علامه نسخه.

٦- التهذيب ١- ٣٤١ - ٩٩٩، و أوردته أيضا في الحديث ٥ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٧- راجع ذكرى الشيعة - ٣٩.

٨- يأتي مثله في الحديث ٤ من هذا الباب.

٢٨١٩-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ ذَكَرَ شَيْخُنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي جَامِعِهِ فِي الْجَارِيَةِ تَمُوتُ مَعَ الرَّجَالِ فِي السَّفَرِ قَالَ إِذَا كَانَتْ ابْنَةُ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ سِنِينَ أَوْ سِتُّ دُفِنَتْ وَلَمْ تُغْسَلْ وَإِنْ كَانَتْ بِنْتُ أَقَلِّ مِنْ خَمْسِ سِنِينَ غُسِّلَتْ.

قَالَ وَ ذَكَرَ عَنِ الْحَلْبِيِّ حَدِيثًا فِي مَعْنَاهُ عَنِ الصَّادِقِ ع وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ مَدِينَةِ الْعِلْمِ مُسْنَدًا عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع كَمَا ذَكَرَهُ الشَّهِيدُ فِي الذُّكْرَى (٢) أَقُولُ: تَقَدَّمَ وَجْهَهُ (٣).

#### ٢٤ بَابُ جَوَازِ تَغْسِيلِ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ وَالْمَرْأَةِ زَوْجَهَا وَاسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ

إشاره

(٤) ٢٤ بَابُ جَوَازِ تَغْسِيلِ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ وَالْمَرْأَةِ زَوْجَهَا وَاسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ

٢٨٢٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ أَيْضِلُحُ لَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى امْرَأَتِهِ حِينَ تَمُوتُ أَوْ يُغْسَلَهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهَا مَنْ يُغْسَلُهَا وَ عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ تَنْظُرُ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ مِنْ زَوْجِهَا حِينَ يَمُوتُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِمِثْلِكَ إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْمَرْأَةِ كَرَاهِيَةَ (٦) أَنْ يَنْظُرَ زَوْجُهَا إِلَى شَيْءٍ يَكْرَهُونَهُ مِنْهَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ (٧)

ص: ٥٢٨

١- الفقيه ١- ١٥٤ - ٤٢٩.

٢- الذكري- ٣٩.

٣- تقدم وجهه في ذيل الحديث السابق ٣ من هذا الباب.

٤- الباب ٢٤ فيه ٢٠ حديثا.

٥- الكافي ٣- ١٥٧ - ٢.

٦- في المصدر- كراهيه.

٧- الفقيه ١- ١٤٢ - ٣٩٨.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٢١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٢١-٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُعَسِّلُ امْرَأَتَهُ قَالَ نَعَمْ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ (٣).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٨٢٢-٣- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ لَيْسَ عِنْدَهُ مَنْ يُعَسِّلُهُ إِلَّا النِّسَاءُ قَالَ تُعَسِّلُهُ امْرَأَتُهُ أَوْ (ذُو قَرَانِهِ) (٧) إِنْ كَانَ (٨) لَهُ وَ تَصُبُّ النِّسَاءُ عَلَيْهِ الْمَاءَ صَبًّا وَ فِي الْمَرْأَةِ إِذَا مَاتَتْ يُدْخِلُ زَوْجَهَا يَدَهُ تَحْتَ قَمِيصِهَا فَيُعَسِّلُهَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٩) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١٠).

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٢٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٨٢٣-٤- (١١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ حَرِيْزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُعَسِّلُ امْرَأَتَهُ قَالَ نَعَمْ إِنَّمَا يَمْنَعُهَا أَهْلُهَا

ص: ٥٢٩

١- التهذيب ١- ٤٣٩- ١٤١٧، و الاستبصار ١- ١٩٨- ٦٩٨.

٢- الكافي ٣- ١٥٧- ٣.

٣- في نسخه- الثياب. هامش المخطوط.

٤- الاستبصار ١- ١٩٦- ٦٩٠.

٥- التهذيب ١- ٤٣٨- ١٤١١.

٦- الكافي ٣- ١٥٧- ١ و أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٧- في المصدر- ذات قرابته.

٨- في المصدر- كانت.

٩- التهذيب ١- ٤٣٧- ١٤١٠.

١٠- الاستبصار ١- ١٩٦- ٦٨٩.

١١- الكافي ٣- ١٥٨- ١١.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٢٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٨٢٤-٥- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَيِّمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ إِذَا مَاتَتْ قَالَ يُدْخَلُ زَوْجُهَا يَدَهُ تَحْتَ قَمِيصِهَا إِلَى الْمَرَافِقِ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ وَزَادَ فَيَغْسِلُهَا (٣)

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٢٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٨٢٥-٦- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ غَسَلَ فَاطِمَةَ ع- قَالَ ذَاكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ- فَكَأَنَّمَا (٥) اسْتَفْطَعْتُ (٦) ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ فَقَالَ لِي كَأَنَّكَ ضَمْتِ مِمَّا أَخْبَرْتُكَ فَقُلْتُ قَدْ كَانَ ذَلِكَ جُعِلَتْ فِدَاكَ فَقَالَ لَمَّا تَضَمَّتْ يَمِينُهَا فَانْتَهَى صِدْقُهُ لَمْ يَكُنْ يُغْسِلُهَا إِلَّا صِدْقُ أُمِّهَا عَلِمْتَ أَنَّ مَرْيَمَ لَمْ يُغْسَلْهَا إِلَّا عِيسَى الْحَدِيثَ.

وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ مِثْلَهُ (٧) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ (٨)

ص: ٥٣٠

١- التهذيب ١- ٤٣٩- ١٤١٩، والاستبصار ١- ١٩٩- ٧٠٠.

٢- الكافي ٣- ١٥٨- ٦.

٣- التهذيب ١- ٤٣٨- ١٤١٢، والاستبصار ١- ١٩٧- ٦٩١.

٤- الكافي ٣- ١٥٩- ١٣، وأورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٥- في المصدر- كانك.

٦- في العلل- استضقت و في التهذيب- استعظمت هامش المخطوط.

٧- الكافي ١- ٣٨٢- ٤.

٨- علل الشرائع- ١٨٤- ١.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٦ – رقم الحديث الباب: ٧]

٢٨٢٦-٧- (٢) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ يَمُوتُ فِي السَّفَرِ أَوْ فِي الْأَرْضِ (٣) لَيْسَ مَعَهُ فِيهَا إِلَّا النِّسَاءُ قَالَ يُدْفَنُ وَلَا يُغَسَّلُ وَقَالَ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ مَعَ الرَّجَالِ يَتَلَكَّ الْمَنْزِلَةَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعَهَا زَوْجُهَا فَإِنْ كَانَ مَعَهَا زَوْجُهَا فَلْيُغَسَّلْهَا مِنْ فَوْقِ الدَّرْعِ وَيَسِدْ كَبْ عَلَيْهَا الْمَاءَ سِدْ كَبًا وَ لُتْغَسَّلْهُ امْرَأَتَهُ إِذَا مَاتَ وَ الْمَرْأَةُ لَيْسَتْ مِثْلَ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةُ أَسْوَأُ مَنْظَرًا حِينَ تَمُوتُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٧ – رقم الحديث الباب: ٨]

٢٨٢٧-٨- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رِثَابٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَرْأَةِ إِذَا مَاتَتْ وَ لَيْسَ مَعَهَا امْرَأَةٌ تُغَسَّلُهَا قَالَ يُدْخَلُ زَوْجُهَا يَدَهُ تَحْتَ قَمِيصِهَا فَيُغَسَّلُهَا إِلَى الْمَرَافِقِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٥) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٢٨ – رقم الحديث الباب: ٩]

٢٨٢٨-٩- (٦) وَ عَنْهُمْ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُيَسَّرٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الزَّوْجُ أَحَقُّ بِامْرَأَتِهِ حَتَّى يَضَعَهَا فِي قَبْرِهَا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٥٣١

١- التهذيب ١- ٤٤٠- ١٤٢٢، والاستبصار ١- ١٩٩- ٧٠٣.

٢- الكافي ٣- ١٥٨- ٧، والتهذيب ١- ٤٣٨- ١٤١٥، والاستبصار ١- ١٩٧- ٦٩٤.

٣- في نسخه- أرض هامش المخطوط.

٤- الكافي ٣- ١٥٨- ١٠.

٥- التهذيب ١- ٤٣٨- ١٤١٣، والاستبصار ١- ١٩٧- ٦٩٢.

٦- الكافي ٣- ١٩٤- ٦، وأورده في الحديث ٣ من الباب ٢٤ من أبواب صلاة الجنازة، وفي الحديث ٢ من الباب ٢٦ من أبواب الدفن.

٧- التهذيب ١- ٣٢٥- ٩٤٩.

٢٨٢٩ - ١٠ - (١) وَ يَأْسِنَادِ عَيْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَعْزِي ابْنَ بَابَوَيْهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ امْرَأَةٍ تُوْفِيَتْ (٢) أَيْ صُلِحَ لِرُؤُوسِهَا أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا وَجْهَهَا وَرَأْسَهَا قَالَ نَعَمْ.

٢٨٣٠ - ١١ - (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُغَسِّلُ امْرَأَتَهُ قَالَ نَعَمْ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ لَا يَنْظُرُ إِلَى شَعْرِهَا وَ لَا إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا وَ الْمَرْأَةُ تُغَسِّلُ زَوْجَهَا لِأَنَّهُ إِذَا مَاتَ كَانَتْ فِي عِدَّةٍ مِنْهُ وَ إِذَا مَاتَتْ هِيَ فَقَدْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا الْحَدِيثَ.

٢٨٣١ - ١٢ - (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ: فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ فِي السَّفَرِ فِي أَرْضٍ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا النَّسَاءُ قَالَ يُدْفَنُ وَ لَمَّا يُغَسَّلُ وَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ مَعَ الرَّجَالِ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ تُدْفَنُ وَ لَا تُغَسَّلُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ زَوْجُهَا مَعَهَا فَإِنْ كَانَ زَوْجُهَا مَعَهَا غَسَلَهَا مِنْ فَوْقِ الدَّرْعِ وَ يَسِيكُ الْمَاءَ عَلَيْهَا سِيكًا وَ لَا يَنْظُرُ إِلَى عَوْرَتِهَا وَ تُغَسَّلُ امْرَأَتُهُ إِذَا مَاتَ وَ الْمَرْأَةُ (إِنْ مَاتَتْ) (٥) لَيْسَتْ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةُ أَسْوَأُ مِنْظَرًا إِذَا مَاتَتْ.

وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ

ص: ٥٣٢

١- التهذيب ١- ٤٢٨- ١٣٦٣.

٢- في المصدر- توفيق.

٣- التهذيب ١- ٤٤٠- ١٤٢٣، و الاستبصار ١- ٢٠٠- ٧٠٦، و تقدم ذيله في الحديث ١ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١- ٤٣٨- ١٤١٤، و الاستبصار ١- ١٩٧- ٦٩٣، و أورد صدره في الحديث ٤ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٥- في المصدر- أن.

٦- ليس في المصدر.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٢ - رقم الحديث الباب: ١٣]**

٢٨٣٢-١٣- (٢) وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا النِّسَاءُ قَالَ تُغَسَّلُ امْرَأَتُهُ لِأَنَّهَا مِنْهُ فِي عِدَّةٍ وَإِذَا مَاتَتْ لَمْ يُغَسَّلْهَا لِأَنَّه لَيْسَ مِنْهَا فِي عِدَّةٍ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُغَسَّلْهَا مُجَرَّدَةً لِمَا تَقَدَّمَ التَّصْرِيحُ بِهِ (٣) وَ حَمَلَهُ صَاحِبُ الْمُنتَقَى عَلَى التَّقْيَةِ لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِأَشْهَرِ مَذَاهِبِ الْعَامَّةِ (٤) وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى الْكِرَاهَةِ مَعَ وُجُودِ النِّسَاءِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ١٤]**

٢٨٣٣-١٤- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عٍ يُغَسَّلُ الزَّوْجُ امْرَأَتَهُ فِي السَّفَرِ وَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي السَّفَرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ رَجُلٌ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ١٥]**

٢٨٣٤-١٥- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عٍ عَنْ فَاطِمَةَ عٍ مَنْ غَسَلَهَا قَالَ غَسَلَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - لِأَنَّهَا كَانَتْ صَدِيقَةً لَمْ يَكُنْ لِيُغَسَّلَهَا (٧) إِلَّا صَدِيقًا.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٥ - رقم الحديث الباب: ١٦]**

٢٨٣٥-١٦- (٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

ص: ٥٣٣

- ١- التهذيب ١- ٤٣٨- ١٤١٥، و الاستبصار ١- ١٩٧- ٦٩٤، و قد تكرر هذا الحديث بهذا السند في الحديث ٧ من هذا الباب.
- ٢- التهذيب ١- ٤٣٧- ١٤٠٩، و الاستبصار ١- ١٩٨- ٦٩٧.
- ٣- تقدم التصريح به في أحاديث هذا الباب.
- ٤- منتقى الجمان- ١- ٢٥٥.
- ٥- التهذيب ١- ٤٣٩- ١٤٢٠، و الاستبصار ١- ١٩٩- ٧٠١.
- ٦- الفقيه ١- ١٤٢- ٣٩٩.
- ٧- في المصدر- يغسلها.
- ٨- قرب الإسناد- ٤٣.



ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا غَسَلَ امْرَأَتَهُ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ص.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٦ – رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٨٣٦-١٧- (١) عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَخْبَارِ فَاطِمَةَ ع لِابْنِ بَابَوَيْهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّ عَلِيًّا ع غَسَلَ فَاطِمَةَ ع.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٧ – رقم الحديث الباب: ١٨]

٢٨٣٧-١٨- (٢) وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ أَوْصَتْنِي فَاطِمَةُ ع أَنَّ لَا يُغَسَّلُهَا إِذَا مَاتَتْ إِلَّا أَنَا وَ عَلِيٌّ ع- فَعَسَلْتُهَا أَنَا وَ عَلِيٌّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٨ – رقم الحديث الباب: ١٩]

٢٨٣٨-١٩- (٣) عَنْ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا ع أَمَرَهَا فَعَسَلَتْ فَاطِمَةَ ع- وَ أَمَرَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ ع يُدْخِلَانِ الْمَاءَ وَ دَفَنَهَا لَيْلًا وَ سَوَى قَبْرِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٣٩ – رقم الحديث الباب: ٢٠]

٢٨٣٩-٢٠- (٤) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّهَا أَوْصَتْ عَلِيًّا ع وَ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ أَنْ يُغَسَّلَاهَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٦).

## ٢٥ بَابُ جَوَازِ تَغْسِيلِ أُمِّ الْوَلَدِ سَيِّدَهَا

إشاره

(٧) ٢٥ بَابُ جَوَازِ تَغْسِيلِ أُمِّ الْوَلَدِ سَيِّدَهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٠ – رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٤٠-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ

ص: ٥٣٤

١- كشف الغمّه ١- ٥٠٢.

٢- كشف الغمّه ١- ٥٠٠.

٣- كشف الغمّه ١- ٥٠٠.

٤- كشف الغمّه ١-٥٠٣.

٥- تقدم ما يدلّ على ذلك في الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٦- يأتي ما يدلّ عليه في الأبواب ٢٣ و ٢٤ من أبواب صلاة الجنازه.

٧- الباب ٢٥ فيه حديث واحد.

٨- التهذيب ١-٤٤٤-١٤٣٧ و الاستبصار ١-٢٠٠-٧٠٤.

الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كَلُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَ أَوْصَى أَنْ تُغَسَّلَهُ أُمُّ وَلَدٍ لَهُ إِذَا مَاتَ فَعَسَلَتْهُ.

أقول: المروئي في أحاديث كثيره أن الإمام لا يغسله إلا إمام فمعنى الوصية هنا المساعده على الغسل والمشاركه فيه كما مر في حديث أسماء (١) أو بيان الجواز أو التقيته وإن كان المولى له باطناً هو الباقر ع كما وقع التصريح به في الأخبار والله أعلم.

## ٢٦ باب أن الميت يغسله أولى الناس به أو من يأمره الولي

إشاره

(٢) ٢٦ باب أن الميت يغسله أولى الناس به أو من يأمره الولي

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٤١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٤١ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الرِّزَامِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: يُغَسَّلُ الْمَيِّتَ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٤٢ - ٢ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يُغَسَّلُ الْمَيِّتَ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ أَوْ مَنْ يَأْمُرُهُ الْوَلِيُّ بِذَلِكَ.

(٥)

ص: ٥٣٥

١- حديث أسماء مر في الحديث ٢٠ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٢٧ فيه حديثان.

٣- التهذيب ١ - ٤٣١ - ١٣٧٦.

٤- الفقيه ١ - ١٤١ - ٣٩١.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الحديثين ٦ و ١١ من الباب ٢٠ و الحديث ٢ من الباب ٢٣ و الحديث ٩ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

إشاره

(١) ٢٧ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ قَدْرِ مُعَيَّنٍ مِنَ الْمَاءِ لَغَسْلِ الْمَيِّتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٤٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَعْينِي الصَّفَّارَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ع- فِي الْمَاءِ الَّذِي يُغَسَّلُ بِهِ الْمَيِّتُ كَمْ حَدُّهُ فَوَقَّعَ ع حَدُّ غَسْلِ الْمَيِّتِ يُغَسَّلُ حَتَّى يَطْهَرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٤٤-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ع كَمْ حَدُّ الْمَاءِ الَّذِي يُغَسَّلُ بِهِ الْمَيِّتُ كَمَا رَوَوْا أَنَّ الْجُنْبَ يُغَسَّلُ بِسِتِّهِ أَرْطَالٍ مِنْ مَاءٍ وَالْحَائِضُ بِتِسْعِهِ فَهَلْ لِلْمَيِّتِ حَدٌّ مِنَ الْمَاءِ الَّذِي يُغَسَّلُ بِهِ فَوَقَّعَ ع حَدُّ غَسْلِ الْمَيِّتِ (٤) يُغَسَّلُ حَتَّى يَطْهَرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ الصَّدُوقُ وَ هَذَا التَّوْفِيعُ فِي جُمْلِهِ تَوْفِيعَاتِهِ ع عِنْدِي بِخَطِّهِ ع فِي صِحْفِهِ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضاً يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ مِثْلَهُ (٥).

٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ الْمَاءِ فِي غَسْلِ الْمَيِّتِ إِلَى سَبْعِ قَرَبٍ

إشاره

(٦) ٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ الْمَاءِ فِي غَسْلِ الْمَيِّتِ إِلَى سَبْعِ قَرَبٍ

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٤٥-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ٥٣٦

١- الباب ٢٧ فيه حديثان.

٢- الكافي ٣- ١٥٠- ٣، و أورد ذيله عن الكافي و التهذيب. في الحديث ١ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب، و في الحديث ١ من

الباب ٥٦ من أبواب الوضوء.

٣- الفقيه ١- ١٤١- ٣٩٣.

٤- فى هامش المخطوط - أن.

٥- التهذيب ١ - ٤٣١ - ١٣٧٧ و الاستبصار ١ - ١٩٥ - ٦٨٦.

٦- الباب ٢٨ فى حديثان.

٧- الكافى ٣ - ١٥٠ - ٢.

عَمِيرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِعَلِيِّ ع يَا عَلِيُّ إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَغْسِلْنِي بِسَبْعِ قَرَبٍ مِنْ بَثْرِ غَرْسٍ (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٤٦-٢- (٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ فَضِيلِ سِيَّكَرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ هَلْ لِلْمَاءِ الَّذِي يُغَسَّلُ بِهِ الْمَيِّتُ حَيْدٌ مَحْدُودٌ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِعَلِيِّ ع إِذَا أَنَا مِتُّ فَاسْتِثْقِ لِي سِتَّ قَرَبٍ مِنْ مَاءِ بَثْرِ غَرْسٍ فَأَغْسِلْنِي (٤) وَ كَفَّنِي وَ حَطَّنِي فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ عُسْلِي وَ كَفَّنِي وَ تَحْنِيطِي (٥) فَخُذْ بِمَجَامِعِ (٦) كَفَّنِي وَ أَجْلِسْنِي ثُمَّ سَلْنِي عَمَّا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَجَبْتُكَ فِيهِ.

وَ

عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ أَشَقَطَ قَوْلَهُ الَّذِي يُغَسَّلُ بِهِ الْمَيِّتُ (٧).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٨).

ص: ٥٣٧

- ١- بثر غرس- بالمدينة المنورة بقاء، ذكرت في عدة أحاديث و كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله يستطيب ماءها و يبارك فيه و قال لعلی علیه السلام حين حضرته الوفاة- إذا أنا مت فاغسلني من ماء بثر غرس. معجم البلدان ٤- ١٩٣.
- ٢- التهذيب ١- ٤٣٥- ١٣٩٨ و الاستبصار ١- ١٩٦- ٦٨٧.
- ٣- الكافي ١- ٢٩٦- ٧.
- ٤- في المصدر- فغسلني.
- ٥- ليس في المصدر.
- ٦- في المصدر- بجوامع.
- ٧- الكافي ٣- ١٥٠- ١.
- ٨- التهذيب ١- ٤٣٥- ١٣٩٧، و الاستبصار ١- ١٩٦- ٦٨٨.

(١) ٢٩ بَابُ كَرَاهِهِ إِزْسَالِ مَاءِ غَسْلِ الْمَيِّتِ فِي الْكَنِيفِ وَ جَوَازِ إِزْسَالِهِ فِي الْبَالُوعَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٤٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُغَسَّلَ الْمَيِّتُ وَ مِائَةٌ الَّتِي يُصَبُّ عَلَيْهِ يَدْخُلُ إِلَى بئرِ كَنِيفٍ أَوْ الرَّجُلِ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَ الصَّلَاةِ أَنْ يَنْصَبَ (٣) مِائَةً وَضُوءَهُ فِي كَنِيفٍ فَوَقَّعَ يَكُونُ ذَلِكَ فِي بَلَالِيعٍ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ ذِكْرَ الْوُضُوءِ (٤)

٣٠ بَابُ جَوَازِ تَغْسِيلِ الْمَيِّتِ فِي الْفَضَاءِ وَ اسْتِحْبَابِ السِّتْرِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ السَّمَاءِ

(٥) ٣٠ بَابُ جَوَازِ تَغْسِيلِ الْمَيِّتِ فِي الْفَضَاءِ وَ اسْتِحْبَابِ السِّتْرِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ السَّمَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٤٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعُمَرَ كِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ الْمَيِّتِ هَلْ يُغَسَّلُ فِي الْفَضَاءِ قَالَ لَا بَأْسَ وَ إِنْ سِتَّرَ بِسِتْرٍ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (٧) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُوسَى بْنِ

ص: ٥٣٨

١- الباب ٢٩ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ١٥٠- ٣، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب و تقدم في الحديث ١ من الباب ٥٦ من أبواب الوضوء.

٣- في المصدر- يصب.

٤- التهذيب ١- ٤٣١- ١٣٧٨.

٥- الباب ٣٠ فيه حديثان.

٦- الكافي ٣- ١٤٢- ٦.

٧- الفقيه ١- ١٤٢- ٣٩٧.



الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (١) وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٤٩-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزَمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْتَحِبُّ أَنْ يُجْعَلَ بَيْنَ الْمَيِّتِ وَبَيْنَ السَّمَاءِ سِتْرٌ يَعْنِي إِذَا غُسِّلَ.

٣١ بَابُ إِجْزَاءِ الْغُسْلِ الْوَاحِدِ لِلْمَيِّتِ إِذَا كَانَ جُنْبًا أَوْ حَائِضًا أَوْ نَفْسَاءً

إشاره

(٤) ٣١ بَابُ إِجْزَاءِ الْغُسْلِ الْوَاحِدِ لِلْمَيِّتِ إِذَا كَانَ جُنْبًا أَوْ حَائِضًا أَوْ نَفْسَاءً

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٥٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع مَيِّتٌ مَاتَ وَهُوَ جُنْبٌ كَيْفَ يُغَسَّلُ وَ مَا يُجْزِيهِ مِنَ الْمَاءِ قَالَ يُغَسَّلُ غُسْلًا وَاحِدًا يُجْزِي ذَلِكَ لِلْجَنَابَةِ (٦) وَ لِيُغَسَّلَ الْمَيِّتُ لِأَنَّهُمَا حُرْمَتَانِ اجْتَمَعَتَا فِي حُرْمَتِهِ وَاحِدَةٍ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٥٣٩

١- التهذيب ١- ٤٣١- ١٣٧٩ و فيه زياده- البجلي و أبي قتاده.

٢- قرب الإسناد- ٨٥.

٣- التهذيب ١- ٤٣٢- ١٣٨٠.

٤- الباب ٣١ فيه ٨ أحاديث.

٥- التهذيب ١- ٤٣٢- ١٣٨٤ و الاستبصار ١- ١٩٤- ٦٨٠.

٦- في هامش المخطوط- لجنابته.

٧- الكافي ٣- ١٥٤- ١.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٥١-٢- (١) وَ يَأْسِدُ نَادِيَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُرِّئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ إِذَا مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا كَيْفَ تَغْتَسَلُ قَالَ مِثْلَ غُسْلِ الطَّاهِرِ وَ كَذَلِكَ الْحَائِضُ وَ كَذَلِكَ الْجُنْبُ إِنَّمَا يُغْتَسَلُ غُسْلًا وَاحِدًا فَقَطْ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارٍ (٢) وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٨٥٢-٣- (٤) وَ يَأْسِدُ نَادِيَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ عَنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَيِّتِ يَمُوتُ وَ هُوَ جُنْبٌ قَالَ غُسْلٌ وَاحِدٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٨٥٣-٤- (٥) وَ يَأْسِدُ نَادِيَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْمُثَنَّى عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَحَدِهِمَا ع فِي الْجُنْبِ إِذَا مَاتَ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا غُسْلُهُ وَاحِدَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٨٥٤-٥- (٦) وَ يَأْسِدُ نَادِيَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ وَ هُوَ جُنْبٌ غُسْلٌ وَاحِدًا ثُمَّ اغْتَسَلَ بَعْدَ ذَلِكَ. أَقُولُ: الْمُرَادُ أَنَّ الْغَاسِلَ يَغْتَسِلُ غُسْلَ الْمَسِّ وَ هُوَ ظَاهِرٌ.

ص: ٥٤٠

١- التهذيب ١- ٤٣٢- ١٣٨٢.

٢- الفقيه ١- ١٥٣- ٤٢٣.

٣- الكافي ٣- ١٥٤- ٢.

٤- التهذيب ١- ٤٣٢- ١٣٨٣ و الاستبصار ١- ١٩٤- ٦٧٩.

٥- التهذيب ١- ٤٣٢- ١٣٨٥ و الاستبصار ١- ١٩٤- ٦٨١.

٦- التهذيب ١- ٤٣٣- ١٣٨٩ و الاستبصار ١- ١٩٥- ٦٨٥.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٨٥٥-٦- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عِيصٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَ هُوَ جُنُبٌ قَالَ يُغَسَّلُ غَسَلَهُ وَاحِدَةً بِمَاءٍ ثُمَّ يُغَسَّلُ بَعْدَ ذَلِكَ.

أَقُولُ: يَأْتِي الْوَجْهُ فِيهِ وَ فِيمَا بَعْدَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٨٥٦-٧- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عِيصٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَمُوتُ وَ هُوَ جُنُبٌ قَالَ يُغَسَّلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ يُغَسَّلُ بَعْدَ غُسْلِ الْمَيِّتِ.

أَقُولُ: هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ أَنَّهُ يُغَسَّلُ بَدَنُ الْمَيِّتِ مِنَ الْمَنَى أَوَّلًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٨٥٧-٨- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عِيصٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ وَ هُوَ جُنُبٌ غُسِلَ غُسْلًا وَاحِدًا ثُمَّ يُغَسَّلُ بَعْدَ ذَلِكَ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذِهِ الرَّوَايَاتُ الثَّلَاثَةُ الْأَصْلُ فِيهَا وَاحِدٌ وَ هُوَ عِيصُ بْنُ الْقَاسِمِ وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعَارَضَ بِوَاحِدٍ جَمَاعَةً كَثِيرَةً وَ قَدْ رَوَى مَا هُوَ يُؤَافِقُ الْأَحَادِيثَ السَّابِقَةَ ثُمَّ قَالَ إِنَّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ قَالَ وَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ بِالْإِعْتِسَالِ بَعْدَ غُسْلِ الْمَيِّتِ إِنَّمَا تَوَجَّهَ إِلَى غَاسِلِهِ فَكَأَنَّهُ قَالَ لَهُ تُغَسَّلُ الْمَيِّتُ ثُمَّ تَعْتَسِلُ أَنْتَ ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بِمَا تَقَدَّمَ أَقُولُ: وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ أَوَّلًا وَ عَلَى التَّقِيَّةِ لِمُوَافَقَتِهِ

ص: ٥٤١

١- التهذيب ١- ٤٣٣- ١٣٨٦ و الاستبصار ١- ١٩٤- ٦٨٢.

٢- يأتي وجهه في ذيل الحديث ٨ من هذا الباب.

٣- التهذيب ١- ٤٣٣- ١٣٨٧ و الاستبصار ١- ١٩٤- ٦٨٣.

٤- التهذيب ١- ٤٣٣- ١٣٨٨ و الاستبصار ١- ١٩٥- ٦٨٤ و تقدم صدره في الحديث ٦ من الباب ٤٧ من أبواب الاحتضار.

لِبَعْضِ الْعَامَّةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنْ كُلَّ مَيِّتٍ جُنُبٍ (١) وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى تَدَاخُلِ الْأَغْسَالِ (٢).

## ٣٢ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ إِعَادَةِ غَسْلِ الْمَيِّتِ بِخُرُوجِ شَيْءٍ مِنْهُ بَعْدَهُ وَ وُجُوبِ غَسْلِ النَّجَاسَةِ خَاصَّةً

إشاره

(٣) ٣٢ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ إِعَادَةِ غَسْلِ الْمَيِّتِ بِخُرُوجِ شَيْءٍ مِنْهُ بَعْدَهُ وَ وُجُوبِ غَسْلِ النَّجَاسَةِ خَاصَّةً

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٥٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَصَّالٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ بَدَا مِنَ الْمَيِّتِ شَيْءٌ بَعْدَ غُسْلِهِ فَأَغْسِلِ الَّذِي بَدَا مِنْهُ وَ لَا تُعِدِ الْغُسْلَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٥٩-٢- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُحْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَا سَأَلْنَا عَنْ الْمَيِّتِ يَخْرُجُ مِنْهُ الشَّيْءُ بَعْدَ مَا يُفْرَغُ مِنْ غُسْلِهِ قَالَ يُغْسَلُ ذَلِكَ وَ لَا يُعَادُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٨٦٠-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَيِّتِ شَيْءٌ بَعْدَ مَا يُكْفَنُ فَأَصَابَ الْكَفْنَ قُرِضَ مِنْهُ (٧).

ص: ٥٤٢

١- تقدم ما يدل عليه في الباب ٣ من هذه الأبواب.

٢- تقدم ما يدل على تداخل الأغسال في الباب ٤٣ من أبواب الجنابه.

٣- الباب ٣٢ فيه ٥ أحاديث.

٤- التهذيب ١- ٤٤٩- ١٤٥٦.

٥- التهذيب ١- ٤٤٩- ١٤٥٥.

٦- الكافي ٣- ١٥٦- ٣، و التهذيب ١- ٤٥٠- ١٤٥٨. و أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٢٤ من أبواب التكفين.

٧- في التهذيب- من الكفن هامش المخطوط.

أَقُولُ: حَمَلَهُ بَعْضُ عُلَمَائِنَا عَلَى عَدَمِ إِمْكَانِ الْغُسْلِ (١) وَبَعْضُهُمْ عَلَى مَا لَوْ وُضِعَ الْمَيِّتُ فِي الْقَبْرِ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٦١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٨٦١-٤- (٣) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْخَرِ الْمَيِّتِ الدَّمُ أَوْ الشَّيْءُ بَعْدَ الْغُسْلِ وَأَصَابَ الْعِمَامَةَ أَوْ الْكَفْنَ قَرَضَهُ بِالْمُقْرَاضِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ (٤) وَالَّذِي قَبْلَهُ يَاسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَمِيدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَمَلُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٨٦٢-٥- (٥) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ: إِذَا غُسِّلَ الْمَيِّتُ ثُمَّ أَحْدَثَ بَعْدَ الْغُسْلِ فَإِنَّهُ يُغَسَّلُ الْوَجْهَ وَالْأَعْيُنَ وَالْغُسْلُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّكْفِينِ (٦).

٣٣ بَابُ جَوَازِ جَعْلِ الْمَيِّتِ بَيْنَ رِجْلَيْ الْغَاسِلِ إِذَا خَافَ سُقُوطَهُ

إشاره

(٧) ٣٣ بَابُ جَوَازِ جَعْلِ الْمَيِّتِ بَيْنَ رِجْلَيْ الْغَاسِلِ إِذَا خَافَ سُقُوطَهُ

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٦٣-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ

ص: ٥٤٣

١- منهم الشهيد في البيان- ٢٨ و نقله في جواهر الكلام ٤- ٢٥١ عن المحقق الثاني.

٢- المحقق في الشرائع ١- ٤١ و العلامة في الإرشاد، و الأردبيل في شرحه راجع مجمع البرهان ١- ٢٠٠.

٣- الكافي ٣- ١٥٦ و ١ و أورده في الحديث ٣ من الباب ٢٤ من أبواب التكفين.

٤- التهذيب ١- ٤٤٩- ١٤٥٧.

٥- الكافي ٣- ١٥٦- ٢، و أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ٢٤ من أبواب التكفين.

٦- يأتي في الباب ٢٤ من أبواب التكفين.

٧- الباب ٣٣ فيه حديث واحد.

٨- التهذيب ١- ٤٤٧- ١٤٤٨، والاستبصار ١- ٢٠٦- ٧٢٥.

عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ وَ ذُبْيَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلِ الثَّمِيرِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَّابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تَجْعَلَ الْمَيْتَ بَيْنَ رِجْلَيْكَ وَ أَنْ تَقُومَ مِنْ فَوْقِهِ فَتَغْسِلَهُ إِذَا قَلْبَتْهُ يَمِينًا وَ شِمَالًا تَضِطُّهُ بِرِجْلَيْكَ كَيْلًا يَسْقُطُ لِوَجْهِهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسِلًا (١) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُتَنَافَى هَذَا وَ قَدْ حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْجَوَازِ وَ حَمَلَ مَا يُتَنَافَى عَلَى الْكِرَاهَةِ وَ يَتَّبَعِي أَنْ تُخَصَّ الْكِرَاهَةُ بِعَدَمِ خَوْفِ السُّقُوطِ.

**٣٤ بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْجُنْبِ وَ الْحَائِضِ تَغْسِيلُ الْمَيْتِ وَ لِمَنْ غَسَلَهُ أَنْ يَجَامِعَ قَبْلَ غَسْلِ الْمَسِّ وَ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَ اجْزَاءِ غَسْلِ وَاحِدٍ**

**إشاره**

(٢) ٣٤ بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْجُنْبِ وَ الْحَائِضِ تَغْسِيلُ الْمَيْتِ وَ لِمَنْ غَسَلَهُ أَنْ يَجَامِعَ قَبْلَ غَسْلِ الْمَسِّ وَ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَ اجْزَاءِ غَسْلِ وَاحِدٍ

**[رقم الحديث الكلي: ٢٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]**

٢٨٦٤ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ نُوحِ بْنِ شَعَيْبٍ عَنْ شَهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْجُنْبِ أَيْعَسَلُ الْمَيْتَ أَوْ مَنْ غَسَلَ مَيْتًا أَيْتَى (٤) أَهْلُهُ ثُمَّ يَعْتَسِلُ قَالَ هُمَا سَوَاءٌ وَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا كَانَ جُنْبًا غَسَلَ يَدَيْهِ وَ تَوَضَّأَ وَ غَسَلَ الْمَيْتَ وَ هُوَ جُنْبٌ وَ إِنْ غَسَلَ مَيْتًا ثُمَّ أَتَى أَهْلَهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ أَتَى أَهْلَهُ وَ يُجْزِيهِ غَسْلُ وَاحِدٍ لِهَمَّا.

ص: ٥٤٤

١- الفقيه ١- ١٩٢- ٥٨٧.

٢- الباب ٣٤ فيه حديثان.

٣- التهذيب ١- ٤٤٨- ١٤٥٠، و أورده أيضا في الحديث ٣ من الباب ٤٣ من أبواب الجنابه.

٤- في الكافي - له أن يأتي هامش المخطوط.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ نَحْوَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٦٥ - ٢ - (٢) وَ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الْمَسْمُوعِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا تَحْضُرِ الْحَائِضُ الْمَيِّتَ وَلَا الْجُنُبَ عِنْدَ التُّلْقِينِ وَلَا بَأْسَ أَنْ يَلِيَا غُسْلَهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

ص: ٥٤٥

١- الكافي ٣- ٢٥٠- ١.

٢- التهذيب ١- ٤٢٨- ١٣٦٢، و أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ٤٣ من أبواب الاحتضار.

٣- تقدم ما يدل على أجزاء الغسل الواحد في الباب من هذه الأبواب. وفي الباب ٤٣ من أبواب الجنابه.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام  
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية  
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب  
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات  
توسيع عام لفكرة المطالعة  
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية  
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة  
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة  
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات  
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : [www.ghaemiyeh.com](http://www.ghaemiyeh.com)

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ( sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز  
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية  
اصبهان  
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

